



AMERICAN
UNIVERSITY OF
BEIRUT







M. Y. NAJM
محمد يوسف نجف

CA
287.08
M981sA
V.15-16

صِحْحُ مَسْأَلَةِ
بَشْرَحِ النَّوَوِيِّ

الجزء العاشر

الطبعة الأولى

١٣٤٩ هجرية — ١٩٣٠ ميلادية

الطبعة الثانية بإذن
أدارة محمد محمد عبد اللطيف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها

وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح وحرمله بن يحيى قالا أخبرنا بن وهب حدثني يونس عن ابن شهاب أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال قال أبو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل يسب ابن آدم الدهر وأنا الدهر بيدي الليل والنهار وحدثناه إسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمير « واللفظ لابن أبي عمير »

كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها

باب النهى عن سب الدهر

قوله سبحانه وتعالى (يسب ابن آدم الدهر وأنا الدهر بيدي الليل والنهار) وفي رواية قال الله تعالى عز وجل يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر أقلب الليل والنهار وفي رواية يؤذيني ابن آدم يقول يا خيبة الدهر فلا يقولن أحدكم يا خيبة الدهر فإني أنا الدهر أقلب ليله ونهاره فإذا شئت قبضتهما وفي رواية لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر . أما قوله عز وجل يؤذيني ابن آدم فمعناه يعاملني معاملة توجب الأذى في حقكم وأما قوله عز وجل وأنا الدهر فإنه برفع الراء هذا هو الصواب المعروف الذي قاله الشافعي وأبو عبيد وجماهير المتقدمين والمتأخرين وقال أبو بكر ومحمد بن داود الاصبهاني الطاهري إنما هو الدهر بالنصب على الظرف أي أنا مدة الدهر أقلب ليله ونهاره وحكى ابن عبد البر هذه

قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنِ
 أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ
 الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ أَقْبَلُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا
 مَعْمَرُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ يَقُولُ يَا خِيَّةَ الدَّهْرِ فَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ يَا خِيَّةَ الدَّهْرِ فَإِنِّي
 أَنَا الدَّهْرُ أَقْبَلُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَقُولَنَّ
 أَحَدُكُمْ يَا خِيَّةَ الدَّهْرِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ
 عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَسْبُوا الدَّهْرَ
 فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ

الرواية عن بعض أهل العلم وقال النحاس يجوز النصب أي فان الله باق مقيم أبدا لا يزول قال القاضي
 قال بعضهم هو منصوب على التخصيص قال والظرف أصح وأصوب أما رواية الرفع وهي
 الصواب فموافقة لقوله فان الله هو الدهر قال العلماء وهو مجاز وسيبه أن العرب كان شأنها أن
 تسب الدهر عند النوازل والحوادث والمصائب النازلة بها من موت أو هرم أو تلف مال أو غير
 ذلك فيقولون يا خيبة الدهر ونحو هذا من ألفاظ سب الدهر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا
 الدهر فان الله هو الدهر أي لا تسبوا فاعل النوازل فانكم اذا سبتم فاعلمها وقع السب على الله
 تعالى لأنه هو فاعلمها ومنزلها وأما الدهر الذي هو الزمان فلا فعل له بل هو مخلوق من جملة خلق
 الله تعالى ومعنى فان الله هو الدهر أي فاعل النوازل والحوادث وخالق الكائنات والله أعلم

حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَسْبُ أَحَدُكُمْ الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ
 الدَّهْرُ وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ لِلْعَنْبِ الْكَرْمَ فَإِنَّ الْكَرْمَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ
 وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُولُوا كَرْمًا فَإِنَّ الْكَرْمَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا
 جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَسْمُوا
 الْعَنْبَ الْكَرْمَ فَإِنَّ الْكَرْمَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ
 حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ الْكَرْمَ فَإِنَّ الْكَرْمَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

باب كراهة تسمية العنب كرما

قوله صلى الله عليه وسلم (لا يقولن أحدكم للعنب الكرمة فإن الكرمة الرجل المسلم) وفي رواية فإن
 الكرمة قلب المؤمن وفي رواية لا تسموا العنب الكرمة وفي رواية لا تقولوا الكرمة ولكن قولوا
 العنب والحبلة . أما الحبلة فبفتح الحاء المهملة وبفتح الباء واسكانها وهي شجر العنب في هذه
 الأحاديث كراهة تسمية العنب كرما بل يقال عنب أو حبلة قال العلماء سبب كراهة ذلك أن
 لفظة الكرمة كانت العرب تطلقها على شجر العنب وعلى العنب وعلى الخمر المتخذة من العنب
 سموها كرما لكونها متخذة منه ولأنها تحمل على الكرمة والسخاء فكره الشرع إطلاق هذه

لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ لِلْعَنْبِ الْكَرْمِ إِمَّا الْكَرْمُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا
عِيسَى « يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ » عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ عَنْ أَبِيهِ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُولُوا الْكَرْمُ وَلَكِنْ قُولُوا الْحَبَلَةُ « يَعْنِي الْعَنْبَ »
وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ قَالَ سَمِعْتُ عُلْقَمَةَ
ابْنَ وَائِلٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُولُوا الْكَرْمُ وَلَكِنْ
قُولُوا الْعَنْبَ وَالْحَبَلَةَ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حَجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ « وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ »
عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ
عَبْدِي وَأُمَّتِي كُلُّكُمْ عِبِيدُ اللَّهِ وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ وَلَكِنْ لِيُقَلِّ غُلَامِي وَجَارِيَتِي

اللفظة على العنب وشجره لأنهم إذا سمعوا اللفظة ربما تذكروا بها الخمر وهيجت نفوسهم اليها
فوقعوا فيها أو قاربوا ذلك وقال إنما يستحق هذا الاسم الرجل المسلم أو قلب المؤمن لأن
الكرم مشتق من الكرم بفتح الراء وقد قال الله تعالى ان أكرمكم عند الله أتقاكم فسمى قلب
المؤمن كرما لما فيه من الايمان والهدى والنزور والتقوى والصفات المستحقة لهذا الاسم
وكذلك الرجل المسلم قال أهل اللغة يقال رجل كرم باسكان الراء وامرأة كرم ورجلان كرم
ورجال كرم وامرأتان كرم ونسوة كرم كله بفتح الراء واسكانها بمعنى كريم وكريمان وكرام
وكريمات وصف بالمصدر كضيف وعدل والله أعلم

— باب حكم اطلاق لفظه العبد والأمة والمولى والسيد —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأُمَّتِي كُلُّكُمْ عِبِيدُ اللَّهِ وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ ﴾

وَفَتَايَ وَفَتَايَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي فَكُلُّكُمْ
عَبِيدُ اللَّهِ وَلَكِنْ لِيَقُلْ فِتَايَ وَلَا يَقُلْ الْعَبْدُ رَبِّي وَلَكِنْ لِيَقُلْ سَيِّدِي وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ حَدَّثَنَا
وَكَعْبٌ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْأَسْنَادِ وَفِي حَدِيثِهِمَا وَلَا يَقُلُ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ مَوْلَايَ
وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ فَإِنَّ مَوْلَاكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ

ولكن ليقول غلامي وجاريتي وفتاى وفتاى وفي رواية ولا يقبل العبد ربى ولكن ليقول سيدي
وفي رواية ولا يقبل العبد لسيديه، ولا يقبل مولاكم الله، وفي رواية لا يقولون أحدكم ربك أو أظعم
ربك وضى ربك ولا يقبل أحدكم ربى وليقول سيدي ومولاى ولا يقبل أحدكم عبدى أمى وليقول فتاى
فتاى غلامى قال العلماء مقصود الأحاديث شيان أحدهما نهى المملوك أن يقول لسيدى ربى لأن
الربوبية إنما حقيقتها لله تعالى لأن الرب هو المالك أو القائم بالشيء ولا يوجد حقيقة هذا إلا فى الله
تعالى فإن قيل فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم فى أشراط الساعة أن تلد الأمة ربتها أو ربهما فالجواب
من وجهين أحدهما أن الحديث الثانى لبيان الجواز وأن النهى فى الأول للادب وكرامة التنزيه
لالتحريم والثانى أن المراد النهى عن الاكثار من استعمال هذه اللفظة واتخاذها عادة شائعة ولم
ينه عن اطلاقها فى نادر من الأحوال واختار القاضى هذا الجواب ولا نهى فى قول المملوك سيدي لقوله
صلى الله عليه وسلم ليقول سيدي لأن لفظه السيد غير مختصة بالله تعالى اختصاص الرب ولا مستعملة
فيه كاستعمالها حتى نقل القاضى عن مالك أنه كره الدعاء بسيدى ولم يأت تسمية الله تعالى بالسيد

أَسْقِ رَبَّكَ أَطْعِمِ رَبَّكَ وَضِيْ رَبِّكَ وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ رَبِّيْ وَلِيَقُلْ سَيِّدِيْ مَوْلَايَ وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ عَبْدِيْ أُمَّتِيْ وَلِيَقُلْ فَتَايَ فَتَايَ غُلَامِيْ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبِثَتْ نَفْسِيْ وَلَكِنْ لِيَقُلْ لَقِسَتْ نَفْسِيْ هَذَا حَدِيثٌ

في القرآن ولا في حديث متواتر وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان ابني هذا سيد وقوموا الى سيدكم يعني سعد بن معاذ وفي الحديث الآخر اسمعوا ما يقول سيدكم يعني سعد بن عبادة فليس في قول العبد سيدي اشكال ولا لبس لانه يستعمله غير العبد والامة ولا بأس أيضا بقول العبد لسيدته مولاى فان المولى وقع على ستة عشر معنى سبق بيانها منها الناصر والمالك قال القاضى وأما قوله في كتاب مسلم في رواية وكيع وأبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رفعه ولا يقل العبد لسيدته مولاى فقد اختلف الرواة عن الأعمش في ذكر هذه اللفظة فلم يذكرها عنه آخرون وحذفها أصح والله أعلم الثاني يكره للسيد أن يقول لمملوكه عبدى وأمتى بل يقول غلامى وجارىتى وفتاى وفتاى لأن حقيقة العبودية انما يستحقها الله تعالى ولأن فيها تعظيما بما لا يليق بالخلوق استعماله لنفسه وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم العلة في ذلك فقال كلكم عبيد الله فنهى عن التطاول في اللفظ كما نهى عن التطاول في الأفعال وفي إسبال الازار وغيره وأما غلامى وجارىتى وفتاى وفتاى فليست دالة على الملك كدلالة عبدى مع أنها تطلق على الحر والمملوك وانما هى للاختصاص قال الله تعالى واذ قال موسى لفتاه وقال لفتيانه وقال لفتيته قالوا سمعنا فتي يذكرهم وأما استعمال الجارية في الحرة الصغيرة فمشهور معروف في الجاهلية والاسلام والظاهر أن المراد بالنهى من استعماله على جهة التعظيم والارتفاع لا للوصف والتعريف والله أعلم

— باب كراهة قول الانسان خبثت نفسي —

قوله صلى الله عليه وسلم (لا يقولن أحدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقسست نفسي) قال أبو عبيد

أَبِي كُرَيْبٍ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَذْكُرْ لَكِنْ وَحَدَّثَهُ أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَقِلُّ أَحَدُكُمْ خُبْثَ نَفْسِي وَلِيَقِلَّ لِقَسْتِ نَفْسِي حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنِي خَلِيدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَتْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَصِيرَةً تَمْشِي مَعَ امْرَأَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ فَاتَّخَذَتْ رَجُلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ وَخَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ مَغْلَقٍ مَطْبُوقٍ ثُمَّ حَشَتْهُ مَسْكًا وَهُوَ أَطْيَبُ الطَّيْبِ فَمَرَّتَ بَيْنَ الْمَرَاتِينِ فَلَمْ يَعْرِفُوهَا فَقَالَتْ يَدَيْهَا هَكَذَا وَنَفَضَ شُعْبَةُ يَدَهُ حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ

وجميع أهل اللغة وغريب الحديث وغيرهم لقست وخبثت بمعنى واحد وإنما كره لفظ الخبث لبشاعة الاسم وعلمهم الأدب في الألفاظ واستعمال حسنها وهجران خبيثها قالوا ومعنى لقست غثت وقال ابن الأعرابي معناه ضاقت فان قيل فقد قال صلى الله عليه وسلم في الذي ينام عن الصلاة فأصبح خبيث النفس كسلان قال القاضي وغيره جوابه أن النبي صلى الله عليه وسلم يخبر هناك عن صفة غيره وعن شخص مبهم مذموم الحال لا يمتنع إطلاق هذا اللفظ عليه والله أعلم

— باب استعمال المسك وأنه أطيب الطيب —

﴿ وكراهة رد الريحان والطيب ﴾

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ والمسك أطيب الطيب ﴾ فيه أنه أطيب الطيب وأفضله وأنه طاهر يجوز استعماله في البدن والثوب ويجوز بيعه وهذا كله يجمع عليه ونقل أصحابنا فيه عن الشيعة من ذهباً

شعبة عن خَليد بن جعفرِ والمستمِرِّ قالا سمعنا أبا نصرَةَ يحدث عن أبي سعيدِ الخدريِّ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ أُمَّرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ حَشَتْ خَاتَمَهَا مِسْكَ
 وَالْمِسْكَ أَطْيَبُ الطَّيْبِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ كِلَاهِمَا عَنْ
 الْمُقْرِيِّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ حَدَّثَنِي
 عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ عَرَضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ فَلَا يَرُدُّهُ فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمُحْمَلِ طَيْبُ الرِّيحِ

باطلا وهم مجوجون باجماع المسلمين وبالأحاديث الصحيحة في استعمال النبي صلى الله عليه وسلم له واستعمال أصحابه قال أصحابنا وغيرهم هو مستثنى من القاعدة المعروفة أن ما بين من حي فهو ميت أو يقال أنه في معنى الجنين والبيض واللبن وأما اتخاذ المرأة القصيرة رجلين من خشب حتى مشت بين الطويلتين فلم تعرف فحكمه في شرعنا أنها ان قصدت به مقصوداً صحيحاً شرعياً بأن قصدت ستر نفسها لئلا تعرف فتقصد بالأذى أو نحو ذلك فلا بأس به وان قصدت به التعاظم أو التشبه بالكاملات تزويراً على الرجال وغيرهم فهو حرام. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿من عرض عليه ريحان فلا يردده فإنه خفيف المحمل طيب الريح﴾ المحمل هنا بفتح الميم الأولى وكسر الثانية كالمجلس والمراد به الحمل بفتح الحاء أى خفيف الحمل ليس بثقيل وقوله صلى الله عليه وسلم فلا يردده برفع الدال على الفصيح المشهور وأكثراً يستعمله من لا يتحقق العربية بفتحها وقد سبق بيان هذه اللفظة وقاعدتها في كتاب الحج في حديث الصعب بن جثامة حين أهدى الحمار الوحشى فقال صلى الله عليه وسلم انما لم نرده عليك إلا أنا حرم وأما الريحان فقال أهل اللغة وغريب الحديث في تفسير هذا الحديث هو كل نبت مشموم طيب الريح قال القاضى عياض بعد حكاية ما ذكرناه ويحتمل عندي أن يكون المراد به في هذا الحديث الطيب كله وقد وقع في رواية أبي داود في هذا الحديث من عرض عليه طيب وفي صحيح البخارى كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يرد

حدثني هرون بن سعيد الأيلي وأبو طاهر وأحمد بن عيسى قال أحمد حدثنا وقال
 الآخران أخبرنا ابن وهب أخبرني مخرمة عن أبيه عن نافع قال كان ابن عمر إذا استجمر
 استجمر بالألوة غير مطرأة وبكافور يطرحه مع الألوة ثم قال هكذا كان يستجمر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم

الطيب والله أعلم وفي هذا الحديث كراهة رد الريحان لمن عرض عليه إلا لعذر. قوله ((كان ابن
 عمر إذا استجمر استجمر بالألوة غير مطرأة أو بكافور يطرحه مع الألوة ثم قال هكذا كان يستجمر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم)) الاستجار هنا استعمال الطيب والتبخر به مأخوذ من المجمر وهو
 البخور وأما الألوة فقال الأصمعي وأبو عبيد وسائر أهل اللغة والغريب هي العود يتبخر به
 قال الأصمعي أراها فارسية معربة وهي بضم اللام وفتح الهمزة وضمها لغتان مشهورتان وحكى
 الأزهرى كسر اللام قال القاضى وحكى عن الكسائى ألية قال القاضى قال غيره وتشدد وتخفف
 وتنكسر الهمزة وتضم وقيل لوة ولية وقوله غير مطرأة أى غير مخلوطة بغيرها من الطيب ففي هذا
 الحديث استحباب الطيب للرجال كما هو مستحب للنساء لكن يستحب للرجال من الطيب ما ظهر
 ريحه وخفى لونه وأما المرأة فإذا أرادت الخروج الى المسجد أو غيره كره لها كل طيب له ريح
 ويتأكد استحبابه للرجال يوم الجمعة والعيد عند حضور مجامع المسلمين ومجالس الذكر والعلم
 وعند ارادته معاشرته زوجته ونحو ذلك والله أعلم

كتاب الشعر

حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ قَالَ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَدَفْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ هَلْ مَعَكَ مِنْ شِعْرٍ أُمِّيَّةٍ بِنِ أَبِي الصَّلْتِ شَيْءٌ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ
 هِيَ فَأَنْشَدْتَهُ بَيْتًا فَقَالَ هِيَ ثُمَّ أَنْشَدْتَهُ بَيْتًا فَقَالَ هِيَ حَتَّى أَنْشَدْتَهُ مِائَةَ بَيْتٍ . وَحَدَّثَنِيهِ
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاحْمَدُ بْنُ عَبْدِ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ
 الشَّرِيدِ أَوْ يَعْقُوبَ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ الشَّرِيدِ قَالَ أَرَدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلْفَهُ
 فَذَكَرَ بَمَثَلِهِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيِّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ
 الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ اسْتَنْشَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَثَلٍ حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
 مَيْسَرَةَ وَزَادَ قَالَ إِنْ كَادَ لَيْسَلِمُ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ فَلَقَدْ كَادَ يُسَلِمُ فِي شِعْرِهِ

كتاب الشعر

قوله ﴿عَنْ عَمْرٍو بْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَدَفْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ هَلْ مَعَكَ
 مِنْ شِعْرٍ أُمِّيَّةٍ بِنِ أَبِي الصَّلْتِ شَيْءٌ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ هِيَ فَأَنْشَدْتَهُ بَيْتًا فَقَالَ هِيَ حَتَّى أَنْشَدْتَهُ مِائَةَ بَيْتٍ
 وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاحْمَدُ بْنُ عَبْدِ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ
 الشَّرِيدِ أَوْ يَعْقُوبَ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ الشَّرِيدِ قَالَ أَرَدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلْفَهُ
 فَذَكَرَ بَمَثَلِهِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيِّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ
 الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ اسْتَنْشَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَثَلٍ حَدِيثُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
 مَيْسَرَةَ وَزَادَ قَالَ إِنْ كَادَ لَيْسَلِمُ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ فَلَقَدْ كَادَ يُسَلِمُ فِي شِعْرِهِ

حدثني أبو جعفر محمد بن الصباح وعلي بن حجر السعدي جميعاً عن شريك قال ابن حجر أخبرنا شريك عن عبد الملك ابن عمير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أشعر كلبة تكلمت بها العرب كلبة لييد
 الأكل شيء ما خلا الله باطل

وحدثني محمد بن حاتم بن ميمون حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن عبد الملك بن عمير حدثنا أبو سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أصدق كلبة

الله عليه وسلم هيه بكسر الهاء واسكان الياء وكسر الهاء الثانية قالوا والهاء الأولى بدل من الهمزة وأصله إيه وهي كلبة للاستزادة من الحديث المعهود قال ابن السكيت هي للاستزادة من حديث أو عمل معهودين قالوا وهي مبنية على الكسر فان وصلتها نوتها فقلت إيه حدثنا أي زدنا من هذا الحديث فان أردت الاستزادة من غير معهود نونت فقلت إيه لأن التنوين للتذكير وأما إيهما بالنصب فمعناه الكف والأمر بالسكوت ومقصود الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم استحسن شعر أمية واستزاد من إنشاده لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث ففيه جواز إنشاد الشعر الذي لاخش فيه وسماعه سواء شعر الجاهلية وغيرهم وأن المذموم من الشعر الذي لاخش فيه انما هو الاكثار منه وكونه غالباً على الانسان فأما يسيره فلا بأس بإنشاده وسماعه وحفظه وقوله صلى الله عليه وسلم هل معك من شعر أمية بن أبي الصلت شيئاً فهكذا وقع في معظم النسخ شيئاً بالنصب وفي بعضها شيء بالرفع وعلي رواية النصب يقدر فيه محذوف أي هل معك من شيء فتنشدني شيئاً . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ شعر كلبة تكلمت بها العرب كلبة لييد ألا كل شيء ما خلا الله باطل ﴾ وفي رواية أصدق كلبة قالها شاعر كلبة لييد . بيت قاله الشاعر وفي رواية أصدق بيت قاله الشاعر وفي رواية أصدق بيت قاله الشعراء المراد بالكلمة هنا القطعة من الكلام والمراد بالباطل الفاني المضمحل وفي

قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةً لَيْدٍ

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

وَكَاذِبٌ أَمِيَّةٌ بَنِي الصَّلْتِ أَنْ يُسَلِّمَ وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَصْدَقُ بَيْتٍ قَالَهُ الشَّاعِرُ

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

وَكَاذِبٌ ابْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسَلِّمَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَصْدَقُ بَيْتٍ قَالَتْهُ الشُّعْرَاءُ

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ أَصْدَقَ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةٌ لَيْدٍ

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

مَا زَادَ عَلَيَّ ذَلِكَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ أَبِي مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا

هذا الحديث منقبة لليد وهو صحابي وهو لييد بن ربيعة رضي الله عنه . قوله صلى الله عليه وسلم

أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ حَدَّثَنَا
 وَكِيعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ لَأَنْ يَمْتَلِيَ جَوْفُ الرَّجُلِ قِيحًا يَرِيهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَ شَعْرًا قَالَ أَبُو بَكْرٍ إِلَّا أَنْ
 حَفْصًا لَمْ يَقُلْ يَرِيهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ

﴿لأن يمتلي جوف أحدكم قيحاً يريه خير من أن يمتلي شعراً﴾ وفي رواية بينا نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج إذ عرض شاعر ينشد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا الشيطان أو أمسكوا الشيطان لأن يمتلي جوف رجل قيحاً خير له من أن يمتلي شعراً قال أهل اللغة والغريب يريه بفتح الياء وكسر الراء من الورى وهو داء يفسد الجوف ومعناه قيحاً يأكل جوفه ويفسده قال أبو عبيد قال بعضهم المراد بهذا الشعر شعر هجى به النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو عبيد والعلباء كافة هذا تفسير فاسد لأنه يقتضى أن المذموم من الهجاء أن يمتلي منه دون قليله وقد أجمع المسلمون على أن الكلمة الواحدة من هجاء النبي صلى الله عليه وسلم موجبة للكفر قالوا بل الصواب أن المراد أن يكون الشعر غالباً عليه مستولياً عليه بحيث يشغله عن القرآن وغيره من العلوم الشرعية وذكر الله تعالى وهذا مذموم من أى شعر كان فأما إذا كان القرآن والحديث وغيرهما من العلوم الشرعية هو الغالب عليه فلا يضر حفظ اليسير من الشعر مع هذا لأن جوفه ليس ممتلئاً شعراً والله أعلم واستدل بعض العلماء بهذا الحديث على كراهة الشعر مطلقاً قليلاً وكثيره وإن كان لاخش فيه وتعلق بقوله صلى الله عليه وسلم خذوا الشيطان وقال العلاء كافة هو مباح ما لم يكن فيه فحش ونحوه قالوا وهو كلام حسنه حسن وقبيحه قبيح وهذا هو الصواب فقد سمع النبي صلى الله عليه وسلم الشعر واستنشده وأمر به حسان في هجاء المشركين وأنشده أصحابه بحضرته في الأسفار وغيرها وأنشده الخلفاء وأئمة الصحابة وفضلاء السلف ولم ينكره أحد منهم على إطلاقه وإنما أنكروا المذموم منه وهو الفحش ونحوه وأما تسمية هذا الرجل الذى سمعه ينشد شيطاناً فلعله كان كافراً أو كان الشعر هو الغالب عليه

حدثنا شعبة عن قتادة عن يونس بن جبير عن محمد بن سعد عن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأن يمتليء جوف أحدكم قيحا يريه خير من أن يمتليء شعرا حدثنا قتيبة ابن سعيد الثقفي حدثنا ليث عن ابن الهناد عن يحنس مولى مصعب بن الزبير عن أبي سعيد الخدري قال بينا نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج إذ عرض شاعر ينشد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا الشيطان أو أمسكوا الشيطان لأن يمتليء جوف رجل قيحا خير له من أن يمتليء شعرا

حدثني زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفیان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه

أو كان شعره هذا من المذموم وبالجملة فتسميته شيطانا إنما هو في قضية عين تتطرق إليها الاحتمالات المذكورة وغيرها ولا عموم لها فلا يحتج بها والله أعلم . قوله (يسير بالعرج) هو بفتح المهملة واسكان الراء وبالجميم وهي قرية جامعة من عمل الفرع على نحو ثمانية وسبعين ميلا من المدينة . قوله (عن يحنس) هو بضم الياء وفتح الحاء وتشديد النون مكسورة ومفتوحة والله أعلم

باب تحريم اللعب بالنردشير

قوله صلى الله عليه وسلم (من لعب بالنردشير فكأنما صبغ يده في لحم خنزير ودمه) قال العلماء النردشير هو النرد فالنرد عجمي معرب وشير معناه حلوه وهذا الحديث حجة للشافعي والجمهور في تحريم اللعب بالنرد وقال أبو اسحاق المروزي من أصحابنا يكره ولا يحرم وأما الشطرنج فذهبنا أنه مكروه ليس بحرام وهو مروى عن جماعة من التابعين وقال مالك وأحمد حرام قال مالك هو شر من النرد وألهي عن الخير وقاسوه على النرد وأصحابنا يمتنعون القياس

كتاب الرؤيا

حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ «وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ» حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا أُعْرَى مِنْهَا غَيْرَ أَنِّي لَا أَزْمَلُ حَتَّى لَقِيتُ أَبَا قَتَادَةَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ وَالْحَلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ وَعَبْدَ رَبِّهِ وَيَحْيَى ابْنَ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو وَبْنُ عُلْقَمَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِمْ قَوْلَ أَبِي سَلَمَةَ كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا أُعْرَى مِنْهَا غَيْرَ أَنِّي لَا أَزْمَلُ

و يقولون هو دونه ومعنى صبغ يده في لحم الخنزير ودمه في حال أكله منهما وهو تشبيهه بتحريمه بتحريم أكلهما والله أعلم

كتاب الرؤيا

قوله «كنت أرى الرؤيا أعرى منها غير أني لا أزمل» أما قوله أزمل فعناه أغطى وألف كالمحموم وأما أعرى فبضم الهمزة وإسكان العين وفتح الراء أي أحم لخوفي من ظاهرها في معرفتي قال أهل اللغة يقال عرى الرجل بضم العين وتخفيف الراء يعرى إذا أصابه عراء بضم العين وبالمد وهو نفرض الحى وقيل رعدة . قوله صلى الله عليه وسلم «الرؤيا من الله والحلم من الشيطان» أما الحلم فبضم الحاء وإسكان اللام والفعل منه حلم بفتح اللام وأما الرؤيا فقصورة مهموزة

وحدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم
وعبد بن حميد قالا أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر كلاهما عن الزهري بهذا الأسناد
وليس في حديثهما أعرى منها وزاد في حديث يونس فليصق على يساره حين يهب من
نومه ثلاث مرات حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا سليمان « يعني ابن بلال »
عن يحيى بن سعيد قال سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن يقول سمعت أبا قتادة يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا من الله والحلم من الشيطان فإذا
رأى أحدكم شيئاً يكرهه فلينفث عن يساره ثلاث مرات وليتعوذ بالله من شرها فإنها

ويجوز ترك همزها كنظائرهما قال الامام المازري مذهب أهل السنة في حقيقة الرؤيا أن الله
تعالى يخلق في قلب النائم اعتقادات كما يخلقها في قلب اليقظان وهو سبحانه وتعالى يفعل ما يشاء
لا يمنعه نوم ولا يقظة فإذا خلق هذه الاعتقادات فكأنه جعلها علماً على أمور آخر يخلقها في
ثاني الحال أو كان قد خلقها فإذا خلق في قلب النائم الطيران وليس بطائر فأكثر ما فيه أنه اعتقد
أمراً على خلاف ما هو فيكون ذلك الاعتقاد علماً على غيره كما يكون خلق الله سبحانه وتعالى
الغيم علماً على المطر والجميع خلق الله تعالى ولكن يخلق الرؤيا والاعتقادات التي جعلها علماً
على ما يسر بغير حضرة الشيطان ويخلق ما هو علم على ما يضرب بحضرة الشيطان فينسب الى
الشيطان مجازاً لحضوره عندها وان كان لا فعل له حقيقة وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم
الرؤيا من الله والحلم من الشيطان لا على أن الشيطان يفعل شيئاً فالرؤيا اسم للمحبوب والحلم
اسم للمكروه وهذا كلام المازري وقال غيره أضاف الرؤيا المحبوبة الى الله إضافة تشرىف بخلاف
المكروهة وان كانتا جميعاً من خلق الله تعالى وتدييره وبارادته ولا فعل للشيطان فيهما لكنه
يخضر المكروهة ويرتضيها ويسر بها . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ فإذا حلم أحدكم حلماً يكرهه
فلينفث عن يساره ثلاثاً وليتعوذ بالله من شرها فإنها لن تضركه ﴾ أما حلم فبفتح اللام كما سبق

لَنْ تَضُرَّهُ فَقَالَ إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا أَثْقَلُ عَلَيَّ مِنْ جَبَلٍ فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ بِهَذَا

بيانه والحلم بضم الحاء واسكان اللام وينفث بضم الفاء وكسرها واليسار بفتح الياء وكسرها وأما قوله صلى الله عليه وسلم فلينفث عن يساره ثلاثاً وفي رواية فليصق على يساره حين يهب من نومه ثلاث مرات وفي رواية فليتنفل عن يساره ثلاثاً وليتعوذ بالله من شر الشيطان وشرها ولا يحدث بها أحداً فانها لا تضره وفي رواية فليصق على يساره ثلاثاً وليستعذب الله من الشيطان ثلاثاً وليتحول عن جنبه الذي كان عليه فخالصه ثلاثة أنه جاء فلينفث وفليصق وفليتنفل وأكثر الروايات فلينفث وقد سبق في كتاب الطب بيان الفرق بين هذه الألفاظ ومن قال انها بمعنى ولعل المراد بالجميع النفث وهو نفخ لطيف بلا ريق ويكون التنفل والبصق محمولين عليه مجازاً وأما قوله صلى الله عليه وسلم فانها لا تضره معناه أن الله تعالى جعل هذا سبباً لسلامته من مكروهه يترتب عليها كما جعل الصدقة وقاية للبال وسبباً لدفع البلاء فينبغي أن يجمع بين هذه الروايات ويعمل بها كلها فاذا رأى ما يكرهه نفث عن يساره ثلاثاً قائلاً أعوذ بالله من الشيطان ومن شرها وليتحول الى جنبه الآخر وليصل ركعتين فيكون قد عمل بجميع الروايات وان اقتصر على بعضها أجزاء في دفع ضررها باذن الله تعالى كما صرحت به الأحاديث قال القاضي وأمر بالنفث ثلاثاً طرداً للشيطان الذي حضر رؤياه المكروهة تحقيراً له واستقذاراً وخصت به اليسار لأنها محل الأقدار والمكروهات ونحوها واليمين ضدها وأما قوله صلى الله عليه وسلم في الرؤيا المكروهة ولا يحدث بها أحداً فسيبه أنه ربما فسرها تفسيراً مكروهاً على ظاهر صورتها وكان ذلك محتملاً فوَقعت كذلك بتقدير الله تعالى فان الرؤيا على رجل طائر ومعناه أنها اذا كانت محتملة وجهين ففسرت بأحدهما وقعت على قرب تلك الصفة قالوا وقد يكون ظاهر الرؤيا مكروهاً ويفسر بمحبوب وعكسه وهذا معروف لأهله وأما قوله صلى الله عليه وسلم في الرؤيا المحبوبة الحسنة لا تخبر بها الا من تحب فسيبه أنه اذا أخبر بها من لا يحب ربما حمله بغض أو الحسد على تفسيرها بمكروه فقد يقع على تلك الصفة والا فيحصل له في الحال حزن ونكد من سوء تفسيرها والله أعلم . قوله صلى الله عليه وسلم (حين يهب من نومه) أي يستيقظ . قوله صلى الله عليه وسلم (الرؤيا الصالحة ورؤيا السوء) قال

الْحَدِيثُ فَمَا أْبَالِيهَا وَحَدَّثَنَا قَتِيبَةُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُمِحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ « يَعْنِي الثَّقَفِيَّ » ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ كُلُّهُمُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ
 فَإِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ وَأَبْنِ نُمَيْرٍ قَوْلُ أَبِي سَلَمَةَ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ
 وَزَادَ ابْنُ رُمِحٍ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ وَلِيَتَّحَوْلَ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ
 وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ
 ابْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَنَّهُ قَالَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ وَ الرُّؤْيَا السُّوْءُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَمَنْ رَأَى رُؤْيَا فَكَّرَهُ مِنْهَا
 شَيْئًا فَلْيَنْفِثْ عَنْ يَسَارِهِ وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ لَا تَضُرُّهُ وَلَا يُخْبِرُ بِهَا أَحَدًا فَإِنْ رَأَى
 رُؤْيَا حَسَنَةً فَلْيُبَشِّرْ وَلَا يُخْبِرْ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ وَأَحْمَدُ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ
 عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا تُمَرِّضُنِي قَالَ فَلَقِيتُ أَبَا قَتَادَةَ فَقَالَ وَأَنَا كُنْتُ

القاضي يحتمل أن يكون معنى الصالحة والحسنة حسن ظاهرها ويحتمل أن المراد صحتها قال
 ورؤيا السوء يحتمل الوجهين أيضا سوء الظاهر وسوء التأويل . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿فان
 رأى رؤيا حسنة فليبشره ولا يخبر بها الا من يحب﴾ هكذا هو في معظم الاصول فليبشر
 بضم الياء وبعدها باء ساكنة من الابدحار والبشرى وفي بعضها بفتح الياء وبالنون من النشر
 وهو الاشاعة قال القاضي في المشارق وفي الشرح هو تصحيف وفي بعضها فليستر بسين

لَأَرَى الرَّؤْيَا فَمَرُّنِي حَتَّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الرَّؤْيَا الصَّالِحَةُ
 مِنْ اللَّهِ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَحِبُّ فَلَا يُحَدِّثُ بِهَا إِلَّا مَنْ يَحِبُّ وَإِنْ رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَفَلَّ
 عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهَا وَلَا يُحَدِّثُ بِهَا أَحَدًا فَإِنَّهَا لَنْ
 تَضُرَّهُ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ
 أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرَّؤْيَا
 يَكْرَهُهَا فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ
 الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ
 السَّخْتِيَّانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكْذُرْ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ تَكْذِبٌ وَأَصْدَقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُكُمْ حَدِيثًا وَرُؤْيَا
 الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ وَالرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ بَشْرَى مِنْ

مهملة من الستر والله أعلم . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا المسلم تكذب ﴾ قال الخطابي وغيره قيل المراد إذا قارب الزمان أن يعتدل ليله ونهاره وقيل المراد إذا قارب القيامة والأول أشهر عند أهل غير الرؤيا وجاء في حديث ما يؤيد الثاني والله أعلم . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ وأصدقكم رؤيا أصدقكم حديثا ﴾ ظاهره أنه على إطلاقه وحكى القاضى عن بعض العلماء أن هذا يكون في آخر الزمان عند انقطاع العلم وموت العلماء والصالحين ومن يستضاء بقوله وعمله فجعله الله تعالى جابرا وعوضاً ومنبهاً لهم والأول أظهر لأن غير الصادق في حديثه يتطرق الخلل الى رؤياه وحكايته اياها . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ورؤيا المسلم جزء من خمسة وأربعين جزءاً من النبوة ﴾ وفي رواية رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة وفي رواية الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة وفي رواية رؤيا الرجل الصالح

اللَّهُ وَرُؤْيَا تَحْزِينٍ مِنَ الشَّيْطَانِ وَرُؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ الْمَرْءَ نَفْسَهُ فَإِنْ رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقْمِ فَلْيَصِلْ وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا النَّاسَ قَالَ وَأَحِبُّ الْقَيْدَ وَأَكْرَهُ الْغُلَّ وَالْقَيْدُ ثَبَاتٌ

جزء من خمسة وأربعين جزءا من النبوة وفي رواية الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءا من النبوة فحصل ثلاث روايات المشهور ستة وأربعين والثانية خمسة وأربعين والثالثة سبعين جزءا وفي غير مسلم من رواية ابن عباس من أربعين جزءا وفي رواية من تسعة وأربعين وفي رواية العباس من خمسين ومن رواية ابن عمر ستة وعشرين ومن رواية عبادة من أربعة وأربعين قال القاضي أشار الطبري الى أن هذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال الرائي فالمؤمن الصالح تكون رؤياه جزءا من ستة وأربعين جزءا والفاسق جزءا من سبعين جزءا وقيل المراد أن الخفي منها جزء من سبعين والجلي جزء من ستة وأربعين قال الخطابي وغيره قال بعض العلماء أقام صلى الله عليه وسلم يوحى اليه ثلاثا وعشرين سنة منها عشر سنين بالمدينة وثلاث عشرة بمكة وكان قبل ذلك ستة أشهر يرى في المنام الوحي وهي جزء من ستة وأربعين جزءا قال المازري وقيل المراد أن للمنامات شها مما حصل له وميز به من النبوة بجزء من ستة وأربعين قال وقد قدح بعضهم في الأول بأنه لم يثبت أن أمد رؤياه صلى الله عليه وسلم قبل النبوة ستة أشهر وبأنه رأى بعد النبوة منامات كثيرة فلتضم الى الأشهر الستة وحينئذ تتغير النسبة قال المازري هذا الاعتراض الثاني باطل لأن المنامات الموجودة بعد الوحي بأرسال الملك منغمرة في الوحي فلم تحسب قال ويحتمل أن يكون المراد أن المنام فيه اخبار الغيب وهو احدى ثمرات النبوة وهو ليس في حد النبوة لأنه يجوز أن يبعث الله تعالى نبيا ليشرع الشرائع ويبين الأحكام ولا يخبر بغيب أبدا ولا يقدر ذلك في نبوته ولا يؤثر في مقصودها وهذا الجزء من النبوة وهو الاخبار بالغيب اذا وقع لا يكون الا صدقا والله أعلم قال الخطابي هذا الحديث توكيد لآمر الرؤيا وتحقيق منزلتها وقال وانما كانت جزءا من أجزاء النبوة في حق الأنبياء دون غيرهم وكان الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم يوحى اليهم في منامهم كما يوحى اليهم في اليقظة قال الخطابي وقال بعض العلماء معنى الحديث أن الرؤيا تأتي على موافقة النبوة لأنها جزء

فِي الدِّينِ فَلَا أُدْرِي هُوَ فِي الْحَدِيثِ أَمْ قَالَهُ ابْنُ سِيرِينَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْأَسْنَادِ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ
 فَيَعْجِبُنِي الْقَيْدَ وَأَكْرَهُ الْغُلَّ وَالْقَيْدَ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُؤْيَا
 الْمُؤْمِنِ جِزَاءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جِزَاءً مِنَ النَّبُوَّةِ حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ « يَعْنِي ابْنَ
 زَيْدٍ » حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَهَشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ وَسَاقَ
 الْحَدِيثَ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
 أَخْبَرَنَا مَعَاذُ بْنُ هَشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَدْرَجَ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَهُ وَأَكْرَهُ الْغُلَّ إِلَى تَمَامِ الْكَلَامِ وَلَمْ
 يَذْكُرِ الرَّؤْيَا جِزَاءً مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جِزَاءً مِنَ النَّبُوَّةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمِ وَأَبْنُ
 بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ كَلَّمَهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ « وَاللَّفْظُ لَهُ » حَدَّثَنَا
 أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جِزَاءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جِزَاءً مِنَ النَّبُوَّةِ وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ
 ابْنُ مَعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَاتِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

باق من النبوة والله أعلم . قوله ﴿ وأحب القيد وأكره الغل ﴾ والقيد ثبات في الدين
 قال العلماء إنما أحب القيد لأنه في الرجلين وهو كف عن المعاصي والشورر وأنواع
 الباطل وأما الغل فوضعه العنق وهو صفة أهل النار قال الله تعالى انا جعلنا في أعناقهم

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ ذَلِكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ
 مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْخَلِيلِ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْهَرٍ عَنِ
 الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ يَرَاهَا أَوْ تَرَى لَهُ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْهَرٍ الرُّؤْيَا
 الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رُؤْيَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَعْنَى ابْنُ الْمُبَارَكِ ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
 الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا حَرْبٌ «يَعْنَى ابْنَ شَدَّادٍ» كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ
 بِهَذَا الْأَسْنَادِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مِنْبِهِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ
 عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي

أغلالا وقال الله تعالى اذ الاغلال في أعناقهم . وأما أهل العبارة فنزلوا هاتين اللفظتين
 منازل فقالوا اذا رأى القيد في رجله وهو في مسجد أو مشهد خير أو على حالة حسنة فهو دليل
 لثباته في ذلك وكذا لورآه صاحب ولاية كان دليلا لثباته فيها ولورآه مريض أو مسجون
 أو مسافر أو مكروب كان دليلا لثباته فيه قالوا ولو قارنه مكروه بأن يكون مع القيد غل غلب

قَالَ جَمِيعًا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ
قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْأَسْنَادِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ
سَعْدِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ «يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ»
كِلَاهِمَا عَنْ نَافِعٍ بِهَذَا الْأَسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ قَالَ نَافِعٌ حَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ جُزْءًا
مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ

حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادٌ «يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ» حَدَّثَنَا
أَيُّوبُ وَهَشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَأَى
فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَثَّلُ بِي وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا

المكروه لأنها صفة المعذنين وأما الغل فهو مذموم إذا كان في العنق وقد يدل للولايات إذا كان
معه قرائن كما أن كل وال يحشر مغلولاً حتى يطلقه عدله فأما أن كان مغلول اليدين دون العنق
فهو حسن ودليل لكفهما عن الشر وقد يدل على بخلهما وقد يدل على منع مانواه من الأفعال
قوله صلى الله عليه وسلم (من رأى في المنام فقد رأى فإن الشيطان لا يتمثل بي) وفي رواية
من رأى في المنام فقد رأى فإنه لا ينبغي للشيطان أن يتشبه بي وفي رواية لا ينبغي للشيطان
أن يتمثل في صورتي وفي رواية من رأى فقد رأى الحق وفي رواية من رأى في المنام فسيراني
في اليقظة أو لكان كما رأى في اليقظة اختلف العلماء في معنى قوله صلى الله عليه وسلم فقد
رأى فقال ابن الباقلاني معناه أن رؤياه صحيحة ليست بأضغاث ولا من تشبيهات الشيطان
ويؤيد قوله رواية فقد رأى الحق أي الرؤية الصحيحة قال وقد يراه الرائي على خلاف صفته
المعروفة كمن رآه أبيض اللحية وقد يراه شخصان في زمن واحد أحدهما في المشرق والآخر في

ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة

المغرب ويراها كل منهما في مكانه وحكى المازري هذا عن ابن الباقلاني ثم قال وقال آخرون بل الحديث على ظاهره والمراد أن من رآه فقد أدركه ولا مانع يمنع من ذلك والعقل لا يحيله حتى يضطر إلى صرفه عن ظاهره فأما قوله بأنه قد يرى على خلاف صفته أو في مكانين معا فإن ذلك غلط في صفاته وتخيل لها على خلاف ماهي عليه وقد يظن الظان بعض الخيالات مرتباً لكون ما يتخيل مرتباً بما يرى في العادة فيكون ذاته صلى الله عليه وسلم مرتبة وصفاته متخيلة غير مرتبة والادراك لا يشترط فيه تحديق الأبصار ولا قرب المسافة ولا كون المرئي مدفوناً في الأرض ولا ظاهراً عليها وإنما يشترط كونه موجوداً ولم يبق دليل على فناء جسمه صلى الله عليه وسلم بل جاء في الأحاديث ما يقتضي بقاءه قال ولو رآه يأمر بقتل من يحرم قتله كان هذا من الصفات المتخيلة لا المرئية هذا كلام المازري قال القاضي ويحتمل أن يكون قوله صلى الله عليه وسلم فقد رأيته أو فقد رأي الحق فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي المراد به إذا رآه على صفته المعروفة له في حياته فإن رأى على خلافها كانت رؤيائاً أو يبل لرؤيا حقيقة وهذا الذي قاله القاضي ضعيف بل الصحيح أنه يراه حقيقة سواء كان على صفته المعروفة أو غيرها لما ذكره المازري قال القاضي قال بعض العلماء خص الله تعالى النبي صلى الله عليه وسلم بأن رؤية الناس إياه صحيحة وكلها صدق ومنع الشيطان أن يتصور في خلقته لئلا يكذب على لسانه في النوم كما خرق الله تعالى العادة للأنبياء عليهم السلام بالمعجزة وكما استحال أن يتصور الشيطان في صورته في اليقظة ولو وقع لاشتبه الحق بالباطل ولم يوثق بما جاء به مخافة من هذا التصور فخماها الله تعالى من الشيطان ونزعه ووسوسته وإلقائه وكيدته قال وكذا حمى رؤيتهم أنفسهم قال القاضي واتفق العلماء على جواز رؤية الله تعالى في المنام وصحتها وإن رآه الإنسان على صفة لا تليق بحاله من صفات الأجسام لأن ذلك المرئي غير ذات الله تعالى إذ لا يجوز عليه سبحانه وتعالى التجسم ولا اختلاف الأحوال بخلاف رؤية النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن الباقلاني رؤية الله تعالى في المنام خواطر في القلب وهي دلالات للرأى على أمور مما كان أو يكون كسائر المرئيات

قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَيْسِرَانِي فِي الْيَقَظَةِ
 أَوْ لَكَأَمَّا رَأَى فِي الْيَقَظَةِ لَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي وَقَالَ فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ قَالَ أَبُو قَتَادَةَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ . وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا
 يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا عَمِّي فَذَكَرَ الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا بِأَسْنَادَيْهِمَا
 سِوَاءَ مِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَحْ
 أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ رَأَى
 فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَمَثَّلَ فِي صُورَتِي وَقَالَ إِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ
 فَلَا يَخْبُرُ أَحَدًا بِتَلْعَبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي الْمَنَامِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا رُوحٌ حَدَّثَنَا
 زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَشَبَّهُ بِي
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَحْ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

والله أعلم . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ من رأى في المنام فيسيراني في اليقظة أو لكأتما
 راني في اليقظة ﴾ قال العلماء إن كان الواقع في نفس الأمر فكأتما راني فهو كقوله
 صلى الله عليه وسلم فقد رأى أو فقد رأى الحق كما سبق تفسيره وإن كان سيراني في
 اليقظة ففيه أقوال أحدها المراد به أهل عصره ومعناه أن من رآه في النوم ولم يكن
 هاجر يوفقه الله تعالى للهجرة ورؤيته صلى الله عليه وسلم في اليقظة عياناً والثاني
 معناه أنه يرى تصديق تلك الرؤيا في اليقظة في الدار الآخرة لأنه يراه في الآخرة جميع أمته
 من رآه في الدنيا ومن لم يره والثالث يراه في الآخرة رؤية خاصته في القرب منه وحصول شفاعته

عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِأَعْرَابِيٍّ جَاءَهُ فَقَالَ إِنِّي حَلَمْتُ أَنَّ رَأْسِي قُطِعَ فَأَنَا أَتْبَعُهُ فزجره النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ لَا تُخْبِرْ بِتَلْعَبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي الْمَنَامِ وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَأْسِي ضُرِبَ فَتَدَحْرَجُ فَاسْتَدَدْتُ عَلَى أَثَرِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلأَعْرَابِيِّ لَا يُحَدِّثُ النَّاسَ بِتَلْعَبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي مَنَامِكَ وَقَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ يُخَطِّبُ فَقَالَ لَا يُحَدِّثَنَّ أَحَدٌ كُمْ بِتَلْعَبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي مَنَامِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَأْسِي قُطِعَ قَالَ فَضْحَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ إِذَا لَعِبَ الشَّيْطَانُ بِأَحَدِكُمْ فِي مَنَامِهِ فَلَا يُحَدِّثُ بِهِ النَّاسَ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ إِذَا لَعِبَ بِأَحَدِكُمْ وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّيْطَانَ

ونحو ذلك والله أعلم. قوله (ان أعرابياً جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني حلمت أن رأسي قطع فأنا أتبعه فزجره النبي صلى الله عليه وسلم وقال لا تخبر بتلعاب الشيطان بك في المنام) قال المازري يحتمل أن النبي صلى الله عليه وسلم علم أن منامه هذا من الأضغاث بوحى أو بدلالة من المنام دلته على ذلك أو على أنه من المسكروه الذي هو من تحزين الشياطين . وأما العابرون فيستكلمون في كتبهم على قطع الرأس ويجعلونه دلالة على مفارقة الرأى ما هو فيه من النعم أو مفارقة من فوقه ويزول سلطانه ويتغير حاله في جميع أموره إلا أن يكون عبداً فيدل على عتقه أو مريضاً فعلى شفائه أو مديوناً فعلى قضاء دينه أو من لم يحج فعلى أنه يحج أو مغموماً فعلى فرحه أو خائفاً فعلى أمنه

حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزَّيْدِيِّ أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ
 عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَوْ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَحْدُثُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ « وَاللَّفْظُ لَهُ » أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي
 يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَحْدُثُ
 أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَرَى اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ
 ظِلَّةً تَنْظِفُ السَّمْنَ وَالْعَسَلَ فَأَرَى النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ مِنْهَا بِأَيْدِيهِمْ فَلَمَسْتُ كَثْرًا وَالْمُسْتَقْلَ
 وَأَرَى سَبِيًّا وَأَصْلًا مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ فَأَرَاكَ أَخَذْتَ بِهِ فَعَلَوْتَ ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ
 بَعْدِكَ فَعَلَا ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَعَلَا ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَانْقَطَعَ بِهِ ثُمَّ وَصَلَ لَهُ فَعَلَا
 قَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَأَى أَنْتَ وَاللَّهِ لَتَدْعَنِي فَلَا عَبْرَئِهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ أَعْبَرَهَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَمَا الظِّلَّةُ فَظِلَّةُ الْإِسْلَامِ وَأَمَا الَّذِي يَنْظِفُ مِنَ السَّمَنِ وَالْعَسَلِ
 فَالْقُرْآنُ حَلَاوَتُهُ وَلِينُهُ وَأَمَا مَا يَتَكَفَّفُ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ فَلَمَسْتُ كَثْرًا مِنَ الْقُرْآنِ وَالْمُسْتَقْلَ
 وَأَمَا السَّبَبُ الْوَأَصْلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ فَالْحَقُّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ تَأْخُذُ بِهِ فَيُعَلِّقُ اللَّهُ بِهِ
 ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَيُعَلِّقُ بِهِ ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرَ فَيُعَلِّقُ بِهِ ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ

والله أعلم . قوله ﴿ أرى الليلة في المنام ظلة تنظف السمن والعسل فأرى الناس يتكففون منها
 بأيديهم وأرى سبيًّا وأصلًا ﴾ أما الظلة فهي السحابة وتنظف بضم الظاء وكسرهما أى تقطر
 قليلا قليلا ويتكففون يأخذون بأ كفهم والسبب الحبل والواصل بمعنى الموصول وأما الليلة
 فقال ثعلب وغيره يقال رأيت الليلة من الصباح الى زوال الشمس ومن الزوال الى الليل رأيت

أَخْرُفِيَنْقَطِعُ بِهِ ثُمَّ يُوصَلُ لَهُ فَيَعْلَمُو بِهِ فَأَخْبَرَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ بَأَنِّي أَنْتَ أَصَبْتُ أَمْ أَخْطَأْتُ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَبْتَ بَعْضًا وَأَخْطَأْتَ بَعْضًا قَالَ فَوَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 لَتُحَدِّثَنِي مَا الَّذِي أَخْطَأْتُ قَالَ لَا تُقْسِمُ وَحَدِّثْنَاهُ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْصَرَفَهُ

البارحة . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً﴾ اختلف العلماء في معناه فقال ابن قتيبة وآخرون معناه أصبت في بيان تفسيرها وصادفت حقيقة تأويلها وأخطأت في مبادرتك بتفسيرها من غير أن أمرك به وقال آخرون هذا الذي قاله ابن قتيبة وموافقوه فاسد لأنه صلى الله عليه وسلم قد أذن له في ذلك وقال أعبرها وانما أخطأ في تركه تفسير بعضها فان الرأى قال رأيت ظلة تنطف السمن والعسل ففسره الصديق رضى الله عنه بالقرآن حلاوته ولينه وهذا انما هو تفسير العسل وترك تفسير السمن وتفسيره السنة فكان حقه أن يقول القرآن والسنة والى هذا أشار الطحاوى وقال آخرون الخطأ وقع في خلع عثمان لأنه ذكر في المنام أنه أخذ بالسبب فانقطع به وذلك يدل على انخلاعه بنفسه وفسره الصديق بأنه يأخذ به رجل فينقطع به ثم يوصل له فيعنوبه وعثمان قد خلع قهرا وقتل وولى غيره فالصواب في تفسيره أن يحمل وصله على ولاية غيره من قومه وقال آخرون الخطأ في سؤاله ليعبرها . قوله ﴿فوالله يا رسول الله لتحدثني ما الذي أخطأت قال لا تقسم﴾ هذا الحديث دليل لما قاله العلماء أن إبرار المقسم المأمور به في الأحاديث الصحيحة انما هو اذا لم تكن في الإبرار مفسدة ولا مشقة ظاهرة فان كان لم يؤمر بالإبرار لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يبر قسم أبى بكر لما رأى في إبراره من المفسدة ولعل المفسدة ما علمه من سبب انقطاع السبب مع عثمان وهو قتله وتلك الحروب والفتن المترتبة عليه فكره ذكرها مخافة من شيوعها أو أن المفسدة لو أنكر عليه مبادرتة ووبخه بين الناس أو أنه أخطأ في ترك تعيين الرجال الذين يأخذون بالسبب بعد النبي صلى الله عليه وسلم وكان في يانه صلى الله عليه وسلم أعيانهم مفسدة والله أعلم . وفي هذا الحديث جواز عبر الرؤيا وأن

مِنْ أَحَدٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظِلَّةً تَنْطَفِ السَّمْنُ وَالْعَسَلُ
 بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ وَحَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْ ابْنِ هُرَيْرَةَ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ
 كَانَ مَعْمَرٌ أَحْيَانًا يَقُولُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَحْيَانًا يَقُولُ عَنْ ابْنِ هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي أَرَى اللَّيْلَةَ ظِلَّةً بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ وَحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 الدَّارِمِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانٌ وَهُوَ ابْنُ كَثِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ مَنْ
 رَأَى مِنْكُمْ رُؤْيَا فَلْيَقْصِصْهَا عَبرِهَا لَهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ ظِلَّةً بَنَجُو حَدِيثِهِمْ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنِبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ النَّبَاطِيِّ عَنْ
 أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَيْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِيمَا يَرَى

عابرها قد يصيب وقد يخطيء وأن الرؤيا ليست لأول عابر على الاطلاق وإنما ذلك إذا أصاب
 وجهها وفيه أنه لا يستحب إمرار المقسم إذا كان فيه مفسدة أو مشقة ظاهرة قال القاضي وفيه
 أن من قال أقسم لا كفارة عليه لأن أبا بكر لم يزد على قوله أقسم وهذا الذي قاله القاضي عجب فإن
 الذي في جميع نسخ صحيح مسلم أنه قال فوالله يا رسول الله لتحدثني وهذا صريح يمين وليس فيها
 أقسم والله أعلم قال القاضي قبل مالك أيعبر الرجل الرؤيا على الخير وهي عنده على الشر فقال
 معاذ الله أبالنبوة يتلعب هي من أجزاء النبوة . قوله ﴿ كان مما يقول لأصحابه من رأى منكم
 رؤيا ﴾ قال القاضي معنى هذه اللفظة عندهم كثيرا ما كان يفعل كذا كما قال من شأنه وفي الحديث
 الحث على علم الرؤيا والسؤال عنها وتأويلها قال العلماء وسؤالهم محمول على أنه صلى الله عليه

النَّامُ كَأَنَّ فِي دَارِ عُقَبَةَ بْنِ رَافِعٍ فَأَتَيْنَا بِرُطَبٍ مِنْ رُطَبِ ابْنِ طَابٍ فَأَوْلَتْ الرِّفْعَةَ لَنَا فِي الدُّنْيَا وَالْعَاقِبَةَ فِي الآخِرَةِ وَأَنَّ دِينَنَا قَدْ طَابَ وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ أَخْبَرَنِي أَنِّي حَدَّثْتُ صَخْرَ بْنَ جَوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرَأَيْتَ فِي الْمَنَامِ أَسْوَكُ بِسَوَاكٍ فَجَذَبَنِي رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ فَنَأَوَلْتُ السَّوَاكُ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا فَفَقِيلَ لِي كَبْرُ فِدْفَعْتَهُ إِلَى الْأَكْبَرِ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كَرِيبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ « وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ » قَالََا حَدَّثَنَا أَبُو اسَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ جَدِّهِ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهْجُرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضِ بَهَا نَخْلٌ فَذَهَبَ وَهَلَى إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجُرُ فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ

وسلم يعلمهم تأويلها وفضلتها واشتملها على ما شاء الله تعالى من الاخبار بالغيب . قوله (برطب من رطب ابن طاب) هو نوع من الرطب معروف يقال له رطب ابن طاب وتمر ابن طاب وعذوق ابن طاب وعرجون ابن طاب وهي مضاف الى ابن طاب رجل من أهل المدينة . قوله صلى الله عليه وسلم (وان ديننا قد طاب) أى كمل واستقرت أحكامه وتمهدت قواعده . قوله صلى الله عليه وسلم (رأيت في المنام انى أهاجر من مكة الى أرض بها نخل فذهب وهلى الى أنها اليمامة أو هجر فاذا هي المدينة يثرب) أما الوهل فبفتح الهاء ومعناه وهمى واعتقادي وهجر مدينة معروفة وهي قاعدة البحرين وهي معروفة سبق بيانها فى كتاب الايمان وأما يثرب فهو اسمها فى الجاهلية فسماها الله تعالى المدينة وسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم طيبة وطابة وقد سبق شرحه مبسوطاً فى آخر كتاب الحج وقد جاء فى حديث النهى عن تسميتها يثرب لكرهاه لفظ التثريب ولأنه من تسمية الجاهلية وسماها فى هذا الحديث يثرب فليل يثرب لكان قبل النهى وقيل لبيان الجواز وأن النهى للتنزيه لا للتحريم

فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ ثُمَّ هَزَزْتَهُ أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ فَإِذَا هُوَ
مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ وَرَأَيْتُ فِيهَا أَيْضًا بَقْرًا وَاللَّهُ خَيْرٌ فَذَا هُمْ النَّفْرُ
مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ بَعْدُ وَثَوَابُ الصَّدَقِ الَّذِي آتَانَا
اللَّهُ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ

وقيل خوطب به من يعرفها به ولهذا جمع بينه وبين اسمه الشرعي فقال المدينة يثرب . قوله صلى
الله عليه وسلم ﴿ ورأيت في رؤياى هذه أنى هزرت سيفاً فانقطع صدره فاذا هو ما أصيب من
المسلمين يوم أحد ثم هزرتة أخرى فعاد أحسن ما كان ﴾ أما هزرت وهزرتة فوقع في معظم
النسخ بالزائين فيهما وفي بعضها هزت وهزرتة بزاي واحدة مشددة وإسكان التاء وهى لغة صحيحة
قال العلماء وتفسيره صلى الله عليه وسلم هذه الرؤيا بما ذكره لأن سيف الرجل أنصاره الذين
يصول بهم كما يصول بسيفه وقد يفسر السيف في غير هذا بالولد والوالد والعم أو الأخ والزوجة
وقد يدل على الولاية أو الوديعة وعلى لسان الرجل وحجته وقد يدل على سلطان جائر وكل ذلك
بحسب قرائن تنضم تشهد لأحد هذه المعاني فى الرأى أو فى الرؤية . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ورأيت فيها أيضاً بقرآ والله خير فاذا هم النفر من المؤمنين يوم أحد وإذا الخير ما جاء الله به
من الخير بعد وثواب الصدق الذى آتانا الله بعد يوم بدر ﴾ قد جاء فى غير مسلم زيادة فى هذا الحديث
ورأيت بقرآ تنحر وهذه الزيادة يتم تأويل الرؤيا بما ذكر فنحر البقر هو قتل الصحابة رضى
الله عنهم الذين قتلوا بأحد قال القاضى عياض ضبطنا هذا الحرف عن جميع الرواة والله خير
برفع الهاء والراء على المبتدأ والخبر وبعد يوم بدر بضم دال بعد ونصب يوم قال وروى بنصب
الدال قالوا ومعناه ما جاء الله به بعد بدر الثانية من تثبيت قلوب المؤمنين لأن الناس جمعوا لهم
وخوفوهم فزادهم ذلك إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم
يمسسهم سوء وتفرق العدو عنهم هيبة لهم قال القاضى قال أكثر شراح الحديث معناه ثواب الله
خير أى صنع الله بالمقتولين خير لهم من بقائهم فى الدنيا قال القاضى والاولى قول من قال

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَجَعَلَ يَقُولُ إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرُ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتَهُ فَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شِمَّاسٍ وَفِي يَدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِطْعَةٌ جَرِيدَةٍ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ قَالَ لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا وَلَنْ أَتَعَدَّى أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ وَلَنْ أُدْبِرْتَ لِيَعْقُرَنَّكَ اللَّهُ وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيكَ مَا أُرِيتُ وَهَذَا ثَابِتٌ يُجَيِّبُكَ عَنِّي ثُمَّ انْصَرَفَ

والله خير من جملة الرؤيا وكلمة ألقيت إليه وسمعتها في الرؤيا عند رؤياه البقر بدليل تأويلها بقوله صلى الله عليه وسلم وإذا الخير ماجاء الله والله أعلم قوله ﴿ان مسيلمة الكذاب ورد المدينة في عدد كثير فجاء إليه النبي صلى الله عليه وسلم﴾ قال العلماء إنما جاءه تألفاً له ولقومه رجاء إسلامهم وليبلغ ما أنزل إليه قال القاضي ويحتمل أن سبب مجيئه إليه أن مسيلمة قصد من بلده للقاءه فجاهه مكافأة له قال وكان مسيلمة إذ ذاك يظهر الإسلام وإنما ظهر كفره وارتداده بعد ذلك قال وقد جاء في حديث آخر أنه هو أتى النبي صلى الله عليه وسلم فيحتمل أنهما مرتان . قوله صلى الله عليه وسلم لمسيلمة ﴿ولن أتعدى أمر الله فيك﴾ فهكذا وقع في جميع نسخ مسلم ووقع في البخاري ولن تعدوا أمر الله فيك قال القاضي هما صحيحان فعنى الأول لن أعدوا أنا أمر الله فيك من أنى لا أجيبك إلى ما طلبته مما لا ينبغي لك من الاستخلاف أو المشاركة ومن أنى أبلغ ما أنزل إلى وأدفع أمرك بالتي هي أحسن ومعنى الثاني ولن تعدوا أنت أمر الله في خيبتك فيما أملت من النبوة وهلاكك دون ذلك أوفياً سبق من قضاء الله تعالى وقدره في شقاوتك والله أعلم . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ولئن أدبرت ليعقرنك الله﴾ أى إن أدبرت عن طاعتي ليقتلنك الله والعقر القتل وعقروا الناقة قتلوها وقتله الله تعالى يوم اليمامة وهذا من معجزات النبوة . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿وهذا ثابت يجيبك عنى﴾ قال العلماء كان ثابت بن قيس خطيب رسول الله

عنه فقال ابن عباس فسألت عن قول النبي صلى الله عليه وسلم إنك أرى الذي أريت
 فيك ما أريت فأخبرني أبو هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا أنا نائم رأيت
 في يدي سوارين من ذهب فاهمني شأنهما فأوحى إلي في المنام أن انفخهما فنفختهما فطارا
 فأولتهما كذابين يخرجان من بعدي فكان أحدهما العنسي صاحب صنعاء والآخر
 مسيلة صاحب اليمامة وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن
 همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر
 أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا أنا نائم أتيت خزائن الأرض
 فوضع في يدي أسواران من ذهب فكبرا علي وأهمني فأوحى إلي أن انفخهما فنفختهما

صلى الله عليه وسلم يجاوب الوفود عن خطبهم وتشدقهم. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ فأولتهما
 كذابين يخرجان من بعدي فكان أحدهما العنسي صاحب صنعاء والآخر مسيلة صاحب اليمامة ﴾
 قال العلماء المراد بقوله صلى الله عليه وسلم يخرجان من بعدي أي يظهران شوكنهما أو يحاربتهما
 ودعواهما النبوة وإلا فقد كانا في زمنه. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ رأيت في يدي سوارين ﴾
 وفي الرواية الأخرى فوضع في يدي أسوارين قال أهل اللغة يقال سوار بكسر السين وضمها
 وأسوار بضم الهمز ثلاث لغات ووقع في جميع النسخ في الرواية الثانية أسوارين فيكون وضع
 بفتح الواو والضاد وفيه ضمير الفاعل أي وضع الآتي بخزائن الأرض في يدي أسوارين فهذا
 هو الصواب وضمه بعضهم فوضع بضم الواو وهو ضعيف لنصب أسوارين وإن كان يتخرج
 على وجه ضعيف وقوله يدي هو بتشديد الياء على التثنية. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ فأوحى إلي
 أن انفخهما ﴾ هو بالخاء المعجمة ونفخه صلى الله عليه وسلم إياهما فطارا دليل لانمحاقتهما
 واضمحلال أمرها وكان كذلك وهو من المعجزات. قوله ﴿ أتيت خزائن الأرض ﴾ وفي بعض

فَذَهَبَا فَأَوَّلَتْهُمَا السُّكْدَانِ الَّذِينَ أَنَا بَيْنَهُمَا صَاحِبَ صَنْعَاءَ وَصَاحِبَ الْيَمَامَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِي رَجَاءَ الْعَطَارِدِيِّ عَنْ سَمُرَةَ بِنْتِ جَنْدَبٍ
 قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ فَقَالَ هَلْ رَأَى
 أَحَدٌ مِنْكُمْ الْبَارِحَةَ رُؤْيَا

الذي نسخ أتيت بخزائن الأرض وفي بعضها أتيت خزائن الأرض وهذه محمولة على التي قبلها وفي
 غير مسلم مفاتيح خزائن الأرض قال العلماء هذا محمول على سلطانها وملسكها وفتح بلادها وأخذ
 خزائن أموالها وقد وقع ذلك كله والله الحمد وهو من المعجزات . قوله ﴿ كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ﴾ إذا صلى الصبح أقبل عليهم بوجهه فقال هل رأى أحد منكم البارحة رؤيا ﴿ هكذا هو
 في جميع نسخ مسلم البارحة فيه دليل لجواز إطلاق البارحة على الليلة الماضية وإن كان قبل الزوال
 وقول ثعلب وغيره انه لا يقال البارحة إلا بعد الزوال يحتمل أنهم أرادوا أن هذا حقيقته ولا
 يمتنع إطلاقه قبل الزوال مجازا ويحملون الحديث على المجاز وإلا فذهبهم باطل بهذا الحديث
 وفيه دليل لاستحباب إقبال الامام المصلي بعد سلامه على أصحابه وفيه استحباب السؤال عن
 الرؤيا والمبادرة إلى تأويلها وتعجيلها أول النهار لهذا الحديث ولأن الذهن جمع قبل أن يتشعب
 باشغاله في معاش الدنيا ولأن عهد الرأى قريب لم يطرأ عليه ما يهوش الرؤيا عليه ولأنه قد
 يكون فيها ما يستحب تعجيله كالحث على خير أو التحذير من معصية ونحو ذلك وفيه إباحة الكلام
 في العلم وتفسير الرؤيا ونحوهما بعد صلاة الصبح وفيه أن استدبار القبلة في جلوسه للعلم أو غيره
 مباح والله أعلم

كتاب الفضائل

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَهْرَانَ الرَّازِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ جَمِيعًا عَنِ الْوَلِيدِ قَالَ
ابْنُ مَهْرَانَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي عَمَّارٍ شَدَّادٍ أَنَّهُ سَمِعَ وَائِلَةَ
ابْنَ الْأَسْقَعِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ
مَنْ وَلَدَ إِسْمَاعِيلَ وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ وَاصْطَفَانِي
مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ
ابْنَ طَهْمَانَ حَدَّثَنِي سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجْرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلَّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أَبْعَثُ إِنِّي لَأَعْرِفُهُ الْآنَ

كتاب الفضائل

— باب فضل نسب النبي صلى الله عليه وسلم —

(وتسليم الحجر عليه قبل النبوة)

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ﴾ إلى آخره استدلل به أصحابنا على أن غير قريش
من العرب ليس بكف لهم ولا غير بني هاشم كفؤ لهم إلا بنى المطلب فانهم هم وبنو هاشم شئ واحد
بما صرح به في الحديث الصحيح والله أعلم . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجْرًا بِمَكَّةَ
كَانَ يُسَلَّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أَبْعَثُ إِنِّي لَأَعْرِفُهُ الْآنَ﴾ فيه معجزة له صلى الله عليه وسلم وفي هذا إثبات
التمييز في بعض الجمادات وهو موافق لقوله تعالى في الحجارة وإن منها لما يهبط من خشية الله
وقوله تعالى وإن من شئ إلا يسبح بحمده وفي هذه الآية خلاف مشهور والصحيح أنه يسبح

حدثني الحكم بن موسى أبو صالح حدثنا هقل « يعنى ابن زياد » عن الأوزاعي
حدثني أبو عمار حدثني عبد الله بن فروخ حدثني أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم أنا سيد ولد آدم يوم القيامة وأول من ينشق عنه القبر وأول شافع وأول مشفع

حقيقة ويجعل الله تعالى فيه تميزا بحسبه كما ذكرنا ومنه الحجر الذى فر شوب موسى صلى الله
عليه وسلم وكلام الذراع المسمومة ومشى إحدى الشجرتين الى الأخرى حين دعاهما النبي صلى الله
عليه وسلم وأشباه ذلك

— باب تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الخلائق —

قوله صلى الله عليه وسلم « أنا سيد ولد آدم يوم القيامة وأول من ينشق عنه القبر وأول شافع
وأول مشفع » قال المروى السيد هو الذى يفوق قومه فى الخير وقال غيره هو الذى يفرع اليه
فى الذنوب والشدائد فيقوم بأمرهم ويتحمل عنهم مكارهم ويدفعها عنهم . وأما قوله صلى الله
عليه وسلم يوم القيامة مع أنه سيدهم فى الدنيا والآخرة فسبب التقييد أن فى يوم القيامة يظهر
سؤدده لكل أحد ولا يبقى مناع ولا معاند ونحوه بخلاف الدنيا فقد نازعه ذلك فيها ملوك الكفار
وزعماء المشركين . وهذا التقييد قريب من معنى قوله تعالى لمن الملك اليوم لله الواحد القهار
مع أن الملك له سبحانه قبل ذلك لكن كان فى الدنيا من يدعى الملك أو من يضاف اليه مجازا
فانقطع كل ذلك فى الآخرة قال العلماء وقوله صلى الله عليه وسلم أنا سيد ولد آدم لم يقله فخرا بل
صرح بنفى الفخر فى غير مسلم فى الحديث المشهور أنا سيد ولد آدم ولا فخر وإنما قاله لوجهين
أحدهما امتثال قوله تعالى وأما بنعمة ربك فحدث والثانى أنه من البيان الذى يجب عليه تليغه
الى أمته ليعرفوه ويمتقدوه ويعملوا بامتضاه ويقرروه صلى الله عليه وسلم بما تقتضى مرتبته
كما أمرهم الله تعالى وهذا الحديث دليل لتفضيله صلى الله عليه وسلم على الخلق كلهم لأن مذهب
أهل السنة أن الآدميين أفضل من الملائكة وهو صلى الله عليه وسلم أفضل الآدميين وغيرهم
وأما الحديث الآخر لاتفضلوا بين الأنبياء فجوابه من خمسة أوجه أحدها أنه صلى الله عليه وسلم

وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ سَالِمُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادٌ « يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ » حَدَّثَنَا
تَابَتْ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا بِمَاءٍ فَأَتَى بِقَدَحٍ رَحْرَاحٍ فَجَعَلَ الْقَوْمُ
يَتَوَضَّؤْنَ فَخَزَرَتْ مَابَيْنَ السَّتِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ قَالَ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَاءِ يَنْبَعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ

قاله قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم فلما علم أخبر به والثاني قاله أدباً وتواضعاً والثالث أن النهي
انما هو عن تفضيل يؤدي الى تنقيص المفضول والرابع انما نهى عن تفضيل يؤدي الى الخصومة
والفتنة كما هو المشهور في سبب الحديث والخامس أن النهي مختص بالتفضيل في نفس النبوة
فلا تفاضل فيها وانما التفاضل بالخصائص وفضائل أخرى ولا بد من اعتقاد التفضيل فقد قال
الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ وأول شافع وأول
مشفع ﴾ انما ذكر الثاني لأنه قد يشفع اثنان فيشفع الثاني منهما قبل الأول والله أعلم

— باب في معجزات النبي صلى الله عليه وسلم —

قوله في هذه الأحاديث في نبع الماء من بين أصابعه وتكثيره وتكثير الطعام . هذه كلها معجزات
ظاهرات وجدت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في مواطن مختلفة وعلى أحوال متغايرة وبلغ
بمجموعها التواتر . وأما تكثير الماء فقد صح من رواية أنس وابن مسعود وجابر وعمران
ابن الحصين وكذا تكثير الطعام وجد منه صلى الله عليه وسلم في مواطن مختلفة وعلى أحوال كثيرة
وصفات متنوعة وقد سبق في كتاب الرقي بيان حقيقة المعجزة والفرق بينها وبين الكرامة
وسبق قبل ذلك بيان كيفية تكثير الطعام وغيره . قوله ﴿ فأتى بقدر رحراح ﴾ هو بفتح الراء
واسكان الحاء المهملة ويقال له رحرح بحذف الألف وهو الواسع القصير الجدار . قوله ﴿ فجعلت
أنظر الى الماء ينبع من بين أصابعه ﴾ هو بضم الباء وفتحها وكسرها ثلاث لغات وفي كيفية هذا
النبع قولان حكاهما القاضي وغيره أحدهما ونقله القاضي عن المزني وأكثر العلماء أن معناه
أن الماء كان يخرج من نفس أصابعه صلى الله عليه وسلم وينبع من ذاتها قالوا وهو أعظم في المعجزة
من نبعه من حجر ويؤيد هذا أنه جاء في رواية فرأيت الماء ينبع من أصابعه والثاني يحتمل

وحدثني إسحاق بن موسى الأنصاري حدثنا معن حدثنا مالك ح وحدثني أبو الطاهر
أخبرنا ابن وهب عن مالك بن أنس عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن
مالك أنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلاة العصر فالتمس الناس
الوضوء فلم يجدوه فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فوضع رسول الله صلى الله
عليه وسلم في ذلك الأناء يده وأمر الناس أن يتوضؤوا منه قال فرأيت الماء ينبع من تحت
أصابعه فتوضأ الناس حتى توضؤوا من عند آخرهم حدثني أبو غسان المسمعي حدثنا معاذ
«يعني ابن هشام» حدثني أبي عن قتادة حدثنا أنس بن مالك أن نبي الله صلى الله عليه
وسلم وأصحابه بالزوراء «قال والزوراء بالمدينة عند السوق والمسجد فيما ثمة» دعا بقدر
فيه ماء فوضع كفه فيه فجعل ينبع من بين أصابعه فتوضأ جميع أصحابه قال قلت كم كانوا
يا أبا حمزة قال كانوا زهاء الثلاثمائة وحدثني محمد بن المشي حدثنا محمد بن جعفر
حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان بالزوراء فأتى بآناء ماء

أن الله كثر الماء في ذاته فصار يفور من بين أصابعه لا من نفسها ولاحهما معجزة ظاهرة وآية
باهرة. قوله (فالتمس الناس الوضوء) هو بفتح الواو على المشهور وهو الماء الذي يتوضأ به وسبق بيان
لغاته في كتاب الطهارة. قوله (حتى توضؤوا من عند آخرهم) هكذا هو في الصحيحين من عند آخرهم
وهو صحيح ومن هنا بمعنى إلى وهي لغة. قوله (كانوا زهاء الثلاثمائة) أما زهاء فبضم الزاي وبالمد أي قدر
ثلاثمائة ويقال أيضاً لها باللام وقال في هذه الرواية ثلاثمائة وفي الرواية التي قبلها ما بين الستين
إلى الثمانين. قال العلماء هما قضيتان جرتا في وقتين ورواهما جميعاً أنس وأما قوله الثلاثمائة
فهكذا هو في جميع النسخ الثلاثمائة وهو صحيح وسبق شرحه في كتاب الإيمان في حديث

لَا يَغْمُرُ أَصَابِعَهُ أَوْ قَدْرَ مَا يُوَارِي أَصَابِعَهُ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ هِشَامٍ وَحَدِيثِ سَلْمَةَ بْنِ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيُنٍ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ أُمَّ مَالِكٍ كَانَتْ تَهْدِي لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَكَّةَ لَهَا سَمْنًا فَيَأْتِيهَا بِنُوحَا فَيَسْأَلُونَ الْأَدَمَ وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ فَتَعْمَدُ إِلَى الَّذِي كَانَتْ تَهْدِي فِيهِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَجِدُ فِيهِ سَمْنًا فَمَا زَالَ يَقِيمُ لَهَا أَدَمَ بَيْتِهَا حَتَّى عَصَرَتْهُ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عَصَرْتِهَا قَالَتْ نَعَمْ قَالَ لَوْ تَرَ كَتَبَهَا مَا زَالَ قَائِمًا وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيُنٍ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَطْعِمُهُ فَاطْعَمَهُ شَطْرَ وَسْقٍ شَعِيرٍ فَمَا زَالَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ مِنْهُ وَأَمْرَاتُهُ وَضَيْفَهُمَا حَتَّى كَالَهُ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَوْلَمْ تَكُلْهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ وَلَقَامَ لَكُمْ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْخَنْفِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكٌ « وَهُوَ ابْنُ أَنَسٍ » عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ عَامِرَ بْنَ وَائِلَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ مَعَاذَ بْنَ جَبَلٍ أَخْبَرَهُ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ غَزْوَةِ تَبُوكَ فَكَانَ يَجْمَعُ الصَّلَاةَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمًا آخَرَ الصَّلَاةِ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا ثُمَّ دَخَلَ

حذيفة اكتبوا لي كم بالفظ الاسلام. قوله (لا يغمر أصابعه) أي لا يغطيها. قوله (والمسجد فيما ثمة) هكذا هو في جميع النسخ ثمة قال أهل اللغة ثم بفتح الثاء وثمة بالهاء بمعنى هناك وهنا فثم للبعيد وثمة للقريب. قوله صلى الله عليه وسلم (لو تراكبها ما زال قائما) أي موجودا حاضرا. قوله في حديث غزوة تبوك (كان يجمع الصلاة) إلى آخره هذا الحديث سبق في كتاب الصلاة وفيه هذه المعجزة

ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ ذَلِكَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا ثُمَّ قَالَ إِنَّكُمْ سَتَاتُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَيْنَ تَبُوكَ وَإِنَّكُمْ لَنْ تَأْتَوْهَا حَتَّى يُضْحِيَ النَّهَارُ فَمَنْ جَاءَهَا مِنْكُمْ فَلَا يَمَسَّ مِنْ مَائِهَا شَيْئًا حَتَّى آتَى جَفْنَهَا وَقَدْ سَبَقْنَا إِلَيْهَا رَجُلَانِ وَالْعَيْنُ مِثْلُ الشَّرَاكِ تَبَضُّ بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ قَالَ فَسَأَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ مَسَسْتُمَا مِنْ مَائِهَا شَيْئًا قَالَا نَعَمْ فَسَبَّهَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ لَهَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ قَالَ ثُمَّ غَرَفُوا بِأَيْدِيهِمْ مِنَ الْعَيْنِ قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى اجْتَمَعَ فِي شَيْءٍ قَالَ وَغَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ ثُمَّ أَعَادَهُ فِيهَا فَجَرَّتِ الْعَيْنُ بِمَاءٍ مِنْهُمْ أَوْ قَالَ غَزِيرِ شَكِّ أَبِي عَلِيٍّ إِيَّاهُمَا قَالَ حَتَّى اسْتَقَى النَّاسُ ثُمَّ قَالَ يَوْشَكَ يَامُعَاذُ إِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ أَنْ تَرَى مَا هَهُنَا قَدْ مَلِيَ جَنَانًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةَ

الظاهرة في تكثير الماء وفيه الجمع بين الصلايين في السفر. قوله (والعين مثل الشراك تبض) هكذا ضبطناه هنا تبض بفتح الراء وكسر المرحنة وتشديد الضاد المعجمة ونقل القاضي اتفاق الرواة هنا على أنه بالضاد المعجمة ومعناه تسييل واختلقوا في ضبطه هناك فضبطه بعضهم بالمعجمة وبعضهم بالمهملة أى تبرق والشراك بكسر الشين وهو سير النعل ومعناه ماء قليل جدا. قوله (فجرت العين بماء منهمر) أى كثير الصب والدفع قوله صلى الله عليه وسلم (قدملى جنانا) أى بساتين وعمرانا وهو جمع جنة وهو أيضا من المعجزات قوله فى حديث المرأة انها حين عصرت العكة ذهبت بركة السمن وفى حديث الرجل حين كال الشعير فنى ومثله حديث عائشة حين كالت الشعير ففنى قال العلماء الحكمة فى ذلك أن عصرها وكيهه مضادة للنسليم والتوكل على رزق الله تعالى ويتضمن التدبير والأخذ بالحول والقوة وتكلف الاحاطة

تَبُوكَ فَاتَيْنَا وَادَى الْقُرَى عَلَى حَدِيقَةٍ لَأَمْرَأَةٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْرِصُوهَا
 نَخْرُصْنَاهَا وَخَرَصَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ وَقَالَ أَحْصِيهَا حَتَّى نَرْجِعَ
 إِلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى قَدِمْنَا تَبُوكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَتَبُ
 عَلَيْكُمْ اللَّيْلَةُ رِيحٌ شَدِيدَةٌ فَلَا يَقُمْ فِيهَا أَحَدٌ مِنْكُمْ فَمَنْ كَانَ لَهُ بَعِيرٌ فَلْيَشُدَّ عَقْلَهُ فَهَبَتْ رِيحٌ
 شَدِيدَةٌ فَقَامَ رَجُلٌ فَحَمَلَتْهُ الرِّيحُ حَتَّى أَلْقَتْهُ بِجَبَلِي طِيٍّ وَجَاءَ رَسُولُ ابْنِ الْعَلَاءِ صَاحِبِ
 أَيْلَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكِتَابٍ وَأَهْدَى لَهُ بَغْلَةً بِيضَاءَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ

بأسرار حكم الله تعالى وفضله فعوقب فاعله بزواله . قوله صلى الله عليه وسلم في الحديثقة (أخرصوها) هو بضم الراء وكسرهما والضم أشهر أى احزرروا كم يحى من تمرها . فيه استجباب امتحان العالم أصحابه بمثل هذا التمرين والحديقة البستان من النخل اذا كان عليه حائط . قوله صلى الله عليه وسلم (ستب عليكم الليلة ريح شديدة فلا يقم فيها أحد فمن كان له بعير فليشد عقاله فهبت ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى ألقته بجبل طي) هذا الحديث فيه هذه المعجزة الظاهرة من أخباره صلى الله عليه وسلم بالمغيب وخوف الضرر من القيام وقت الريح وفيه ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الشفقة على أمته والرحمة لهم والاعتناء بمصالحهم وتحذيرهم ما يضرهم في دين أو دنيا وإنما أمر بشد عقل الجمال لئلا ينفلت منها شئ فيحتاج صاحبه الى القيام في طلبه فيلحقه ضرر الريح وجبل طي مشهوران يقال لاحدهما أجا بفتح الهمزة والجيم وبالهمز والآخر سلى بفتح السين وطي بياء مشددة بعدها همزة على وزن سيد وهو أبو قبيلة من اليمن وهو طي بن ادر بن زيد بن كهلان بن سبأ بن حمير قال صاحب التحرير وطي يهمز ولا يهمز لغتان . قوله (وجاء رسول بن العلماء) بفتح العين المهملة واسكان اللام والماء . قوله (وأهدى له بغلة بيضاء) فيه قبول هدية الكافر وسبق بيان هذا الحديث وما يعارضه في الظاهر وجمعنا بينهما وهذه البغلة هي دلدل بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم المعروفة

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَهْدَى لَهُ بَرْدًا ثُمَّ أَقْبَلْنَا حَتَّى قَدِمْنَا وَاْدَى الْقُرَى فَسَأَلَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَرَأَةَ عَنْ حَدِيثِهَا كَمْ بَلَغَ ثَمْرُهَا فَقَالَتْ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّي مُسْرِعٌ فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيَسْرِعْ مَعِيَ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَمْكُثْ
 نَخْرَجْنَا حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ هَذِهِ طَابَةٌ وَهَذَا أَحَدٌ وَهُوَ جَبَلٌ يَجْبُنَا وَنَجْبُهُ ثُمَّ قَالَ
 إِنَّ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الْحَارِثِ
 ابْنِ الْخَزْرَجِ ثُمَّ دَارُ بَنِي سَاعِدَةَ وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ فَلَحَقْنَا سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فَقَالَ
 أَبُو اسِيدٍ أَلَمْ تَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْنَا آخِرًا فَأَدْرَكَ
 سَعْدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ خَيْرَتُ دُورِ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْتَنَا آخِرًا
 فَقَالَ أَوْلَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْخِيَارِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا
 عَفَّانُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ سَلْبَةَ الْخَزَوِمِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا
 وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بِهَذَا الْأَسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ وَلَمْ يَذْكُرْ

لكن ظاهر لفظه هنا أنه أهداها للنبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وقد كانت غزوة
 تبوك سنة تسع من الهجرة وقد كانت هذه البغلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل
 ذلك وحضر عليها غزاة حنين كما هو مشهور في الأحاديث الصحيحة وكانت حنين عقب
 فتح مكة سنة ثمان قال القاضي ولم يرو أنه كان للنبي صلى الله عليه وسلم بغلة غيرها قال
 فيحمل قوله على أنه أهداها له قبل ذلك وقد عطف الإهداء على المجيء بالواو وهي لا تقتضى
 الترتيب والله أعلم. قوله صلى الله عليه وسلم (وهذا أحد وهو جبل يجبنا ونجبه) سبق شرحه في
 آخر كتاب الحج. قوله صلى الله عليه وسلم (خير دور الانصار دار بني النجار) قال القاضي المراد أهل

مَا بَعْدَهُ مِنْ قِصَّةِ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ وَزَادَ فِي حَدِيثِ وَهَيْبٍ فَكَتَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبِحْرِهِمْ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ وَهَيْبٍ فَكَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي عُمَرَ ابْنِ مُحَمَّدٍ ابْنِ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ « وَاللَّفْظُ لَهُ » أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ « يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ » عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَنَانَ بْنِ أَبِي سَنَانَ الدَّوْلِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةَ قَبْلِ تَجْدٍ فَأَدْرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَعَلَّقَ سَيْفَهُ بِغُصْنٍ مِنْ أَعْصَانِهَا قَالَ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْوَادِي يَسْتِظِلُّونَ بِالشَّجَرِ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ رَجُلًا أَتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ فَأَخَذَ السَّيْفَ فَأَسْتَيْقِظُ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَيَّ

الدور والمراد القبائل وإنما فضل بني النجار لسبقهم في الإسلام وآثارهم الجميلة في الدين . قوله (ثم دار بنى عبد الحارث بن خزر ج) هكذا هو في النسخ بنى عبد الحارث وكذا نقله القاضي قال وهو خطأ من الرواة وصوابه بنى الحارث بحذف لفظه عبد . قوله (وكتب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بيحرمهم) أى يبلدهم والبحار القرى

— باب توكله على الله تعالى وعصمة الله تعالى له من الناس —

فيه حديث جابر ففيه بيان توكل النبي صلى الله عليه وسلم على الله وعصمة الله تعالى له من الناس كما قال الله تعالى والله يعصمك من الناس وفيه جواز الاستئصال بأشجار البوادي وتعليق السلاح وغيره فيها وجواز المن على الكافر الحربى وإطلاقه وفيه الحث على مراقبة الله تعالى والعتق والحلم ومقابلة السيئة بالحسنة . قوله (في واد كثير العضاء) هو بالعين المهملة والضاد المعجمة وهى كل شجرة ذات شوك . قوله صلى الله عليه وسلم (ان رجلا أتاني) قال العلماء هذا الرجل اسمه

رَأْسِي فَلَمْ أَشْعُرْ إِلَّا وَالسَّيْفُ صَلَّتَا فِي يَدِهِ فَقَالَ لِي مَنْ يَمْنَعُكَ مَنِي قَالَ قُلْتُ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ
 فِي الثَّانِيَةِ مَنْ يَمْنَعُكَ مَنِي قَالَ قُلْتُ اللَّهُ قَالَ فَشَامَ السَّيْفُ فِيهَا هُوَ ذَا جَالِسٍ ثُمَّ لَمْ يَعْرِضْ لَهُ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ
 ابْنُ إِسْحَاقَ قَالَا أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سَنَانُ بْنُ أَبِي سَنَانَ
 الدُّوَلِيُّ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَهُمَا أَنَّهُ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةَ قَبَلٍ نَجِدًا فَلَمَّا قَفَلَ
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَفَلَ مَعَهُ فَأَدْرَكَتْهُمُ الْقَائِلَةُ يَوْمًا ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
 سَعْدٍ وَمَعْمَرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي يَزِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا كُنَّا
 بِذَاتِ الرَّقَاعِ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ وَلَمْ يَذْكُرْ ثُمَّ لَمْ يَعْرِضْ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ « وَاللَّفْظُ
 لِأَبِي عَامِرٍ » قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ

غورث بعين معجمة وثناء مثناة والغين مضمومة ومفتوحة وحكى القاضى الوجهين ثم قال الصواب
 الفتح قال وضبطه بعض رواة البخارى بالعين المهملة والصواب المعجمة وقال الخطابى هو غويرث
 أو غورث على التصغير والشك وهو غورث بن الحارث قال القاضى وقد جاء فى حديث آخر
 مثل هذا الخبر وسمى الرجل فيه دعثورا . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ والسيف صلتا فى يده الى قوله
 فشام السيف ﴾ أما صلتا فبفتح الصاد وضمها أى مسلولا وأما شامه فبالشين المعجمة ومعناه غمده
 وورده فى غمده يقال شام السيف اذا سله واذا أغمده فهو من الأضداد والمراد هنا أغمده

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ مَثْلَ مَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثْلِ غَيْثٍ
 أَصَابَ أَرْضًا فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ قَبِلَتِ الْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَّا وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ وَكَانَ
 مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ فَفَعَّ اللهُ بِهَا النَّاسَ فَشَرَبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَرَعَوْا وَأَصَابَ طَائِفَةٌ
 مِنْهَا أُخْرَى إِمَّا هِيَ قِيَعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تَنْبِتُ كَلًّا فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقَهُ فِي دِينِ
 اللهِ وَنَفَعَهُ بِمَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلِمَ وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا وَلَمْ يَقْبَلْ
 هُدَى اللهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ

— باب بيان مثل ما بعث به النبي صلى الله عليه وسلم —

﴿ من الهدى والعلم ﴾

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ان مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضا
 فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فأنبتت الكلا والعشب الكثير وكان منها أجادب أمسكت
 الماء فففع الله بها الناس فشربوها منها وسقوا ورعوا وأصاب طائفة منها أخرى إنما هي قيعان
 لا تمسك ماء ولا تنبت كلاً فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه الله بما بعثني الله به فعلم وعلم
 ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به ﴾ أما الغيث فهو المطر وأما
 العشب والكلا والحشيش فكلها أسماء للنبات لكن الحشيش مختص باليابس والعشب والكلا
 مقصورا مختصان بالرطب والكلا بالهمز يقع على اليابس والرطب وقال الخطابي وابن فارس الكلا
 يقع على اليابس وهذا شاذ ضعيف وأما الأجادب فالجيم والبدال المهملة وهي الأرض التي لا تنبت
 كلاً وقال الخطابي هي الأرض التي تمسك الماء فلا يسرع فيه النضوب قال ابن بطال وصاحب المطالع
 وآخرون هو جمع جذب على غير قياس كما قالوا في حسن جمعه محاسن والقياس أن محاسن جمع محسن
 وكذا قالوا مشابه جمع شبه وقياسه أن يكون جمع مشبه قال الخطابي وقال بعضهم أحادب بالحاء
 المهملة والبدال قال وليس بشيء قال وقال بعضهم أجارد بالجيم والراء والبدال قال وهو صحيح المعنى ان

ساعده الرواية قال الأصمعي الأجار من الأرض ما لا ينبت الكلاً معناه أنها جرداء هزرة لا يسترها النبات قال وقال بعضهم إنما هي أخاذات بالخاء والذال المعجمتين وبالالف وهو جمع أخاذة وهي الغدير الذي يمسك الماء وذكر صاحب المطالع هذه الأوجه التي ذكرها الخطابي فجعلها روايات منقولة وقال القاضي في الشرح لم يرد هذا الحرف في مسلم ولا في غيره إلا بالبدال المهملة من الجذب الذي هو ضد الخصب قال وعليه شرح الشارحون وأما القيعان فبكسر القاف جمع القاع وهو الأرض المستوية وقيل الملساء وقيل التي لا نبات فيها وهذا هو المراد في هذا الحديث كما صرح به صلى الله عليه وسلم ويجمع أيضاً على أقوع وأقواع والقيعة بكسر القاف بمعنى القاع قال الأصمعي قاعة الدار ساحتها. وأما الفقه في اللغة فهو الفهم يقال منه فقه بكسر القاف يفقه فقهاً بفتحها كفرح فرحا وقيل المصدر فقهاً باسكان القاف وأما الفقه الشرعي فقال صاحب العين والهروى وغيرهما يقال منه فقه بضم القاف وقال ابن دريد بكسرها كالأول والمراد بقوله صلى الله عليه وسلم فقه في دين الله هذا الثاني فيكون مضموم القاف على المشهور وعلى قول ابن دريد بكسرها وقد روى بالوجهين والمشهور الضم وأما قوله صلى الله عليه وسلم فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فهكذا هو في جميع نسخ مسلم طائفة طيبة ووقع في البخاري فكان منه نقيه قبلت الماء بنون مفتوحة ثم قاف مكسورة ثم ياء مثناة من تحت مشددة وهو بمعنى طيبة هذا هو المشهور في روايات البخاري ورواه الخطابي وغيره ثقبه بالثاء المثلثة والغين المعجمة والباء الموحدة قال الخطابي وهو مستنقع الماء في الجبال والصخور وهو الثغب أيضاً وجمعه ثغبان قال القاضي وصاحب المطالع هذه الرواية غلط من الناقلين وتصحيف وإحالة للبعث لأنه إنما جعلت هذه الطائفة الأولى مثلاً لما ينبت والثغبة لا تنبت وأما قوله صلى الله عليه وسلم وسقوا فقال أهل اللغة سقى وأسقى بمعنى لغتان وقيل سقاه ناوله ليشرب وأسقاه جعل له سقياً وأما قوله صلى الله عليه وسلم ورعوا فهو بالراء من الرعى هكذا هو في جميع نسخ مسلم ووقع في البخاري وزرعوا وكلاهما صحيح والله أعلم أما معاني الحديث ومقصوده فهو تمثيل الهدى الذي جاء به صلى الله عليه وسلم بالغيث ومعناه أن الأرض ثلاثة أنواع وكذلك الناس فالنوع الأول من الأرض ينتفع بالمطر فيحي بعد أن كان ميتاً وينبت الكلاً فتنتفع بها الناس والدواب والزرع وغيرها وكذا النوع الأول من الناس يبلغه الهدى

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ «وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ» قَالَ حَدَّثَنَا
 أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ
 مَثَلِي وَمَثَل مَابَعَثَنِي اللهُ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمَهُ فَقَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بِعَيْنِي
 وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعَرِيَانُ فَالْتَجَاءَ فَاطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ فَادْجَوْا فَانْطَلَقُوا عَلَى مُهَلَّتِهِمْ

والعلم فيحفظه فيحيا قلبه ويعمل به ويعلمه غيره فينتفع وينفع والنوع الثاني من الأرض ما لا
 تقبل الانتفاع في نفسها لكن فيها فائدة وهي امسك الماء لغيرها فينتفع بها الناس والدواب
 وكذا النوع الثاني من الناس لهم قلوب حافظة لكن ليست لهم أفهام ثاقبة ولا رسوخ لهم
 في العقل يستنبطون به المعاني والأحكام وليس عندهم اجتهاد في الطاعة والعمل به فهم يحفظونه
 حتى يأتي طالب محتاج متعطش لما عندهم من العلم أهل للنفع والانتفاع فيأخذ منهم فينتفع
 به فهؤلاء نفعوا بما بلغهم والنوع الثالث من الأرض السباخ التي لا تثبت ونحوها فهي لا تنتفع
 بالماء ولا تمسكه لينتفع بها غيرها وكذا النوع الثالث من الناس ليست لهم قلوب حافظة
 ولا أفهام واعية فاذا سمعوا العلم لا ينتفعون به ولا يحفظونه لنفع غيرهم والله أعلم وفي هذا
 الحديث أنواع من العلم منها ضرب الأمثال ومنها فضل العلم والتعليم وشدة الحث عليهما ودم
 الاعراض عن العلم والله أعلم

— باب شفقتة صلى الله عليه وسلم على أمته —

﴿ ومبالغته في تحذيرهم مما يضرهم ﴾

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ لاني أنا النذير العريان ﴾ قال العلماء أصله أن الرجل إذا أراد إنذار
 قومه واعلامهم بما يوجب المخافة نزع ثوبه وأشار به اليهم اذا كان بعيدا منهم ليخبرهم بما دهمهم
 وأكثر ما يفعل هذا ريثة القوم وهو طليعتهم ورفيقهم قالوا وانما يفعل ذلك لأنه أبين للناظر
 وأغرب وأشنع منظرا فهو أبلغ في استحاثهم في التأهب للعدو وقبل معناه أنا النذير الذي أدر كني
 جيش العدو فأخذت يابي فانا أنذركم عريانا. قوله ﴿ فالنجاء ﴾ ممدود أى انجوا النجاء أو اطلبوا النجاء

وَكَذَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَا حَهُمْ فَذَلِكَ مِثْلُ
 مَنْ أَطَاعَنِي وَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ وَمِثْلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ مَا جِئْتُ بِهِ مِنْ الْحَقِّ
 وَحَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا مِثْلِي وَمِثْلُ أُمَّتِي كَمِثْلِ رَجُلٍ
 اسْتَوْقَدَ نَارًا فَجَعَلَتِ الدَّوَابُّ وَالْفَرَاشُ يَقَعْنَ فِيهِ فَأَنَا أَخَذْتُ بِحُجْرَتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَقْحَمُونَ فِيهِ
 وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مِنْبِهِ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا
 أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلِي كَمِثْلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهَا جَعَلَ الْفَرَاشُ
 وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا وَجَعَلَ يَحْجِزُهُنَّ وَيَغْلِبُنَّهُ فَيَتَقَحَّمْنَ فِيهَا قَالَ فَذَلِكَ
 مِثْلِي وَمِثْلُكُمْ أَنَا أَخَذْتُ بِحُجْرَتِكُمْ عَنِ النَّارِ هَلُمَّ عَنِ النَّارِ هَلُمَّ عَنِ النَّارِ فَتَغْلَبُونِي تَقْحَمُونَ فِيهَا

قال القاضي المعروف في النجاء إذا أفرد المد وحكى أبو زيد فيه القصر أيضاً فإذا ما كرروه
 فقالوا النجاء النجاء ففيه المد والقصر معا . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ فادجوا فانطلقوا على مهلتهم ﴾
 أما أدجوا فباسكان الدال ومعناه ساروا من أول الليل يقال أدجت باسكان الدال إدلاجاً
 كأكرمت إكراماً والاسم الدلجة بفتح الدال فان خرجت من آخر الليل قلت ادجت بتشديد
 الدال أدج إدلاجاً بالتشديد أيضاً والاسم الدلجة بضم الدال قال ابن قتيبة وغيره ومنهم من يميز
 الوجهين في كل واحد منهما وأما قوله على مهلتهم هكذا هو في جميع نسخ مسلم بضم الميم وإسكان
 الهاء وبتاء بعد اللام وفي الجمع بين الصحيحين مهلهم بحذف التاء وفتح الميم والهاء وهما صحيحان

حدثني محمد بن حاتم حدثنا ابن مهدي حدثنا سليم عن سعيد بن ميناء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلي ومثلكم كمثل رجل أوقد نارا فجعل الجنادب والفراس يقعن فيها وهو يذبن عنها وأنا آخذ بحجزكم عن النار وأتم تفلتون من يدي حدثنا عمرو بن محمد الناقد حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثلي ومثلى الأنبياء كمثل رجل بنى بناينا

قوله ﴿فصبحهم الجيش فأهلكهم واجتاحهم﴾ أى استأصلهم . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿فجعل الجنادب والفراس يقعن فيها﴾ وفي رواية الدواب والفراس وفي رواية أنا آخذ بحجزكم وأتم تقحمون فيها وفي رواية وأتم تفلتون مزيدى أما الفرأس فقال الخليل هو الذى يطير كالبعوض وقال غيره ماتراه كصغار البق يتهافت فى النار وأما الجنادب فجمع جندب وفيها ثلاث لغات جندب بضم الدال وفتحها والجيم مضمومة فيهما والثالثة حكاة القاضى بكسر الجيم وفتح الدال والجنادب هذا الصرار الذى يشبه الجراد وقال أبو حاتم الجندب على خلقة الجراد له أربعة أجنحة كالجرادة وأصغر منها يطير ويصر بالليل صرا شديدا وقيل غيره وأما التقم فهو الاقدام والوقوع فى الامور الشاقة من غير تثبت والحجز جمع حجرة وهى معقد الازار والسر اويل وأما قوله صلى الله عليه وسلم وأنا آخذ بحجزكم فروى بوجهين أحدهما اسم فاعل بكسر الخاء وتنوين الذال والثانى فعل مضارع بضم الذال بلا تنوين والأول أشهر وهما صحيحان وأما تفلتون فروى بوجهين أحدهما فتح التاء والفاء المشددة والثانى ضم التاء وإسكان الفاء وكسر اللام المخففة وكلاهما صحيح يقال أفلت منى وتفلت إذا نازعتك الغلبة والهرب ثم غلب وهرب ومقصود الحديث أنه صلى الله عليه وسلم شبه تساقط الجاهلين والمخالفين بمعاصيهم وشهواتهم فى نار الآخرة وحرصهم على الوقوع فى ذلك مع منعه إياهم وقبضه على مواضع المنع منهم بتساقط الفرأس فى نار الدنيا لهواه وضعف تمييزه وكلاهما حريص على هلاك نفسه ساع فى ذلك لجهله . قوله ﴿حدثنا سليم عن سعيد﴾ هو بفتح السين وكسر اللام وهو سليم بن حبان

فأحسنه وأجمله فجعل الناس يطوفون به يقولون ما رأينا نبينا أحسن من هذا إلا هذه
 اللبنة فكنت أنا تلك اللبنة وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر
 عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فذكر أحاديث منها وقال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم مثلي ومثل الأنبياء من قبلي
 كمثل رجل ابتنى بيوتا فأحسنها وأجملها وأكملها إلا موضع لبنة من زاوية من زواياها
 فجعل الناس يطوفون ويعجبهم البنيان فيقولون الآ وضعت ههنا لبنة فيم بنيانك
 فقال محمد صلى الله عليه وسلم فكنت أنا اللبنة وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة
 وابن حجر قالوا حدثنا إسماعيل « يعنون ابن جعفر » عن عبد الله بن دينار عن
 أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثلي ومثل الأنبياء
 من قبلي كمثل رجل بنى بيانا فأحسنه وأجمله إلا موضع لبنة من زاوية من زواياه
 فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة قال فإنا اللبنة وأنا
 خاتم النبيين حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالوا حدثنا أبو معاوية عن
 الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلي ومثل
 النبيين فذكر نحوه حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان حدثنا سليم بن حيان

— باب ذكر كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين —

في الباب قوله صلى الله عليه وسلم (مثلي ومثل الأنبياء من قبلي إلى قوله فإنا اللبنة وأنا خاتم النبيين) فيه
 فضيلته صلى الله عليه وسلم وأنه خاتم النبيين وجواز ضرب الأمثال في العلم وغيره واللبنة بفتح اللام

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِثْلِي وَمِثْلُ الْأَنْبِيَاءِ كَمِثْلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَتَمَّهَا وَأَكْمَلَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَجَّبُونَ مِنْهَا وَيَقُولُونَ لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبَنَةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَنَا مَوْضِعُ اللَّبَنَةِ جِئْتُ نَحْتُمُ الْأَنْبِيَاءَ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَلِيمٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ بَدَّلَ أُمَّهَا أَحْسَنَهَا

وَحَدَّثْتُ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ وَمَنْ رَوَى ذَلِكَ عَنْهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنِي بَرِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ رَحْمَةً أُمَّةً مِنْ عِبَادِهِ قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا فَجَعَلَهُ لَهَا فِرطًا وَسَلَفًا بَيْنَ يَدَيْهَا وَإِذَا أَرَادَ هَلَكَةَ أُمَّةٍ عَذَّبَهَا وَنَبِيَّهَا حَتَّى فَاهَلَكَهَا وَهُوَ يَنْظُرُ فَاقْرَ عَيْنَهُ بِهَلَكَتِهَا حِينَ كَذَّبُوهُ وَعَصَوْا أَمْرَهُ

حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمِيرٍ قَالَ

وكسر الباء ويجوز إسكان الباء مع فتح اللام وكسرها كما في نظائرها والله أعلم

باب اذا اراد الله تعالى رحمة امة قبض نبيها قبلها

قال مسلبة (وحدثت عن أبي أسامة ومن روى ذلك عنه إبراهيم بن سعيد الجوهري حدثنا أبو أسامة الى آخره) قال المازري والقاضي هذا الحديث من الأحاديث المنقطعة في مسلم فانه لم يسم الذي حدثه عن أبي أسامة قلت وليس هذا حقيقة انقطاع وانما هو رواية مجهول وقد وقع في حاشية بعض النسخ المعتمدة قال الجلودي حدثنا محمد بن المسيب الاربعاني قال حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري بهذا الحديث عن أبي أسامة باسناده

سَمِعْتُ جَنْدَبًا يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ بَشْرٍ جَمِيعًا
 عَنْ مَسْعَرٍ ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمِيِّ حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ عَنْ جُنْدَبٍ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ « يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 الْقَارِيَّ » عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَنَا
 فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ مَنْ وَرَدَ شَرِبَ وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا وَلِيُرِدَنَّ عَلَى أَقْوَامٍ أَعْرَفَهُمْ

— باب اثبات حوض نبينا صلى الله عليه وسلم وصفاته —

قال القاضي عياض رحمه الله أحاديث الحوض صحيحة والإيمان به فرض والتصديق به من الإيمان
 وهو على ظاهره عند أهل السنة والجماعة لا يتأول ولا يختلف فيه قال القاضي وحديثه متواتر
 النقل رواه خلافة من الصحابة فذكره مسلم من رواية ابن عمرو بن العاص وعائشة وأم سلمة
 وعقبة بن عامر وابن مسعود وحذيفة وحارثة بن وهب والمستورد وأبي ذر وثوبان وأنس وجابر
 ابن سمرة ورواه غير مسلم من رواية أبي بكر الصديق وزيد بن أرقم وأبي أمامة وعبد الله بن زيد
 وأبي برزة وسويد بن حبله وعبد الله بن الصنابحي والبراء بن عازب وأسما بنت أبي بكر وخولة
 بنت قيس وغيرهم . قلت ورواه البخاري ومسلم أيضاً من رواية أبي هريرة ورواه غيرهما من
 رواية عمر بن الخطاب وعائذ بن عمر وآخرين وقد جمع ذلك كله الامام الحافظ أبو بكر البيهقي
 في كتابه البعث والنشور بأسانيد وطرقه المتكاثرات قال القاضي وفي بعض هذا ما يقتضى كون
 الحديث متواتراً . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ أنا فرطكم على الحوض ﴾ قال أهل اللغة الفرط
 بفتح الفاء والراء والفارط هو الذى يتقدم الوارد ليصلح لهم والحياض والدلاء ونحوها من أمور
 الإستقاء فمعنى فرطكم على الحوض سابقكم اليه كالمهيء له . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ومن شرب

ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم قال أبو حازم فسمع النعمان بن أبي عياش وأنا أحدثهم هذا الحديث فقال هكذا سمعت سهلاً يقول قال فقلت نعم قال وأنا أشهد على أبي سعيد الخدري لسمعت ي زيد فيقول إنهم مني فيقال إنك لا تدري ما عملوا بعدك فأقول سحقا سحقا لمن بدل بعدى وحدثنا هرون بن سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب أخبرني أسامة عن أبي حازم عن سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث يعقوب وحدثنا داود

لم يظماً أبداً) أي شرب منه والظماً مهموز مقصور كما ورد به القرآن العزيز وهو العطش يقال ظمى يظماً ظماً فهو ظمآن وهم ظماء بالمد كعطش يعطش عطشاً فهو عطشان وهم عطاش قال القاضي ظاهر هذا الحديث أن الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهذا هو الذي لا يظماً بعده قال وقيل لا يشرب منه إلا من قدره السلامة من النار قال ويحتمل أن من شرب منه من هذه الأمة وقدر عليه دخول النار لا يعذب فيها بالظماً بل يكون عذابه بغير ذلك لأن ظاهر هذا الحديث أن جميع الأمة يشرب منه إلا من ارتد وصار كافراً قال وقد قيل إن جميع الأمم من المؤمنين يأخذون كتبهم بأيمانهم ثم يعذب الله تعالى من شاء من عصاتهم وقيل إنما يأخذه يمينه الناجون خاصة قال القاضي وهذا مثله قوله صلى الله عليه وسلم من ورد شرب هذا صريح في أن الواردين كلهم يشربون وإنما يمنع منه الذين يذادون ويمنعون الورود لارتدادهم وقد سبق في كتاب الموضوع بيان هذا الذود والمذودين. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿سحقا سحقا﴾ أي بعدا لهم بعدا ونصبه على المصدر وكرر للتوكيد. قوله ﴿حدثنا هارون ابن سعيد حدثنا ابن وهب أخبرني أبو أسامة عن أبي حازم عن سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم عن النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم﴾ قال العلماء هذا العطف على سهل فالقائل وعن النعمان هو أبو حازم فرواه عن سهل ثم رواه عن النعمان عن أبي سعيد.

ابن عمرو الصببي حدثنا نافع بن عمر الجمحي عن ابن ابي مليكة قال قال عبد الله بن عمرو
ابن العاص قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حوضى مسيرة شهر وزواياه سواء وماؤه
ايض من الورق وريحه اطيب من المسك وكيزانه كنجوم السماء فمن شرب منه فلا
يظلم بعده ابدا قال وقالت اسماء بنت ابي بكر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنى على
الحوض حتى انظر من يرد على منكم وسيؤخذ اناس دوني فاقول يارب منى ومن امتى فيقال
اما شعرت ما عملوا بعدك والله ما برحوا بعدك يرجعون على اعقابهم قال فكان ابن
ابى مليكة يقول اللهم انا نعوذ بك ان ترجع على اعقابنا او ان نفتن عن ديننا وحدثنا ابن
ابى عمر حدثنا يحيى بن سليم عن ابن خثيم عن عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة انه سمع عائشة
تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو بين ظهري اصحابه ابنى على الحوض انتظر
من يرد على منكم فوالله ليقطعن دوني رجال فلا قولن اى رب منى ومن امتى فيقول اناك

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿حوضى مسيرة شهر وزواياه سواء﴾ قال العلماء معناه طوله كعرضه
كما قال في حديث ابي ذر المذكور في الكتاب عرضه مثل طوله . قوله صلى الله عليه وسلم
﴿ماؤه ابيض من الورق﴾ هكذا هو في جميع النسخ الورق بكسر الراء وهو الفضة والنحويون يقولون
ان فعل التعجب الذى يقال فيه هو افعال من كذا انما يكون فيما كان ماضيه على ثلاثة احرف
فان زاد لم يتعجب من فاعله وانما يتعجب من مصدره فلا يقال ما ابيض زيدا ولا زيد ابيض من
عمرو وانما يقال ما اشد بياضه وهو اشد بياضا من كذا وقد جاء في الشعر اشياء من هذا الذى
انكروه فعدوه شاذ لا يقاس عليه وهذا الحديث يدل على صحته وهى لغة وان كانت قليلة الاستعمال
ومنها قول عمر رضى الله عنه ومن ضيعها فهو لما سواها اضيع . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿كيزانه
كنجوم السماء﴾ وفي رواية فيه اباريق كنجوم السماء وفي رواية والذى نفس محمد بيده لا يبتة أكثر من

لَا تَدْرِي مَا عَمَلُوا بَعْدَكَ مَا زَالُوا يَرْجِعُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى
الْصَدْفِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو « وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ » أَنَّ بَكِيرًا حَدَّثَهُ
عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ كُنْتُ أَسْمَعُ النَّاسَ يَذْكُرُونَ الْحَوْضَ وَلَمْ أَسْمَعْ ذَلِكَ مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمًا مِنْ ذَلِكَ وَالْجَارِيَةُ تَمْشِي فَنَسِيتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَيُّهَا النَّاسُ فَقُلْتُ لِلْجَارِيَةِ أَسْتَأْخِرِي عَنِّي قَالَتْ
إِنَّمَا دَعَا الرِّجَالَ وَلَمْ يَدْعُ النِّسَاءَ فَقُلْتُ إِنِّي مِنَ النَّاسِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ إِنِّي لَكُمْ فَرَطٌ عَلَى الْحَوْضِ فَيَأْتِي لَا يَأْتِيَنَّ أَحَدُكُمْ فَيَذِبَ عَنِّي كَمَا يَذِبُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ
فَأَقُولُ فِيمَ هَذَا فَيَقَالُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثُوا بَعْدَكَ فَأَقُولُ سَحَقًا وَحَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ
الرَّقَاشِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ « وَهُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ
عَمْرٍو » حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ قَالَ كَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ أَهْلَهَا

عدد نجوم السماء وكواكبها وفي رواية وأن فيه من الأباريق كعدد نجوم السماء وفي رواية
آنيته عدد النجوم وفي رواية ترى فيه أباريق الذهب والفضة كعدد نجوم السماء وفي رواية كأن
الأباريق فيه النجوم المختار الصواب أن هذا العدد للآنية على ظاهره وأنها أكثر عددا من
نجوم السماء ولا مانع عقلي ولا شرعي يمنع من ذلك بل ورد الشرع به مؤكدا كما قال صلى الله
عليه وسلم والذي نفس محمد بيده لآنيته أكثر من عدد نجوم السماء وقال القاضي عياض هذا
إشارة إلى كثرة العدد وغايته الكثيرة من باب قوله صلى الله عليه وسلم لا يضع العصا عن عاتقه
وهو باب من المبالغة معروف في الشرع واللغة ولا يعد كذبا إذا كان المخبر عنه في حيز الكثرة

سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ وَهِيَ تَمْتَشِطُ أَيُّهَا النَّاسُ فَقَالَتْ لِمَ شَطَبَهَا
كُفِّي رَأْسِي بِنَحْوِ حَدِيثِ بُكَيْرٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا
لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ
إِنِّي فَرَطْتُ لَكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ
خَزَائِنِ الْأَرْضِ أَوْ مَفَاتِيحِ الْأَرْضِ وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي وَلَكِنْ
أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَتَنَافَسُوا فِيهَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنَّى حَدَّثَنَا وَهْبٌ «يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ»
حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ مَرْثَدٍ عَنْ عُقْبَةَ
ابْنِ عَامِرٍ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ ثُمَّ صَعِدَ الْمَنْبَرَ كَالْمَوْدِعِ
لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ فَقَالَ إِنِّي فَرَطْتُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ وَإِنْ عَرَضَهُ كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ إِلَى الْجُحْفَةِ إِنِّي

والعظم ومبلغ الغاية في بابه بخلاف ما اذا لم يكن كذلك قال ومثله كلمة ألف مرة ولقيته مائة مرة
فهذا جاز إذا كان كثيرا والا فلا هنا كلام القاضي والصواب الأول. قوله صلى الله عليه وسلم في
الحوض (وان عرضه ما بين أيلة الى الجحفة) وفي رواية بين ناحيته كما بين جرباء وأذرح قال الراوى
هما قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلاث ليال وفي رواية عرضه مثل طوله ما بين عمان الى أيلة وفي
رواية من مفاهى الى عمان وفي رواية قدر حوضى كما بين أيلة وصنعاء من اليمن وفي رواية ما بين
ناحيتى حوضى كما بين صنعاء والمدينة . أما أيلة فبفتح الهمزة واسكان المثناة تحت وفتح اللام وهى
مدينة معروفة فى عراف الشام على ساحل البحر متوسطة بين مدينة رسول الله صلى الله عليه
وسلم ودمشق ومصر بينها وبين المدينة نحو خمس عشرة مرحلة و بينها وبين دمشق نحو ثنتى عشرة
مرحلة و بينها وبين مصر نحو ثمان مراحل قال الحازمى قيل هى آخر الحجاز وأول الشام

وأما الجحفة فسبق بيانها في كتاب الحج وهي بنحو سبع مراحل من المدينة بينها وبين مكة وأما جربا فبجيم مفتوحة ثم راء سا كنة ثم باء موحدة ثم ألف مقصورة هذا هو الصواب المشهور أنها مقصورة وكذا قيدها الحازمي في كتابه المؤتلف في الأما كن وكذا ذكرها القاضي وصاحب المطالع والجمهور وقال القاضي وصاحب المطالع ووقع عند بعض رواة البخارى ممدودا قالا وهو خطأ وقال صاحب التحريرى بالمد وقد تقصر قال الحازمي كان أهل جربا يهودا كتب لهم النبي صلى الله عليه وسلم الأمان لما قدم عليه لحيه بن رؤبة صاحب أيلة بقوم منهم ومن أهل أذرح يطلبون الأمان وأما أذرح فهيمزة مفتوحة ثم ذال معجمة سا كنة ثم راء مضمومة ثم حاء مهملة هذا هو الصواب المشهور الذي قاله الجمهور قال القاضي وصاحب المطالع ورواه بعضهم بالجيم قالا وهو تصحيف لا شك فيه وهو كما قالا وهي مدينة في طرف الشام في قبلة الشويك بينها وبينه نحو نصف يوم وهي في طرف الشراط بفتح الشين المعجمة في طرفها الشمالي وتبوك في قبلة أذرح بينهما نحو أربع مراحل وبين تبوك ومدينة النبي صلى الله عليه وسلم نحو أربع عشرة مرحلة وأما عمان فبفتح العين وتشديد الميم وهي بلدة باللقاء من الشام قال الحازمي قال ابن الأعرابي يجوز أن يكون فعلا من عم يعم فلا تنصرف معرفة وتنصرف نكرة قال ويجوز أن يكون فعلا من عمن فتتنصرف معرفة ونكرة اذا عني بها البلد هذا كلامه والمعروف في روايات الحديث وغيرها ترك صرفها قال القاضي عياض وهذا الاختلاف في قدر عرض الحوض ليس موجبا للاضطراب فانه لم يأت في حديث واحد بل في أحاديث مختلفة الرواة عن جماعة من الصحابة سمعوها في مواطن مختلفة ضربها النبي صلى الله عليه وسلم في كل واحد منها مثلاً لبعث أقطار الحوض وسعته وقرب ذلك من الأفهام لبعث ما بين البلاد المذكورة لاعلى التقدير الموضوع للتحديد بل للاعلام بعظم هذه المسافة فهذا تجمع الروايات هذا كلام القاضي قلت وليس في القليل من هذه منع الكثير والكثير ثابت على ظاهر الحديث ولا معارضة والله أعلم . قولها ﴿ كفى رأسى ﴾ هو بالكاف أى اجمعيه وضمي شعره بعضه الى بعض . قولها ﴿ انى من الناس ﴾ دليل لدخول النساء في خطاب الناس وهذا متفق عليه وانما اختلفوا في دخولهن في خطاب الذكور ومنهنا أنهن لا يدخلن فيه وفيه اثبات القول بالعموم . قوله ﴿ صلى على أهل أحد صلته على الميت ﴾ أى دعاهم بدعاء صلاة

لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا
وَتَقْتُلُوا قَهْلِكُمْ كَمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ قَالَ عُبَيْدُ بْنُ جُرَيْجٍ فَكَانَتْ آخِرَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَنْبَرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ مَيْمُونٍ
قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ وَلَا نَازِعَ عَنْ أَقْوَامٍ ثُمَّ لَا غَابِنَ عَلَيْهِمْ فَأَقُولُ يَا رَبِّ أَصْحَابِي
أَصْحَابِي فَيُقَالُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُمْ بَعْدَكَ وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ
إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَصْحَابِي أَصْحَابِي حَدَّثَنَا عُمَانُ
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ جَمِيعًا عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

الملك وسبق شرح هذا الحديث في كتاب الجنائز . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ واني والله لأنظر الى
حوضي الآن ﴾ هذا تصريح بأن الحوض حوض حقيقي على ظاهره كما سبق وأنه مخلوق موجود اليوم
وفيه جواز الحلف من غير استتلاف لتفخيم الشيء . وتوكيده . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ واني قد
أعطيت مفاتيح خزائن الأرض أو مفاتيح الأرض انى والله ما أخاف عليكم أن تشركوابعدي ولكنى
أخاف عليكم أن تنافسوا فيها ﴾ هكذا هو في جميع النسخ مفاتيح في اللفظين بالياء قال القاضي
وروى مفاتيح بحذفها فمن أثبتها فهو جمع مفاتيح ومن حذفها فجمع مفتاح وهما لغتان فيه وفي هذا الحديث
معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم فإن معناه الاخبار بأن أمته تملك خزائن الأرض وقد وقع ذلك
وأنها لا ترد جملة وقد عصمها الله تعالى من ذلك وأنها تنافس في الدنيا وقد وقع كل ذلك . قوله صلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى أحد ثم صعد المنبر كالمودع للآحياء والأموات فكانت
آخر ما رأته على المنبر ﴾ معناه خرج الى قتلى أحد ودعا لهم دعاء مودع ثم دخل المدينة فصعد المنبر

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ وَفِي حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنْ مُغِيرَةَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ
 وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ أَخْبَرَنَا عَبَثُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا
 ابْنُ فُضَيْلٍ كِلَاهُمَا عَنْ حُصَيْنِ بْنِ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 نَحْوَ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ وَمُغِيرَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيْعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى
 عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ حَارِثَةَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 حَوْضُهُ مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةَ فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ أَلَمْ تَسْمَعْهُ قَالَ الْاَوَانِي قَالَ لَا فَقَالَ
 الْمُسْتَوْرِدُ تَرَى فِيهِ الْآيَةَ مِثْلَ الْكَوَاكِبِ وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَعَةَ
 حَدَّثَنَا حَرْمِيُّ بْنُ عَمَارَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةَ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ أَنَّهُ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبِ الْخَزَاعِيِّ
 يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَذَكَرَ الْحَوْضَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ

نُفِطِ الْأَحْيَاءِ خُطْبَةَ مَوْدِعٍ كَمَا قَالَ النُّوَّاسُ بْنُ سَمْعَانَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّهُمْ عِظَةٌ مَوْدِعٌ وَفِيهِ مَعْنَى
 الْمَعْجِزَةِ. قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿لَأَيُّ لَيْلَةٍ أَكْثَرَ مِنْ عِدَدِ نَجُومِ السَّمَاءِ وَكَمَا كَبَّهَا الْأَفَى اللَّيْلَةُ الْمُظْلِمَةُ
 الْمَصْحُومَةُ آيَةَ الْجَنَّةِ مَنْ شَرِبَ مِنْهَا لَمْ يَظْمَأْ آخِرَ مَا عَلَيْهِ يَشْخَبُ فِيهِ مِيزَابَانُ مِنَ الْجَنَّةِ﴾ أَمَا قَوْلُهُ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَفَى اللَّيْلَةُ الْمُظْلِمَةُ فَهُوَ بِتَخْفِيفِ الْاَوْهَى الَّتِي لِلِاسْتِفْتَاخِ وَخَصَّ اللَّيْلَةَ الْمُظْلِمَةَ الْمَصْحُومَةَ
 لِأَنَّ النُّجُومَ تَرَى فِيهَا أَكْثَرَ وَالْمَرَادُ بِالْمُظْلِمَةِ الَّتِي لَا قَمَرَ فِيهَا مَعَ أَنَّ النُّجُومَ طَالِعَةٌ فَإِنَّ جُودَ الْقَمَرِ
 يَسْتُرُ كَثِيرًا مِنَ النُّجُومِ وَأَمَا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيَةَ الْجَنَّةِ فَضَبَطَهُ بَعْضُهُمْ بِرَفْعِ آيَةٍ وَبَعْضُهُمْ
 بِنَصْبِهَا وَهِيَ صَحِيحَانِ فَمَنْ رَفَعَ نَفْخِرُ مَبْتَدَأُ مَحْذُوفٌ أَيْ هِيَ آيَةُ الْجَنَّةِ وَمَنْ نَصَبَ فَبِاضْمَارِ أَعْنَى
 أَوْ نَحْوَهُ وَأَمَا آخِرَ مَا عَلَيْهِ فَنُصُوبٌ وَسَبَقَ نَظِيرُهُ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ وَأَمَا يَشْخَبُ فَبِالْشَيْنِ وَالْحَاءُ
 الْمَعْجَمَتَيْنِ وَالْيَاءُ مَفْتُوحَةٌ وَالْحَاءُ مَضْمُومَةٌ وَمَفْتُوحَةٌ وَالشَّخْبُ السَّيْلَانُ وَأَصْلُهُ مَا خَرَجَ مِنْ تَحْتِ
 يَدِ الْحَالِبِ عِنْدَ كُلِّ غَمْرَةٍ وَعَصْرَةٍ لَضَرْعِ الشَّاةِ وَأَمَا الْمِيزَابَانُ فَبِالْهَمْزِ وَيَجُوزُ قَلْبُ الْهَمْزَةِ يَاءُ

المستورد وقوله **حدثنا** أبو الربيع الزهراني وأبو كامل الجحدرى قالا حدثنا حماد
«وهو ابن زيد» **حدثنا** أيوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم إن أمامكم حوضا ما بين ناحيته كما بين جرباء وأذرح **حدثنا** زهير بن حرب ومحمد
ابن المشي وعبيد الله بن سعيد قالوا **حدثنا** يحيى «وهو القطان» عن عبيد الله أخبرني
نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن أمامكم حوضا كما بين جرباء
وأذرح وفي رواية ابن المشي حوضي **وحدثنا** ابن ميمر **حدثنا** أبي ح **وحدثنا** أبو بكر
ابن أبي شيبة **حدثنا** محمد بن بشر قالا **حدثنا** عبيد الله بهذا الإسناد مثله وزاد قال عبيد الله
فسألته فقال قرئتين بالشام بينهما مسيرة ثلاث ليال وفي حديث ابن بشر ثلاثة أيام
وحدثنا سويد بن سعيد **حدثنا** حفص بن ميسرة عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث عبيد الله **وحدثنا** حرمله بن يحيى **حدثنا**
عبد الله بن وهب **حدثنا** عمر بن محمد عن نافع عن عبد الله أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال إن أمامكم حوضا كما بين جرباء وأذرح فيه أباريق كنجوم السماء من ورده
فشرب منه لم يظأ بعدها أبدا **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وإسحق بن إبراهيم وابن
أبي عمير **المسكى** «واللفظ لابن أبي شيبة» قال إسحق أخبرنا وقال الآخرون **حدثنا**
عبد العزيز بن عبد الصمد العمى عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن
أبي ذر قال قلت يا رسول الله ما آنية الحوض قال والذي نفس محمد بيده لا يئته أكثر من

عَدَدِ نَجْمِ السَّمَاءِ وَكَوَاكِبِهَا إِلَّا فِي اللَّيْلَةِ الْمُظْلِمَةِ الْمُصْحِحَةِ آيَةَ الْجَنَّةِ مَنْ شَرِبَ مِنْهَا لَمْ يَظْمَأْ
 آخَرَ مَا عَلَيْهِ يَشْخَبُ فِيهِ مِيزَابَانِ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَظْمَأْ عَرْضُهُ مِثْلُ طُولِهِ مَا بَيْنَ
 عَمَانَ إِلَى آيَةِ مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَاحْتَلَى مِنَ الْعَسَلِ حَدِيثًا أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ
 وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْتِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ «وَالْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ» قَالُوا حَدَّثَنَا مُعَاذٌ «وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ»
 حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمُرِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ
 أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنِّي لَبِعَقْرِ حَوْضِي أَذُودُ النَّاسَ لِأَهْلِ الْيَمِينِ أَضْرِبُ

قوله (عن معدان اليعمرى) بفتح يم اليعمرى وضمها منسوب إلى يعمر . قوله صلى الله عليه وسلم
 (إني لبعقر حوضي) هو بضم العين وإسكان القاف وهو موقف الأبل من الحوض إذا وردته
 وقيل مؤخره . قوله صلى الله عليه وسلم (أذود الناس لأهل اليمن أضرب بعصاي حتى يرفض عليهم)
 معناه أطردهم عن غير أهل اليمن ليرفض على أهل اليمن وهذه كرامة لأهل اليمن في تقديمهم
 في الشرب منه مجازاة لهم بحسن صديقهم وتقدهم في الإسلام والأنصار من اليمن فيدفع غيرهم
 حتى يشربوا كما دفعوا في الدنيا عن النبي صلى الله عليه وسلم أعداءه والمكروهات ومعنى يرفض
 عليهم أى يسيل عليهم ومنه حديث البراق استصعب حتى أرفض عرقاً أى سال عرقه قال أهل
 اللغة والغريب وأصله من الدمع يقال أرفض الدمع إذا سال متفرقاً قال القاضى وعصاه المذكورة
 فى هذا الحديث هى المكئى عنها بالهراوة فى وصفه صلى الله عليه وسلم فى كتب الأوائل بصاحب
 الهراوة قال أهل اللغة الهراوة بكسر الهاء العصا قال ولم يأت معناها فى صفته صلى الله عليه وسلم
 تفسير إلا ما يظهر لى فى هذا الحديث هذا كلام القاضى وهذا الذى قاله فى تفسير الهراوة بهذه
 العصا بعيد أو باطل لأن المراد بوصفه بالهراوة تعريفه بصفة يراها الناس معه يستدلون بها على
 صدقه وأنه المبشر به المذكور فى الكتب السالفة فلا يصح تفسيره بعصا تكون فى الآخرة
 والصواب فى تفسير صاحب الهراوة ما قاله الأئمة المحققون أنه صلى الله عليه وسلم كان يمسك

بِعَصَايَ حَتَّى يَرِفُضَ عَلَيْهِمْ فُسِّلَ عَنْ عَرْضِهِ فَقَالَ مِنْ مَقَامِي إِلَى عَمَّانَ وَسُئِلَ عَنْ شَرَابِهِ
 فَقَالَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ يَغْتُ فِيهِ مِيزَابَانِ يَمْدَانَهُ مِنَ الْجَنَّةِ أَحَدُهُمَا
 مِنْ ذَهَبٍ وَالْآخَرُ مِنْ وَرَقٍ. وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى
 حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ بِإِسْنَادِ هَشَامٍ بِمِثْلِ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ عَقْرِ
 الْحَوْضِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ
 بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ عَنْ ثَوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثِ الْحَوْضِ فَقُلْتُ
 لِيَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ هَذَا حَدِيثٌ سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِي عَوَانَةَ فَقَالَ وَسَمِعْتَهُ أَيْضًا مِنْ شُعْبَةَ فَقُلْتُ أَنْظِرْ
 لِي فِيهِ فَنَظَرَ لِي فِيهِ فَحَدَّثَنِي بِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْحِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ
 «يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

القضيب بيده كثيرا وقيل لأنه كان يمشى والعصا بين يديه وتغرزه فيصلى إليها وهذا مشهور
 في الصحيح والله أعلم. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿يَغْتُ فِيهِ مِيزَابَانِ يَمْدَانَهُ﴾ أما يغت فبفتح الياء
 وبغين معجمة مضمومة ومكسورة ثم مشاة فوق مشددة وهكذا قال ثابت والخطابي والهروى
 وصاحب التحرير والجمهور وكذا هو في معظم نسخ بلادنا ونقله القاضى عن الأكثرين قال
 الهروى ومعناه يذفقان فيه الماء دفقا متتابعاً شديداً قالوا وأصله من اتباع الشيء الشيء وقيل
 يصبان فيه دائماً صباً شديداً ووقع في بعض النسخ يعب بضم العين المهملة وياء موحدة
 وحكاها القاضى عن رواية العذرى قال وكذا ذكره الحربى وفسره بمعنى ما سبق أى لا ينقطع
 جريانها قال والعب الشرب بسرعة فى نفس واحد قال القاضى ووقع فى رواية ابن مهران
 يشعب بمثلثة وعين مهملة أى يتفجر وأما قوله صلى الله عليه وسلم يمدانه فبفتح الياء وضم الميم

لَاذُودَنَّ عَنْ حَوْضِي رَجَالًا كَمَا تَذَادُ الْغَرِيبَةُ مِنَ الْإِبِلِ . وَحَدَّثَنِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ
 حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ
 شَهَابٍ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَدَرُ حَوْضِي
 كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الْإِبَارِيقِ كَعَدَدِ نَجُومِ السَّمَاءِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ
 ابْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الْعَزِيزِ بْنَ صَهْبِيبٍ
 يُحَدِّثُ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِيرِدَنَّ عَلَى الْحَوْضِ رَجَالٌ
 مِنْ صَاحِبِي حَتَّى إِذَا رَأَيْتَهُمْ وَرَفَعُوا إِلَى اخْتَلَجُوا دُونِي فَلَا قَوْلَ لِي أَيْ رَبِّ أَصِيحَابِي

أى يزيدانه ويكثرانه . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿لَاذُودَنَّ عَنْ حَوْضِي رَجَالًا كَمَا تَذَادُ الْغَرِيبَةُ
 مِنَ الْإِبِلِ﴾ معناه كما يذود الساقى الناقة الغريبة عن ابله اذا أرادت الشرب مع ابله . قوله فى
 حديث أنس من رواية حرملة ﴿قَدَرُ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمَنِ وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الْإِبَارِيقِ كَعَدَدِ
 نَجُومِ السَّمَاءِ﴾ وقع فى بعض النسخ كما بالكاف وفى بعضها لما باللام وكعدد بالكاف وفى بعضها
 لعدد نجوم السماء باللام وكلاهما صحيح . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿لِيرِدَنَّ عَلَى الْحَوْضِ رَجَالٌ
 مِنْ صَاحِبِي حَتَّى إِذَا رَأَيْتَهُمْ وَرَفَعُوا إِلَى اخْتَلَجُوا دُونِي فَلَا قَوْلَ لِي رَبِّ أَصِيحَابِي فليقال لى
 انك لا تدري ما أحدثوا بعدك﴾ أما اختلجوا فمعناه اقتطعوا وأما أصيحابى فوقع فى الروايات
 مصغرا مكررا وفى بعض النسخ أصحابى مكبرا مكررا قال القاضى هذا دليل لصحة تأويل
 من تأول انهم أهل الردة ولهذا قال فيهم سحقا سحقا ولا يقول ذلك فى مذنبى الامة بل يشفع
 لهم ويهتم لامرهم قال وقيل هؤلاء صنغان أحدهما عصاة مرتدون عن الاستقامة لا عن الاسلام
 وهؤلاء مبدلون للأعمال الصالحة بالسيئة والثانى مرتدون الى الكفر حقيقة ناكصون على أعقابهم

أَصِحَابِي فَلْيَقَالَنَّ لِي إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
وَعَلِيُّ بْنُ حَجْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْمَرٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ جَمِيعًا
عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْمَعْنَى وَزَادَ آيَتَهُ عَدَدُ
النُّجُومِ وَحَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ وَهَرِيمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى « وَاللَّفْظُ لِعَاصِمٍ »
حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
مَا بَيْنَ نَاحِيَّتَيْ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَالْمَدِينَةَ وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا هِشَامُ ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ
حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُمَا
شَكَرَا فَقَالَا أَوْ مِثْلَ مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَعَمَّانَ وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ مَا بَيْنَ لَابَتِي حَوْضِي
وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ
عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ قَالَ أَنَسٌ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَى فِيهِ أَبَارِيقَ
الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ . وَحَدَّثَنِي زَهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى
حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِثْلَهُ
وَزَادَ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ بْنُ الْوَلِيدِ السَّكُونِيُّ حَدَّثَنِي
أَبِي « رَحِمَهُ اللَّهُ » حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ خَيْشَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنْ

واسم التبديل يشمل الصنفين . قوله صلى الله عليه وسلم (ما بين لابتى حوضى) أى ناحيته والله أعلم

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْإِنِّي فَرَطْتُ لَكُمْ عَلَى الْحَوْضِ وَإِنَّ بَيْنَ مَا بَيْنَ
 طَرَفَيْهِ كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَآيَلَةَ كَانَ الْأَبَارِيقَ فِيهِ النُّجُومُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ
 بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ مَسَارٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ
 أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ مَعَ غُلَامِي نَافِعٍ أَخْبَرَنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَكَتَبْتُ إِلَى أَنِّي سَمِعْتَهُ يَقُولُ أَنَا الْفَرَطُ عَلَى الْحَوْضِ
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ وَأَبُو آسَامَةَ عَنْ مَسْعَرٍ عَنْ سَعْدِ
 بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ قَالَ رَأَيْتُ عَنِ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ
 شِمَالِهِ يَوْمَ أَحَدٍ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيَاضٌ مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلَ وَلَا بَعْدَ يَعْنِي جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ
 عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا

باب اكرامه صلى الله عليه وسلم

(بقتال الملائكة معه صلى الله عليه وسلم)

قوله (رأيت عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن شماله يوم أحد رجلين عليهما ثياب
 بياض ما رأيتهما قبل ولا بعد يعني جبريل وميكائيل عليهما السلام) وفي الرواية الأخرى
 أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره يقاتلان عنه كأشد القتال فيه بيان كرامة النبي صلى الله عليه
 وسلم على الله تعالى واكرامه إياه بانزال الملائكة تقاتل معه وبيان أن الملائكة تقاتل وأن قتالهم
 لم يختص بيوم بدر وهذا هو الصواب خلافاً لمن زعم اختصاصه فهذا صريح في الرد عليه وفيه
 فضيلة الثياب البيض وأن رؤية الملائكة لا تختص بالأنبياء بل يراهم الصحابة والأولياء وفيه منقبة
 لسعد بن أبي وقاص الذي رأى الملائكة والله أعلم

أَبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا سَعْدٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ يَوْمَ أَحَدٍ
عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ يَسَارِهِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضٌ يُقَاتِلَانِ
عَنْهُ كَأَشَدِّ الْقِتَالِ مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ
« وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى » قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ
أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ وَكَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ
وَكَانَ أَشْجَعَ النَّاسِ وَلَقَدْ فَزَعَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَأَنْطَلَقَ نَاسٌ قَبْلَ الصَّوْتِ فَتَلَقَاهُمْ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاجِعًا وَقَدْ سَبَقَهُمْ إِلَى الصَّوْتِ وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ
عُرَى فِي عُنُقِهِ السَّيْفُ وَهُوَ يَقُولُ لَمْ تَرَاعُوا لَمْ تَرَاعُوا قَالَ وَجَدْنَاهُ لَبْحَرًا أَوْ إِنَّهُ لَبَحْرٌ
قَالَ وَكَانَ فَرَسًا بَيْطًا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ
شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنْسِ قَالَ كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَزَعٌ فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

— باب شجاعته صلى الله عليه وسلم —

قوله ﴿ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وكان أجود الناس وكان أشجع الناس الخ ﴾
فيه بيان ما أكرمه الله تعالى به من جميل الصفات وأن هذه صفات كمال. قوله ﴿ وهو على فرس لأبي
طلحة عرى في عنقه السيف وهو يقول لم تراعوا لم تراعوا قال وجدناه لبحراً أو أنه لبحر قال وكان
فرساً بيطاً ﴾ وفي رواية فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرساً لأبي طلحة يقال له مندوب فركبه فقال
ما رأينا من فزع وان وجدناه لبحراً وأما قوله بيطاً فعناه يعرف بالبطء والعجز وسوء السير
قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ لم تراعوا ﴾ أى روعاً مستقراً أو روعاً يضركم وفيه فوائد . منها بيان

فَرَسًا لَأَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ مَدُوبٌ فَرَكِبَهُ فَقَالَ مَا رَأَيْتَا مِنْ فَرَسٍ وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لِبَحْرًا
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمَلِ وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ
حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ « يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ » قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ
جَعْفَرٍ قَالَ فَرَسًا لَنَا وَلَمْ يَقُلْ لَأَبِي طَلْحَةَ وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ أَنَسًا

حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مَرْحَمٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ « يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ » عَنِ الزُّهْرِيِّ ح
وَحَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍاءُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ « وَاللَّفْظُ لَهُ » أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجُودَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ وَكَانَ أَجُودَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ إِنْ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ

شجاعته صلى الله عليه وسلم من شدة عجزته في الخروج الى العدو قبل الناس كلهم بحيث كشف الحال
ورجع قبل وصول الناس وفيه بيان عظيم بركته ومعجزته في انقلاب الفرس سريعاً بعد أن
كان يبطاً وهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم وجدناه بجراً أى واسع الجرى وفيه جواز سبق
الانسان وحده في كشف أخبار العدو ما لم يتحقق الهلاك وفيه جواز العارية وجواز الغزو على
الفرس المستعار لذلك وفيه استحباب تقلد السيف في العنق واستحباب تبشير الناس بعدم
الخوف إذا ذهب ووقع في هذا الحديث تسمية هذا الفرس مندوباً قال القاضى وقد كان
في أفراس النبي صلى الله عليه وسلم مندوب فلعله صار اليه بعد أبي طلحة هذا كلام القاضى
قلت ويحتمل أنهما فرسان اتفقا في الاسم

— باب جوده صلى الله عليه وسلم —

قوله ﴿ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجُودَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ وَكَانَ أَجُودَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ إِنْ جَبْرِيلَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴾

السَّلَامُ كَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ فَإِذَا لَقِيَهُ جَبْرِيْلُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَبْرَكٍ عَنْ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّيِّعِ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ خَدِمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ سِنِينَ وَاللَّهِ مَا قَالَ لِي أَفْأَقُطُّ وَلَا قَالَ لِي لَشَيْءٍ لَمْ فَعَلْتُ كَذَا وَهَلَّا فَعَلْتُ كَذَا زَادَ أَبُو الرَّيِّعِ لَيْسَ مِمَّا يَصْنَعُهُ الْخَادِمُ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ وَاللَّهِ وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ مَسْكِينٍ

القرآن فاذا لقيه جبريل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود بالخير من الريح المرسلة) أما قوله وكان أجود ما يكون فروى برفع أجود ونصبه والرفع أصح وأشهر والريح المرسلة بفتح السين والمراد كالريح في اسراعها وعمومها وقوله كان يلقاه في كل سنة كذا هو في جميع النسخ ونقله القاضى عن عامة الروايات والنسخ قال وفي بعضها كل ليلة بدل سنة قال وهو المحفوظ لكنه بمعنى الأول لأن قوله حتى ينسلك بمعنى كل ليلة وفي هذا الحديث فوائد منها بيان عظم جوده صلى الله عليه وسلم ومنها استحباب اكثر الجود في رمضان ومنها زيادة الجود والخير عنده لاقاة الصالحين وعقب فراقهم للتأثر بلقائهم ومنها استحباب مدارس القرآن

— باب حسن خلقه صلى الله عليه وسلم —

قوله (خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين والله ما قال لى أفأقط ولا قال لشيء لم فعلت كذا وهلا فعلت كذا) وفي رواية ولا عاب على شيئا وفي رواية تسع سنين وفي رواية كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا. أما قوله ما قال لى أفأقط فذكر القاضى وغيره

حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسٍ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
 جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ « وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ » قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
 عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ يَدِي
 فَأَنْطَلَقَ بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَنَسًا غُلَامٌ كَيْسٌ
 فَلِيخْدَمَكَ قَالَ نَخْدَمُهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ وَاللَّهُ مَا قَالَ لِي لَشَيْءٍ صَنَعْتَهُ لَمْ صَنَعْتَ هَذَا
 هَكَذَا وَلَا لَشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعْهُ لَمْ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا حَدَّثَنَا أَبُو يَكْرُبَ بْنَ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مَيْمَرٍ
 قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ حَدَّثَنِي سَعِيدٌ « وَهُوَ ابْنُ أَبِي بَرْدَةَ » عَنْ أَنَسٍ قَالَ
 خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَ سِنِينَ فَمَا أَعْلَمُهُ قَالَ لِي قَطُّ لَمْ فَعَلْتَ كَذَا
 وَكَذَا وَلَا عَبَّ عَلَيَّ شَيْئًا قَطُّ حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَّاشِيُّ زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ
 يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ « وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ » قَالَ قَالَ إِسْحَاقُ قَالَ أَنَسٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خَلْقًا فَأَرْسَلَنِي يَوْمًا لِحَاجَةٍ فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَا أَذْهَبُ

فيها عشر لغات أف بفتح الفاء وضمها وكسرها بلاتونين وبالتونين فهذه ست وأف بضم الهمزة
 واسكان الفاء وإف بكسر الهمزة وفتح الفاء وأفي وأفه بضم همزتهما قالوا وأصل الأف والتف
 وسخ الأظفار وتستعمل هذه الكلمة في كل ما يستقدر وهي اسم فعل تستعمل في الواحد
 والاثنين والجمع والمؤنث والمذكر بلفظ واحد قال الله (ولا تقل لها أف) قال الهروي يقال
 لكل ما يضرجر منه ويستثقل أف له وقيل معناه الاحتقار مأخوذ من الأفق وهو القليل وأما قط
 ففيها لغات قط وقط بفتح القاف وضمها مع تشديد الطاء المضمومة وقط بفتح القاف وكسر
 الطاء المشددة وقط بفتح القاف وإسكان الطاء وقط بفتح القاف وكسر الطاء المخففة وهي

وَفِي نَفْسِي أَنَّ أَذْهَبَ لِمَا أَمَرَنِي بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجْتُ حَتَّى أَمَرَ عَلِيَّ صَيْبَانَ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي السُّوقِ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَبِضَ بِقَفَايَ مِنْ وَرَائِي قَالَ فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَضْحَكُ فَقَالَ يَا نَيْسَ أَذْهَبْتَ حَيْثُ أَمَرْتُكَ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ أَنَا أَذْهَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَنَسُ وَاللَّهِ لَقَدْ خَدَمْتَهُ تِسْعَ سِنِينَ مَا عَلِمْتَهُ قَالَ لَشَيْءٍ صَنَعْتَهُ لَمْ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا أَوْ لَشَيْءٍ تَرَكْتَهُ هَلَا فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو الرَّيِّعِ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ قَالَا حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ ابْنِ الْمُسَكِّدِ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ لَا وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ

لتويد نفى الماضى . وأما قوله تسع سنين وفي أكثر الروايات عشر سنين فمعناه أنها تسع سنين وأشهر فإن النبي صلى الله عليه وسلم أقام بالمدينة عشر سنين تحديداً لا تزيد ولا تنقص وخدمه أنس في أثناء السنة الأولى ففي رواية التسع لم يحسب الكسر بل اعتبر السنين الكوامل وفي رواية العشر حسبها سنة كاملة وكلاهما صحيح وفي هذا الحديث بيان كمال خلقه صلى الله عليه وسلم وحسن عشرته وجاهه وصفحه

باب في سخائه صلى الله عليه وسلم

قوله ﴿ ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً قط فقال لا ﴾ وذكر الحديث بعده في إعطائه صلى الله عليه وسلم للثؤلفة وغيرهم في هذا كله بيان عظيم سخائه وجزارة جوده صلى الله عليه وسلم ومعناه ما سئل شيئاً من متاع الدنيا. قوله ﴿ حدثنا أبو كريب حدثنا الأشجعي قال وحدثني محمد

« يَعْنِي ابْنُ مَهْدِيٍّ » كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسْكَدِرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ مِثْلَهُ سِوَاهُ وَحَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ « يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ » حَدَّثَنَا حَمِيدٌ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ قَالَ لَجَاءَهُ رَجُلٌ فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اسْأَلُوا فَإِنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي عَطَاءً لَا يَخْشَى الْفَاقَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ فَأَتَى قَوْمَهُ فَقَالَ أَيُّ قَوْمٍ اسْأَلُوا فَوَاللَّهِ إِنْ مُحَمَّدًا لِيُعْطِيَ عَطَاءً مَا يَخَافُ الْفَقْرَ فَقَالَ أَنَسٌ إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيْسَ بِمَإْرِيْدٍ إِلَّا الدُّنْيَا فَمَا يَسْلُمُ حَتَّى يَكُونَ الْإِسْلَامُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِيحٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ

ابن المثنى) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا محمد بن المثنى وكذا نقله الفاضل عياض عن الجلودى ووقع في رواية ابن ماهان محمد بن حاتم وكذا ذكره أبو مسعود الدمشقي وخالف الواسطي قوله (فأعطاه غنما بين جبلين) أي كثيرة كأنها تملأ ما بين جبلين وفي هذا مع ما بعده اعطاء المؤلفه ولا خلاف في اعطاء مؤلفه المسلمين لكن هل يعطون من الزكاة فيه خلاف الأصح عندنا أنهم يعطون من الزكاة ومن بيت المال والثاني لا يعطون من الزكاة بل من بيت المال خاصة وأما مؤلفه الكفار فلا يعطون من الزكاة وفي اعطائهم من غيرها خلاف الأصح عندنا لا يعطون لأن الله تعالى قد أعز الإسلام عن التألف بخلاف أول الأمر ووقت قلة المسلمين قوله (فقال أنس ان كان الرجل ليسلم ما يريد الا الدنيا فما يسلم حتى يكون الإسلام أحب اليه من الدنيا وما عليها) هكذا هو في معظم النسخ فما يسلم وفي بعضها فما يسلم وكلاهما صحيح ومعنى الأول فما يلبث بعد اسلامه الا يسيرا حتى يكون الإسلام أحب اليه والمراد أنه يظهر الإسلام

ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةَ
 الْفَتْحِ فَفَتَحَ مَكَّةَ ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَاقْتَتَلُوا
 بِحُنَيْنٍ فَفَضَّرَ اللَّهُ دِينَهُ وَالْمُسْلِمِينَ وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ صَفْوَانَ
 ابْنَ أُمِيَّةٍ مِائَةَ مِنَ النَّعَمِ ثُمَّ مِائَةَ ثُمَّ مِائَةَ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ
 صَفْوَانَ قَالَ وَاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَعْطَانِي وَإِنَّهُ لَا يَبْغُضُ
 النَّاسَ إِلَى فَمَا بَرِحَ يُعْطِينِي حَتَّى إِنَّهُ لَأَحْبُّ النَّاسِ إِلَيَّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا
 سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا
 سُفْيَانَ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ وَعَنْ عَمْرُو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرٍ أَحَدَهُمَا يَزِيدُ
 عَلَيَّ الْآخِرِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ « وَاللَّفْظُ لَهُ » قَالَ قَالَ سُفْيَانُ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ
 الْمُنْكَدِرِ يَقُولُ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سُفْيَانُ وَسَمِعْتُ أَيْضًا عَمْرُو بْنَ دِينَارٍ يَحْدُثُ
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَزَادَ أَحَدُهُمَا عَلَيَّ الْآخِرُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَقَدْ أَعْطَيْتُكُمْ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَقَالَ بِيَدَيْهِ
 جَمِيعًا فَنَبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَجِيءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ فَقَدِمَ عَلَيَّ أَبِي بَكْرٍ
 بَعْدَهُ فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى مَنْ كَانَتْ لَهُ عَلَيَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَّةٌ أَوْ دِينَ فُلِيَّاتٍ
 فَتَمَّتْ فَقُلْتُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَعْطَيْتُكُمْ هَكَذَا

أولا للدنيا لا بقصد صحيح بقلبه ثم من بركة النبي صلى الله عليه وسلم ونور الإسلام لم يلبث

وَهَكَذَا وَهَكَذَا فَخَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَرَّةً ثُمَّ قَالَ لِي عُدَّهَا فَعَدَدْتُهَا فَذَا هِيَ خَمْسَمِائَةٌ فَقَالَ
 خُذْ مِثْلَهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيحٍ
 أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ
 ابْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا مَاتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 جَاءَ أَبَا بَكْرٍ مَالٌ مِنْ قِبَلِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ مَنْ كَانَ
 لَهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَيْنٌ أَوْ كَانَتْ لَهُ قَبْلَهُ عِدَّةٌ فَلْيَأْتِنَا بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ عَيْنَةَ
 حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُوحٍ كِلَاهِمَا عَنْ سُلَيْمَانَ «وَاللَّفْظُ لِشَيْبَانَ»
 حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِدِي اللَّيْلَةَ غُلَامٌ فَسَمَيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَيَّ أُمَّ سَيْفٍ

الاقليلا حتى ينشرح صدره بحقيقة الايمان ويتمكن من قلبه فيكون حينئذ أحب اليه من
 الدنيا وما فيها . قوله (فخى أبو بكر رضى الله عنه مرة ثم قال لى عدها فعددتها فاذا هى خمسمائة
 فقال خذ مثلها) يعنى خذ معها مثاها فيكون الجميع ألفا وخمسمائة لأن له ثلاث حثيات وانما
 حثى له أبو بكر بيده لأنه خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيده قائمة مقام يده وكان له
 ثلاث حثيات بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه انجاز العدة قال الشافعى والجمهور انجازها
 والوفاء بها مستحب لا واجب وأجبه الحسن وبعض المالكية

— باب رحمته صلى الله عليه وسلم الصبيان —

(والعيال وتواضعه وفضل ذلك)

قوله (عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولدلى الليلة غلام فسميته

امرأة قين يقال له أبو سيف فانطلق يأتيه واتبعته فأتتهينا إلى أبي سيف وهو ينفخ بكبيره
 قد امتلا البيت دخانا فأسرعت المشى بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت
 يا أبا سيف أمسك جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمسك فدعا النبي صلى الله عليه
 وسلم بالصبي فضمه إليه وقال ماشاء الله أن يقول فقال أنس لقد رأيت وهو يكيده بنفسه
 بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فدمعت عين رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
 تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول إلا ما يرضى ربنا والله يا إبراهيم إنا بك لمحزونون
 حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن عبد الله بن نمير «واللفظ لزهير» قال حدثنا إسماعيل
 «وهو ابن عليّة» عن أيوب عن عمرو بن سعيد عن أنس بن مالك قال ما رأيت أحدا كان
 أرحم بالعيال من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان إبراهيم مسترضعا له في عوالي
 المدينة فكان ينطلق ونحن معه فيدخل البيت وإنه ليدخن وكان ظنره قينا فيأخذه

باسم أبي إبراهيم ثم دفعه إلى أم سيف امرأة قين يقال له أبو سيف فانطلق يأتيه واتبعته إلى
 آخره) القين بفتح القاف الحداد وفيه جواز تسمية المولود يوم ولادته وجواز التسمية بأسماء
 الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه وسبقت المسألتان في بابهما وفيه استتباع العالم والكبير
 بعض أصحابه إذا ذهب إلى منزل قوم ونحوه وفيه الأدب مع الكبار . قوله (وهو يكيده بنفسه)
 أي يجود بها ومعناه وهو في النزاع . قوله (فدمعت عين رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى
 آخره) فيه جواز البكاء على المريض والحزن وأن ذلك لا يخالف الرضا بالقدر بل هي رحمة جعلها
 الله في قلوب عباده وإنما المذموم الندب والنياحة والويل والثبور ونحو ذلك من القول الباطل
 ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ولا نقول إلا ما يرضى ربنا . قوله (ما رأيت أحدا أرحم بالعيال
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وكان إبراهيم مسترضعا في عوالي المدينة إلى قوله

فَإِخْذُهُ فَيَقْبَلُهُ ثُمَّ يَرْجِعُ قَالَ عَمْرُو فَلَمَّا تُوُفِّيَ إِبْرَاهِيمُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِي وَإِنَّهُ مَاتَ فِي الثَّدْيِ وَإِنْ لَهُ لَطَّيْرَيْنِ تَكْمَلَانِ رَضَاعُهُ فِي الْجَنَّةِ
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَأَبْنُ مَيْمَرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَدِمَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا
 أَتَقْبَلُونَ صَبِيَانَكُمْ فَقَالُوا نَعَمْ فَقَالُوا لَكُنَّا وَاللَّهِ مَا نَقْبَلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَأَمَّا إِنْ كَانَ اللَّهُ نَزَعَ مِنْكُمْ الرَّحْمَةَ وَقَالَ ابْنُ مَيْمَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الرَّحْمَةَ وَحَدَّثَنِي عَمْرُو
 النَّاقِدُ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ
 أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ أَبْصَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ الْحَسَنَ
 فَقَالَ إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبَلْتُ وَاحِدًا مِنْهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ

فِي أَخْذِهِ فَيَقْبَلُهُ) أما العوالى فالقرى التى عند المدينة وقوله أرحم بالعيال هذا هو المشهور الموجود
 فى النسخ والروايات قال القاضى وفى بعض الروايات بالعباد ففیه بیان کریم خلقه صلى الله عليه
 وسلم ورحمته للعیال والضعفاء وفيه جواز الاسترضاع وفيه فضيلة رحمة العیال والأطفال وتقبيلهم
 قوله صلى الله عليه وسلم (وَإِنَّهُ مَاتَ فِي الثَّدْيِ وَإِنْ لَهُ لَطَّيْرَيْنِ تَكْمَلَانِ رَضَاعُهُ فِي الْجَنَّةِ) معناه مات
 وهو فى سن رضاع الثدي أو فى حال تغذیه بلبن الثدي وأما الطائر فكسر الظاء مهموزة وهى
 المرضعة ولد غيرها وزوجها طائر لذلك الرضيع فلفظة الطائر تقع على الأثني والذكر ومعنى تكملان
 رضاعه أى تمامه سنتين فإنه توفى وله ستة عشر شهراً أو سبعة عشر فترضاعه بقية السنتين فإنه
 تمام الرضاعة بنص القرآن قال صاحب التحرير وهذا الاتمام لارضاع إبراهيم رضی الله عنه
 يكون عقب موته فيدخل الجنة متصلاً بموته فيتم فيها رضاعه كرامة له ولأبيه صلى الله عليه وسلم
 قال القاضى واسم أبى سيف هذا البراء واسم أم سيف زوجته خولة بنت المنذر الأنصارية كنيته

من لا يرحم لا يرحم **حدثنا** عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري
 حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله **حدثنا** زهير بن
 حرب وإسحق بن إبراهيم كلاهما عن جرير ح وحدثنا إسحق بن إبراهيم وعلي بن
 خشرم قالا أخبرنا عيسى بن يونس ح وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا أبو معاوية ح
 وحدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا حفص « يعني ابن غياث » كلهم عن الأعمش عن زيد
 ابن وهب وأبي ظبيان عن جرير بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
 لا يرحم الناس لا يرحمه الله عز وجل **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة **حدثنا** وكيع
 وعبد الله بن نمير عن إسماعيل عن قيس عن جرير عن النبي صلى الله عليه وسلم ح
 وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن أبي عمير وأحمد بن عبد الله قتلوا حدثنا سفيان عن عمرو
 عن نافع بن جبيرة عن جرير عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث الأعمش
حدثني عبيد الله بن معاذ **حدثنا** أبي **حدثنا** شعبة عن قتادة م مع عبد الله بن
 أبي عتبة يحدث عن أبي سعيد الخدري ح وحدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المشني وأحمد
 ابن سنان قال زهير **حدثنا** عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن قتادة قال سمعت

أم سيف وأم بردة قوله صلى الله عليه وسلم (إنه من لا يرحم لا يرحم) وفي رواية من لا يرحم
 الناس لا يرحمه الله قال العلماء هذا عام يتناول رحمة الأطفال وغيرهم . قوله (عن أبي ظبيان)
 بفتح الظاء وكسرهما

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتَبَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعِذْرَاءِ فِي خَدْرِهَا وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنِ مَسْرُوقٍ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حِينَ قَدِمَ مَعَاوِيَةَ إِلَى الْكُوفَةِ فَذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا وَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا قَالَ عُثْمَانُ حِينَ قَدِمَ مَعَاوِيَةَ إِلَى الْكُوفَةِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُمَيَّرٍ

باب كثرة حياته صلى الله عليه وسلم

قوله (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء في خدرها وكان إذا كره شيئاً عرفناه في وجهه) العذراء البكر لأن عذرتها باقية وهي جلدة البكارة والخدر - تر يجعل للبكر في جنب البيت ومعنى عرفنا الكراهة في وجهه أى لا يتكلم به لحيائه بل يتغير وجهه فنفهم نحن كراهته وفيه فضيلة الحياء وهو من شعب الايمان وهو خير كله ولا يأتي إلا بخير وقد سبق هذا كله في كتاب الايمان وشرحناه واضحاً وهو مخرث عليه ما لم ينته إلى الضعف والنخوكا سبق قوله (لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً) قال القاضي أصل الفحش الزيادة والخروج عن الحد قال الطبري الفاحش البذيء قال ابن عرفة الفواحش عند العرب القبائح قال الهروي الفاحش ذوالفحش والمتفحش الذى يتكلف الفحش ويتعمده لفساد حاله قال وقد يكون المتفحش الذى يأتي الفاحشة قوله صلى الله عليه وسلم (إن من خياركم أحسنكم أخلاقاً) فيه الحث على حسن الخلق وبيان فضيلة صاحبه وهو صفة أنبياء الله تعالى وأوليائه قال الحسن البصرى حقيقة حسن الخلق بذل المعروف وكف الأذى وطلاقة الوجه قال القاضي عياض هو مخالطة الناس بالجميل والبشر

حَدَّثَنَا إِبْنُ حَوْشَبٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ « يَعْنِي الْأَحْمَرَ » كُلُّهُمْ عَنِ
الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْأَسْنَادِ مِثْلَهُ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ قُلْتُ لِحَبَابِ بْنِ
سَمُرَةَ أَ كُنْتَ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ كَثِيرًا كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ
مُصَلَاةِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَإِذَا طَلَعَتْ قَامَ وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ
فِيأَخَذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ فَيُضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عَمْرٍو وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ جَمِيعًا عَنْ
حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ

والتودد لهم والاشفاق عليهم واحتمالهم والحلم عنهم والصبر عليهم في المكاره وترك الكبر
والاستطالة عليهم ومجانبة الغلظ والغضب والمؤاخذه قال وحكى الطبرى خلافاً للسلف في حسن
الخلق هل هو غريزة أم مكتسب قال القاضى والصحيح أن منه ماهو غريزة ومنه ما يكتسب
بالتخلق والافتداء بغيره والله أعلم

— باب تبسمه صلى الله عليه وسلم وحسن عشرته —

قوله (كان لا يقوم من مصلاه الذى صلى فيه الصبح حتى تطلع الشمس وكانوا يتحدثون
فيأخذون في أمر الجاهلية فيضحكون ويتبسم) فيه استحباب الذكر بعد الصبح وملازمة مجلسها
مالم يكن عذر قال القاضى هذه سنة كان السلف وأهل العلم يفعلونها ويقتصرون في ذلك
الوقت على الذكر والدعاء حتى تطلع الشمس وفيه جواز الحديث بأخبار الجاهلية وغيرهامن
الأمم وجواز الضحك والأفضل الاقتصار على التبسم كما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم
في عامة أوقاته قالوا ويكره اكثر الضحك وهو في أهل المراتب والعلم أقيح والله أعلم

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَغُلَامٌ أَسْوَدٌ يُقَالُ لَهُ أُنْجَشَةُ يَحْدُو فَقَالَ لَهُ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أُنْجَشَةُ رُودِكَ سَوْقًا بِالْقَوَارِيرِ وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ
 وَحَامِدُ بْنُ عَمْرٍو وَأَبُو كَامِلٍ قَالُوا حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ بَنِي حَوْهٍ وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ
 وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُلْيَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ
 عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى عَلَى أَزْوَاجِهِ وَسَوَاقٍ يَسُوقُ بَيْنَهُنَّ يُقَالُ لَهُ
 أُنْجَشَةُ فَقَالَ وَيْحَكَ يَا أُنْجَشَةُ رُودًا سَوْقَكَ بِالْقَوَارِيرِ قَالَ قَالَ أَبُو قَلَابَةَ تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَلِمَةٍ لَوْ تَكَلَّمَ بِهَا بَعْضُكُمْ لَعَبْتُمُوهَا عَلَيْهِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
 أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا
 يَزِيدُ حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَتْ أُمُّ سَلِيمٍ مَعَ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَهُنَّ يَسُوقُ بَيْنَهُنَّ سَوَاقٍ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ أُنْجَشَةٍ رُودًا سَوْقَكَ بِالْقَوَارِيرِ
 وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ
 لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَادٍ حَسَنُ الصَّوْتِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ رُودًا يَا أُنْجَشَةُ لَا تَكْسِرِ الْقَوَارِيرَ يَعْنِي ضَعْفَةَ النِّسَاءِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا

— باب رحمته صلى الله عليه وسلم النساء والرفق بهن —

قوله صلى الله عليه وسلم (يا أنجشة رويدك سوقك بالقوارير) وفي رواية ويحك يا أنجشة رويدا سوقك
 بالقوارير وفي رواية يا أنجشة لا تكسر القوارير يعني ضعفه النساء أما أنجشة فهيمزة مفتوحة
 وإسكان النون وبالجميم وبشين معجمة وأمار رويدك فنصب على الصفة بمصدر محذوف أى سق سوقاً

أبو داود حدثنا هشام عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر
 حَدَّثَنَا حَسَنُ الصَّوْتِ

حدثنا مجاهد بن موسى وأبو بكر بن النضر بن أبي النضر وهرون بن عبد الله
 جميعاً عن أبي النضر قال أبو بكر حدثنا أبو النضر «يعني هاشم بن القاسم» حدثنا سليمان

رويدا ومعناه الأمر بالرفق بهن وسوقك منصوب باسقاط الجار أى ارفق فى سوقك
 بالقوارير قال العلماء سمي النساء قوارير لضعف عزائهن تشبيهاً بقارورة الزجاج لضعفها
 واسراع الانكسار اليها واختلف العلماء فى المراد بتسميتهن قوارير على قولين ذكرهما القاضى
 وغيره أحدهما عند القاضى وآخرين وهو الذى جزم به الهروى وصاحب التحرير وآخرون
 أن معناه أن أنجشة كان حسن الصوت وكان يحدو بهن وينشد شيئاً من القريض والرجز
 وما فيه تشبيب فلم يأمن أن يفتنهن ويقع فى قلوبهن حداؤه فأمره بالكف عن ذلك ومن
 أمثالهم المشهورة الغنارقية الزنا قال القاضى هذا أشبه بمقصوده صلى الله عليه وسلم وبمقتضى
 اللفظ قال وهو الذى يدل عليه كلام أبى قلابة المذكور فى هذا الحديث فى مسلم والقول الثانى
 أن المراد به الرفق فى السير لأن الأبل إذا سمعت الحداء أسرع فى المشى واستلذته فأزعجت
 الراكب وأتعبته فهناك عن ذلك لأن النساء يضعفن عند شدة الحركة ويخاف ضررهن
 وسقوطهن وأما ويحك فهكذا وقع فى مسلم ووقع فى غيره ويحك قال القاضى قال سيبويه
 ويل كلمة تقال لمن وقع فى هلكة وويح زجر لمن أشرف على الوقوع فى هلكة وقال الفراء
 ويل وويح وويس بمعنى وقيل ويح كلمة لمن وقع فى هلكة لا يستحقها يعنى فى عرفنا فيرثى
 له ويترحم عليه وويل ضده قال القاضى قال بعض أهل اللغة لا يراد بهذه الألفاظ حقيقة
 الدعاء وإنما يراد بها المدح والتعجب وفى هذه الأحاديث جواز الحداء وهو بضم الحاء ممدود
 وجواز السفر بالنساء واستعمال المجاز وفيه مباحة النساء من الرجال ومن سماع كلامهم
 إلا الوعظ ونحوه

ابن المغيرة عن ثابت عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى الغداة جاء خدم المدينة بأنيتهم فيها الماء فما يؤتى باناء إلا غمس يده فيها فرمما جاؤه في الغداة الباردة فيغمس يده فيها حدثنا محمد بن رافع حدثنا أبو النضر حدثنا سليمان عن ثابت عن أنس قال لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم والحلاق يحلقه وأطاف به أصحابه فما يريدون أن تقع شعرة إلا في يد رجل وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هرون عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن امرأة كان في عقلها شيء

باب قربه صلى الله عليه وسلم من الناس

(وتبركهم به وتواضعه لهم)

قوله (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى الغداة جاء خدم المدينة بأنيتهم فيها الماء فما يؤتى باناء إلا غمس يده فيه فرمما جاؤه في الغداة الباردة فيغمس يده فيها) وفي الرواية الأخرى (رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم والحلاق يحلقه وأطاف به أصحابه فما يريدون أن تقع شعرة إلا في يد رجل) وفي الآخر (ان امرأة كانت في عقلها شيء فقالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة فقال يا أم فلان انظري أي السكك شئت حتى أقضي لك حاجتك فخلا معها في بعض الطرق حتى فرغت من حاجتها) في هذه الأحاديث بيان بروزه صلى الله عليه وسلم للناس وقربه منهم ليصل أهل الحقوق إلى حقوقهم ويرشد مسترشدهم ليشاهدوا أفعاله وحرركاته فيقتدى بها وهكذا ينبغي لولاة الأمور وفيها صبره صلى الله عليه وسلم على المشقة في نفسه لمصلحة المسلمين واجابته من سأله حاجة أو تبريكا بمس يده وادخالها في الماء كما ذكرنا وفيه التبرك بأثار الصالحين وبيان ما كانت الصحابة عليه من التبرك بأثاره صلى الله عليه وسلم وتبركهم بادخال يده الكريمة في الآنية وتبركهم بشعره الكريم وإكرامهم إياه أن يقع شيء منه إلا في يد رجل سبق اليه وبيان تواضعه بوقوفه مع المرأة الضعيفة . قوله

فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً فَقَالَ يَا أُمَّ فُلَانِ انظُرِي أَيَّ السَّكِّكِ شَدْتِ حَتَّى
 أَقْضِيَ لَكَ حَاجَتَكَ نَحْلًا مَعَهَا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ حَتَّى فَرَّغَتْ مِنْ حَاجَتِهَا
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِيَ عَلَيْهِ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى
 قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ مَا خَيْرُ رَسُولٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا
 مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبَعَدَ النَّاسَ مِنْهُ وَمَا اتَّقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تَنْتَهَكَ حَرَمَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ

(خلا معها في بعض الطرق) أي وقف معها في طريق مسلوك ليقضى حاجتها ويفتيها في الخلوّة
 ولم يكن ذلك من الخلوّة بالأجنبية فان هذا كان في أمر الناس ومشاهدتهم إياه وإياها لكن
 لا يسمعون كلامها لأن مسألتهما مما لا يظهره والله أعلم

باب مباعدته صلى الله عليه وسلم للائام واختياره من المباح أسهله
 (وانتقامه لله تعالى عند انتهاك حرّماته)

قولها (ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثماً فان كان إثماً كان
 أبعد الناس منه) فيه استحباب الأخذ بالأيسر والأرفق ما لم يكن حراماً أو مكرهاً قال القاضي
 ويحتمل أن يكون تخييره صلى الله عليه وسلم هنا من الله تعالى فيخيره فيما فيه عقوبتان أو فيما بينه
 وبين الكفار من القتال وأخذ الجزية أو في حق أمته في المجاهدة في العبادة أو الاقتصار وكان يختار
 الأيسر في كل هذا قال وأما قولها ما لم يكن إثماً فيتصور اذا خيره الكفار والمنافقون فأما ان كان
 التخيير من الله تعالى أو من المسلمين فيكون الاستثناء منقطعاً. قولها (وما انتقم رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله) وفي رواية ما نيل منه شيء قط فينتقم من صاحبه إلا أن ينتهك

أَبْنُ إِبرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرِ ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ كِلَاهِمَا
 عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُحَمَّدٍ فِي رِوَايَةِ فَضِيلِ بْنِ شَهَابٍ وَفِي رِوَايَةِ جَرِيرِ مُحَمَّدِ الزُّهْرِيِّ عَنْ
 عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ . وَحَدَّثَنِيهِ حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ
 شَهَابٍ بِهَذَا الْأَسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا خَيْرَ رَسُولٍ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ امْرَأَتَيْنِ أَحَدُهُمَا أَيْسَرُ
 مِنَ الْآخَرِ إِلَّا أُخْتَارَ أَيْسَرُهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ
 وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْأَسْنَادِ إِلَى
 قَوْلِهِ أَيْسَرُهُمَا وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ وَلَا امْرَأَةً وَلَا خَادِمًا
 إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَانِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ إِلَّا أَنْ يَنْتَهَكَ شَيْءٌ مِنْهُ

شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ تَعَالَى فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ أَيْسَرُ مِنْهُ أَوْ فَعَلَ وَاتَّهَكَ حَرَمَةَ
 اللَّهُ تَعَالَى هُوَ أَيْسَرُ مِنْهُ . قَوْلُهَا (إِلَّا أَنْ تَنْتَهَكَ حَرَمَةَ اللَّهِ) اسْتِثْنَاءٌ مَنْقُوعٌ مَعْنَاهُ لَكِنْ إِذَا تَنْتَهَكَتَ
 حَرَمَةَ اللَّهِ انْتَصَرَ اللَّهُ تَعَالَى وَانْتَقَمَ مِنْكَ ذَلِكَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْحَثُّ عَلَى الْعَفْوِ وَالْحِلْمِ وَاحْتِمَالِ
 الْأَذَى وَالِانْتِصَارَ لِلدِّينِ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَعَلٍ مَحْرَمًا أَوْ نَحْوِهِ وَفِيهِ أَنَّهُ يَسْتَحِبُّ لِلْأُمَّةِ وَالْقَضَاةِ وَسَائِرِ
 وَلاةِ الْأُمُورِ التَّخَلُّقَ بِهَذَا الْخُلُقِ الْكَرِيمِ فَلَا يَنْتَقِمُ لِنَفْسِهِ وَلَا يَهْمِلُ حَقَّ اللَّهِ تَعَالَى قَالَ الْقَاضِي
 عِيَاضٌ وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الْقَاضِيَ لَا يَقْضِي لِنَفْسِهِ وَلَا لِمَنْ لَا يَجُوزُ شَهَادَتُهُ لَهُ . قَوْلُهَا (مَا ضَرَبَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ وَلَا امْرَأَةً وَلَا خَادِمًا إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) فِيهِ
 أَنَّ ضَرْبَ الزَّوْجَةِ وَالْخَادِمِ وَالِدَابَةِ وَإِنْ كَانَ مَبَاحًا لِلْأَدَبِ فَتَرْكُهُ أَفْضَلُ

حَارِمُ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا
عَبْدَةُ وَوَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كَلَّمَهُمْ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ

حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ حَمَادِ بْنِ طَلْحَةَ الْقَنَّادُ حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ « وَهُوَ ابْنُ نَصْرِ الِهْمْدَانِيُّ »
عَنْ سَمَّاكَ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْأُولَى
ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَهْلِهِ وَخَرَجْتُ مَعَهُ فَاسْتَقْبَلَهُ وَلَدَانِ لَجَعَلِ يَمْسُحُ خَدِّي أَحَدَهُمْ وَاحِدًا وَاحِدًا
قَالَ وَأَمَّا أَنَا فَسَمَّحُ خَدِّي قَالَ فَوَجَدْتُ لِيَدِهِ بَرْدًا أَوْ رِيحًا كَأَنَّهَا أَخْرَجَهَا مِنْ جُؤْنَةِ عِطَارٍ
وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ ح وَحَدَّثَنِي
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ « وَاللَّفْظُ لَهُ » حَدَّثَنَا هَاشِمٌ « يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ » حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ « وَهُوَ ابْنُ

باب طيب ريحه صلى الله عليه وسلم ولين مسه

قوله (صلاة الأولى) يعنى الظهر والوالدهان الصبيان واحدهم وليدوفى مسحه صلى الله عليه وسلم
الصبيان بيان حسن خلقه ورحمته للأطفال وملاطفتهم وفي هذه الأحاديث بيان طيب ريحه صلى الله
عليه وسلم وهو مما أكرمه الله تعالى قال العلماء كانت هذه الريح الطيبة صفته صلى الله عليه وسلم
وان لم يمس طيباً ومع هذا فكان يستعمل الطيب فى كثير من الأوقات مبالغه فى طيب ريحه ملافاة
الملائكة وأخذ الوحي الكريم ومجالسة المسلمين . قوله (كأما أخرجت من جؤنة عطار)
هى بضم الجيم وهمزة بعدها ويجوز ترك الهمزة بقلبها واوا كما فى نظائرها وقد ذكرها كثير من
أولاء كثرون فى الواو قال القاضى هى مهموزة وقد يترك همزها وقال الجوهرى هى بالواو وقد تهمز
وهى السقط الذى فيه متاع العطار هكذا فسره الجمهور وقال صاحب العين هى سليلة مستديرة

الْمُغِيرَةَ « عَنْ ثَابِتٍ قَالَ أَنَسٌ مَا شَمِمْتُ غَيْرَ قَطُّ وَلَا مَسَكًا وَلَا شَيْئًا أُطِيبَ مِنْ رِيحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا مَسِسْتُ شَيْئًا قَطُّ دِيبَاجًا وَلَا حَرِيرًا أَلَيْنَ مَسًّا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا حَبَّانٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَزْهَرَ اللَّوْنِ كَانَ عِرْقُهُ اللَّوْلُو إِذَا مَشَى تَكْفَأُ وَلَا مَسِسْتُ دِيبَاجَةً وَلَا حَرِيرَةً أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا شَمِمْتُ مَسَكَةً وَلَا غَبْرَةَ أُطِيبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا هَاشِمٌ « يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ » عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عِنْدَنَا فَعَرِقَ وَجَاءَتْ

مغشاة . وأما قوله (ماشممت) هو بكسر الميم الأولى على المشهور وحكى أبو عبيد وابن السكيت والجوهري وآخرون فتحها . قوله (أزهر اللون) هو الأبيض المستنير وهي أحسن الألوان . قوله (كان عرقه اللؤلؤ) أى فى الصفاء والبياض واللؤلؤ بهمز أوله وآخره وبترهما وبهمز الأول دون الثانى وعكسه . قوله (إذا مشى تكفأ) هو بالهمز وقد يترك همزه وزعم كثيرون أن أكثر ما يرى بلا همز وليس كما قالوا قال شمر أى مال يميناً وشمالاً كما تكفأ السفينة قال الأزهرى هذا خطأ لأن هذا صفة الختال وإنما معناه أن يميل إلى سمته وقصد مشيه كما قال فى الرواية الأخرى كما إنما ينحط فى صلب قال القاضى لا بعد فيما قاله شمر إذا كان خلقة وجبة والمذموم منه ما كان مستعملاً مقصوداً

— باب طيب عرقه صلى الله عليه وسلم والتبرك به —

قوله (فقال عندنا فعرق) أى نام للقيولة . قوله (تسالت العرق) أى تمسحه وتبعه بالمهجع . قوله

أُمِّي بِقَارُورَةٍ فَجَعَلَتْ تَسْلُتُ الْعَرَقَ فِيهَا فَاسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
يَا أُمَّ سَلِيمٍ مَا هَذَا الَّذِي تَصْنَعِينَ قَالَتْ هَذَا عَرَقُكَ تَجْعَلُهُ فِي طَيْبِنَا وَهُوَ مِنْ أَطْيَبِ الطَّيْبِ
وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ « وَهُوَ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ »
عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَدْخُلُ بَيْتَ أُمِّ سَلِيمٍ فَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا وَلا يَسْتُ فِيهِ قَالَ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَنَامَ عَلَى فِرَاشِهَا
فَأْتَيْتُ فَقِيلَ لَهَا هَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَامَ فِي بَيْتِكَ عَلَى فِرَاشِكَ قَالَ جَاءَتْ وَقَدْ
عَرِقَ وَأَسْتَنْقَعَ عَرَقُهُ عَلَى قِطْعَةِ أُدِيمٍ عَلَى الْفِرَاشِ فَفَتَحَتْ عَيْنَيْهَا فَجَعَلَتْ تَنْشِفُ ذَلِكَ
الْعَرَقَ فَتَعَصْرُهُ فِي قَوَارِيرِهَا فَفَزِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا تَصْنَعِينَ يَا أُمَّ سَلِيمٍ
فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرْجُو بَرَكَتَهُ لَصَيَانِنَا قَالَ أَصَبْتَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
حَدَّثَنَا عَفَانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْتِيهَا فَيَقِيلُ عِنْدَهَا فَتَبْسُطُ لَهُ نَظْعًا فَيَقِيلُ عَلَيْهِ وَكَانَ كَثِيرَ
الْعَرَقِ فَكَانَتْ تَجْمَعُ عَرَقَهُ فَتَجْعَلُهُ فِي الطَّيْبِ وَالْقَوَارِيرِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَا أُمَّ سَلِيمٍ مَا هَذَا قَالَتْ عَرَقُكَ أُدُوفُ بِهِ طَيِّبِي

(كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل بيت أم سليم فينام على فراشها) قد سبق أنها كانت محرماله
صلى الله عليه وسلم فقيه الدخول على المحارم والنوم عندهن وفي بيوتهن وجواز النوم على الآدم وهي
الانطاع والجلود. قوله (فتفتحت عينيها) هي بعين مهملة مفتوحة ثم مشاة من فوق ثم من تحت
وهي كالصندوق الصغير تجعل المرأة فيه ما يعز من متاعها. قوله (ففزع النبي صلى الله عليه وسلم فقال
ما تصنعين) معنى فزع استيقظ من نومه. قولها (عرقك أدوف به طيبي) هو بالبدال المهملة والمعجمة

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
 قَالَتْ إِنْ كَانَ لَيُنزَلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعِدَّةِ الْبَارِدَةِ ثُمَّ تَفِيضُ
 جَبْهَتَهُ عِرْقًا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا
 أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ بَشْرٍ جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 نُمَيْرٍ « وَاللَّفْظُ لَهُ » حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ
 هِشَامٍ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ فَقَالَ أحيانًا يَأْتِينِي فِي مِثْلِ
 صَلَصلةِ الْجَرَسِ وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَىَّ ثُمَّ يَفْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتَهُ وَأحيانًا مَلِكٌ فِي مِثْلِ صُورَةِ
 الرَّجُلِ فَأَعْمَى مَا يَقُولُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ

والأكثر على المهملة وكذا نقله القاضى عن رواية الأكثرين ومعناه غلط وسبق بيان هذه اللفظة
 فى أول كتاب الايمان قوله (كيف يأتىك الوحي فقال أحياناً يأتينى مثل صلصلة الجرس وهو أشد على
 ثم يفصم عنى وقد وعيته وأحياناً ملك فى مثل صورة الرجل فأعمى ما يقول) أما الأحيان فالأزمان
 ويقع على القليل والكثير ومثل صلصلة هو بنصب مثل وأما الصلصلة فبفتح الصادين وهى
 الصوت المتدارك قال الخطابى معناه أنه صوت متدارك يسمعه ولا يثبت أول ما يقرع يسمعه حتى
 يفهمه من بعد ذلك قال العلماء والحكمة فى ذلك أن يتفرغ سماعه صلى الله عليه وسلم ولا يبقى
 فيه ولا فى قلبه مكان لغير صوت الملك ومعنى وعيت جمعوت وفهمت وحفظت وأما يفصم فبفتح
 الياء واسكان الفاء وكسر الصاد المهملة أى يقلع وينجلي ما يتغشاه منه قاله الخطابى قال العلماء
 الفصم هو القطع من غير ابانة وأما القصم بالقاف فقطع مع الابانة والانفصال ومعنى الحديث
 أن الملك يفارق على أن يعود ولا يفارقه مفارقة قاطع لا يعود وروى هذا الحرف أيضاً يفصم
 بضم الياء وفتح الصاد على ما لم يسم فاعله وروى بضم الياء وكسر الصاد على أنه أفصم يفصم

قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نُزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ كُرِبَ لِنَدِّكَ وَتَرَبَّدَ وَجْهُهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نُزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ نَكَسَ رَأْسَهُ وَنَكَسَ أَصْحَابَهُ رُءُوسَهُمْ فَلَمَّا أَتَى عَنْهُ رَفَعَ رَأْسَهُ

حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مِرْزَاهِمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ مَنْصُورٌ حَدَّثَنَا وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ «يَعْنِيَانِ ابْنَ سَعْدٍ» عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

رباعى وهى لغة قليلة وهى من أفصح المطر اذا أفلح وكف قال العلماء ذكر فى هذا الحديث حالين من أحوال الوحي وهما مثل صاصلة الجرس وتمثل الملك رجلا ولم يذكر الرؤيا فى النوم وهى من الوحي لأن مقصود السائل بيان ما يختص به النبي صلى الله عليه وسلم ويخفى فلا يعرف الا من جهته وأما الرؤيا فمشتركة معروفة . قوله (كرب لندك وتربد وجهه) هو بضم الكاف وكسر الراء ومعنى تربد أى تغير وصار كلون الرماد وفى ظاهر هذا مخالفة لما سبق فى أول كتاب الحج فى حديث المحرم الذى أحرم بالعمرة وعليه خلوق وأن يعلى بن أمية نظر الى النبي صلى الله عليه وسلم حال نزول الوحي وهو محمر الوجه وجوابه أنها حمرة كدرة وهذا معنى التبريد وأنه فى أوله يتبرد ثم يحمر أو بالعكس . قوله (أتلى عنه) هكذا هو فى معظم نسخ بلادنا أتلى بهمزة ومثناة فوق ساكنة ولام وياء ومعناه ارتفع عنه الوحي هكذا فسره صاحب التحرير وغيره ووقع فى بعض النسخ أجلى بالجيم وفى رواية ابن ماهان انجلى ومعناها أزيل عنه وزال عنه وفى رواية البخارى انجلى والله أعلم

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسُدُّونَ أَشْعَارَهُمْ وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ
رُءُوسَهُمْ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ بِهِ
فَسَدَّلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاصِيَتَهُ ثُمَّ فَرَّقَ بَعْدُ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا
ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ

— باب صفة شعره صلى الله عليه وسلم وصفاته وحليته —

فوله (كان أهل الكتاب يسدلون أشعارهم وكان المشركون يفرقون رؤسهم وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر به فسدل ناصيته ثم فرق بعد) قال
أهل اللغة يقال سدل يسدل ويسدل بضم الدال وكسرها قال القاضى سدل الشعر ارساله قال والمراد
به هنا عند العلماء ارساله على الجبين واتخاذ كالقصة يقال سدل شعره وثوبه اذا أرسله ولم يضم
جوانبه وأما الفرق فهو فرق الشعر بعضه من بعض قال العلماء والفرق سنة لأنه الذى رجع اليه
النبي صلى الله عليه وسلم قالوا فالظاهر أنه انما رجع اليه بوحى لقوله أنه كان يوافق أهل الكتاب
فيما لم يؤمر به قال القاضى حتى قال بعضهم نسخ المسدل فلا يجوز فعله ولا اتخاذ الناصية والجملة قال
ويحتمل أن المراد جواز الفرق لا وجوبه ويحتمل أن الفرق كان باجتهاد في مخالفة أهل الكتاب
لا بوحى ويكون الفرق مستحبا ولهذا اختلف السلف فيه ففرق منهم جماعة واتخذ اللمة آخرون
وقد جاء في الحديث أنه كان للنبي صلى الله عليه وسلم لمة فانفرت فرقتها والا تركها قال مالك
فرق الرجل أحب الى . هذا كلام القاضى والحاصل أن الصحيح المختار جواز السدل والفرق وأن
الفرق أفضل والله أعلم قال القاضى واختلف العلماء فى تأويل موافقة أهل الكتاب فيما لم ينزل
عليه شىء فقيل فعله استتلافهم فى أول الاسلام وموافقة لهم على مخالفة عبدة الأوثان فلما
أغنى الله تعالى عن استتلافهم وأظهر الاسلام على الدين كله صرح بمخالفتهم فى غير شىء منها
صبغ الشيب وقال آخرون يحتمل أنه أمر باتباع شرائعهم فيما لم يوح اليه شىء وانما كان هذا
فيما علم أنهم لم يبدلوه واستدل بعض الأصوليين بهذا الحديث أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 قَالَ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا
 مَرْبُوعًا بَعِيدَ مَايَيْنِ الْمُنْكَبَيْنِ عَظِيمِ الْجُمَّةِ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ عَلَيْهِ حَلَةٌ حُمْرَاءُ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا
 قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدِ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ
 عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لَمَّةٍ أَحْسَنَ فِي حَلَّةٍ حُمْرَاءَ مِنْ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَعْرَهُ يَضْرِبُ مَنْكَبَيْهِ بَعِيدَ مَايَيْنِ الْمُنْكَبَيْنِ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ
 وَلَا بِالْقَصِيرِ قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ لَهُ شَعْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ
 مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُوسُفَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ كَانَ

يرد شرعنا بخلافه وقال آخرون بل هذا دليل أنه ليس بشرع لنا لأنه قال يجب موافقتهم فأشار
 الى أنه الى خيرته ولو كان شرعا لنا لتحم اتباعه والله أعلم . قوله (كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم مربوعا) هو بمعنى قوله في الرواية الثانية ليس بالطويل ولا بالقصير . قوله (عظيم الجمّة
 الى شحمة أذنيه) وفي رواية ما رأيت من ذى لمّة أحسن منه وفي رواية كان يضرب شعره
 منكبويه وفي رواية الى أنصاف أذنيه وفي رواية بين أذنيه وعاتقه قال أهل اللغة الجمّة أكثر من
 الوفرة فالجمّة الشعر الذى نزل الى المنكبين والوفرة ما نزل الى شحمة الأذنين واللّمّة التى ألت
 بالمنكبين قال القاضى واجمع بين هذه الروايات أن ما بلى الأذن هو الذى يبلغ شحمة أذنيه
 وهو الذى بين أذنيه وعاتقه وما خلفه هو الذى يضرب منكبويه قال وقيل بل ذلك لاختلاف
 الاوقات فاذا غفل عن تقصيرها بلغت المنكب واذا قصرها كانت الى أنصاف الاذنين فكان
 يقصر ويطول بحسب ذلك والعاتق ما بين المنكب والعنق وأما شحمة الأذن فهو اللين
 منها فى أسفها وهو معاق القرط منها وتوضح هذه الروايات رواية ابراهيم الحربى كان

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا وَأَحْسَنَهُمْ خَلْقًا لَيْسَ
بِالطَّوِيلِ الذَّاهِبِ وَلَا بِالْقَصِيرِ

حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ
مَالِكٍ كَيْفَ كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ شَعْرًا رَجُلًا لَيْسَ بِالْجَعْدِ
وَلَا السَّبْطِ بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقَيْهِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هَلَالٍ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنْسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَضْرِبُ شَعْرَهُ مِنْ كَيْبِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حَمِيدٍ عَنْ أَنْسِ قَالَ كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ « وَاللَّفْظُ لِأَبْنِ الْمُثَنَّى » قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ

شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فوق الوفرة ودون الجملة . قوله في حديث البراء
﴿ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وجهاً وأحسنهم خلقاً ﴾ قال القاضي
ضبطناه خلقاً بفتح الخاء واسكان اللام هنا لأن مراده صفات جسمه قال وأما في حديث أنس
فروينا بالضم لأنه إنما أخبر عن حسن معاشرته . وأما قوله وأحسنه فقال أبو حاتم وغيره
هكذا تقوله العرب وأحسنه يريدون وأحسنهم ولكن لا يتكلمون به وإنما يقولون أجمل
الناس وأحسنه ومنه الحديث خير نساء ركني الأبل نساء قریش أشفقهن على ولد وأعطفهن على
زوج وحديث أبي سفيان عندي أحسن نساء العرب وأجملهن . قوله ﴿ كان شعرا رجلا ليس
بالجعد ولا السبط ﴾ هو بفتح الراء وكسر الجيم وهو الذي بين الجعودة والسبوطه قاله الأصمعي

ابن جعفر حدثنا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضليع الفم أشكل العين منهوس العين قال قلت لسماك ماضليع الفم قال عظيم الفم قال قلت ما أشكل العين قال طويل شق العين قال قلت ما منهوس العين قال قليل لحم العقب

حدثنا سعيد بن منصور حدثنا خالد بن عبد الله عن الجريري عن أبي الطفيل قال قلت له أرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم كان أبيض ملبح الوجه . قال مسلم بن الحجاج مات أبو الطفيل سنة مائة وكان آخر من مات من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن الجريري عن أبي الطفيل قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما على وجه الأرض رجل رآه غيري قال فقلت له فكيف رأته قال كان أبيض ملبحاً مقصداً

وغيره . قوله (عن شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضليع الفم أشكل العين منهوس العين قال قلت لسماك ماضليع الفم قال عظيم الفم قلت ما أشكل العين قال طويل شق العين قلت ما منهوس العين قال قليل لحم العقب) أما قوله في ضليع الفم فكذا قاله الأكثرون وهو الأظهر قالوا والعرب تمدح بذلك وتذم صغر الفم وهو معنى قول ثعلب في ضليع الفم واسع الفم وقال شمر عظيم الأسنان وأما قوله في أشكل العين فقال القاضي هذا وهم من سماك باتفاق العلماء وغلط ظاهر وصوابه ما اتفق عليه العلماء ونقله أبو عبيد وجميع أصحاب الغريب أن الشكلة حمرة في بياض العينين وهو محمود والشهلة بالهاء حمرة في سواد العين وأما المنهوس فبالسين المهملة هكذا ضبطه الجمهور وقال صاحب التحرير وابن الأثير روي بالمهملة والمعجمة وهما متقاربان ومعناه قليل لحم العقب كما قال والله أعلم

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وعمرو الناقد جميعاً عن ابن إدريس قال
 عمرو حدثنا عبد الله بن إدريس الأودي عن هشام عن ابن سيرين قال سئل أنس بن
 مالك هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنه لم يكن رأى من الشيب
 إلا قال ابن إدريس كأنه يقله وقد خضب أبو بكر وعمر بالحناء **والكتم** **حدثنا محمد**
ابن بكار بن الريان حدثنا إسماعيل بن زكرياء عن عاصم الأحول عن ابن سيرين قال
 سألت أنس بن مالك هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم خضب فقال لم يبلغ الخضب
 كان في لحيته شعرات بيض قال قلت له أكان أبو بكر يخضب قال فقال نعم بالحناء
والكتم **وحدثني حجاج بن الشاعر** حدثنا معلى بن أسد حدثنا وهيب بن خالد عن أيوب

قوله ﴿ كان أبيض مليحاً مقصداً ﴾ هو بفتح الصاد المشددة وهو الذي ليس بجسيم ولا نحيف
 ولا طويل ولا قصير وقال شمر هو نحو الربعة والقصد بمعناه والله أعلم

— باب شبيهه صلى الله عليه وسلم —

قوله ﴿ سألت أنس بن مالك هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم خضب فقال لم يبلغ الخضب
 كان في لحيته شعرات بيض ﴾ وفي رواية لم ير من الشيب إلا قليلاً وفي رواية لوشدت أن أعد
 شمطات كن في رأسه ولم يخضب وفي رواية لم يخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما كان
 البياض في عنقه وفي الصدغين وفي الرأس نبذ وفي رواية ماشانه الله ببيضاء وفي رواية أبي جحيفة
 رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه منه بيضاء ووضع الراوى بعض أصابعه على عنقه
 وفي رواية له رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أبيض قد شاب وفي رواية جابر بن سمرة أنه
 سئل عن شيب النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان إذا دهن رأسه لم ير منه شيء وإذا لم يدهن
 رأي منه وفي رواية له كان قد شبط مقدم رأسه ولحيته وفي رواية لأنس يعد عدأ توفي وليس

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْضَبَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّهُ لَمْ يَرِ مِنَ الشَّيْبِ إِلَّا قَلِيلًا حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ قَالَ سَأَلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ خَضَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَوْ شِئْتُ أَنْ أَعِدَّ شَمَطَاتٍ كُنَّ فِي رَأْسِهِ فَعَلْتُ وَقَالَ لَمْ يَخْتَضِبْ وَقَدْ اخْتَضَبَ أَبُو بَكْرٍ بِالْحِنَاءِ وَالكَتَمِ

في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء وفي حديث أم سلمة أنها أخرجت لهم شعرات من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم حمرا مخضوبة بالحناء والكتم قال القاضي اختلف العلماء هل خضب النبي صلى الله عليه وسلم أم لا فمنعه الأكثرون بحديث أنس وهو مذهب مالك وقال بعض المحدثين خضب لحديث أم سلمة هذا ولحديث ابن عمر أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصبغ بالصفرة قال وجمع بعضهم بين الأحاديث بما أشار إليه في حديث أم سلمة من كلام أنس في قوله فقال ما أدري في هذا الذي يحدثون إلا أن يكون شيء من الطيب الذي كان يطيب به شعره لأنه صلى الله عليه وسلم كان يستعمل الطيب كثيرا وهو يزيل سواد الشعر فأشار أنس إلى أن تغيير ذلك ليس بصبغ وإنما هو لضعف لون سواده بسبب الطيب قال ويحتمل أن تلك الشعرات تغيرت بعده لكثرة تطيب لها كما هذا آخر كلام القاضي والمختار أنه صلى الله عليه وسلم صبغ في وقت وتركه في معظم الأوقات فأخبر كل بما رأى وهو صادق وهذا التأويل كالمعتين لحديث ابن عمر في الصحيحين ولا يمكن تركه ولا تأويل له والله أعلم وأما اختلاف الرواية في قدر شبهه فالجمع بينها أنه رأى شيئا يسيرا فمن أثبت شبهه أخبر عن ذلك اليسير ومن نفاه أراد أنه لم يكثر فيه كما قال في الرواية الأخرى لم يشتد الشيب أي لم يكثر ولم يخرج شعره عن سواده وحسنه كما قال في الرواية الأخرى لم ير من الشيب إلا قليلا. قوله (أعد شمطاته) وفي الرواية الأخرى كان قد شمط بكسر الميم اتفق العلماء على أن المراد بالشمط هنا ابتداء الشيب يقال منه شمط وأشمط . قوله (خضب أبو بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم بالحناء والكتم) أما الحناء فمدود وهو معروف وأما الكتم فبفتح

وَاخْتَضَبَ عُمَرُ بِالْحِنَاءِ بَحْتًا حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْمُشْتَمِيُّ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ يُكْرَهُ أَنْ يَنْتَفِ الرَّجُلُ الشَّعْرَةَ الْبَيْضَاءَ مِنْ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ قَالَ وَلَمْ يَخْتَضِبْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِتْمَاكَانَ الْبَيَاضِ فِي عَنَفَقَتِهِ وَفِي الصُّدْغَيْنِ وَفِي الرَّأْسِ نَبْذًا. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا الْمُشْتَمِيُّ بِهَذَا الْأَسْنَادِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ وَاحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ جَمِيعًا عَنْ أَبِي دَاوُدَ قَالَ ابْنُ الْمُشْتَمِيِّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَلِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ سَمِعَ أَبَا إِيَّاسٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ شَيْبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا شَانَهُ اللَّهُ بَبَيْضَاءَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زَهِيرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْشَمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي جَحْفَةَ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ مِنْهُ بَيْضَاءَ وَوَضَعَ زَهِيرٌ بَعْضَ أَصَابِعِهِ عَلَى عَنَفَقَتِهِ قِيلَ لَهُ مِثْلُ مَنْ أَنْتَ يُؤْمِنُ فَقَالَ أَبْرَى النَّبْلِ وَأَرِيشَهَا حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ

الكاف والتاء المثناة من فوق المخففة هذا هو المشهور وقال أبو عبيدة هو بتشديد التاء وحكاه غيره وهو نبات يصبغ به الشعر يكثر بياضه أو حمرة إلى الدهمة . قوله ﴿ اختضب عمر بالحناء ﴾ هو بالحاء المهملة معناه خالصاً لم يخلط بغيره . قوله ﴿ عن أنس رضي الله عنه قال يكره أن ينتف الرجل الشعرة البيضاء من رأسه ولحيته ﴾ هذا متفق عليه قال أصحابنا وأصحاب مالك يكره ولا يحرم . قوله ﴿ وفي الرأس نبذ ﴾ ضبطوه بوجهين أحدهما ضم النون وفتح الباء والثاني بفتح النون وإسكان الباء وبه جزم القاضى ومعناه شعرات متفرقة . قوله ﴿ سمع أبا إياس ﴾ هو معاوية بن قره . قوله ﴿ أبرى النبل وأريشها ﴾ أما أبرى بفتح الهمزة وأما أريشها

عبد الأعلى حدثنا محمد بن فضيل عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي جحيفة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أيضاً قد شاب كأن الحسن بن علي يشبهه وحدثنا سعيد ابن منصور حدثنا سفيان وخالد بن عبد الله ح وحدثنا ابن ميمر حدثنا محمد بن بشر كلهم عن إسماعيل عن أبي جحيفة بهذا ولم يقولوا أيضاً قد شاب وحدثنا محمد بن المشني حدثنا أبو داود سليمان بن داود حدثنا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة سئل عن شيب النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان إذا دهن رأسه لم ير منه شيء وإذا لم يدهن رنى منه وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبيد الله عن إسرائيل عن سماك أنه سمع جابر بن سمرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد شمت مقدم رأسه ولحيته وكان إذا أدهن لم يتبين وإذا شعث رأسه تبين وكان كثير شعر اللحية فقال رجل وجهه مثل السيف قال لا بل كان مثل الشمس والقمر وكان مستديراً ورأيت الخاتم عند كتفه مثل بيضة الحمامة يشبه جسده

حدثنا محمد بن المشني حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سماك قال سمعت جابر بن سمرة قال رأيت خاتماً في ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه بيضة حمام

ففتح الهمزة أيضاً وكسر الراء وإسكان الياء أى أجعل للنبل ريشاً

باب اثبات خاتم النبوة وصفته ومحلّه من جسده

(صلى الله عليه وسلم)

قوله (ورأيت الخاتم عند كتفه مثل بيضة الحمامة يشبه جسده) وفي رواية بين كتفيه مثل زوالحجلة

وحدثنا ابن ميمون حدثنا عبيد الله بن موسى أخبرنا حسن بن صالح عن سماك بهذا
الأسناد مثله وحدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن عباد قالا حدثنا حاتم « وهو ابن
إسماعيل » عن الجعد بن عبد الرحمن قال سمعت السائب بن يزيد يقول ذهبت بي خالتي
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن ابن أختي وجع فمسح رأسي
ودعاني بالبركة ثم توضأ فشربت من وضوئه ثم قمت خلف ظهره فنظرت إلى خاتمه
بين كتفيه مثل زر الحجلة حدثنا أبو كامل حدثنا حماد « يعني ابن زيد » ح وحدثني
سويد بن سعيد حدثنا علي بن مسهر كلاهما عن عاصم الأحول ح وحدثني حامد بن
عمر البكر أوى « واللفظ له » حدثنا عبد الواحد « يعني ابن زياد » حدثنا عاصم عن
عبد الله بن سرجس قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وأكلت معه خبزاً ولحماً

وفي رواية فنظرت إلى خاتم النبوة بين كتفيه عند ناغض كتفه اليسرى جمعاً عليه خيلان كأمثال
التأليل أما بيضة الحمامة فهو بيضتها المعروفة وأما زر الحجلة فبزاي ثم راء والحجلة بفتح الحاء
والجيم هذا هو الصحيح المشهور والمراد بالحجلة واحدة الحجال وهي بيت كالقبة لها أزرار كبار
وعرى هذا هو الصواب المشهور الذي قاله الجمهور وقال بعضهم المراد بالحجلة الطائر المعروف
وزرها بيضتها وأشار إليه الترمذي وأنكره عليه العلماء وقال الخطابي روى أيضاً بتقديم الراء
على الزاي ويكون المراد البيض يقال أرزت الجرادة بفتح الراء وتشديد الزاي إذا كبست
ذنبها في الأرض فباضت وجاء في صحيح البخاري كانت بضعة ناشزة أي مرتفعة على جسده وأما
ناغض كتفه فبالنون والغين والضاد المعجمتين والغين مكسورة وقال الجمهور النغض والنغض
والناغض أعلى الكتف وقيل هو العظم الرقيق الذي على طرفه وقيل ما يظهر منه عند التحرك
وأما قوله جمعاً فبضم الجيم وإسكان الميم ومعناه أنه كجمع الكف وهو صورته بعد أن

أَوْ قَالَ ثَرِيدًا قَالَ فَقُلْتُ لَهُ أَسْتَغْفِرُ لَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ وَلَكَ ثُمَّ تَلَا
هَذِهِ الْآيَةَ وَأَسْتَغْفِرُ لَذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ قَالَ ثُمَّ دُرْتُ خَلْفَهُ فَظَنَرْتُ إِلَى خَاتَمِ
النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ عِنْدَ نَاحِيَةِ كَتْفِهِ الْيُسْرَى جُمِعًا عَلَيْهِ خَيْلَانٌ كَأَمْثَالِ الثَّالِثِ
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَنَسِ

تجمع الأصابع وتضمها وأما الخيلان فبكسر الخاء المعجمة وإسكان الياء جمع خال وهو الشامة
في الجسد والله أعلم قال القاضى وهذه الروايات متقاربة متفقة على أنها شاخص في جسده قدر
بيضة الحمامة وهو نحو بيضة الحجلة وزر الحجلة وأما رواية جمع الكف وناشز فظاهرها المخالفة
فتؤول على وفق الروايات الكثيرة ويكون معناه على هيئة جمع الكف ولكنه أصغر منه في قدر
بيضة الحمامة قال القاضى وهذا الخاتم هو أثر شق الملكين بين الكتفين وهذا الذى قاله ضعيف
بل باطل لأن شق الملكين إنما كان في صدره وبطنه والله أعلم

— باب قدر عمره صلى الله عليه وسلم واقامته بمكة والمدينة —

ذكر في الباب ثلاث روايات إحداهما أنه صلى الله عليه وسلم توفى وهو ابن ستين سنة والثانية
خمس وستون والثالثة ثلاث وستون وهى أصحها وأشهرها رواه مسلم هنا من رواية عائشة وأنس
وابن عباس رضى الله عنهم واتفق العلماء على أن أصحها ثلاث وستون وتأولوا الباقي عليه فرواية
ستين اقتصر فيها على العقود وترك الكسر ورواية الخمس متأولة أيضاً وحصل فيها اشتباه وقد
أنكر عروة على ابن عباس . قوله (خمس وستون) ونسبه الى الغلط وأنه لم يدرك أول النبوة
ولا كثرت صحبته بخلاف السابقين واتفقوا أنه صلى الله عليه وسلم أقام بالمدينة بعد الهجرة عشر
سنين ومكة قبل النبوة أربعين سنة وإنما الخلاف فى قدر إقامته بمكة بعد النبوة وقيل الهجرة
والصحيح أنها ثلاث عشرة فيكون عمره ثلاثاً وستين وهذا الذى ذكرناه أنه بعث على رأس
أربعين سنة هو الصواب المشهور الذى أطبق عليه العلماء وحكى القاضى عياض عن ابن عباس
وسعيد بن المسيب رواية شاذة أنه صلى الله عليه وسلم بعث على رأس ثلاث وأربعين سنة

أَبْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ
وَلَا بِالْقَصِيرِ وَلَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ وَلَا بِالْأَدَمِ وَلَا بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ وَلَا بِالسَّبِطِ بَعَثَهُ اللَّهُ
عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ
سِتِّينَ سَنَةً وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَحَيْثُ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ
أَبْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ «يَعْنُونَ أَبْنَ جَعْفَرَ» ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ
أَبْنُ زَكْرِيَاءَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بَلَالٍ كِلَاهُمَا عَنْ رَبِيعَةَ «يَعْنِي ابْنَ

والصواب أربعون كما سبق وولد عام الفيل على الصحيح المشهور وقيل بعد الفيل بثلاث سنين
وقيل بأربع سنين وادعى القاضي عياض الاجماع على عام الفيل وليس كما ادعى وتفقوا أنه ولد
يوم الاثنين في شهر ربيع الأول وتوفى يوم الاثنين من شهر ربيع الأول واختلفوا في
يوم الولادة هل هو ثاني الشهر أم ثامنه أم عاشره أم ثاني عشره ويوم الوفاة ثاني عشره
ضحى والله أعلم قوله (ليس بالطويل البائن ولا بالقصير) المراد بالبائن زائد الطول أي هو بين
زائد الطول والقصير وهو بمعنى ما سبق أنه كان مقصدا . قوله (ولا الأبيض الأمهق ولا بالأدم)
الأمهق بالميم هو شديد البياض كلون الجص وهو كره المنظر ورمساتوهه الناظر أبرص والأدم الأسمر
معناه ليس بأسمر ولا بأبيض كره البياض بل أبيض بياضاً نيراً كما قال في الحديث السابق أنه صلى
الله عليه وسلم كان أزهر اللون وكذا قال في الرواية التي بعده كان أزهر . قوله (قلت لعروة كم لبث
النبي صلى الله عليه وسلم بمكة قال عشرين سنة قلت فان ابن عباس يقول بضع عشرة قال فغفره
وقال إنما أخذه من قول الشاعر) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا فغفره بالغين والفاء
وكذا نقله القاضي عن رواية الجلودي ومعناه دعاه بالمغفرة فقال غفر الله له وهذه اللفظة
يقولونها غالباً لمن غلط في شيء فكانه قال أخطأ غفر الله له قال القاضي وفي رواية ابن ماهان فصغره
بصاد ثم غين أي استصغره عن معرفته هذا وادراكه ذلك وضبطه وإنما أسند فيه إلى قول الشاعر

أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَزَادَ فِي حَدِيثِهِمَا كَانَ أَزْهَرَ
 حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الرَّازِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا حَكَّامُ بْنُ سَلْمٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ
 زَائِدَةَ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيِّ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَأَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَعُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ
 وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ
 خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَفَّى وَهُوَ
 ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً وَقَالَ ابْنُ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ بِمِثْلِ ذَلِكَ
 وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبَادُ بْنُ مُوسَى قَالَا حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى عَنْ يُونُسَ بْنِ
 يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ بِالْأَسْنَادَيْنِ جَمِيعًا مِثْلَ حَدِيثِ عَقِيلِ

حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَدَلِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ قُلْتُ لِعُرْوَةَ
 كَمْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ قَالَ عَشْرًا قَالَ قُلْتُ فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ
 وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ قُلْتُ لِعُرْوَةَ كَمْ لَبِثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ قَالَ عَشْرًا قَالَ قُلْتُ فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ بَضْعَ عَشْرَةَ قَالَ فَغَفَّرَهُ وَقَالَ إِنَّمَا
 أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رُوْحِ بْنِ

وليس معه علم بذلك ويرجح القاضي هذا القول قال والشاعر هو أبو قيس صرمة بن
 أبي أنس حيث يقول

ثوى في قریش بضع عشرة حجة يذكر لو يلقى خليلا مواليا

عِبَادَةٌ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَتَوَفَّى وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضَّبْعِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ عَشْرًا وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ الْجَعْفِيُّ حَدَّثَنَا سَلَامٌ أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَذَكَرُوا سُنِّي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ كَانَ أَبُو بَكْرٍ أَكْبَرَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَقَتَلَ عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ . قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ يُقَالُ لَهُ عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ كُنَّا قَاعُودًا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ فَذَكَرُوا سُنِّي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَقَتَلَ عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ .

وقد وقع هذا البيت في بعض نسخ صحيح مسلم وليس هو في عامتها قلت وأبو قيس هذا هو صرمة بن أبي أنس بن مالك بن عدى بن عامر بن غنم بن عدى بن النجار الأنصاري هكذا نسبته ابن اسحاق قال كان قد تهرب في الجاهلية ولبس المسوح وفارق الأوثان واغتسل من الجنابة واتخذ بيتاً له مسجدا لا يدخل عليه حائض ولا جنب وقال أعبد رب إبراهيم فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة أسلم فحسن إسلامه وهو شيخ كبير وكان قوا لا بالحق وكان معظماً لله تعالى في الجاهلية يقول الشعر

وحدثنا ابن المشي وابن بشار « واللفظ لابن المشي » قالوا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا
 شعبة سمعت أبا إسحاق يحدث عن عامر بن سعد البجلي عن جرير أنه سمع معاوية
 يخطب فقال مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين وأبو بكر وعمر
 وأنا ابن ثلاث وستين وحدثني ابن منهال الضرير حدثنا يزيد بن زريع حدثنا يونس
 ابن عبيد عن عمار مولى بني هاشم قال سألت ابن عباس كم أتى لرسول الله صلى الله عليه
 وسلم يوم مات فقال ما كنت أحسب مثلك من قومه يخفى عليه ذلك قال قلت إني قد
 سألت الناس فاختلفوا علي فأحبت أن أعلم قولك فيه قال أحسب قال قلت نعم قال أمسك
 أربعين بعث لها خمس عشرة بمكة يأمن ويخاف وعشر من مهاجرة إلى المدينة
 وحدثني محمد بن رافع حدثنا شبابه بن سوار حدثنا شعبة عن يونس بهذا الإسناد نحو
 حديث يزيد بن زريع وحدثني نصر بن علي حدثنا بشر « يعني ابن مفضل » حدثنا
 خالد الخذاء حدثنا عمار مولى بني هاشم حدثنا ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم توفي وهو ابن خمس وستين وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا ابن عليه عن
 خالد بهذا الإسناد وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي أخبرنا روح حدثنا حماد بن
 سلمة عن عمار بن أبي عمار عن ابن عباس قال أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم

في تعظيمه سبحانه وتعالى . قوله (سمع معاوية يخطب فقال مات رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وهو ابن ثلاث وستين وأبو بكر وعمر وأنا ابن ثلاث وستين) هكذا هو في جميع النسخ وهو صحيح
 وتقديره وأبو بكر وعمر كذلك ثم استأنف فقال وأنا ابن ثلاث وستين أي وأنا متوقع موافقتهم

بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً يَسْمَعُ الصَّوْتَ وَيَرَى الضَّوْءَ سَبْعَ سِنِينَ وَلَا يَرَى شَيْئًا وَثَمَانِ
سِنِينَ يُوحَى إِلَيْهِ وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ عَشْرًا

حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ «وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ» قَالَ
إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ جَبْرِ
أَبْنَ مُطْعَمٍ عَنِ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَنَا أَحْمَدُ وَأَنَا الْمَاحِي
الَّذِي يُمْحِي بِي الْكُفْرَ وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحَشِّرُ النَّاسَ عَلَيَّ عَقِي وَأَنَا الْعَاقِبُ وَالْعَاقِبُ
الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ
شَهَابٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ عَنِ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ لِي

وَأَنِّي أَمُوتُ فِي سَنَتِي هَذِهِ . قَوْلُهُ (يَسْمَعُ الصَّوْتَ وَيَرَى الضَّوْءَ) قَالَ الْقَاضِي أَي صَوْتِ الْهَاتِفِ
بِهِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَيَرَى الضَّوْءَ أَي نُورَ الْمَلَائِكَةِ وَنُورَ آيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى رَأَى الْمَلِكَ بَعَيْنَهُ وَشَافَهُ
بِوَحْيِ اللَّهِ تَعَالَى

— باب في أسمائه صلى الله عليه وسلم —

ذَكَرْنَا هَذِهِ الْأَسْمَاءَ وَلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْمَاءٌ أُخْرَ ذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ الْمَسَالِكِي
فِي كِتَابِهِ الْأَحْوَذِي فِي شَرْحِ التِّرْمِذِيِّ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَلْفَ اسْمٍ وَلِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلْفَ
اسْمٍ أَيْضًا ثُمَّ ذَكَرْنَا مِنْهَا عَلَى التَّفْصِيلِ بَعْضًا وَسَتِينُ قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ يَقَالُ رَجُلٌ مُحَمَّدٌ وَمُحَمَّدٌ إِذَا كَثُرَتْ خَصَالُهُ
الْمَحْمُودَةُ وَقَالَ ابْنُ فَارَسٍ وَغَيْرُهُ وَبِهِ سُمِّيَ نَبِينَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحَمَّدًا وَأَحْمَدُ أَي أَلْهَمَ اللَّهُ تَعَالَى أَهْلَهُ
أَنْ سَمَوْهُ بِمَا عَلِمَ مِنْ جَمِيلِ صِفَاتِهِ . قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يُمْحِي بِي الْكُفْرَ) قَالَ الْعُلَمَاءُ
الْمُرَادُ مَحْوُ الْكُفْرِ مِنْ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَسَائِرِ بِلَادِ الْعَرَبِ وَمَا زَوَى لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَرْضِ
وَوَعَدَ أَنْ يَبْلُغَهُ مَلِكُ أُمَّتِهِ قَالُوا وَيَحْتَمِلُ أَنْ الْمُرَادُ مَحْوُ الْعَامِ بِمَعْنَى الظُّهُورِ بِالْحُجَّةِ وَالغَلْبَةِ كَمَا قَالَ

أَسْمَاءُ أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَنَا أَحْمَدُ وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ فِي الْكُفْرِ وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يَحْشُرُ
النَّاسَ عَلَى قَدَمِي وَأَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ أَحَدٌ وَقَدْ سَمَّاهُ اللَّهُ رِءُوفًا رَحِيمًا
وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عَقِيلُ ح
وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْأَسْنَادِ
وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ وَمَعْمَرٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ عَقِيلٍ
قَالَ قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ وَمَا الْعَاقِبُ قَالَ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ وَفِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ وَعَقِيلٍ
الْكُفْرَةَ وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ الْكُفْرَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ
عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَدَةَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ كَانَ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَمِّي لَنَا نَفْسَهُ أَسْمَاءً فَقَالَ أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ وَالْمَقْفِيُّ وَالْحَاشِرُ وَنَبِيُّ
التَّوْبَةِ وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ

تعالى ليظهره على الدين كله وجاء في حديث آخر تفسير الماحي بأنه الذي بحيث به سيئات من
اتبعه فقد يكون المراد بمحو الكفر هذا ويكون كقوله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر
لهم ما قد سلف والحديث الصحيح الاسلام يهدم ما كان قبله . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ وأنا
الحاشر الذي يحشر الناس على عتبي ﴾ وفي الرواية الثانية على قدمي فأما الثانية فاتفقت النسخ
على أنها على قدمي لكن ضبطوه بتخفيف الياء على الافراد وتشديدها على التثنية وأما الرواية
الأولى فهي في معظم النسخ وفي بعضها قدمي كالثانية قال العلماء معناهما يحشرون على أثرى
وزمان نبوتى ورسالتى وليس بعدى نبى وقيل يتبعونى . قوله ﴿ والمقفي ونبي التوبة ونبي الرحمة ﴾

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ
 عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرًا فَتَرَخَّصَ فِيهِ فَبَلَغَ ذَلِكَ نَاسًا
 مِنْ أَصْحَابِهِ فَكَانَهُمْ كَرَهُوهُ وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ فَبَلَغَهُ ذَلِكَ فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ مَا بَالُ رُجَالٍ بَلَغَهُمْ عَنِّي
 أَمْرٌ تَرَخَّصْتُ فِيهِ فَكَرَهُوهُ وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ فَوَاللَّهِ لَأَنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدَّهُمْ لَهُ خَشْيَةً
 حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ « يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ » ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ
 إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ
 جَرِيرٍ نَحْوَ حَدِيثِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مَسْلَمٍ عَنْ
 مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَمْرِ فَتَنَزَّهُ عَنْهُ نَاسٌ
 مِنَ النَّاسِ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَغَضِبَ حَتَّى بَانَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ

أما العاقب ففسره في الحديث بأنه ليس بعده نبي أي جاء عقبهم قال ابن الأعرابي العاقب والعقوب
 الذي يخلف في الخير من كان قبله ومنه عقب الرجل لولده وأما المقتى فقال شمر هو بمعنى العاقب
 وقال ابن الأعرابي هو المتبع للأنبياء يقال فقوته أبقوه وفقيته أبقيه إذا اتبعته وقافية كل شيء
 آخره وأما نبي التوبة ونبي الرحمة ونبي الرحمة فمعناها متقارب ومقصودها أنه صلى الله عليه وسلم
 جاء بالتوبة وبالترحم قال الله تعالى رحما بينهم وتواصوا بالصبر وتواصوا بالمرحمة والله أعلم
 وفي حديث آخر نبي الملاحم لأنه صلى الله عليه وسلم بعث بالقتال قال العلماء وإنما اقتصر على
 هذه الأسماء مع أن له صلى الله عليه وسلم أسماء غيرها كما سبق لأنها موجودة في الكتب المتقدمة
 وموجودة للأمة السالفة

— باب عليه صلى الله عليه وسلم بالله تعالى وشدة خشيته —

قوله ﴿ فغضب حتى بان الغضب في وجهه ثم قال ما بال أقوام يرغبون عما رخص لي فيه فوالله

مَا بِالْأَقْوَامِ يَرْعَبُونَ عَمَّا يُرْخَصُ لِي فِيهِ فَوَاللَّهِ لَا أَنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدَّهُمْ لَهُ خَشِيَّةً
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ
 شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصِمَ
 الزُّبَيْرِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ فَقَالَ
 الْأَنْصَارِيُّ سَرِحَ الْمَاءُ يَمْرُؤُا فَبَيَّ عَلَيْهِمْ فَأَخْتَصَمُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلزُّبَيْرِ اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسَلَ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ فَغَضِبَ
 الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ فَتَلُونَ وَجْهَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لأننا أعلمهم بالله وأشدهم له خشية) فيه الحث على الاقتداء به صلى الله عليه وسلم والنهي عن
 التعمق في العبادة وذم التنزه عن المباح شكاً في إباحته وفيه الغضب عند انتهاك حرمت الشرع
 وإن كان المنتهك متأولاً وتأويلاً وباطلاً وفيه حسن المعاشرة بإرسال التعزير والانسكار في الجمع ولا
 يعين فاعله فيقال ما بال أقوام ونحوه وفيه أن القرب إلى الله تعالى سبب لزيادة العلم به وشدة
 خشيته وأما قوله صلى الله عليه وسلم فوالله لأننا أعلمهم بالله وأشدهم له خشية فعناهم أنهم يتوهمون
 أن سننهم عما فعلت أقرب لهم عند الله وإن فعل خلاف ذلك وليس كما توهموا بل أنا أعلمهم
 بالله وأشدهم له خشية وإنما يكون القرب إليه سبحانه وتعالى والخشية له على حسب ما أمر لا
 بمخيلات النفوس وتكلف أعمال لم يأمر بها والله أعلم

— باب وجوب اتباعه صلى الله عليه وسلم —

قوله (شراج الحرة) بكسر الشين المعجمة وبالجميم هي مسایل الماء واحدها شرجة والحرة
 هي الأرض الملسة فيها حجارة سود . قوله (سرح الماء) أي أرسله . قوله صلى الله عليه
 وسلم (اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك فغضب الأنصاري فقال يا رسول الله أن كان ابن

ثُمَّ قَالَ يَا زُبَيْرُ اسْقِ ثُمَّ احْبَسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ فَقَالَ الزُّبَيْرُ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحْسِبُ
هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ
لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا

عمتك فنون وجهه نبي الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع الى
الجدر) أما قوله أن كان ابن عمك فهو بفتح الهمزة أى فعلت هذا لكونه ابن عمك وقوله تلون
وجهه أى تغير من الغضب لانتهاك حرمة النبوة وقبح كلام هذا الانسان وأما الجدر ففتح
الجيم وكسرهما وبالبدال المهملة وهو الجدار وجمع الجدار جدر ككتاب وكتب وجمع الجدر
جدور كفلس وفلوس ومعنى يرجع الى الجدر أى يصير اليه والمراد بالجدر أصل الحائط وقيل
أصول الشجر والصحيح الأول وقدره العلماء أن يرتفع الماء فى الارض كلها حتى يتسل كعب
رجل الانسان فلصاحب الأرض الأولى التى تلى الماء أن يحبس الماء فى الأرض الى هذا الحد
ثم يرسله الى جاره الذى وراءه وكان الزبير صاحب الأرض الأولى فأدل عليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقال اسق ثم ارسل الماء الى جارك أى اسق شيئاً يسيراً دون قدر حقتك ثم ارسله الى
جارك ادلالاً على الزبير ولعله بأنه يرضى بذلك ويؤثر الاحسان الى جاره فلما قال الجار ما قال
أمره أن يأخذ جميع حقه وقد سبق شرح هذا الحديث، واضحا فى بابها قال العلماء ولو صدر مثل
هذا الكلام الذى تكلم به الانصارى اليوم من انسان من نسبه صلى الله عليه وسلم الى هوى كان كفرا
وجرت على قائله أحكام المرتدين فيجب قتله بشرطه قالوا وانما تركه النبي صلى الله عليه وسلم لأنه كان فى أول
الاسلام يتألف الناس ويدفع بالتى هى أحسن ويصبر على أذى المنافقين ومن فى قلبه مرض
ويقول يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا ويقول لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه
وقد قال الله تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح إن الله
يحب المحسنين قال القاضى وحكى الداودى أن هذا الرجل الذى خصم الزبير كان منافقاً
وقوله فى الحديث أنه أنصارى لا يخالف هذا لأنه كان من قبيلتهم لامن الأنصار المسلمين
وأما قوله فى آخر الحديث فقال الزبير والله انى لأحسب هذه الآية نزلت فيه فلا وربك لا يؤمنون

حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ
 أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ قَالَا كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَحْدُثُ أَنَّهُ سَمِعَ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا نَهَيْتُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ
 مَا اسْتَطَعْتُمْ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسْأَلَتِهِمْ وَأَخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ
 وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ وَهُوَ مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ
 أَخْبَرَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ سِوَاهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
 ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا ابْنُ كَلْبَةَ عَنْ
 الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ « يَعْنِي
 الْخَزَامِيُّ » ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ سَمِعَ
 أَبَا هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مِنْبِهِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ كُلُّهُمْ قَالَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذُرُونِي مَا تَرَكَتُمْ وَفِي حَدِيثِ

الآية فهكذا قال طائفة في سبب نزولها وقيل نزلت في رجلين تحاكما إلى النبي صلى الله عليه وسلم
 فحكم على أحدهما فقال ارفعني إلى عمر بن الخطاب وقيل في يهودى ومناقق اختصما إلى النبي
 صلى الله عليه وسلم فلم يرض المناقق بحكمه وطلب الحكم عند الكاهن قال ابن جرير يجوز
 أنها نزلت في الجميع والله أعلم . قوله صلى الله عليه وسلم « ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به
 فافعلوا منه ما استطعتم » هذا الحديث سبق شرحه وأضحا في كتاب الحج وهو من قواعد الإسلام

هَمَّامٌ مَا تَرَكْتُمْ فَأَمَّا هَلْكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ثُمَّ ذَكَرُوا نَحْوَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ
وَأَبِي سَلْبَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمْرِو
ابْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا
مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يَحْرَمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَحَرَّمَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

— باب توقيره صلى الله عليه وسلم وترك إكثار سؤاله —

﴿عما لا ضرورة إليه أو لا يتعلق به تكليف وما لا يقع ونحو ذلك﴾

مقصود أحاديث الباب أنه صلى الله عليه وسلم نهامهم عن إكثار السؤال والابتداء بالسؤال
عما لا يقع وكره ذلك لمعان منها أنه ربما كان سبباً لتحريم شيء على المسلمين فيلحقهم به المشقة
وقد بين هذا بقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الأول أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء
لم يحرم على المسلمين فحرم عليهم من أجل مسألته ومنها أنه ربما كان في الجواب ما يكرهه
السائل ويسوءه ولهذا أنزل الله تعالى في ذلك قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء
إن تبدلكن تسوكن كما صرح به في الحديث في سبب نزولها ومنها أنهم ربما أحفوه صلى الله
عليه وسلم بالمسألة والحفوة المشقة والأذى فيكون ذلك سبباً لهلاكهم وقد صرح بهذا في حديث
أنس المذكور في الكتاب في قوله سألوا نبي الله صلى الله عليه وسلم حتى أحفوه بالمسألة إلى آخره
وقد قال الله تعالى إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة وأعد لهم عذاباً
مهيناً. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿إن أعظم المسلمين في المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم
على المسلمين فحرم عليهم من أجل مسألته﴾ وفي رواية من سأل عن شيء ونقر عنه أي بالغ
في البحث عنه والاستقصاء قال القاضي عياض المراد بالجرم هنا الحرج على المسلمين لانه الجرم
الذي هو الأثم المعاقب عليه لأن السؤال كان مباحاً ولهذا قال صلى الله عليه وسلم سلوني

عَبَادُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ « أَحْفَظُهُ كَمَا أَحْفَظُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » الزُّهْرِيُّ عَنْ عَاصِمِ بْنِ
سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَكْبَرُ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا
مَنْ سَأَلَ عَنْ أَمْرٍ لَمْ يَحْرَمْ فَحَرَّمَ عَلَى النَّاسِ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ . وَحَدَّثَنِيهِ حُرْمَةَ بَنِي يَحْيَى
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا
مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ رَجُلٌ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ
وَنُقِرَّ عَنْهُ وَقَالَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ
وَمُحَمَّدُ بْنُ قَدَامَةَ السُّلَمِيُّ وَيَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ اللَّوْلُؤِيُّ وَالْفَاظُ مِمَّا تَقَارَبَهُ قَالَ مُحَمَّدُ حَدَّثَنَا
النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ وَقَالَ الْآخِرَانِ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَنَسٍ عَنْ
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَصْحَابِهِ شَيْءٌ نَخَطَبُ فَقَالَ عَرَضَتْ
عَلَى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحَكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ
كَثِيرًا قَالَ فَمَا أَنَّى عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أَشَدَّ مِنْهُ قَالَ غَطَّوْا

هذا كلام القاضي وهذا الذي قاله القاضي ضعيف بل باطل والصواب الذي قاله الخطابي
وصاحب التحرير وجهير العلماء في شرح هذا الحديث أن المراد بالجرم هنا الاثم والذنب
قالوا ويقال منه جرم بالفتح واجترم وتجرم اذا اثم قال الخطابي وغيره هذا الحديث فيمن
سأل تكلفا أو تعنتا فيما لا حاجة به اليه فأما من سأل لضرورة بأن وقعت له مسألة فسأل عنها
فلا اثم عليه ولا تعنت لقوله تعالى فاسألوا أهل الذكر قال صاحب التحرير وغيره فيه دليل
على أن من عمل ما فيه اضرار بغيره كان آثما . قوله صلى الله عليه وسلم (عرضت على الجنة
والنار فلم أرا كاليوم في الخير والشر ولو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا) فيه

رؤسهم ولهم خنين قال فقام عمر فقال رضينا بالله رباً وبالاسلام ديناً وبمحمد نبياً قال
فقام ذلك الرجل فقال من ابي قال ابوك فلان فنزلت يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء
إن تبد لكم تسؤكم وحدثنا محمد بن معمر بن ربيعي القيسي حدثنا روح بن عبادة
حدثنا شعبة أخبرني موسى بن أنس قال سمعت أنس بن مالك يقول قال رجل يا رسول الله
من ابي قال ابوك فلان ونزلت يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم
تمام الآية وحدثني حرمله بن يحيى بن عبد الله بن حرمله بن عمران التجيبي أخبرنا
ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم خرج حين زاعت الشمس فصلى لهم صلاة الظهر فلما سلم قام على المنبر
فذكر الساعة وذكراً أن قبلها أموراً عظيماً ثم قال من أحب أن يسألني عن شيء
فليسألني عنه فوالله لا تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم به مادمت في مقامي هذا قال أنس
ابن مالك فأكثر الناس البكاء حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم

أن الجنة والنار مخلوقتان وقد سبق شرح عرضهما ومعنى الحديث لم أر خيراً أكره مما رأيته
اليوم في الجنة ولا شراً أكره مما رأيته اليوم في النار ولو رأيتم ما رأيتم وعلتم ما علمتم مما
رأيته اليوم وقبل اليوم لا شفقتم اشفاقاً بليغاً ولقل ضحككم وكثر بكاؤكم وفيه دليل على أنه
لا كراهة في استعمال لفظة لوفى مثل هذا والله أعلم . قوله (غطوا رؤسهم ولهم خنين) هو
بالحاء المعجمة هكذا هو في معظم النسخ ولمعظم الرواة ولبعضهم بالحاء المهملة ومن ذكر الوجهين
القاضي وصاحب التحرير وآخرون قالوا ومعناه بالمعجمة صوت البكاء وهو نوع من البكاء دون
الانتحاب قالوا وأصل الخنين خروج الصوت من الأنف كالحنين بالمهملة من الفم وقال الخليل هو

وَأَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقُولَ سَلُونِي فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حِذَافَةَ فَقَالَ مِنْ أَبِي يَارَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَبُوكَ حِذَافَةَ فَلَمَّا أَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَنْ يَقُولَ سَلُونِي بَرَكَ عُمَرُ فَقَالَ رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلَى وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ آتِفًا فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ . قَالَ ابْنُ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عِيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ قَالَ قَالَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ

صوت فيه غنة وقال الأصمعي إذا تردد بكأؤه فصار في كونه غنة فهو خنين وقال أبو زيد الخنين مثل الخنين وهو شديد البكاء . قوله ﴿ فلما أ كثر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول سلوني برك عمر فقال رضيينا بالله ربا وبالاسلام ديننا وبمحمد رسولا فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال عمر ذلك ﴾ قال العلماء هذا القول منه صلى الله عليه وسلم محمول على أنه أوحى اليه والافلا يعلم كل ما سئل عنه من المغيبات الا باعلام الله تعالى قال القاضي وظاهر الحديث أن قوله صلى الله عليه وسلم سلوني إنما كان غضبا كما قال في الرواية الأخرى سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن أشياء كرهها فلما أ كثر عليه غضب ثم قال للناس سلوني وكان اختياره صلى الله عليه وسلم ترك تلك المسائل لكن وافقهم في جوابها لأنه لا يمكن رد السؤال ولما رآه من حرصهم عليها والله أعلم وأما بروك عمر رضي الله عنه وقوله فأنما فعله أدبا وكراما لرسول الله صلى الله عليه وسلم وشفقة على المسلمين لئلا يؤذوا النبي صلى الله عليه وسلم فيهلكوا ومعنى كلامه رضيينا بما عندنا من كتاب الله تعالى وسنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم واكتفيننا به عن السؤال ففيه أبلغ كفاية قولهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى والذي نفسي محمد بيده لقد عرضت على الجنة والنار آتفا في عرض هذا الحائط أما اللفظة أولى فهي تهديد ووعيد وقيل كلمة تلهف فعلى هذا يستعملها من نجا من أمر عظيم والصحيح المشهور أنها للتهديد ومعناها قرب منكم ماتكروهونه ومنه قوله

ابْنُ حُدَافَةَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ مَا سَمِعْتُ بِابْنِ قُطِّ أَعَقَّ مِنْكَ أَمْنَتَ أَنْ تَكُونَ أَمَكُ قَدْ
 قَارَفَتْ بَعْضَ مَا تَقَارِفُ نِسَاءَ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ فَتَفْضَحُهَا عَلَى أَعْيُنِ النَّاسِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ
 وَاللَّهِ لَوْ أَحَقَّنِي بَعْدَ أَسْوَدَ لِلْحَقِّقَةِ حَدِّشْنِي عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا
 مَعْمَرُ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ
 كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَحَدِيثِ عِيْدِ اللَّهِ
 مَعَهُ غَيْرَ أَنْ شُعَيْبًا قَالَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عِيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي رَجُلٌ
 مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ قَالَتْ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ حَدِّشْنِي يُونُسَ حَدِّشْنِي يُونُسَ حَدِّشْنِي
 الْمَعْنَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّاسَ سَأَلُوا نَبِيَّ اللَّهِ

تعالى أولى لك فأولى أى قاربك ما تكره فأخذ من الولي وهو القرب وأما آفا فمعناه
 قريباً الساعة والمشهور فيه المد ويقال بالقصر وقرى بهما فى السبع الأكثر من بالمد وعرض
 الحائط بضم العين جانبه . قوله ﴿ أن أم عبد الله بن حذافة قالت له أمنت أن تكون أمك قد قارفت
 بعض ما يقارف نساء الجاهلية فتفضحها على أعين الناس فقال إنها والله لو أحقني بعد أسود للحقته ﴾
 أما قولها قارفت فمعناه عملت سوء أو المراد الزنا والجاهلية هم من قبل النبوة سموا به لكثرة جهالاتهم
 وكان سبب سؤاله أن بعض الناس كان يطعن فى نسبه على عادة الجاهلية من الطعن فى الأنساب وقد بين
 هذا فى الحديث الآخر بقوله كان يلاحى فيدعى لغير أبيه والملاحاة المخاصمة والسباب وقولها
 فتفضحها معناه لو كنت من زنا فنفاك عن أهلك حذافة فضحتنى وأما قوله لو أحقني بعد للحقته
 فقد يقال هذا لا يتصور لأن الزنا لا يثبت به النسب ويحجب عنه بأنه يحتمل وجهين أحدهما أن ابن
 حذافة ما كان بلغه هذا الحكم وكان يظن أن ولد الزنا يلحق الزانى وقد خفى هذا على أكبر منه
 وهو سعد بن أبى وقاص حين خاصم فى ابن وليدة زمعة فظن أنه يلحق أخاه بالزنا والثانى أنه يتصور
 الإلحاق بعد وطئها بشبهة فيثبت النسب منه والله أعلم . قوله ﴿ حدثنا يوسف بن حماد المعنى ﴾

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَحْفُوهُ بِالْمَسْأَلَةِ فَخَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ فَصَعِدَ الْمَنِيرَ فَقَالَ سَلُونِي لِأَسْأَلَنِي
عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنَّتَهُ لَكُمْ فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ الْقَوْمُ أَرْمَوْا وَرَهَبُوا أَنْ يَكُونَ بَيْنَ يَدَيَّ أَمْرٌ قَدْ
حَضَرَ قَالَ أَنَسٌ فَجَعَلْتُ أَتَنَفُّتُ يَمِينًا وَشِمَالًا فَذَا كُلُّ رَجُلٍ لَأَفُ رَأْسَهُ فِي ثَوْبِهِ يَسْكِي
فَأَنْشَأَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ كَانَ يُلَاحِي فَيَدْعِي لِغَيْرِ أَبِيهِ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللهُ مَنْ أَبِي قَالَ أَبُوكَ
حَدَّثَنِي ثُمَّ أَنْشَأَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ
رَسُولًا عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ قَطُّ
فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ إِنْ صَوَّرْتُ لِي الْجَنَّةَ وَالنَّارَ فَرَأَيْتَهُمَا دُونَ هَذَا الْخَائِطِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ «يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ» ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامِ ح وَحَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ
قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالًا جَمِيعًا حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ بَرَادٍ
الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْمُحَمَّدَانِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو اسَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ
أَبِي مُوسَى قَالَ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا فَلَمَّا أَكْثَرَ عَلَيْهِ غَضِبَ

هو بكسر النون وتشديد الياء قال السمعي منسوب الى معن بن زائدة وهذا الاسناد كله بصريون
قوله (أحفوه بالمسألة) أى أكثروا فى الاحاح والمبالغة فيه يقال أحفى وأحفى وألح بمعنى
قوله (فلما سمع ذلك القوم أرموا) هو بفتح الراء وتشديد الميم المضمومة أى سكتوا وأصله
من المرمة وهى الشفة أى ضموا شفاههم بعضها على بعض فلم يتكلموا ومنه رمت الشاة الحشيش
ضمته بشفتيها . قوله (أنشأ رجل ثم أنشأ عمر) قال أهل اللغة معناها ابتدأ ومنه أنشأ الله الخلق أى ابتدأهم

ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ سَلُونِي عَمَّ شِئْتُمْ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَبِي قَالَ أَبُوكَ حَذَافَةٌ فَقَامَ آخِرُ فَقَالَ مَنْ أَبِي
يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ فَلَمَّا رَأَى عُمَرَ مَا فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مِنَ الْغَضَبِ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا تُوْبُ إِلَى اللَّهِ وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي كُرَيْبٍ قَالَ مَنْ أَبِي
يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ وَهَذَا حَدِيثٌ
قُتَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَمَاكٍ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ مَرَرْتُ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْمٍ عَلَى رُؤْسِ النَّخْلِ فَقَالَ مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءُ فَقَالُوا
يَلْقَحُونَهُ يَجْعَلُونَ الذِّكْرَ فِي الْأُنْثَى فَتَلْقَحُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَظُنُّ

— ﴿باب وجوب امتثال ما قاله شرعا دون ما ذكره ﷺ﴾ —

﴿من معاش الدنيا على سبيل الرأي﴾

فيه حديث أبار النخل وأنه صلى الله عليه وسلم قال ﴿ما أظن يغني ذلك شيئا فخرج شيصا فقال ان كان
ينفعهم ذلك فليصنعه فاني انما ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن ولكن اذا حدثكم عن الله
شيئا فخذوا به﴾ وفي رواية اذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به واذا أمرتكم بشيء من رأيي
فانما أنا بشر وفي رواية أتم أعلم بأمر دنيا كم قال العلماء قوله صلى الله عليه وسلم من رأيي أي
في أمر الدنيا ومعاشها لا على التشريع فأما ما قاله باجتهاده صلى الله عليه وسلم ورآه شرعا
يجب العمل به وليس أبار النخل من هذا النوع بل من النوع المذكور قبله مع أن لفظه الرأي
انما أتى بها عكرمة على المعنى لقوله في آخر الحديث قال عكرمة أو نحو هذا فلم يخبر بلفظ
النبي صلى الله عليه وسلم محققا قال العلماء ولم يكن هذا القول خبرا وانما كان ظنا كما بينه في
هذه الروايات قالوا ورأيه صلى الله عليه وسلم في أمور المعاش وظنه كغيره فلا يمتنع وقوع
مثل هذا ولا نقص في ذلك وسببه تعلق همهم بالآخرة ومعارفها والله أعلم . قوله ﴿يلقحونه﴾ هو

يُغْنِي ذَلِكَ شَيْئًا قَالَ فَأُخْبِرُوا بِذَلِكَ فَتَرَكُوهُ فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ
فَقَالَ إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ فَإِنِّي إِمَّا ظَنَنْتُ ظَنًّا فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ وَلَكِنْ
إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا نَخِذُوا بِهِ فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ الرَّومِيِّ التَّمِيمِيُّ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ وَاحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمُعَقَّرِيِّ قَالُوا
حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ « وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ » حَدَّثَنَا أَبُو النَّجَّاشِيِّ حَدَّثَنِي رَافِعُ
ابْنُ خَدِيجٍ قَالَ قَدِمَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَأْبُرُونَ النَّخْلَ يَقُولُونَ
يَلْقَحُونَ النَّخْلَ فَقَالَ مَا تَصْنَعُونَ قَالُوا كُنَّا نَصْنَعُهُ قَالَ لَعَلَّكُمْ لَوْمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا
فَتَرَكُوهُ فَفَضَّتْ أَوْ فَتَقَصَّتْ قَالَ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ إِمَّا أَنَا بَشَرٌ إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ
مِنْ دِينِكُمْ نَخِذُوا بِهِ وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي فَأَمَّا أَنَا بَشَرٌ قَالَ عِكْرَمَةُ أَوْ نَحْوَ هَذَا
قَالَ الْمُعَقَّرِيُّ فَفَضَّتْ وَلَمْ يَشْكُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ كِلَاهِمَا
عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ
ابْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ وَعَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ

بمعنى يأبرون في الرواية الأخرى ومعناه ادخال شيء طلع الذكر في طلع الأنثى فتعلق باذن الله
ويأبرون بكسر الباء وضمها يقال منه أبر يأبر ويأبر كبدر يبذر ويبذر ويقال أبر يؤبر بالتشديد
تأبيرا . قوله (حدثني أحمد بن جعفر المعقري) هو بفتح الميم واسكان العين المهملة وكسر القاف
منسوب إلى معقر وهي ناحية من اليمن . قوله (ففَضَّتْ أو فتَقَصَّتْ) هو بفتح الحروف كلها والأول
بالفاء والضاد المعجمة والثاني بالقاف والمهملة وأما قوله في آخر الحديث قال المعقري فنفَضَّتْ

بِقَوْمٍ يَلْعَجُونَ فَقَالَ لَوْلَمْ تَفْعَلُوا لَصَلَحَ قَالَ نَفَرَ جِ شَيْصًا فَرَّبَهُمْ فَقَالَ مَا لِنَخْلِكُمْ قَالُوا
قُلْتَ كَذَا وَكَذَا قَالَ أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ

حديث محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه قال هذا
ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد في يده لياتين على أحدكم يوم ولا يراني ثم لأن
يراني أحب إليه من أهله وماله معهم قال أبو إسحاق المعنى فيه عندي لأن يراني معهم

بالفاء والمعجمة ومعناه أسقطت ثمرها قال أهل اللغة ويقال لذلك المتساقط النفض بفتح النون
والفاء بمعنى المنفوض كالخبط بمعنى الخبوط وانفض القوم فني زادهم . قوله (نفرج شيصا) هو
بكسر الشين المعجمة واسكان الياء المثناة تحت وبصاد مهملة وهو البسر الردي الذي اذا يبس
صار حشفاً وقيل أردأ البسر وقيل تمر ردي وهو متقارب

باب فضل النظر اليه صلى الله عليه وسلم وتمنيته

قوله صلى الله عليه وسلم (والذي نفس محمد بيده لياتين على أحدكم يوم ولا يراني ثم لأن
يراني أحب إليه من أهله وماله معهم قال أبو إسحاق المعنى فيه عندي لأن يراني معهم أحب
إليه من أهله وماله وهو عندي مقدم ومؤخر) هذا الذي قاله أبو إسحاق هو الذي قاله القاضي
عياض واقتصر عليه قال تقديره لأن يراني معهم أحب إليه من أهله وماله ثم لا يراني وكذا جاء
في مسند سعيد بن منصور لياتين على أحدكم يوم لأن يراني أحب إليه من أن يكون له مثل أهله
وماله ثم لا يراني أي رؤيته أي أفضل عنده وأحظى من أهله وماله هذا كلام القاضي والظاهر
أن قوله في تقديم لأن يراني وتأخير من أهله لا يراني كما قال وأما لفظة معهم فعلى ظاهرها وفي
موضعها وتقديم الكلام يأتي على أحدكم يوم لأن يراني فيه لحظة ثم لا يراني بعدها أحب إليه من
أهله وماله جميعاً ومقصود الحديث حثهم على ملازمة مجلسه الكريم ومشاهدته حضراً وسفراً

أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَهُوَ عِنْدِي مُقَدَّمٌ وَمُؤَخَّرٌ

حدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أنا أولى الناس بابن مريم الأنبياء أولاد علات وليس بيني وبينه نبي وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو داود عمر بن سعد عن سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أولى الناس بعيسى الأنبياء أبناء علات وليس بيني وبين عيسى نبي وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أولى الناس بعيسى بن مريم في الأولى والآخرة قالوا كيف يا رسول الله قال الأنبياء أخوة من علات وأمها شتى ودينهم واحد فليس بيننا نبي وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا

للتأدب بآدابه وتعلم الشرائع وحفظها ليلغوها واعلامهم أنهم سيندمون على ما فرطوا فيه من الزيادة من مشاهدته وملازمته ومنه قول عمر رضى الله عنه ألهانى عنه الصفق بالأسواق والله أعلم

— باب فضائل عيسى عليه السلام —

قوله صلى الله عليه وسلم «أنا أولى الناس بابن مريم الأنبياء أولاد علات وليس بيني وبينه نبي» وفي رواية أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم في الأولى والآخرة قالوا كيف يا رسول الله قال الأنبياء أخوة من علات وأمها شتى ودينهم واحد وليس بيننا نبي قال العلماء أولاد العلات بفتح العين المهملة وتشديد اللام هم الأخوة لأب من أمهات شتى وأما الأخوة من الأبوين فيقال لهم أولاد الأعيان قال

عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من مولود يولد إلا نخسه الشيطان فيستهل صارخا من نخسة الشيطان إلا ابن مريم وأمه ثم قال أبو هريرة أقرؤا إن شئتم وإني أعيدها بك وذريتها من الشيطان الرجيم. وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر ح وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي حدثنا أبو أيمن أخبرنا شعيب جميعا عن الزهري بهذا الإسناد وقال يمسّه حين يولد فيستهل صارخا من مسّة الشيطان إياه وفي حديث شعيب من مسّ الشيطان حدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب حدثني عمرو بن الحارث أن أبا يونس سلما مولى أبي هريرة حدثه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال كل بني آدم يمسه الشيطان يوم ولدته أمه إلا مريم وأنها حدثنا شيان ابن فروخ أخبرنا أبو عوانة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صياح المولود حين يقع نزغة من الشيطان حدثني محمد بن رافع حدثنا

جمهور العلماء معنى الحديث أصل إيمانهم واحد وشراؤهم مختلفة فانهم متفقون في أصول التوحيد وأما فروغ الشرائع فوقع فيها الاختلاف وأما قوله صلى الله عليه وسلم ودينهم واحد فالمراد به أصول التوحيد وأصل طاعة الله تعالى وإن اختلفت صفاتها وأصول التوحيد والطاعة جميعا. وأما قوله صلى الله عليه وسلم ﴿وأنا أولى الناس بعيسى﴾ فعناها أخص به لما ذكره. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ما من مولود يولد إلا نخسه الشيطان فيستهل صارخا من نخسة الشيطان إلا ابن مريم وأمه﴾ هذه فضيلة ظاهرة وظاهر الحديث اختصاصها بعيسى وأمه واختار القاضي عياض أن جميع الأنبياء يتشاركون فيها. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿صياح المولود حين يقع نزغة من الشيطان﴾ أي حين يسقط من بطن أمه ومعنى

عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى عيسى ابن مريم رجلاً يسرق فقال له عيسى سرقت قال كلا والذي لا إله إلا هو فقال عيسى آمنت بالله وكذبت نفسي

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر وابن فضيل عن المختار ح وحدثني علي بن حجر السعدي «واللفظ له» حدثنا علي بن مسهر أخبرنا المختار بن فلفل عن أنس بن مالك قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا خير البرية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك إبراهيم عليه السلام وحدثناه أبو كريب

نزغة نخسة وطعنة ومنه قولهم نزغه بكلمة سوء أى رماه بها . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ رأى عيسى رجلاً يسرق فقال له عيسى سرقت قال كلا والذي لا إله إلا هو فقال عيسى آمنت بالله وكذبت نفسي ﴾ قال القاضي ظاهر الكلام صدقت من حلف بالله تعالى وكذبت ما ظهر لى من ظاهر سرقة فلعله أخذ ماله فيه حق أو باذن صاحبه أو لم يقصد الغصب والاستيلاء أو ظهر له من مديده أنه أخذ شيئاً فلما حلف له أسقط ظنه ورجع عنه

— ﴿ باب من فضائل ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم ﴾ —

قوله ﴿ جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا خير البرية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ابراهيم عليه الصلاة والسلام ﴾ قال العلماء انما قال صلى الله عليه وسلم هذا تواضعاً واحتراماً لابراهيم صلى الله عليه وسلم لخلته وأبوتة وإلأفندينا صلى الله عليه وسلم أفضل كما قال صلى الله عليه وسلم أنا سيد ولد آدم ولم يقصد به الافتخار ولا التناول على من تقدمه بل قاله بياناً لما أمر ببيانه وتبليغه ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ولا تغر لينفى ما قد يتطرق الى بعض

حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ سَمِعْتُ مُحْتَارَ بْنَ فُلْفُلٍ مَوْلَى عَمْرٍو بْنِ حَرْيْثٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا
 يَقُولُ قَالَ رَجُلٌ يَارَسُولَ اللَّهِ بِمَثَلِهِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمَشْتِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ
 سَفْيَانَ عَنِ الْمُخْتَارِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَثَلِهِ حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ
 سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ « يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَزَامِيِّ » عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْتَنِ إِبْرَاهِيمَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ
 ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً بِالْقُدُومِ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ
 عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ

الأفهام السخيفة وقيل يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم قال إبراهيم خير البرية قبل أن يعلم أنه سيد
 ولد آدم فإن قيل التأويل المذكور ضعيف لأن هذا خبر فلا يدخله خلف ولا نسخ فالجواب أنه
 لا يمتنع أنه أراد أفضل البرية الموجودين في عصره وأطلق العبارة الموهمة للعموم لأنه أبلغ في
 التواضع وقد جزم صاحب التحرير بمعنى هذا فقال المراد أفضل برية عصره وأجاب القاضى عن
 التأويل الثانى بأنه وإن كان خبراً فهو مما يدخله النسخ من الأخبار لأن الفضائل يمنحها الله تعالى
 لمن يشاء فأخبر بفضيلة إبراهيم إلى أن علم تفضيل نفسه فأخبر به ويتضمن هذا جواز التفاضل
 بين الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ويحاج عن حديث النهى عنه بالأجوبة السابقة فى أول
 كتاب الفضائل . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ اختنن إبراهيم النبي وهو ابن ثمانين سنة بالقدم ﴾
 رواه مسلم متفقون على تخفيف القدم ووقع فى روايات البخارى الخلاف فى تشديده وتخفيفه
 قالوا وآلة النجار يقال لها قدم بالتخفيف لا غير وأما القدم مكان بالشام ففيه التخفيف فمن
 رواه بالتشديد أراد القرية ومن رواه بالتخفيف يحتمل القرية والآلة والآلة أكثر من على التخفيف
 وعلى ارادة الآلة وهذا الذى وقع هنا وهو ابن ثمانين سنة هو الصحيح ووقع فى الموطأ وهو
 ابن مائة وعشرين سنة موقوفا على أبي هريرة وهو متأول أو مردود وسبق بيان حكم الختان فى

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَحْنُ أَحَقُّ بِالشُّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي وَيَرْحَمُ اللَّهُ لَوْطًا لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ لَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ طُولَ لَبِثِ يُوسُفَ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ وَحَدَّثَنَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ وَأَبَا عُبَيْدٍ أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَغْفِرُ اللَّهُ لِلْوَطِ أَنْهُ أَوْى إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَطُّ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ ثَنْتَيْنِ فِي ذَاتِ اللَّهِ قَوْلُهُ إِنِّي سَقِيمٌ وَقَوْلُهُ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا وَوَاحِدَةً فِي شَأْنِ سَارَةَ فَإِنَّهُ قَدِمَ أَرْضَ جَبَّارٍ وَمَعَهُ سَارَةُ وَكَانَتْ أَحْسَنَ النَّاسِ فَقَالَ لَهَا إِنَّ هَذَا الْجَبَّارُ إِنْ يَعْلَمَ أَنَّكَ أَمْرَاتِي يَغْلِبُنِي عَلَيْكَ فَإِنْ سَأَلَكَ فَأَخْبِرِيهِ أَنَّكَ أُخْتِي فَإِنَّكَ أُخْتِي

أوائل كتاب الطهارة في خصال الفطرة . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ نحن أحق بالشك من إبراهيم ﴾ إلى آخره ﴿ هذا الحديث سبق شرحه ووضحه في كتاب الايمان . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ لم يكذب إبراهيم النبي عليه السلام إلا ثلاث كذبات ثنتين في ذات الله تعالى قوله انى سقيم وقوله بل فعله كبيرهم هذا وواحدة في شأن سارة وهى قوله ان سألك فاخبريه انك اختي فانك اختي ﴾

فِي الْإِسْلَامِ فَأَنَّى لَا أَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ مُسْلِمًا غَيْرِي وَغَيْرِكَ فَلَمَّا دَخَلَ أَرْضَهُ رَأَاهَا بَعْضُ
 أَهْلِ الْجَبَّارِ أَتَاهُ فَقَالَ لَهُ لَقَدْ قَدِمَ أَرْضَكَ أَمْرًا لَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَكُونَ إِلَّا لَكَ فَأَرْسَلَ
 إِلَيْهَا فَأَنَّى بِهَا فَقَامَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ لَمْ يَتَّالِكَ أَنْ
 بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا فَقَبِضَتْ يَدَهُ قَبْضَةً شَدِيدَةً فَقَالَ لَهَا ادْعِي اللَّهَ أَنْ يُطَلِّقَ يَدِي وَلَا
 أَضْرِكَ فَفَعَلَتْ فَعَادَ فَقَبِضَتْ أَشَدَّ مِنَ الْقَبْضَةِ الْأُولَى فَقَالَ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ فَفَعَلَتْ

أختي في الاسلام قال المازري أما الكذب فيما يطرقه البلاغ عن الله تعالى فالأنبياء معصومون
 منه سواء كثيره وقليله وأما ما لا يتعاق بالبلاغ ويعد من الصفات كالكذبة الواحدة في حقير
 من أمور الدنيا ففي إمكان وقوعه منهم وعصمتهم منه القولان المشهوران للساف والخلف
 قال القاضي عياض الصحيح أن الكذب فيما يتعاق بالبلاغ لا يتصور وقوعه منهم سواء جوزنا
 الصغائر منهم وعصمتهم منه أم لا وسواء قل الكذب أم كثر لأن منصب النبوة يرتفع عنه
 وتجويزه يرفع الوثوق بأقوالهم وأما قوله صلى الله عليه وسلم ثنتين في ذات الله تعالى وواحدة في
 شأن سارة فعناه أن الكذبات المذكورة انما هي بالنسبة الى فهم المخاطب والسامع وأما في
 نفس الأمر فليست كذبا مذموما لوجهين أحدهما أنه وري بها فقال في سارة أختي في الاسلام
 وهو صحيح في باطن الأمر وسند كره ان شاء الله تعالى تأويل اللفظين الآخرين والوجه الثاني أنه
 لو كان كذبا لا تورية فيه لكان جائزا في دفع الظالمين وقد اتفق الفقهاء على أنه لو جاء ظالم يطلب
 انسانا محتفيا ليقتله أو يطلب وديعة لانسان ليأخذها غصبا وسأل عن ذلك وجب على من علم
 ذلك اخفاؤه وانكار العلم به وهذا كذب جائز بل واجب لكونه في دفع الظالم فنبه النبي صلى الله
 عليه وسلم على أن هذه الكذبات ليست داخلة في مطلق الكذب المذموم قال المازري وقد
 تأول بعضهم هذه الكلمات وأخرجها عن كونها كذبا قال ولا معنى للامتناع من اطلاق لفظ أطلقه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت أما اطلاق لفظ الكذب عليها فلا يمتنع لورود الحديث به وأما
 تأويلها فصحيح لا مانع منه قال العلماء والواحدة التي في شأن سارة هي أيضا في ذات الله تعالى لأنها سبب

فَعَادَ فِقْبَضَتْ أَشَدَّ مِنَ الْقَبْضَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فَقَالَ ادْعِي اللَّهَ أَنْ يُطْلِقَ يَدِي فَلَكَ اللَّهُ أَنْ
لَا أَضْرِكَ فَفَعَلْتُ وَأَطْلَقَتْ يَدِي وَدَعَا الَّذِي جَاءَ بِهَا فَقَالَ لَهُ إِنَّكَ إِيمَاءُ أَتَيْتَنِي بِشَيْطَانٍ
وَلَمْ تَأْتِنِي بِإِنْسَانٍ فَأَخْرَجَهَا مِنْ أَرْضِي وَأَعْطَاهَا هَاجِرًا قَالَ فَأَقْبَابَتْ تَمْشِي فَلَمَّا رَأَاهَا إِبْرَاهِيمُ
عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْصَرَفَ فَقَالَ لَهَا مَهِيمٌ قَالَتْ خَيْرًا كَفَّ اللَّهُ يَدَ الْفَاجِرِ وَأَخْدَمَ خَادِمًا قَالَ
أَبُو هُرَيْرَةَ فَتِلْكَ أُمَّكُمْ يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ

دفع كافر ظالم عن موقعة فاحشة عظيمة وقد جاء ذلك مفسرا في غير مسلم فقال ما فيها كذبة
إلا بما حل بها عن الاسلام أى يجادل ويدافع قالوا وانما خص الثنتين بأنهما في ذات الله
تعالى لكون الثالثة تضمنت نفعاً له وحظاً مع كونها في ذات الله تعالى وذكروا في قوله إنى سقيم
أى سأسقم لأن الانسان عرضة للأسقام وأراد بذلك الاعتذار عن الخروج معهم الى عيدهم
وشهود باطلهم وكفرهم وقيل سقيم بما قدر على من الموت وقيل كانت تأخذه الحمى في ذلك
الوقت وأما قوله بل فعله كبيرهم فقال ابن قتيبة وطائفة جعل النطق شرطاً لفعل كبيرهم أى فعله
كبيرهم ان كانوا ينطقون وقال الكسائى يوقف عند قوله بل فعله أى فعله فاعله فأضمر ثم يبتدىء
فيقول كبيرهم هذا فاسألوه عن ذلك الفاعل وذهب الاكثر الى أنها على ظاهرها وجوابها
ماسبق والله أعلم . قوله ﴿فلك الله﴾ أى شاهدا وضامناً أن لا أضرك . قوله ﴿مهيم﴾ بفتح الميم
والياء واسكان الهاء بينهما أى ماشأنك وما خبرك ووقع في البخارى لأكثر الرواة مهيم بالالف
والاول أفصح وأشهر . قولها ﴿وأخدم خادماً﴾ أى وهبى خادماً وهى هاجر ويقال آجر
بمد الالف والخادم يقع على الذكر والانثى . قوله ﴿قال أبو هريرة فتلك أمكم يا بنى ماء السماء﴾ قال
كثيرون المراد بنى ماء السماء العرب كلهم لخلوص نسبهم وصفائه وقيل لأن أكثرهم أصحاب مواش
وعيشهم من المرعى والخصب وما ينبت بماء السماء وقال القاضى الأظهر عندي أن المراد بذلك
الأنصار خاصة ونسبتهم الى جدهم عامر بن حارثة بن امرى القيس بن ثعلبة بن مازن بن الأدد
وكان يعرف بماء السماء وهو المشهور بذلك والآنصار كلهم من ولد حارثة بن ثعلبة بن عمرو بن

حدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم إلى سواة بعض وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده فقالوا والله ما يمنع موسى أن يغتسل معنا إلا أنه أدر قال فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قال فجمع موسى بأثره يقول ثوبي حجر ثوبي حجر حتى نظرت بنو إسرائيل إلى سواة موسى فقالوا والله ما بموسى من بأس فقام الحجر بعد حتى نظر إليه قال فأخذ ثوبه فطفق بالحجر ضرباً قال أبو هريرة والله إنه بالحجر ندب ستة أو سبعة ضرب موسى عليه السلام بالحجر وحدثنا يحيى بن حبيب الحارثي حدثنا يزيد بن زريع حدثنا خالد الخذاء عن عبد الله ابن شقيق قال أنبأنا أبو هريرة قال كان موسى عليه السلام رجلاً حياً قال فكان لا يرى متجرداً قال فقال بنو إسرائيل إنه أدر قال فأغتسل عند موته فوضع ثوبه على حجر

عالم المذكور والله أعلم وفي هذا الحديث معجزة ظاهرة لآبراهيم صلى الله عليه وسلم

— باب من فضائل موسى صلى الله عليه وسلم —

قوله (انه أدر) بهمزة ممدودة ثم دال مهملة مفتوحة ثم راء وهو عظيم الخصيتين وجمع الحجر أي ذهب مسرعاً إسراعاً بليغاً وطفق ضرباً أي جعل يضرب يقال طفق يفعل كذا وطفق بكسر الفاء وفتحها وجعل وأخذ وأقبل بمعنى واحد وأما الندب فهو بفتح النون والدال وأصله أثر الجرح إذا لم يرتفع عن الجلد. وقوله (ثوبي حجر) أي دع ثوبي يا حجر. قوله (فما توارت يدك من شعرة فانك تعيش بها سنة) هكذا هو في جميع النسخ توارت ومعناه وارت وسهتت

فَانْطَلَقَ الْحَجْرُ يَسْعَى وَاتَّبَعَهُ بَعْصَاهُ يَضْرِبُهُ ثَوْبِي حَجْرٌ ثَوْبِي حَجْرٌ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مَلَأَ
 مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَنَزَلَتْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا
 قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ عَبْدٌ أَخْبَرَنَا وَقَالَ
 ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ
 أَرْسَلَ مَلِكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ فَقَفَا عَيْنَهُ فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ
 أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ قَالَ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ ارْجِعْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ يُضَعُ يَدُهُ

قرله (فاغتسل عند مويه) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا ومعظم غيرها مويه بضم الميم وفتح الواو
 واسكان الياء وهو تصغير ماء وأصله موه والتصغير يرد الأشياء الى أصولها وقال القاضى وقع
 في بعض الروايات مويه كما ذكرناه وفي معظمها مشربة بفتح الميم واسكان الشين وهى حفرة
 فى أصل النخلة يجمع الماء فيها لسقيها قال القاضى وأظن الأول تصحيحاً كما سبق والله أعلم
 وفى هذا الحديث فوائد . منها أن فيه معجزتين ظاهرتين لموسى صلى الله عليه وسلم إحداهما
 مشى الحجر بثوبه الى ملائكة بنى إسرائيل والثانية حصول الندب فى الحجر ومنها وجود التمييز
 فى الجماد كالحجر ونحوه ومثله تسليم الحجر بمكة وحين الجذع ونظائره وسبق قريباً بيان هذه
 المسألة مبسوطة ومنها جواز الغسل عرباناً فى الخلوة وان كان ستر العورة أفضل وبهذا قال
 الشافعى ومالك وجماهير العلماء وخالفهم ابن أبى ليلى وقال ان للباء ما كنا واحتج فى ذلك
 بحديث ضعيف ومنها ما ابتلى به الأنبياء والصالحون من أذى السفهاء والجهال وصبرهم عليهم
 ومنها مقاله القاضى وغيره أن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم منزهون عن النقائص فى الخلق
 والخلق سالمون من العاهات والمعائب قالوا ولا التفات الى مقاله من لا تحقيق له من أهل
 التاريخ فى إضافة بعض العاهات الى بعضهم بل نزههم الله تعالى من كل عيب وكل شىء يبغض
 العيون أو ينفر القلوب . قوله (عن أبى هريرة قال أرسل ملك الموت الى موسى فلما جاءه صكه
 فقفا عينه فرجع الى ربه فقال أرسلتنى الى عبد لا يريد الموت قال فرد الله اليه عينه وقال ارجع اليه

عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ فَلَهُ بِمَا غَطَّتْ يَدَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ قَالَ أَيُّ رَبِّ شِمِّ مَهْ قَالَ شِمِّ الْمَوْتُ قَالَ
 فَالآنَ فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحَجَرٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَلَوْ كُنْتُ شِمِّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ تَحْتَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ
 عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 جَاءَ مَلِكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ أَجِبْ رَبِّكَ قَالَ فَلَطَمَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ
 عَيْنَ مَلِكِ الْمَوْتِ فَفَقَّأَهَا قَالَ فَرَجَعَ الْمَلِكُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ إِنَّكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَكَ
 لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ وَقَدْ فَقَّأْتُ عَيْنِي قَالَ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ أَرْجِعْ إِلَى عَبْدِي فَقُلِ الْحَيَاةُ تُرِيدُ

فقل له يضع يده على متن ثور فله بما غطت يده بكل شعرة سنة قال أي رب شم مه قال شم
 الموت قال فالآن فسأل الله تعالى أن يدنيه من الأرض المقدسة رمية بحجر فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فلو كنت شم لأريتكم قبره إلى جانب الطريق تحت الكثيب الأحمر وفي
 الرواية الأخرى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ملك الموت إلى موسى فقال أجب ربك
 فلطم موسى عين ملك الموت ففقأها وذكروا نحوه سابقاً أما قوله صكه فهو بمعنى لطمه في الرواية
 الثانية وفقاً عينه بالهمز ومتن الثور ظهره ورمية حجر أي قدر ما يبلغه وقوله شم مه هي هاء
 السكت وهو استفهام أي شم ماذا يكون أحياء أم موت والكثيب الرمل المستطيل المحدود وب
 ومعنى أجب ربك أي للموت ومعناه جئت لقبض روحك وأما سؤاله الأدناء من الأرض المقدسة
 فلشرفها وفضيلة من فيها من المدفونين من الأنبياء وغيرهم قال بعض العلماء وإنما سأل الأدناء
 ولم يسأل نفس بيت المقدس لأنه خاف أن يكون قبره مشهوراً عندهم فيفتن به الناس وفي هذا
 استحباب الدفن في المواضع الفاضلة والمواطن المباركة والقرب من مدافن الصالحين والله أعلم

فَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْحَيَاةَ فَضَعْ يَدَكَ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ فَمَا تَوَارَتْ يَدُكَ مِنْ شَعْرَةٍ فَانْكَ تَعِيشُ بِهَا سَنَةً قَالَ ثُمَّ مَهْ قَالَ ثُمَّ تَمُوتُ قَالَ فَلَانَ مِنْ قَرِيبٍ رَبِّ أُمَّتِي مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَّةٍ بِحَجْرٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهِ لَوْ أَنِّي عِنْدَهُ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ . قَالَ أَبُو إِسْحَقَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنِي زَهْرِيُّ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَجَّيْنُ بْنُ الْمُسْتَيْهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْأَشْمِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَعْزُضُ سِلْعَةً لَهُ أُعْطِيَ بِهَا شَيْئًا كَرِهَهُ أَوْ لَمْ يَرْضَهُ شَكََّ عَبْدُ الْعَزِيزِ قَالَ لَا وَالَّذِي أَصْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ قَالَ فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَلَطَمَ وَجْهَهُ قَالَ تَقُولُ

قال المازري وقد أنكر بعض الملاحدة هذا الحديث وأنكر تصويره قالوا كيف يجوز على موسى فقء عين ملك الموت قال وأجاب العلماء عن هذا بأجوبة أحدها أنه لا يمتنع أن يكون موسى صلى الله عليه وسلم قد أذن الله تعالى له في هذه اللطمة ويكون ذلك متحاناً لللطوم والله سبحانه وتعالى يفعل في خلقه ما شاء ويمتحنهم بما أراد والثاني أن هذا على المجاز والمراد أن موسى ناظره وحاجه فغلبه بالحجة ويقال فقأ فلان عين فلان إذا غلبه بالحجة ويقال عورت الشيء إذا دخلت فيه نقصاً قال وفي هذا ضعف لقوله صلى الله عليه وسلم فرد الله عينه فان قيل أراد رد حجته كان بعيداً والثالث أن موسى صلى الله عليه وسلم لم يعلم أنه ملك من عند الله وظن أنه رجل قصده يريد نفسه فدافعه عنها فأدت المدافعة الى فقء عينه لا أنه قصدها بالفقء وتؤيده رواية صكه وهذا جواب الامام أبي بكر بن خزيمة وغيره من المتقدمين واختاره المازري والقاضي عياض قالوا وليس في الحديث تصريح بأنه تعمد فقء عينه فان قيل فقد اعترف موسى حين جاءه ثانياً

وَالَّذِي أُصْطَفِيَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهَرِنَا
 قَالَ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ لِي ذِمَّةً وَعَهْدًا
 وَقَالَ فَلَانَ لَطَمَ وَجْهِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ لَطَمْتَ وَجْهَهُ قَالَ قَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي أُصْطَفِيَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ وَأَنْتَ بَيْنَ أَظْهَرِنَا قَالَ فَغَضِبَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى عُرِفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ لَا تَفْضَلُوا بَيْنَ
 أَنْبِيَاءِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَنْفَخُ فِي الصُّورِ فَيَصْعَقُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ
 قَالَ ثُمَّ يَنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بَعَثَ أَوْ فِي أَوَّلِ مَنْ بَعَثَ فَذَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ
 أَخَذَ بِالْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي أَحُوسِبُ بِصَعْقَتِهِ يَوْمَ الطُّورِ أَوْ بَعَثَ قَبْلِي وَلَا أَقُولُ إِنَّ أَحَدًا

بأنه ملك الموت فالجواب أنه أتاه في المرة الثانية بعلامة علم بها أنه ملك الموت فاستسلم بخلاف
 المرة الأولى والله أعلم قوله في الرواية الثانية فالآن من قري برب أمتي بالأرض المقدسة رمية بحجر
 هكذا هو في معظم النسخ أمتي بالميم والتاء والنون من الموت وفي بعضها أدنى بالذال ونونين
 وكلاهما صحيح . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ لا تفضلوا بين الأنبياء ﴾ فقد سبق بيانه وتأويله مبسوطاً
 في أول كتاب الفضائل . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ينفخ في الصور فيصعق من في السموات
 ومن في الأرض إلا من شاء الله ثم ينفخ فيه أخرى فأكون أول من بعث فأذا موسى أخذ
 بالعرش فلا أدري أحوسب بصعقة يوم الطور أو بعث قبلي ﴾ وفي رواية فان الناس يصعقون
 فأكون أول من يفيق فإذا موسى باطش بجانب العرش فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق قبلي
 أم كان ممن استثنى الله تعالى . الصعق والصعقة الهلاك والموت ويقال منه صعق الانسان وصعق
 بفتح الصاد وضمها وأنكر بعضهم الضم وصعقتهم الصاعقة بفتح الصاد والعين وأصعقتهم وبنو تميم
 يقولون الصاعقة بتقديم القاف قال القاضي وهذا من أشكال الأحاديث لأن موسى قد مات

أفضل من يونس بن متى عليه السلام. وحدثني محمد بن حاتم حدثنا يزيد بن هرون
حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة بهذا الإسناد سواء حدثني زهير بن حرب وأبو بكر بن
النضر قالا حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن
عبد الرحمن وعبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة قال استب رجلان رجل من اليهود
ورجل من المسلمين فقال المسلم والذي أصطفى محمدا صلى الله عليه وسلم على العالمين
وقال اليهودي والذي أصطفى موسى عليه السلام على العالمين قال فرجع المسلم يده عند
ذلك فلطم وجه اليهودي فذهب اليهودي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره
بما كان من أمره وأمر المسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخيروني على
موسى فإن الناس يصعقون فأكون أول من يفيق فإذا موسى باطش بجانب العرش فلا
أدرى أكان فيمن صعق ففاق قبلي أم كان ممن استثنى الله وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن

فكيف تدركه الصعقة وإنما تصعق الأحياء. قوله (ممن استثنى الله تعالى) يدل على أنه كان
حيًا ولم يأت أن موسى رجع إلى الحياة ولا أنه حي كما جاء في عيسى وقد قال صلى الله عليه وسلم
لو كنت ثم لأريتكم قبره إلى جانب الطريق قال القاضي يحتمل أن هذه الصعقة صعقة فرج بعد
البعث حين تنشق السموات والأرض فتنتظم حينئذ الآيات والأحاديث ويؤيده قوله صلى
الله عليه وسلم ففاق لأنه إنما يقال أفاق من الغشي وأما الموت فيقال بعث منه وصعقة الطور
لم تكن موتاً. وأما قوله صلى الله عليه وسلم فلا أدرى أفاق قبلي فيحتمل أنه صلى الله عليه
وسلم قاله قبل أن يعلم أنه أول من تنشق عنه الأرض إن كان هذا اللفظ على ظاهره وأن نبينا
صلى الله عليه وسلم أول شخص تنشق عنه الأرض على الإطلاق قال ويجوز أن يكون معناه
أنه من الزمرة الذين هم أول من تنشق عنهم الأرض فيكون موسى من تلك الزمرة

الدَّارِمِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي
 أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ
 وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ بِمِثْلِ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ
 حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزَّيْبَرِيُّ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ
 قَالَ جَاءَ يَهُودِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ لَطَمَ وَجْهَهُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ
 الزُّهْرِيِّ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَلَا أَدْرِي أَكَانَ مِّنْ صَعَقَ فَفَاقَ قَبْلِي أَوْ أَكْتَفَى بِصَعْقَةِ الطُّورِ
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سَفْيَانَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مَيْمَرٍ حَدَّثَنَا أَبِي
 حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

وهي والله أعلم زمرة الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم هذا آخر كلام القاضي. قوله صلى
 الله عليه وسلم ﴿ولا أقول إن أحدا أفضل من يونس بن متى﴾ وفي رواية إن
 الله تعالى قال لا ينبغي لعبد لي يقول أنا خير من يونس بن متى وفي رواية عن النبي صلى
 الله عليه وسلم قال ما ينبغي لعبد يقول أنا خير من يونس بن متى قال العلماء هذه الأحاديث
 تحتمل وجهين أحدهما أنه صلى الله عليه وسلم قال هذا قبل أن يعلم أنه أفضل من يونس فلما
 علم ذلك قال أنا سيد ولد آدم ولم يقل هنا أن يونس أفضل منه أو من غيره من الأنبياء صلوات
 الله وسلامه عليهم والثاني أنه صلى الله عليه وسلم قال هذا زجرا عن أن يتخيل أحد من الجاهلين
 شيئا من حط مرتبة يونس صلى الله عليه وسلم من أجل ما في القرآن العزيز من قصته قال العلماء
 وما جرى ليونس صلى الله عليه وسلم لم يحطه من النبوة مثقال ذرة وخص يونس بالذكر لما ذكرناه
 من ذكره في القرآن بما ذكر وأما قوله صلى الله عليه وسلم ما ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من
 يونس فالضمير في أنا قيل يعود إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقيل يعود إلى القائل أي لا يقول ذلك
 بعض الجاهلين من المجتهدين في عبادة أو علم أو غير ذلك من الفضائل فإنه لو بلغ من الفضائل

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُخَيَّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُيَمَّرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى حَدَّثَنِي أَنِّي
 حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ نَابِتِ بْنِ الْبَنَانِيِّ
 وَسُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ آتَيْتُ
 وَفِي رِوَايَةٍ هَدَّابٍ مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى لَيْلَةَ أُسْرِي بِي عِنْدَ الْكَشِيبِ الْأَحْمَرِ وَهُوَ قَائِمٌ يَصَلِّي
 فِي قَبْرِهِ وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى «يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ» ح وَحَدَّثَنَا عَمَّانُ بْنُ
 أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنِ أَنَسِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
 حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى وَهُوَ يَصَلِّي فِي قَبْرِهِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ عَيْسَى مَرَرْتُ
 لَيْلَةَ أُسْرِي بِي

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ سَمِعْتُ حَمِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ يَعْنِي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَا يَنْبَغِي لِعَبْدِي وَقَالَ
 ابْنُ الْمُشْتَمِيِّ لِعَبْدِي أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ مُحَمَّدُ
 ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ «وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُشْتَمِيِّ» قَالَا

ما بلغم يبلغ درجة النبوة ويؤيد هذا التأويل الرواية التي قبله وهي قوله تعالى لا ينبغي لعبد أن يقول
 أنا خير من يونس بن متى والله أعلم . قوله صلى الله عليه وسلم «مررت على موسى وهو قائم يصلي
 في قبره» هذا الحديث سبق شرحه في أواخر كتاب الإيمان عند ذكر موسى وعيسى صلى الله عليه وسلم

حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت أبا العالية يقول حدثني ابن عم نبيكم
صلى الله عليه وسلم « يعني ابن عباس » عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما ينبغي لعبد
أن يقول أنا خير من يونس بن متى ونسبه إلى أبيه

حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وعبيد الله بن سعيد قالوا حدثنا يحيى بن
سعيد عن عبيد الله أخبرني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة قال قيل يا رسول الله
من أكرم الناس قال اتقاهم قالوا ليس عن هذا نسألك قال فيوسف نبي الله بن نبي الله
ابن نبي الله ابن خليل الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب تسألوني
خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا

— باب من فضائل يوسف صلى الله عليه وسلم —

قوله ﴿ قيل يا رسول الله من أكرم الناس قال اتقاهم لله قالوا ليس عن هذا نسألك قال يوسف
نبي الله بن نبي الله بن خليل الله قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب تسألوني خيارهم في
الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا ﴾ هكذا وقع في مسلم نبي الله بن نبي الله بن خليل الله وفي روايات
للبخاري كذلك وفي بعضها نبي الله بن نبي الله بن خليل الله وهذه الرواية هي الأصل
وأما الأولى فمختصرة منها فاه يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم
فنسبه في الأولى إلى جده ويقال يوسف بضم السين وكسرها وفتحها مع الهمز وتركه فهي ستة
أوجه قال العلماء وأصل الكرم كثرة الخير وقد جمع يوسف صلى الله عليه وسلم مكارم الأخلاق
مع شرف النبوة مع شرف النسب وكرمه نبياً ابن ثلاثة أنبياء متناسلين أحدهم خليل الله صلى الله
عليه وسلم وانضم إليه شرف علم الرؤيا وتمكنه فيه ورياسة الدنيا وملكها بالسيرة الجميلة وحياطته
للرعية وعموم نفعه إياهم وشفقته عليهم وانقاذه إياهم من تلك السنين والله أعلم قال العلماء لما

حدثنا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ تَابِتِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ زَكْرِيَاءُ بُجَّارًا

حدثنا عمرو بن محمد الناقد وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي وعبيد الله بن سعيد
ومحمد بن أبي عمر المكي كلهم عن ابن عيينة « وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ » حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ

سئل صلى الله عليه وسلم أى الناس أكرم أخبر بأكمل الكرم وأعمه فقال أتقاهم لله وقد ذكرنا
أن أصل الكرم كثرة الخير ومن كان متقياً كان كثير الخير وكثير الفائدة فى الدنيا وصاحب
الدرجات العلى فى الآخرة فلما قالوا ليس عن هذا نسألك قال يوسف الذى جمع خيرات الآخرة
والدنيا وشرفهما فلما قالوا ليس عن هذا نسأل فهم عنهم أن مرادهم قبائل العرب قال خيارهم فى
الجاهلية خيارهم فى الاسلام اذا فقهوا ومعناه أن أصحاب المروءات ومكارم الخلائق فى الجاهلية
اذا أسلموا وفقهوا فهم خيار الناس قال القاضى وقد تضمن الحديث فى الأجوبة الثلاثة أن الكرم
كله عمومه وخصومه وبجمله ومبانه انما هو الدين من التقوى والنبوة والاعراق فيها والاسلام
مع الفقه ومعنى معادن العرب أصولها وفقهوا بضم القاف على المشهور وحكى كسرهما أى صاروا
فقهاء عالمين بالأحكام الشرعية الفقهية والله أعلم

— باب من فضل زكرياء صلى الله عليه وسلم —

قوله صلى الله عليه وسلم (كان زكرياء نجاراً) فيه جواز الصنائع وأن النجارة لا تسقط المروءة
وأنها صنعة فاضلة وفيه فضيلة لزكرياء صلى الله عليه وسلم فانه كان صانعاً يأكل من كسبه وقد ثبتت
قوله صلى الله عليه وسلم أفضل ما أكل الرجل من كسبه وان نبي الله داود كان يأكل من عمل
يده وفى زكرياء خمس لغات المد والقصر وزكرى بالتشديد والتخفيف وزكر كعلم

— باب من فضائل الحضر صلى الله عليه وسلم —

جمهور العلماء على أنه حى موجود بين أظهرنا وذلك متفق عليه عند الصوفية وأهل الصلاح
والمعرفة وحكاياتهم فى رؤيته والاجتماع به والأخذ عنه وسؤاله وجوابه وجوده فى المراضع

ابن عيينة حدثنا عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس إن نوحاً البكالي يزعم أن موسى عليه السلام صاحب بني إسرائيل ليس هو موسى صاحب الخضر

الشريفة ومواطن الخير أكثر من أن يحصر وأشهر من أن يستر وقال الشيخ أبو عمر بن الصلاح هو حي عند جماهير العلماء والصالحين والعامّة معهم في ذلك قال وإنما شد بانكاره بعض المحدثين قال الحبري المفسر وأبو عمرو وهونبي واختلفوا في كونه مرسلًا وقال القشيري وكثيرون هو ولي وحكي الماوردي في تفسيره ثلاثة أقوال أحدها نبي والثاني ولي والثالث أنه من الملائكة وهذا غريب باطل قال المازري اختلف العلماء في الخضر هل هو نبي أو ولي قال واحتج من قال بنبوته بقوله وما فعلته عن أمري فدل على أنه نبي أوحى إليه وبأنه أعلم من موسى ويعد أن يكون ولي أعلم من نبي وأجاب الآخرون بأنه يجوز أن يكون قد أوحى الله إلى نبي في ذلك العصر أن يأمر الخضر بذلك وقال الثعلبي المفسر الخضر نبي معمر على جميع الأقوال محبوب عن الأبصار يعني عن أبصار أكثر الناس قال وقيل انه لا يموت الا في آخر الزمان حين يرفع القرآن وذكر الثعلبي ثلاثة أقوال في أن الخضر كان من زمن ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم أم بعده بقليل أم بكثير . كنية الخضر أبو العباس واسمه بلياً بموحدة مفتوحة ثم لام ساكنة ثم مشاة تحت ابن ملكان بفتح الميم واسكان اللام وقيل كليان قال ابن قتبية في المعارف قال وهب بن منبه اسم الخضر بلياً بن ملكان بن فالغ بن عابر بن شالخ بن أرغش بن سام بن نوح قالوا وكان أبوه من الملوك واختلفوا في لقبه الخضر فقال الأكثرون لأنه جلس على فروة بيضاء فصارت خضراء والفروة وجه الأرض وقيل لأنه كان اذا صلى اخضر ما حوله والصواب الأول فقد صح في البخاري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما سمي الخضر لأنه جاس على فروة فاذا هي تهتم من خلفه خضراء وبسطت أحواله في تهذيب الأسماء واللغات والله أعلم . قوله (ان نوحاً البكالي) هكذا ضبطه الجمهور بكسر الموحدة وتخفيف الكاف ورواه بعضهم بفتحها وتشديد الكاف قال القاضي هذا الثاني هو ضبط أكثر الشيوخ وأصحاب الحديث قال والصواب الأول وهو قول المحققين وهو منسوب إلى بنى بكال بطن من حمير وقيل من همدان ونوف هذا هو ابن فضالة كذا قاله ابن دريد وغيره

عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ سَمِعْتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَامَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ خَطِيْبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فُسِّئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ

وهو ابن امرأة كعب الأحمبار وقيل ابن أخيه والمشهور الأول قاله ابن أبي حاتم وغيره قالوا وكنيته أبو يزيد وقيل أبو رشد وكان عالما حكيما قاضيا وإماما لأهل دمشق. قوله ﴿كذب عدو الله﴾ قال العلماء هو علي وجه الاغلاظ والزجر عن مثل قوله لا أنه يعتقد أنه عدو الله حقيقة انما قاله مبالغه في انكار قوله لمخالفته قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ذلك في حال غضب ابن عباس لشدة انكاره وحال الغضب تطلق الألفاظ ولا تراد بها حقائقها والله أعلم. قوله ﴿أنا أعلم﴾ أي في اعتقاده والا فكان الخضر أعلم منه كما صرح به في الحديث. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه﴾ أي كان حقه أن يقول الله أعلم فان مخلوقات الله تعالى لا يعلمها الا هو قال الله تعالى وما يعلم جنود ربك الا هو واستدل العلماء بسؤال موسى السبيل الى لقاء الخضر صلى الله عليهما وسلم على استحباب الرحلة في طلب العلم واستحباب الاستكثار منه وأنه يستحب للعالم وان كان من العلم بمحل عظيم أن يأخذه من هو أعلم منه ويسعى اليه في تحصيله وفيه فضيلة طلب العلم وفي تزوده الحوت وغيره جواز التزود في السفر وفي هذا الحديث الأدب مع العالم وحرمة الشايخ وترك الاعتراض عليهم وتأويل ما لا يفهم ظاهره من أفعالهم وحركاتهم وأقوالهم والوفاء بهم ودهم والاعتذار عند مخالفة عهدهم وفيه اثبات كرامات الأولياء على قول من يقول الخضر ولي وفيه جواز سؤال الطعام عند الحاجة وجواز اجارة السفينة وجواز ركوب السفينة والدابة وسكنى الدار ولبس الثوب ونحو ذلك بغير أجره برضى صاحبه لقوله حملونا بغير نول وفيه الحكم بالظاهر حتى يتبين خلافه لانكار موسى قال القاضى واختلف العلماء في قول موسى لقد جئت شيئا إمرا وشيئا نكرا أيهما أشد ف قيل إمرا لأنه العظيم ولأنه في مقابلة حرق السفينة الذى يترتب عليه في العادة هلاك الذى فيها وأمورهم وهو أعظم من قتل الغلام فانها نفس واحد وقيل نكرا أشد لانه قاله عند مباشرة القتل حقيقة وأما القتل في حرق السفينة فمظنون وقد يسلمون في العادة وقد سلموا في هذه القضية وليس

فَقَالَ أَنَا أَعْلَمُ قَالَ فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرِدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ إِنْ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي
بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ قَالَ مُوسَى أَيُّ رَبِّ كَيْفَ لِي بِهِ فَقِيلَ لَهُ أَحْمَلْ حُوتًا
فِي مَكْتَلٍ فَيُحِثُ تَفْقُدَ الْحُوتَ فَهُوَ ثَمٌّ فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقَ مَعَهُ فَتَاهُ وَهُوَ يُوْشَعُ بْنُ نُونٍ فَحَمَلَ
مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حُوتًا فِي مَكْتَلٍ وَانْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ يَمْشِيَانِ حَتَّى آتَيَا الصَّخْرَةَ فَرَقَدَ
مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَفَتَاهُ فَاضْطَرَبَ الْحُوتُ فِي الْمَكْتَلِ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَكْتَلِ فَسَقَطَ
فِي الْبَحْرِ قَالَ وَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنْهُ جَرِيَةَ الْمَاءِ حَتَّى كَانَ مِثْلَ الطَّاقِ فَكَانَ لِلْحُوتِ سَرَبًا وَكَانَ
لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَابًا فَانْطَلَقَا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمَا وَلَيْلَتَهُمَا وَنَسِيَ صَاحِبَ مُوسَى أَنْ يُخْبِرَهُ فَلَمَّا أَصْبَحَ

فيه ما هو محقق الا مجرد الخرق والله أعلم . قوله تعالى ﴿ ان عبدا من عبادي بمجمع البحرين
هو أعلم منك ﴾ قال قتادة هو مجمع بحري فارس والروم مما يلي المشرق وحكى الثعلبي
عن أبي بن كعب أنه بأفريقية . قوله ﴿ احمل حوتا في مكمل فحيث تفقد الحوت
فهو ثم ﴾ الحوت السمكة وكانت سمكة مالحة كما صرح به في الرواية الثانية والمكمل
بكسر الميم وفتح المثناة فوق وهو القففة والزنبيل وسبق بيانه مرات وتفقدته بكسر القاف
أى يذهب منك يقال فقدته واقتدته وثم بفتح التاء أى هناك . قوله صلى الله عليه وسلم
﴿ وانطلق معه فتاه ﴾ وهو يوشع بن نون معنى فتاه صاحبه ونون مصروف كنوح
وهذا الحديث يرد قول من قال من المفسرين ان فتاه عبده وغير ذلك من الأقوال الباطلة قالوا
وهو يوشع بن نون بن افرايم بن يوسف صلى الله عليه وسلم ﴿ وأمسك الله عنه جرية الماء حتى
كان مثل الطاق ﴾ أما الجرية فبكسر الجيم والطاق عقد البناء وجمعه طيقان وأطواق وهو الأزج
وما عقد أعلاه من البناء وبقى ماتحته خاليا . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ فانطلقا بقية يومهما
وليلتهما ﴾ ضبطوه بنصب ليلتهما وجرها والنصب التعب قالوا الحقبة النصب والجوع ليطلب
الغذاء فيتذكر به نسيان الحوت ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ولم ينصب حتى جاوز المكان الذى

مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِقَتَاهُ أَتَنَا غَدَاً لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا قَالَ وَلَمْ يَنْصَبْ
حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أُمِرَ بِهِ قَالَ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْينَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَأَنَّى نَسِيتُ الْحُوتَ
وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكَرَهُ وَأَتَّخِذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا قَالَ مُوسَى ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي
فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا قَالَ يُقَصِّانَ آثَارَهُمَا حَتَّى آتِيَا الصَّخْرَةَ فَرَأَى رَجُلًا مُسَجًى
عَلَيْهِ ثَوْبٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَى فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ أَنَّى بَارِضُكَ السَّلَامُ قَالَ أَنَا مُوسَى قَالَ مُوسَى
بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ نَعَمْ قَالَ إِنَّكَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَيْكَ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ وَأَنَا عَلَى عِلْمٍ مِنْ
عِلْمِ اللَّهِ عَلَيْنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ قَالَ لَهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عُلِّمْتَ
رُشْدًا قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا وَكَيْفَ تُصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خَيْرًا قَالَ سَتَجِدُنِي إِنْ
شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا قَالَ لَهُ الْخَضِرُ فَإِنْ أَتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحْدِثَ
لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا قَالَ نَعَمْ فَانْطَلَقَ الْخَضِرُ وَمُوسَى يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ فَفَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ
فَكَلَّمَهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمَا فَعَرَفُوا الْخَضِرَ فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ فَعَمَدَ الْخَضِرُ إِلَى لَوْحٍ مِنَ الْوَاحِ
السَّفِينَةِ فَنَزَعَهُ فَقَالَ لَهُ مُوسَى قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقَهَا لِتُغْرَقَ

أمر به . قوله ﴿ واتخذ سبيله في البحر عجباً ﴾ قيل ان لفظه عجباً يجوز أن تكون من تمام كلام
يوشع وقيل من كلام موسى أي قال موسى عجبت من هذا عجباً وقيل من كلام الله تعالى ومعناه
اتخذ موسى سبيل الحوت في البحر عجباً . قوله ﴿ ما كنا نبغي ﴾ أي نطلب معناه أن الذي جئنا
نطلبه هو الموضوع الذي نفقد فيه الحوت . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ فرأى رجلاً مسجياً عليه
ثوب فسلم عليه فقال له الخضر أنى بارضك السلام ﴾ المسجى المغطى وأنى أى من أين السلام

أهلها لقد جئت شيئا إمرأ قال ألم أقل إنك لن تستطيع معي صبورا قال لا تؤاخذني بما
 نسيت ولا ترهقني من أمري عسرا ثم خرجا من السفينة فبينهما يمشيان على الساحل
 إذا غلام يلعب مع الغلمان فأخذ الحضر برأسه فأقتله بيده فقتله فقال موسى أقتلت
 نفسا زاكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا قال ألم أقل لك إنك لن تستطيع معي صبورا
 قال وهذه أشد من الأولى قال إن سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني قد بلغت من
 لدني عذرا فانطلقا حتى إذا أتيا أهل قرية استطعما أهلها فأبوا أن يضيفوهما فوجدا فيها

في هذه الأرض التي لا يعرف فيها السلام قال العلماء أني تأتي بمعنى أين ومتى وحيث وكيف
 وحملوهما بغير نول بفتح النون واسكان الواو أي بغير أجر والنول والنوال العطاء . قوله
 ﴿ لتغرق أهلها ﴾ قرىء في السبع بضم التاء المثناة فوق ونصب أهلها وفتح المثناة تحت ورفع
 أهلها ﴿ وجئت شيئا إمرأ ﴾ أي عظيما كثير الشدة ﴿ ولا ترهقني ﴾ أي تعثنني وتحملني . قوله
 ﴿ أقتلت نفسا زاكية بغير نفس لقد جئت شيئا نكرا ﴾ قرىء في السبع زاكية وزكية قالوا ومعناه
 طاهرة من الذنوب وقوله بغير نفس أي بغير قصاص لك عليها والنكر المنكر وقرىء في السبع
 باسكان الكاف وضمها والأكثر بالاسكان قال العلماء وقوله اذا غلام يلعب فقتله دليل على
 أنه كان صيبا ليس بالبالغ لأنه حقيقة الغلام وهذا قول الجمهور أنه لم يكن بالغا وزعمت طائفة أنه
 كان بالغا يعمل بالفساد واحتجت بقوله أقتلت نفسا زاكية بغير نفس فدل على أنه ممن يجب عليه
 القصاص والصبي لا قصاص عليه وبقوله كان كافرا في قراءة ابن عباس كما ذكر في آخر الحديث
 والجواب عن الأول من وجهين أحدهما أن المراد التنبيه على أنه قتل بغير حق والثاني أنه يحتمل
 أن شرعهم كان إيجاب القصاص على الصبي كما أنه في شرعنا يؤخذ بغرامة المتلفات والجواب
 عن الثاني من وجهين أحدهما أنه شاذ لا حجة فيه والثاني أنه ساء بما يؤول اليه لو عاش كما جاء
 في الرواية الثانية . قوله ﴿ قد بلغت من لدني عذرا ﴾ فيه ثلاث قراآت في السبع الأكثر ون بضم

جداراً يريد أن ينقض فأقامه يقول مائل قال الخضر بيده هكذا فأقامه قال له موسى قوم
 أتيانهم فلم يضيفونا ولم يطعمونا لو شئت لتخذت عليه أجراً قال هذا فراق بيني وبينك
 سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبراً قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحم الله موسى
 لو ددت أنه كان صبر حتى يقص علينا من أخبارهما قال وقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم كانت الأولى من موسى نسياناً قال وجاء عصفور حتى وقع على حرف السفينة
 ثم نقر في البحر فقال له الخضر مانقص علمي وعلمك من علم الله إلا مثل مانقص هذا
 العصفور من البحر قال سعيد بن جبير وكان يقرأ وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة

الذال وتشديد النون والثانية بالضم وتخفيف النون والثالثة باسكان الذال وإشمامها الضم
 وتخفيف النون ومعناه قد بلغت إلى الغاية التي تعذر بسببها في فراق. قوله تعالى ﴿ فانطلقا حتى
 اذا أتيا أهل قرية ﴾ قال الثعلبي قال ابن عباس هي إنطاكية وقال ابن سيرين الآية وهي أبعد
 الأرض من السماء. قوله تعالى ﴿ فوجدا فيها جدارا يريد أن ينقض ﴾ هذا من المجاز لأن الجدار
 لا يكون له حقيقة ارادة ومعناه قرب من الانقضاء وهو السقوط واستدل الأصوليون بهذا
 على وجود المجاز في القرآن وله نظائر معروفة قال وهب بن منبه كان طول هذا الجدار إلى السماء
 مائة ذراع. قوله ﴿ لو شئت لتخذت عليه أجرا ﴾ قرئ بالسبع لتخذت بتخفيف التاء وكسر
 الحاء ولا تتخذت بالتشديد وفتح الحاء أي لأخذت عليه أجرة تأكل بها. قوله صلى الله عليه وسلم
 ﴿ وجاء عصفور حتى وقع على حرف السفينة ثم نقر في البحر فقال له الخضر مانقص علمي وعلمك من
 علم الله تعالى إلا مثل مانقص هذا العصفور من البحر ﴾ قال العلماء لفظ النقص هنا ليس على ظاهره
 وإنما معناه أن علمي وعلمك بالنسبة إلى علم الله تعالى كنسبة مانقره هذا العصفور إلى ماء البحر
 هذا على التقريب إلى الأفهام والافتسامة عليهما أقل وأحقر وقد جاء في رواية البخاري ما علمي
 وعلمك في جنب علم الله إلا كما أخذ هذا العصفور بمنقاره أي في جنب معلوم الله وقد يطلق العلم

صَالِحَةٌ غَضَبًا وَكَانَ يَقْرَأُ وَأَمَّا الْغُلَامُ فَكَانَ كَافِرًا حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ
 حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَقِيبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ
 قَالَ قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ إِنَّ نَوْفًا يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى الَّذِي ذَهَبَ يَلْتَمِسُ الْعِلْمَ لَيْسَ بِمُوسَى
 بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ أَسْمَعْتَهُ يَا سَعِيدُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ كَذَبَ نَوْفٌ حَدَّثَنَا أَبِي بَنَ كَعْبٍ قَالَ
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّهُ بَيْنَمَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْمِهِ يَذْكُرُهُمْ
 بِأَيَّامِ اللَّهِ وَأَيَّامِ اللَّهِ نِعْمَاؤُهُ وَبَلَاؤُهُ إِذْ قَالَ مَا أَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ رَجُلًا خَيْرًا وَأَعْلَمَ مِنِّي قَالَ
 فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ إِنِّي أَعْلَمُ بِالْخَيْرِ مِنْهُ أَوْ عِنْدَ مَنْ هُوَ إِنَّ فِي الْأَرْضِ رَجُلًا هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ
 قَالَ يَا رَبِّ فِدْنِي عَلَيْهِ قَالَ فَقِيلَ لَهُ تَزُودُ حُوتًا مَالِحًا فَانْطَلِقْ حَيْثُ تَفْقَدُ الْحُوتَ قَالَ فَانْطَلَقَ
 هُوَ وَفَتَاهُ حَتَّى أَتَيْهَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَعَمِيَ عَلَيْهِ فَانْطَلَقَ وَتَرَكَ فَتَاهُ فَاضْطَرَبَ الْحُوتُ فِي الْمَاءِ
 فَجَعَلَ لَا يَلْتَمِسُ عَلَيْهِ صَارَ مِثْلَ الْكُوَّةِ قَالَ فَقَالَ فَتَاهُ أَلَا الْحَقُّ نَبِيُّ اللَّهِ فَأَخْبِرْهُ قَالَ فَانْسَى فَلَمَّا

بمعنى المعلوم وهو من إطلاق المصدر لارادة المفعول كقولهم رغم ضرب السلطان أى مضروبه
 قال القاضي وقال بعض من أشكل عليه هذا الحديث إلا هنا بمعنى ولا أى ولا نقص على
 وعلمك من علم الله ولا مثل ما أخذ هذا العصفور لأن علم الله تعالى لا يدخله نقص قال القاضي
 ولا حاجة الى هذا التكلف بل هو صحيح كما بينا والله أعلم . قوله (كذب نوف) هو جار على
 مذهب أصحابنا أن الكذب هو الاخبار عن الشيء خلاف ما هو عمدا كان أوسهوا خلافا للبعثلة
 وسبقت المسألة في كتاب الايمان . قوله صلى الله عليه وسلم (حتى اتبهينا الى الصخرة فعمى عليه)
 وقع في بعض الأصول بفتح العين المهملة وكسر الميم وفي بعضها بضم العين وتشديد الميم وفي
 بعضها بالعين المعجمة . قوله صلى الله عليه وسلم (مثل الكوة) بفتح الكاف ويقال بضمها وهي

تَجَاوَزَا قَالَ لِقَتَاهُ آتَنَّا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا قَالَ وَلَمْ يُصِبْهُمْ نَصَبٌ حَتَّى
تَجَاوَزَا قَالَ فَتَذَكَّرَ قَالَ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنسَانِيهِ
إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا قَالَ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا
قَصَصًا فَأَرَاهُ مَكَانَ الْحُوتِ قَالَ هَهُنَا وَصِفَ لِي قَالَ فَذَهَبَ يَلْتَمِسُ فَإِذَا هُوَ بِالْخَضِرِ مَسْجِي
ثُوبًا مُسْتَلْقِيًا عَلَى الْقَفَا أَوْ قَالَ عَلَى حَلَاوَةِ الْقَفَا قَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَكَشَفَ الثَّوبَ عَنْ
وَجْهِهِ قَالَ وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ مَنْ أَنْتَ قَالَ أَنَا مُوسَى قَالَ وَمَنْ مُوسَى قَالَ مُوسَى بْنُ إِسْرَائِيلَ
قَالَ مَجِيءٌ مَا جَاءَ بِكَ قَالَ جِئْتُ لَتُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا
وَكَيفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا شَيْءٌ أَمَرْتُ بِهِ أَنْ أَفْعَلَهُ إِذَا رَأَيْتَهُ لَمْ تَصْبِرْ قَالَ
سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا قَالَ فَإِنِ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى
أُحَدِّثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ خَرَقَهَا قَالَ أَتُنْحَى عَلَيْهَا قَالَ لَهُ مُوسَى
عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخْرَقَهَا لِنُجُوتِ أَهْلِهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ
صَبْرًا قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا لَقِيَا غُلَامًا

الطاق كما قال في الرواية الأولى. قوله (مستلقيا على حلاوة القفا) هي وسط القفا ومعناه لم يميل
إلى أحد جانبيه وهي بضم الحاء وفتحها وكسرها أفصحها الضم ومن حكى الكسر صاحب نهاية
الغريب ويقال أيضا حلاوا بالفتح وحلاوى بالضم والقصر وحلواء بالمد. قوله (مجيء ماجاء
بك) قال القاضي ضبطناه مجيء مرفوع غير ممنون عن بعضهم وعن بعضهم منونا قال وهو أظهر
أى أمر عظيم جاء بك. قوله صلى الله عليه وسلم (اتحى عليها) أى اعتمد على السفينة وقصد

يَلْعَبُونَ قَالَ فَانْطَلَقَ إِلَى أَحَدِهِمْ بَادِيَ الرَّأْيِ فَقَتَلَهُ فذَعَرَ عِنْدَهَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ذَعْرَةً
 مُنْكَرَةً قَالَ أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَاكِيَةً بغيرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نَكْرًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ هَذَا الْمَكَانِ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا وَعَلَى مُوسَى لَوْلَا أَنَّهُ عَجَلَ لِرَأْيِ الْعَجَبِ وَلَكِنَّهُ
 أَخَذْتَهُ مِنْ صَاحِبِهِ ذِمَامَةً قَالَ إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ
 لَدُنِّي عُذْرًا وَلَوْ صَبَرَ لِرَأْيِ الْعَجَبِ قَالَ وَكَانَ إِذَا ذَكَرَ أَحَدًا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بَدَأَ بِنَفْسِهِ رَحِمَهُ
 اللَّهُ عَلَيْنَا وَعَلَى أَخِي كَذَا رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا آتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ لَثَمَا فُطَافًا
 فِي الْمَجَالِسِ فَاسْتَطَعَا أَهْلُهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَاقَامَهُ

خرقها واستدل به العلماء على النظر في المصالح عند تعارض الأمور وأنه إذا تعارضت مفسدتان
 دفع أعظمهما بارتكاب أخفهما كما خرق السفينة لدفع غضبها وذهاب جملتها . قوله صلى الله عليه
 وسلم ﴿ فانطلق الى أحدهم بادى الرأى فقتله ﴾ بالهمز وتركة فن همزه معناه أول الرأى
 وابتدأه أى انطلق اليه مسارعا الى قتله من غير فكر ومن لم يهزم فمعناه ظهر له رأى فى قتله
 من البدء وهو ظهور رأى لم يكن قال القاضى ويمد البدء ويقصر . قوله صلى الله عليه وسلم
 ﴿ رحمة الله علينا وعلى موسى قال وكان اذا ذكر أحدا من الأنبياء بدأ بنفسه رحمة الله علينا وعلى
 أخى كذا رحمة الله علينا ﴾ قال أصحابنا فيه استجباب ابتداء الانسان بنفسه فى الدعاء وشبهه من
 أمور الآخرة وأما حظوظ الدنيا فالأدب فيها الايثار وتقديم غيره على نفسه . واختلف العلماء
 فى الابتداء فى عنوان الكتاب فالصحيح الذى قاله كثيرون من السلف وجاء به الصحيح أنه يبدأ
 بنفسه فيقدمها على المكتوب اليه فيقال من فلان الى فلان ومنه حديث كتاب النبي صلى الله
 عليه وسلم من محمد عبدالله ورسوله الى هرقل عظيم الروم . وقالت طائفة يبدأ بالمكتوب اليه
 فيقول الى فلان من فلان قالوا الا أن يكتب الأمير الى من دونه أو السيد الى عبده أو الوالد الى
 ولده ونحو هذا . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ لكن أخذته من صاحبه ذمامة ﴾ هى بفتح الذاال المعجمة

قَالَ لَوْ شِئْتَ لَأَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ وَأَخَذَ بِثَوْبِهِ قَالَ سَأُنَبِّئُكَ
بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ إِلَى آخِرِ
الْآيَةِ فَإِذَا جَاءَ الَّذِي يُسَخِّرُهَا وَجَدَهَا مُنْحَرِقَةً فَتَجَاوَزَهَا فَأَصْلَحُوهَا بِخَشَبَةٍ وَأَمَّا الْغُلَامُ
فَطُبِعَ يَوْمَ طُبِعَ كَافِرًا وَكَانَ أَبُوهُ قَدْ عَطَفَا عَلَيْهِ فَلَوْ أَنَّهُ أَدْرَكَ أَرْهَقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا

أى استحياء لتكرار مخالفته وقيل ملامة والأول هو المشهور . قوله ﴿ وأما الغلام طبع يوم
طبع كافرا ﴾ قال القاضى فى هذا حجة بينة لأهل السنة لصحة أصل مذهبهم فى الطبع والرین
والأكنة والأغشية والحجب والسد وأشباه هذه الألفاظ الواردة فى الشرع فى أفعال الله تعالى
بقلوب أهل الكفر والضلال ومعنى ذلك عندهم خلق الله تعالى فيها ضد الايمان وضد الهدى
وهذا على أصل أهل السنة أن العبد لا قدرة له إلا ما أَرَادَ اللهُ تعالى ويسره له وخلق له خلافا
للمعتزلة والقدرية القائلين بأن للعبد فعلا من قبل نفسه وقدرة على الهدى والضلال والخير والشر
والايمان والكفر وأن معنى هذه الألفاظ نسبة الله تعالى لأصحابها وحكمه عليهم بذلك وقالت
طائفة منهم معناها خلقه علامة لذلك فى قلوبهم والحق الذى لا شك فيه أن الله تعالى يفعل ما يشاء
من الخير والشر لا يستل عما يفعل وهم يسئلون وكما قال تعالى فى الذر هُوَ لَاءَ لِلْجِنَّةِ وَلَا أَبَالِي
وهُوَ لَاءَ لِلنَّارِ وَلَا أَبَالِي فالذين قضى لهم بالنار طبع على قلوبهم وختم عليها وغشاها وأكنها وجعل
من بين أيديها سدا ومن خلفها سدا وحجاباً مستورا وجعل فى آذانهم وقرا وفى قلوبهم مرضا
لتم سابقته فيهم وتمضى كلمته لاراد حكمه ولا معقب لأمره وقضائه وبالله التوفيق وقد
يحتج بهذا الحديث من يقول أطفال الكفار فى النار وقد سبق بيان هذه المسألة وأن فيهم ثلاثة
مذاهب الصحيح أنهم فى الجنة والثانى فى النار والثالث يتوقف عن الكلام فيهم فلا يحكم لهم بشيء
وتقدمت دلائل الجميع وللقائلين بالجنة أن يقولوا فى جواب هذا الحديث معناه علم الله لوبلغ
لكان كافرا . قوله ﴿ وكان أبواه قد عطفا عليه فلو أدرك أَرْهَقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا ﴾ أى حملهما
عليهما وألحقهما بهما والمراد بالطغيان هنا الزيادة فى الضلال وهذا الحديث من دلائل مذهب

فَارْدُنَا أَنْ يَدْلُهُمَا رَبَّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رَحْمًا وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ
يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ
أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى كِلَاهُمَا عَنْ
إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ بِإِسْنَادِ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ نَحْوَ حَدِيثِهِ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرُو عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ لَتَّخَذَتْ عَلَيْهِ أَجْرًا حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ
وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحَرُّ بْنُ قَيْسٍ بْنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى
عَالِيهِ السَّلَامِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هُوَ الْحَضْرُ قَمَرٌ بَيْنَهُمَا ابْنُ بِنِ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيُّ فَدَعَاهُ ابْنُ

أهل الحق في أن الله تعالى أعلم بما كان وبما يكون وبما لا يكون لو كان كيف كان يكون ومنه
قوله تعالى ولوردوا لعادوا لما نهوا عنه وقوله تعالى ولو نزلنا عليك كتابا في قرطاس فلبسوه
بأيديهم لقال الذين كفروا الآية وقوله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا وللبسنا عليهم وغير
ذلك من الآيات قوله تعالى خيرا منه زكاة وأقرب رحماً قيل المراد بالزكاة الإسلام وقيل الصلاح
وأما الرحم فقيل معناه الرحمة لوالديه وبرهما وقيل المراد برحمته قيل أبدلها الله بنتا صالحه وقيل
ابنا حكاه القاضي . قوله (تمارى هر والحر بن قيس) أي تنازعا وتجادلا والحر بالحاء والراء وفي
هذه القصة أنواع من القواعد والأصول والفروع والآداب والنفائس المهمة سبق التنبيه على
معظمها سوى ما هو ظاهر منها ومما لم يسبق أنه لا بأس على العالم والفاضل أن يتقدمه المفضل
ويقضى له حاجة ولا يكون هذا من أخذ العوض على تعليم العلم والآداب بل من مروءات الأصحاب
وحسن العشرة ودليله من هذه القصة حمل فتاه غداهما وحمل أصحاب السفينة موسى والحضر

عَبَّاسٍ فَقَالَ يَا أَبَا الطُّفَيْلِ هَلُمَّ لِيْنَا فَإِنِّي قَدْ تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى
الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقَيْهِ فَهَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ شَأْنَهُ فَقَالَ
أَبِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ
جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنْكَ قَالَ مُوسَى لَا فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى بَلْ عَبْدُنَا
الْخَضِرُ قَالَ فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَى لُقَيْهِ فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحُوتَ آيَةً وَقِيلَ لَهُ إِذَا أَفْتَقَدْتَ
الْحُوتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ فَسَارَ مُوسَى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسِيرَ ثُمَّ قَالَ لِقَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا فَقَالَ
فَتَى مُوسَى حِينَ سَأَلَهُ الْغَدَاءَ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ
إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ فَقَالَ مُوسَى لِقَتَاهُ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا
فَوَجَدَا خَضِرًا فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا مَا قَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ إِلَّا أَنْ يُؤْنَسَ قَالَ فَكَانَ يَتَّبِعُ
أَثَرَ الْحُوتِ فِي الْبَحْرِ

بغير أجره لمعرفة الخضر بالصلاحيات والله أعلم ومنها الحث على التواضع في علمه وغيره وأنه لا يدعى أنه أعلم الناس وأنه إذا سئل عن أعلم الناس يقول الله أعلم ومنها بيان أصل عظيم من أصول الإسلام وهو وجوب التسليم لكل ما جاء به الشرع وإن كان بعضه لا تظهر حكمته للعقول ولا يفهمه أكثر الناس وقد لا يفهمونه كلهم كالقدر موضع الدلالة قتل الغلام وخرق السفينة فإن صورتها صورة المنكر وكان صحيحاً في نفس الأمر له حكم بينة لكنها لا تظهر للخلق فاذا أعلمهم الله تعالى بها علموها ولهذا قال وما فعلته عن أمري يعني بل بأمر الله تعالى

كتاب فضائل الصحابة رضى الله تعالى عنهم

حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ

كتاب فضائل الصحابة رضى الله تعالى عنهم

قال الامام أبو عبد الله المازرى اختلف الناس في تفضيل بعض الصحابة على بعض فقالت طائفة لانفاضل بل نمسك عن ذلك وقال الجمهور بالتفضيل ثم اختلفوا فقال أهل السنة أفضلهم أبو بكر الصديق وقال الخطابية أفضلهم عمر بن الخطاب وقالت الراوندية أفضلهم العباس وقالت الشيعة على واتفق أهل السنة على أن أفضلهم أبو بكر ثم عمر قال جمهورهم ثم عثمان ثم على وقال بعض أهل السنة من أهل الكوفة بتقديم على على عثمان والصحيح المشهور تقديم عثمان قال أبو منصور البغدادي أصحابنا يجمعون على أن أفضلهم الخلفاء الأربعة على الترتيب المذكور ثم تمام العشرة ثم أهل بدر ثم أحد ثم بيعة الرضوان ومن له مزية أهل العقبتين من الأنصار وكذلك السابقون الأولون وهم من صلى الى القبليتين في قول ابن المسيب وطائفة وفي قول الشعبي أهل بيعة الرضوان وفي قول عطاء ومحمد بن كعب أهل بدر قال القاضي عياض وذهبت طائفة منهم ابن عبد البر الى أن من توفي من الصحابة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم أفضل ممن بقى بعده وهذا الاطلاق غير مرضى ولا مقبول واختلف العلماء في أن التفضيل المذكور قطعي أم لا وهل هو في الظاهر والباطن أم في الظاهر خاصة ومن قال بالقطع أبو الحسن الأشعري قال وهم في الفضل على ترتيبهم في الامامة ومن قال بأنه اجتهادى ظنى أبو بكر الباقلافي وذكر ابن الباقلافي اختلاف العلماء في أن التفضيل هل هو في الظاهر أم في الظاهر والباطن جميعا وكذلك اختلفوا في عائشة وخديجة أيتهما أفضل وفي عائشة وفاطمة رضى الله عنهم أجمعين وأما عثمان رضى الله عنه فخلافته صحيحة بالاجماع وقتل مظلوما وقتله فسقة لأن موجبات القتل مضبوطة ولم يجر منه رضى الله عنه ما يقتضيه ولم يشارك في قتله أحد من الصحابة وإنما قتله همج ورعاع من غوغاء القبائل وسفلة

أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا جَبَانُ بْنُ هَلَالٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
 أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ حَدَّثَهُ قَالَ نَظَرْتُ إِلَى أَوْدَامِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رُءُوسِنَا وَنَحْنُ فِي الْغَارِ
 فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ إِلَى قَدَمِيهِ أَبْصَرَ نَأْتِحَتْ قَدَمِيهِ فَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ
 مَا ظَنُّكَ بِأَنَّيْنِ اللَّهِ تَالِئَهُمَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنَا

الأطراف والأرذال تحزبوا وقصدوه من مصر فعجزت الصحابة الحاضرون عن دفعهم فخصروه حتى قتلوه رضى الله عنه وأما على رضى الله عنه بخلافته صحيحة بالإجماع وكان هو الخليفة في وقته لا خلافة لغيره وأماماوعية رضى الله عنه فهو من العدول الفضلاء والصحابة النجباء رضى الله عنه وأما الحروب التي جرت فكانت لكل طائفة شبيهة اعتقدت تصويب أنفسها بسببها وكلهم عدول رضى الله عنهم ومتأولون في حروبهم وغيرها ولم يخرج شيء من ذلك أحدا منهم عن العدالة لأنهم يجتهدون اختلفوا في مسائل من محل الاجتهاد كما يختلف المجتهدون بعدم في مسائل من الدماء وغيرها ولا يلزم من ذلك نقص أحد منهم واعلم أن سبب تلك الحروب أن القضايا كانت مشتبهة فاشددة اشتباهها اختلف اجتهادهم وصاروا ثلاثة أقسام قسم ظهر لهم بالاجتهاد أن الحق في هذا الطرف وأن مخالفه باغ فوجب عليهم نصرته وقاتل الباغي عليه فيما اعتقدوه ففعلوا ذلك ولم يكن يحل من هذه صفته التأخر عن مساعدة امام العدل في قتال البغاة في اعتقاده وقسم عكس هؤلاء ظهر لهم بالاجتهاد أن الحق في الطرف الآخر فوجب عليهم مساعدته وقاتل الباغي عليه وقسم ثالث اشتبهت عليهم القضية وتحيروا فيها ولم يظهر لهم ترجيح أحد الطرفين فاعتزلوا الفريقين وكان هذا الاعتزال هو الواجب في حقهم لأنه لا يحل الاقدام على قتال مسلم حتى يظهر أنه مستحق لذلك ولو ظهر لهؤلاء رجحان أحد الطرفين وأن الحق معه لما جاز لهم التأخر عن نصرته في قتال البغاة عليه فكلهم معذورون رضى الله عنهم ولهذا اتفق أهل الحق ومن يمتد به في الاجماع على قبول شهادتهم ورواياتهم وكال عدانهم رضى الله عنهم أجمعين

باب من فضائل أبي بكر الصديق رضى الله عنه

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ياأبا بكر ماظنك باثنين الله ثالثهما﴾ معناه ثالثهما بالنصر والمعونة

مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
جَاسَ عَلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ عَبْدُ خَيْرِهِ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ زَهْرَةَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ
مَا عِنْدَهُ فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ وَبَكَى فَقَالَ فِدْيَانِكَ يَا أَبَانَا وَأُمَّهَاتِنَا قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْمُخَيَّرُ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمْنَا بِهِ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَمَنَ
النَّاسِ عَلَيَّ فِي مَالِهِ وَصُحْبَتِهِ أَبُو بَكْرٍ وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا وَلَكِنْ

والحفظ والتسديد وهو داخل في قوله تعالى ان الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون وفيه بيان
عظيم توكل النبي صلى الله عليه وسلم حتى في هذا المقام وفيه فضيلة لأبي بكر رضي الله عنه وهي
من أجل مناقبه والفضيلة من أوجه منها هذا اللفظ ومنها بذله نفسه ومفارقة أهله وماله ورياسته
في طاعة الله تعالى ورسوله وملازمة النبي صلى الله عليه وسلم ومعاداة الناس فيه ومنها جعله
نفسه وقاية عنه وغير ذلك . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿عبد خيره الله بين أن يؤتيه زهرة الدنيا
وبين ما عنده فاختر ما عنده فبكى أبو بكر وبكى وقال فديناك يا أبانا وأمهاتنا﴾ هكذا هو في جميع
النسخ فبكى أبو بكر وبكى معناه بكى كثيرا ثم بكى والمراد بزهرة الدنيا نعيمها وأعراضها وحدودها
وشبهها بزهرة الروض وقوله فديناك دليل لجواز التفدية وقد سبق بيانه مرات وكان أبو بكر رضي
الله عنه علم أن النبي صلى الله عليه وسلم هو العبد المخير فبكى حزنا على فراقه وانقطاع الوحي وغيره
من الخير دائما وانما قال صلى الله عليه وسلم أن عبدا وأهله لينظر فهم أهل المعرفة ونباهة
أصحاب الحدق . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ان آمن الناس على في ماله وصحبته أبو بكر﴾ قال العلماء
معناه أكثرهم جودا وسماحة لنا بنفسه وماله وليس هو من المن الذي هو الاعتداد بالصنعة
لأنه أذى مبطل للثواب ولأن المنة لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم في قبول ذلك وفي غيره . قوله
صلى الله عليه وسلم ﴿ولو كنت متخذًا خليلًا لاتخذت أبا بكر خليلًا ولكن أخوة الاسلام﴾
وفي رواية لكن أخي وصاحبي وقد اتخذ الله صاحبكم خليلًا قال القاضي قيل أصل الخلة الافتقار

أخوة الإسلام لا تبقيَنَّ في المسجد خوخة إلا خوخة أبي بكر **حدثنا** سعيد بن منصور **حدثنا** فليح بن سليمان عن سالم أبي النضر عن عبيد بن حنين وبسر بن سعيد عن أبي سعيد الخدري قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس يوماً بمثل حديث مالك **حدثنا** محمد بن بشار العبدي **حدثنا** محمد بن جعفر **حدثنا** شعبة عن إسماعيل بن رجاء قال سمعت عبد الله بن أبي الهذيل يحدث عن أبي الأحوص قال سمعت عبد الله بن مسعود يحدث

والانقطاع خليل الله المنقطع اليه وقيل لقصره حاجته على الله تعالى وقيل الخلة الاختصاص وقيل الاصطفاء وسمى ابراهيم خليلاً لأنه والى في الله تعالى وعادى فيه وقيل سمي به لأنه تخلق بخلال حسنة وأخلاق كريمة وخلة الله تعالى له نصره وجعله اماماً لمن بعده وقال ابن فورك الخلة صفاء المودة بتخلل الأسرار وقيل أصلها المحبة ومعناه الإسعاف والالطاف وقيل الخليل من لا يتسع قلبه لغير خليله ومعنى الحديث أن حب الله تعالى لم يبق في قلبه موضعاً لغيره قال القاضي وجاء في أحاديث أنه صلى الله عليه وسلم قال ألا وأنا حبيب الله فاختلف المتكلمون هل المحبة أرفع من الخلة أم الخلة أرفع أم هما سواء فقالت طائفة هما بمعنى فلا يكون الحبيب إلا خليلاً ولا يكون الخليل إلا حبيباً وقيل الحبيب أرفع لأنها صفة نبينا صلى الله عليه وسلم وقيل الخليل أرفع وقد ثبتت خلة نبينا صلى الله عليه وسلم لله تعالى بهذا الحديث ونفى أن يكون له خليل غيره وأثبت محبته لخديجة وعائشة وأبيها وأسامة وأبيه وفاطمة وابنيها وغيرهم ومحبة الله تعالى لعبده تمكنه من طاعته وعصمته وتوفيقه وتيسير أظافه وهدايته وإفاضة رحمته عليه هذه مبادئها وأما غايتها فكشف الحجب عن قلبه حتى يراه يبصيرته فيكون كما قال في الحديث الصحيح فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره إلى آخره هذا كلام القاضي وأما قول أبي هريرة وغيره من الصحابة رضي الله عنهم سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم فلا يخالف هذا لأن الصحابي يحسن في حقه الانقطاع إلى النبي صلى الله عليه وسلم . قوله صلى الله عليه وسلم (لا تبقيَنَّ في المسجد خوخة إلا خوخة أبي بكر) الخوخة بفتح الخاء وهي الباب الصغير بين البيتين أو الدارين ونحوه وفيه فضيلة

عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَأَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا وَلَكِنَّهُ
 أَخِي وَصَاحِبِي وَقَدْ اتَّخَذَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ
 «وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى» قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ
 أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي
 أَحَدًا خَلِيلًا لَأَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
 حَدَّثَنِي سَفِيَّانُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بَنٍ حَمِيدٌ
 أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمِيْسٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَأَتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلًا
 حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا
 وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ وَاصِلِ بْنِ حِيَّانٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَدَيْلِ
 عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أَهْلِ
 الْأَرْضِ خَلِيلًا لَأَتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلًا وَلَكِنْ صَاحِبُكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
 ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ح
 وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
 ثَمِيرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ «وَاللَّفْظُ لَهَا» قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

وخصيصة ظاهرة لأبي بكر رضي الله عنه وفيه أن المساجد تصان عن تطرق الناس إليها

مُرَّةً عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلٍّ مِنْ خَلِّهِ وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عُمَرَ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ فَاتَيْتَهُ فَقُلْتُ أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ عَائِشَةُ قُلْتُ مِنَ الرِّجَالِ قَالَ أَبُوهَا قُلْتُ ثُمَّ مَنْ قَالَ عُمَرُ فَقَدَرِجَالًا وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ أَبِي عُمَيْسٍ ح

في خوفاً ونحوها إلا من أبوابها إلا الحاجة مهمة . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ألا انى أبرأ الى كل خل من خله ﴾ هما بكسر الخاء فأما الأول فكسره متفق عليه وهو الخل بمعنى الخليل وأما قوله من خله فكسر الخاء عند جميع الرواة في جميع النسخ وكذا نقله القاضى عن جميعهم قال والصواب الأوجه فتحها قال والخلة والخل والخلال والمخاللة والخلالة والخلوة الاخاء والصدافة أى برئت اليه من صداقته المقتضية المخاللة هذا كلام القاضى والكسر صحيح كما جاءت به الروايات أى أبرأ اليه من مخالتي اياه وذكروا ابن الأثير أنه روى بكسر الخاء وفتحها وأنها بمعنى الخلة بالضم التى هى الصداقة . قوله ﴿ بعثه على جيش ذات السلاسل ﴾ هو بفتح السين الأولى وكسر الثانية وهو ماء لبني حذام بناحية الشام ومنهم من قال هو بضم السين الأولى وكذا ذكره ابن الأثير فى نهاية الغريب وأظنه استنبطه من كلام الجوهري فى الصحاح ولا دلالة فيه والمشهور والمعروف فتحها وكانت هذه الغزوة فى جمادى الآخرة سنة ثمان من الهجرة وكانت مؤتة قبلها فى جمادى الأولى من سنة ثمان أيضاً قال الحافظ أبو القاسم بن عساكر كانت ذات السلاسل بعد مؤتة فيما ذكره أهل المغازى إلا ابن اسحاق فقال قبلها . قوله ﴿ أى الناس أحب اليك قال عائشة قلت من الرجال قال أبوها قلت ثم من قال عمر فعد رجالات ﴾ هذا تصريح بعظيم فضائل أبي بكر وعمر وعائشة رضى الله عنهم وفيه دلالة بينة لأهل السنة فى تفضيل أبي بكر ثم عمر على

وحدثنا عبد بن حميد « واللفظ له » أخبرنا جعفر بن عون أخبرنا أبو عميس عن ابن
 أبي مليكة سمعت عائشة وسئلت من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخلفا
 لو استخلفه قالت أبو بكر فقبل لها ثم من بعد أبي بكر قالت عمر ثم قبل لها من بعد
 عمر قالت أبو عبيدة بن الجراح ثم انتهت إلى هذا حديثي عباد بن موسى حدثنا إبراهيم
 ابن سعد أخبرني أبي عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أن امرأة سألت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم شيئا فأمرها أن ترجع إليه فقالت يا رسول الله أرايت إن جئت
 فلم أجداك قال أبي كأنها تعني الموت قال فإن لم تجدني فأني أبا بكر . وحدثني حجاج بن
 الشاعر حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن أبيه أخبرني محمد بن جبير بن مطعم أن
 أباه جبير بن مطعم أخبره أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمته في شيء
 فأمرها بأمر بمثل حديث عباد بن موسى حدثنا عبيد الله بن سعيد حدثنا يزيد بن
 هرون أخبرنا إبراهيم بن سعد حدثنا صالح بن كيسان عن الزهري عن عروة عن

جميع الصحابة . قوله (سئلت عائشة من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخلفا لو استخلفه
 قالت أبو بكر فقبل لها ثم من بعد أبي بكر قالت عمر ثم قبل لها من بعد عمر قالت أبو عبيدة بن
 الجراح ثم انتهت إلى هذا) يعني وقفت على أبي عبيدة هذا دليل لأهل السنة في تقديم أبي بكر ثم
 عمر للخلافة مع إجماع الصحابة وفيه دلالة لأهل السنة أن خلافة أبي بكر ليست بنص من النبي
 صلى الله عليه وسلم على خلافته صريحا بل أجمعت الصحابة على عقد الخلافة له وتقديمه لفضيلته
 ولو كان هناك نص عليه أو على غيره لم تقع المنازعة من الأنصار وغيرهم أولا ولذا ذكر حافظ
 النص ما معه ولرجعوا إليه لكن تنازعوا أولا ولم يكن هناك نص ثم اتفقوا على أبي بكر واستقر

عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ أُدْعَى لِي أَبِي بَكْرٍ أَبَاكَ
وَأَخَاكَ حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا فَأَنَّى أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّى مَتَمَنَ وَيَقُولُ قَائِلٌ أَنَا أَوْلَى وَيَأْتِي اللَّهُ
وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ
الْفَزَارِيُّ عَنْ يَزِيدَ « وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ » عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ

الأمر وأما ما تدعيه الشيعة من النص على علي والوصية اليه فباطل لا أصل له باتفاق المسلمين
والاتفاق على بطلان دعواهم من زعن علي وأول من كذبهم علي رضي الله عنه بقوله ما عندنا
الإما في هذه الصحيفة الحديث ولو كان عنده نص لذكره ولم ينقل أنه ذكره في يوم من الأيام
ولا أن أحدا ذكره له والله أعلم وأما قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي بعد هذا للبرأة
حين قالت يا رسول الله أرايت ان جئت فلم أجده قال فان لم تجدني فأتي أبا بكر فليس فيه نص
على خلافته وأمر بها بل هو اخبار بالغيب الذي أعلمه الله تعالى به والله أعلم . قوله صلى الله عليه
وسلم لعائشة (ادعى لي أباك أبا بكر وأخاك حتى أكتب كتابا فاني أخاف أن يتمنى متمن
ويقول قائل أنا ولا يأتي الله والمؤمنون الا أبا بكر) هكذا هو في بعض النسخ المعتمدة أنا ولا
بتخفيف أنا ولا أي يقول أنا أحق وليس كما يقول بل يأتي الله والمؤمنون الا أبا بكر وفي بعضها
أنا أولى أي أنا أحق بالخلافة قال القاضي هذه الرواية أجودها ورواه بعضهم أنا ولي بتخفيف النون
وكسر اللام أي أنا أحق والخلافة لي وعن بعضهم أنا ولاه أي أنا الذي ولاه النبي صلى الله عليه وسلم
وبعضهم أي ولاه بتشديد النون أي كيف ولاه في هذا الحديث دلالة ظاهرة لفضل أبي بكر الصديق
رضي الله عنه واخبار منه صلى الله عليه وسلم بما سيقع في المستقبل بعد وفاته وأن المسلمين يأبون عقد
الخلافة لغيره وفيه اشارة الى أنه سيقع نزاع ووقع كل ذلك وأما طلبه لأخيها مع أبي بكر فالمراد أنه
يكتب الكتاب ووقع في رواية البخارى لقد هممت أن أوجه الى أبي بكر وابنه وأعهد ولبعض
رواة البخارى وآتية بألف ممدودة ومثناة فوق ومثناة تحت من الايتان قال القاضي وصوبه
بعضهم وليس كما صوب بل الصواب ابنه بالباء الموحدة والنون وهو أخو عائشة وتوضحه رواية

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَصْبَحِ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَنَا قَالَ فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَنَا قَالَ فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَسْكِينًا قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَنَا قَالَ فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا اجْتَمَعَنَ فِي أَمْرِي إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ وَحَرْمَلَةُ ابْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً لَهُ قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا التَّفْتَتَ إِلَيْهِ الْبَقْرَةُ فَقَالَتْ إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا وَلَكِنِّي إِنَّمَا خُلِقْتُ لِلْحَرْثِ فَقَالَ النَّاسُ سُبْحَانَ اللَّهِ تَعَجُّبًا وَفِرْعَا أَبْقَرَةً تَكَلِّمُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتَى أَوْ مِنْ بِهِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

مُسْلِمٌ أَخَاكَ وَلَآنَ آتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ مُتَعَذِّرًا أَوْ مُتَعَسِّرًا وَقَدْ عَجَزَ عَنْ حَضُورِ الْجَمَاعَةِ وَاسْتَخْلَفَ الصَّدِيقَ لِيَصَلِيَ بِالنَّاسِ وَاسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا﴾ قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَنَا إِلَى قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا اجْتَمَعَنَ فِي أَمْرِي إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ قَالَ الْقَاضِي مَعْنَاهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِإِحْسَابٍ وَلَا بِجَازَاةٍ عَلَى قَبِيحِ الْأَعْمَالِ وَالْإِيمَانِ يَقْتَضِي دُخُولَ الْجَنَّةِ بِفَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى. قَوْلَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كَلَامِ الْبَقْرَةِ وَكَلَامِ الذَّنْبِ وَتَعَجُّبِ النَّاسِ مِنْ ذَلِكَ ﴿فَاتَى أَوْ مِنْ بِهِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَمَا هُمَا﴾ ثُمَّ قَالَ الْعُلَمَاءُ إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ ثِقَةً بِهِمَا لَعَلَّهُ بِصَدَقِ إِيمَانِهِمَا وَقُوَّةِ يَقِينِهِمَا وَكَيْلِ مَعْرِفَتِهِمَا لِعَظِيمِ سُلْطَانِ اللَّهِ وَكَيْلِ قُدْرَتِهِ فَفِيهِ فَضِيلَةٌ ظَاهِرَةٌ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَفِيهِ جَوَازُ كِرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ وَخَرَقِ الْعَوَائِدِ وَهُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ الْحَقِّ وَسَبَقَتْ الْمَسْأَلَةُ. قَوْلُهُ ﴿قَالَ الذَّنْبُ مِنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ يَوْمَ لَارَاعِي لَهَا غَيْرِي﴾ رَوَى السَّبْعُ بِضَمِّ الْبَاءِ وَأَسْكَانِهَا إِلَّا كَثُرُونَ عَلَى الضَّمِّ قَالَ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبِينَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ عَدَا عَلَيْهِ الذَّنْبُ فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً فَطَلَبَهُ الرَّاعِي حَتَّى اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذَّنْبُ فَقَالَ لَهُ مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي فَقَالَ النَّاسُ سُبْحَانَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنِّي أُوْمِنُ بِذَلِكَ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ بِهَذَا الْأَسْنَادِ قِصَّةَ الشَّاةِ وَالذَّنْبِ وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ الْبَقْرَةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَفِي حَدِيثِهِمَا ذِكْرُ الْبَقْرَةِ وَالشَّاةِ مَعًا وَقَالَ فِي حَدِيثِهِمَا فَإِنِّي أُوْمِنُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَمَا هُمَا تَمَّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا

القاضي الرواية بالضم وقال بعض أهل اللغة هي ساكنة وجعله اسماً للوضع الذي عنده المحشر يوم القيامة أي من لها يوم القيامة وأنكر بعض أهل اللغة أن يكون هذا اسماً ليوم القيامة وقال بعض أهل اللغة يقال سبعت الأسد إذا دعوته فلمعنى على هذا من لها يوم الفزع ويوم القيامة يوم الفزع ويحتمل أن يكون المراد من لها يوم الإهمال من أسبعت الرجل أهملته وقال بعضهم يوم السبع بالاسكان عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بلبعهم فإكل الذئب غنمهم وقال الداودي يوم السبع أي يوم يطردك عنها السبع وبقيت أنافيها لاراعي لهاغيري لفرارك منه فأفعل فيها ما أشاء هذا كلام القاضي وقال ابن الأعرابي هو بالاسكان أي يوم القيامة أو يوم الذعر وأنكر عليه آخرون هذا لقوله يوم لاراعي لهاغيري ويوم القيامة لا يكون الذئب راعيها ولا له بها تعلق والأصح ما قاله آخرون وسبقت الإشارة إليه من أنها

سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ مَسْعَرٍ كِلَاهُمَا عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ
« وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ » قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عُمَرَ
ابْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حَسِينٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ وَضَعَ عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ عَلَى سَرِيرِهِ فَتَكَنَّفَهُ النَّاسُ يَدْعُونَ وَيَتَنَوَّنُونَ وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ
وَأَنَا فِيهِمْ قَالَ فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا بَرَجُلٍ قَدْ أَخَذَ بِنَكْبِي مِنْ وَرَائِي فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ
فَتَرَحَّمَّ عَلَيَّ عُمَرُ وَقَالَ مَا خَلَقْتَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ وَإِيمِ اللَّهُ
إِنْ كُنْتُ لَأُظُنُّ أَنْ يُجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ وَذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ أَكْثَرُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ جِئْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ
وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَإِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو أَنْ لَأُظُنُّ أَنْ يُجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا

عند الفتن حين تتركها الناس هملا لا راعي لها نهية للسباع فجعل السبع لها راعياً أى منفرداً بها
وتكون بضم الباء والله أعلم

— باب من فضائل عمر رضی الله عنه —

قوله ﴿ فتكنفه الناس ﴾ أى أحاطوا به والسرير هنا النعش . قوله ﴿ فلم يرعنى الابرجل ﴾ هو بفتح
الياء وضم الراء ومعناه لم يفجأنى الا ذلك وقوله برجل هكذا هو فى النسخ برجل بالياء أى لم
يفجأنى الأمر أو الحال الا برجل وفى هذا الحديث فضيلة أبى بكر وعمر وشهادة على لهما
وحسن ثنائه عليهما وصدق ما كان يظنه بعمر قبل وفاته رضى الله عنهم أجمعين . قوله صلى الله

وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عيسى بن يونس عن عمر بن سعيد في هذا الإسناد
 بمثله حدثنا منصور بن أبي مزاحم حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان ح
 وحدثنا زهير بن حرب والحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد « واللفظ لهم » قالوا
 حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب حدثني أبو أمامة بن سهل
 أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا أنا نائم رأيت
 الناس يعرضون وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدي ومنها ما يبلغ دون ذلك ومر عمر بن
 الخطاب وعليه قميص يجره قالوا ماذا أولت ذلك يا رسول الله قال الدين حدثني حرمة
 ابن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس أن ابن شهاب أخبره عن حمزة بن

عليه وسلم في رؤيا المنام (ومر عمر وعليه قميص يجره قالوا ما أولت ذلك يا رسول الله قال
 الدين) وفي الرواية الأخرى رأيت قدحاً أتيت به فيه لبن فشربت منه حتى انى لأرى الرى
 يخرج من أظفارى ثم أعطيت فضلى عمر بن الخطاب قالوا فما أولت ذلك يا رسول الله قال
 العلم قال أهل العبارة القميص في النوم معناه الدين وجره يدل على بقاء آثاره الجميلة وسننه الحسنة
 في المسلمين بعد وفاته ليقتنى به وأما تفسير اللبن بالعلم فلاشترأ كهما في كثة النفع وفي أنهما
 سبب الصلاح فاللبن غذاء الأطفال وسبب صلاحهم وقوت للابدان بعد ذلك والعلم
 سبب لصلاح الآخرة والدنيا. قوله صلى الله عليه وسلم (رأيتنى على قليب عليها ذلو فنزعت منها
 ماشاء الله ثم أخذها ابن أبي قحافة فنزع بها ذنوباً أو ذنوبين وفي نزعه والله يغفر له ضعف ثم
 استحالت غرباً فأخذها ابن الخطاب فلم أر عبقرى من الناس ينزع نزع عمر بن الخطاب حتى
 ضرب الناس بعطن) أما القليب فهى البئر غير المطوية والدلو يذكر ويؤنث والذنوب بفتح الذال
 الدلو المملوء والغرب بفتح الغين المعجمة واسكان الراء وهى الدلو العظيمة والنزع الاستقاء

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُ قَدَحًا أَتَيْتُ بِهِ فِيهِ لَبَنٌ فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى
 الرَّيَّ يَجْرِي فِي أَظْفَارِي ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضَّلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالُوا فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْعِلْمُ وَحَدِيثُهُ قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عَقِيلِ بْنِ ح وَحَدَّثَنَا
 الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ
 بِإِسْنَادِ يُونُسَ نَحْوَ حَدِيثِهِ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ
 شَهَابٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ عَلَيْهَا دَلْوٌ فَزَعَتُ مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَخَذَهَا
 ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَزَعَّ بِهَا ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ وَفِي نَزْعِهِ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ ضَعْفٌ ثُمَّ اسْتَحَالَتْ غَرَبًا
 فَأَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ حَتَّى ضَرَبَ
 النَّاسُ بَعْطَانَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي
 عَقِيلُ بْنُ خَالِدِ بْنِ ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَالْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ
 ابْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بِإِسْنَادِ يُونُسَ نَحْوَ حَدِيثِهِ حَدَّثَنَا الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ
 قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ قَالَ قَالَ الْأَعْرَجُ وَغَيْرُهُ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ إِنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ يَنْزِعُ بِنَحْوِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ

والضعف بضم الضاد وفتحها لغتان مشهورتان الضم أفصح ومعنى استحالت صارت وتحولت

حَدَّثَنِى أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبٍ حَدَّثَنَا عُمَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ أَخْبَرَنِى عُمَرُ بْنُ
الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى ابْنِ هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ عَنْ ابْنِ هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُرِيتُ أَنِّى أَنْزِعَ عَلَى حَوْضِى أَسْقَى النَّاسَ جِجَاءَنِ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ الدَّلْوَ

من الصغر الى الكبر وأما العبقري فهو السيد وقيل الذى ليس فوقه شىء ومعنى ضرب الناس
بعطن أى أرووا ابلهم ثم آووها الى عطنها وهو الموضع الذى تساق اليه بعد السقى لتستريح
قال العلماء هذا المنام مثال واضح لما جرى لأبى بكر وعمر رضى الله عنهما فى خلافتهما وحسن
سيرتهما وظهور آثارهما وانتفاع الناس بهما وكل ذلك مأخوذ من النبى صلى الله عليه وسلم
ومن بركته وآثار صحبته فكان النبى صلى الله عليه وسلم هو صاحب الأمر فقام به أكمل
قيام وقرر قواعد الاسلام ومهد أموره وأوضح أصوله وفروعه ودخل الناس فى دين الله
أفواجا وأنزل الله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم ثم توفى صلى الله عليه وسلم خلفه أبو بكر
رضى الله عنه سنتين وأشهرا وهو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم ذنوبا أو ذنوبين وهذا شك
من الراوى والمراد ذنوبان كما صرح به فى الرواية الأخرى وحصل فى خلافته قتال أهل
الردة وقطع دابرهم واتساع الاسلام ثم توفى خلفه عمر رضى الله عنه فاتسع الاسلام فى
زمه وتقرر لهم من أحكامه ما لم يقع مثله فعبر بالقليل عن أمر المسلمين لما فيها من الماء
الذى به حياتهم وصلاتهم وشبه أميرهم بالمستقى لهم وسقيه هو قيامه بمصالحهم وتدبير أمورهم
وأما قوله صلى الله عليه وسلم فى ابى بكر رضى الله عنه وفى نزعه ضعف فليس فيه حط من
فضيلة أبى بكر ولا اثبات فضيلة لعمر عليه وإنما هو اخبار عن مدة ولايتهما وكثرة انتفاع
الناس فى ولاية عمر لطولها ولا اتساع الاسلام وبلاده والأموال وغيرها من الغنائم والفتوحات
ومصر الأمصار ودون الدواوين وأما قوله صلى الله عليه وسلم والله يغفر له فليس فيه تنقيص
له ولا اشارة الى ذنب وإنما هى كلمة كان المسلمون يدعمون بها كلامهم ونعمت الدعامة
وقد سبق فى الحديث فى صحيح مسلم أنها كلمة كان المسلمون يقولونها افعل كذا والله يغفر
لك قال العلماء وفى كل هذا اعلام بخلافة أبى بكر وعمر وصحة ولايتهما وبيان صفتها وانتفاع
المسلمين بها. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿جِجَاءَنِ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ الدَّلْوَ مِنْ يَدَى لَيْرِ وَحَنَى﴾ قال العلماء

مِنْ يَدِي لِيُرَوِّحَنِي فَنَزَعَ دَلْوَيْنِ وَفِي نَزَعِهِ ضَعْفٌ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ جَاءَ ابْنُ الْخَطَّابِ فَأَخَذَ
 مِنْهُ فَلَمْ أَرَ نَزَعَ رَجُلٍ قَطُّ أَقْوَى مِنْهُ حَتَّى تَوَلَّى النَّاسُ وَالْحَوْضُ مَلَأَ نِ يَتَفَجَّرُ
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ « وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ » قَالَ حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ سَالِمٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرَيْتُ كَأَنِّي أَنْزَعُ بَدَلُو بَكْرَةَ عَلَى
 قَلْبِ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَنَزَعَ ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ فَنَزَعَ نَزْعًا ضَعِيفًا وَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَغْفِرُ لَهُ

فيه اشارة الى نيابة ابي بكر عنه وخلافته بعده وراحته صلى الله عليه وسلم بوفاته من نصب
 الدنيا ومشاقها كما قال صلى الله عليه وسلم مستريح ومستراح منه الحديث والدنيا سجن المؤمن
 ولا كرب على ابيك بعد اليوم . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ فلم أر عبقر يا من الناس يفري فريه ﴾
 أما يفري فبفتح الياء واسكان الفاء وكسر الراء وأما فريه فروى بوجهين أحدهما فريه باسكان
 الراء وتخفيف الياء والثانية كسر الراء وتشديد الياء وهما لغتان صحيحتان وأنكر الخليل
 التشديد وقال هو غلط اتفقوا على أن معناه لم أر سيداً يعمل عمله ويقطع قطعه وأصل
 الفري بالاسكان القطع يقال فريت الشيء أفريه فرياً قطعته للإصلاح فهو مفري وفري
 وأفريته اذا شققته على جهة الافساد وتقول العرب تركته يفري الفري اذا عمل العمل
 فأجاده ومنه حديث حسان لأفريتهم فري الأديم أى أقطعهم بالهجا كما يقطع الأديم . قوله
 صلى الله عليه وسلم ﴿ حتى ضرب الناس بعطن ﴾ سبق تفسيره قال القاضى ظاهره انه عائد الى
 خلافة عمر خاصة وقيل يعود الى خلافة ابي بكر وعمر جميعاً لأن بنظرهما وتديبرهما وقيامهما
 بمصالح المسلمين تم هذا الأمر وضرب الناس بعطن لأن ابا بكر قمع أهل الردة وجمع شمل
 المسلمين وألفهم وابتدأ الفتوح ومهد الأمور وتمت ثمرات ذلك وتكاملت في زمن عمر
 ابن الخطاب رضي الله عنهما قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ كأني أنزع بدلوك بكرة ﴾ هي باسكان

ثُمَّ جَاءَ عُمَرَ فَاسْتَحَالَتْ غَرَبًا فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا مَنِ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَهُ حَتَّى رَوَى النَّاسُ
 وَضَرَبُوا الْعَطَنَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقِبَةَ
 عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رُوِيَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ
 ابْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَا جَابِرًا يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح
 وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ « وَاللَّفْظُ لَهُ » حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ وَعَمْرِو
 عَنْ جَابِرِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا دَارًا أَوْ قَصْرًا
 فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا فَقَالُوا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ
 أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ أَوْ عَلَيْكَ يُغَارُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو
 وَابْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو
 سَمِعَ جَابِرًا ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ سَمِعْتُ جَابِرًا عَنِ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَثَلِ حَدِيثِ ابْنِ مُمِيرٍ وَزُهَيْرٍ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا
 ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ فَأَذَا أَمْرًا تَوَضَّأُ
 إِلَى جَانِبِ قَصْرِ فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا فَقَالُوا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَذَكَرْتُ غَيْرَةَ عُمَرَ فَوَلَّيْتُ مَدْبِرًا

الكاف وفتحها. قوله صلى الله عليه وسلم (حتى روى الناس) هو بكسر الواو والمخففة

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَبَكَى عُمَرُ وَنَحْنُ جَمِيعًا فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 ثُمَّ قَالَ عُمَرُ يَا بَنِيَّ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْلَيْكَ أَغَارٌ . وَحَدَّثَنِيهِ عُمَرُو النَّاقِدُ وَحَسَنُ
 الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ
 عَنِ ابْنِ شَهَابٍ بِهَذَا الْأَسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاهِمٍ حَدَّثَنَا
 إِبْرَاهِيمُ « يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ » ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنِي
 وَقَالَ حَسَنٌ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ « وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ » حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ
 شَهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَخْبَرَهُ
 أَنَّ أَبَاهُ سَعْدًا قَالَ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ
 يَكْلُمْنَهُ وَيَسْتَكْثِرْنَ عَالِيَةَ أَصْوَاتِهِنَّ فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ قَمْنَ يَبْتَدِرْنَ الْحِجَابَ فَأَذَنَ لَهُ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْحَكُ فَقَالَ عُمَرُ أَضْحَكَ
 اللَّهُ سِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي

أى أخذوا كفايتهم . قوله ﴿ عن صالح عن ابن شهاب قال أخبرني عبد الحميد بن عبد الرحمن
 ابن سيدان محمد بن سعد ابى وقاص أخبره أن أباه سعدا قال استأذن عمر ﴾ هذا
 الحديث اجتمع فيه أربعة تابعيون يروى بعضهم عن بعض وهم صالح وابن شهاب
 وعبد الحميد ومحمد وقد رأى عبد الحميد ابن عباس . قوله ﴿ وعنده نساء من قريش يكلمنه
 ويستكثرنه عالياة أصواتهن ﴾ قال العلماء معنى يستكثرنه يطابن كثيرا من كلامه وجوابه بحوائجهن
 وفتاويهن وقوله عالياة أصواتهن قال القاضى يحتمل أن هذا قبل النهى عن رفع الصوت فوق
 صوته صلى الله عليه وسلم ويحتمل أن علو أصواتهن إنما كان باجتماعها لا أن كلام كل واحدة

كُنَّ عِنْدِي فَلَمَّا سَمِعَنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرَنَ الْحِجَابَ قَالَ عُمَرُ فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يَهْبَنَ
 ثُمَّ قَالَ عُمَرُ أَيُّ عُدْوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ أَتَهَبْنِي وَلَا تَهْبِنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْنَ نَعَمْ
 أَنْتَ أَغْلُظُ وَأَفْظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقَيْتُكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا لِحَاكِمًا إِلَّا سَلَكَ بِحَاكِمٍ غَيْرِكَ حَدِيثُ هَرُونَ
 ابْنِ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا بِهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنِي سَهِيلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
 عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ قَدْ رَفَعْنَ أَصْوَاتَهُنَّ
 عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ ابْتَدَرَنَ الْحِجَابَ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ

بانفرادها أعلى من صوته صلى الله عليه وسلم . قوله ﴿ فلن أنت أغلظ وأفظ من رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ﴾ الفظ والغليظ بمعنى وهو عبارة عن شدة الخلق وخشونة الجانب قال العلماء
 وليست لفظه أفعل هنا للمفاضلة بل هي بمعنى فظ غليظ قال القاضي وقد يصح حملها على المفاضلة
 وأن القدر الذي منها في النبي صلى الله عليه وسلم هو ما كان من إغلاظه على الكافرين والمنافقين
 كما قال تعالى جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم وكان يغضب ويغلظ عند انتهاك حرمات
 الله تعالى والله أعلم وفي هذا الحديث فضل لين الجانب والحلم والرفق مالم يفوت مقصوداً
 شرعياً قال الله تعالى واخفض جناحك للمؤمنين وقال تعالى ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا
 من حولك وقال تعالى بالمؤمنين رؤوف رحيم . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ والذي نفسي بيده ما لقيت
 الشيطان قط سالكا لحاكم إلا سلك بحاكم غيرك ﴾ الفج الطريق الواسع ويطلق أيضاً على المكان
 المنخرق بين الجبلين وهذا الحديث محمول على ظاهره أن الشيطان متى رأى عمر سالكا لحاكم هرب
 هيبه من عمر وفارق ذلك الفج وذهب في فج آخر لشدة خوفه من باس عمر ان يفعل فيه شيئاً
 قال القاضي ويحتمل أنه ضرب مثلاً لبعده الشيطان وإغوائه منه وأن عمر في جميع أموره سالك

الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِيحٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ
 ابْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ قَدْ كَانَ يَكُونُ فِي الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ مُحَدَّثُونَ فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ فَإِنَّ
 عَمْرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْهُمْ. قَالَ ابْنُ وَهْبٍ تَفْسِيرُ مُحَدَّثُونَ مَلْهُمُونَ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
 حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ كِلَاهُمَا عَنْ
 ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا عَقْبَةُ بْنُ مَكْرَمٍ الْعُمِيُّ حَدَّثَنَا
 سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ جَوْرِيَّةُ بْنُ أَسْمَاءَ أَخْبَرَنَا عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ عَمْرٌو وَافَقْتُ

طريق السداد خلاف ما يأمر به الشيطان والصحيح الأول. قوله ﴿عن ابن وهب عن ابراهيم
 ابن سعد عن أبيه عن أبي سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول قد كان يكون
 في الأمم محدثون فان يكن في أمتي منهم أحد فان عمر بن الخطاب منهم﴾ قال ابن وهب تفسير
 محدثون ملهمون هذا الاسناد بما استدركه الدارقطني على مسلم وقال المشهور فيه عن ابراهيم بن
 سعد عن أبيه عن أبي سلمة قال باغنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخرجه البخارى من هذا
 الطريق عن أبي سلمة عن أبي هريرة واختلف تفسير العلماء للبراد بمحدثون فقال ابن وهب
 ملهمون وقيل مصيبون واذا ظنوا فكأنهم حدثوا بشيء فظنوا وقيل تكلمهم الملائكة وجاء في
 رواية متكلمون وقال البخارى يجرى الصواب على ألسنتهم وفيه اثبات كرامات الأولياء. قوله
 ﴿قال عمر وافقت ربي في ثلاث في مقام ابراهيم وفي الحجاب وفي أسارى بدر﴾ هذا من أجل
 مناقب عمر وفضائله رضی الله عنه وهو مطابق للحديث قبله ولهذا عقبه مسلم به وجاء في هذه الرواية
 وافقت ربي في ثلاث وفسرها بهذه الثلاث وجاء في رواية أخرى في الصحيح اجتمع نساء رسول الله
 صلى الله عليه وسلم عليه في الغير فقلت عسى ربه ان يطلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً أمكن فنزلت الآية
 بذلك وجاء في الحديث الذي ذكره مسلم بعد هذا موافقته في منع الصلاة على المنافقين ونزول الآية

رَبِّي فِي ثَلَاثٍ فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ وَفِي الْحِجَابِ وَفِي أُسَارَى بَدْرِ حَرِشِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ
 أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو اسَامَةَ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ مَاتَ أَبُو فِي عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ أَبِي بَنٍ سُلُوكَ جَاءَ ابْنَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ
 أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ أَنْ يُكْفَنَ فِيهِ أَبَاهُ فَأَعْطَاهُ ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ ثَوْبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 أَتُصَلِّيُ عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَى اللَّهُ أَنْ تُصَلَّى عَلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاهُ خَيْرٌ لِي
 اللَّهُ فَقَالَ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً وَسَأَزِيدُ عَلَى سَبْعِينَ
 قَالَ إِنَّهُ مُنَافِقٌ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزًّا وَجَلًّا وَلَا تَصَلُّ
 عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ وَحَرِشَةُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمِيِّ وَعُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ

بذلك وجاءت موافقته في تحريم الخمر فهذه ست وليس في لفظه ما ينفى زيادة الموافقة والله أعلم بقوله ﴿لما
 توفي عبد الله بن أبي بن سلول﴾ هكذا صوابه ان يكتب بن سلول بالالف ويعرب باعراب عبد الله فانه
 وصف ثان له لأنه عبد الله بن أبي وهو عبد الله ابن سلول أيضاً فأبى أبوه وسلول أمه فنسب الى
 أبويه جميعاً ووصف بهما وقد سبق بيان هذا ونظائره في كتاب الايمان في حديث المقداد حين
 قتل من أظهر الشهادة وأوضحنا هناك وجوها . قوله ﴿أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه قميصه
 ليكفن فيه أباه المنافق﴾ قيل إنما أعطاه قميصه وكفنه فيه تطييباً لقلب ابنه فانه كان صحابياً صالحاً
 وقد سأل ذلك فأجابته اليه وقيل مكافأة لعبد الله المنافق الميت لأنه كان ألبس العباس حين أسر
 يوم بدر قيصاً وفي هذا الحديث بيان عظيم مكارم أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم فقد علم
 ما كان من هذا المنافق من الايذاء وقابله بالحسنى فألبسه قميصاً كفناً وصلّى عليه واستغفر له قال
 الله تعالى إنك لعلی خالق عظيم وفيه تحريم الصلاة والدعاء له بالمغفرة والقيام على قبره للدعاء

قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى « وَهُوَ الْقَطَّانُ » عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي مَعْنَى حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ
وَزَادَ قَالَ فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا
وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ « يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ » عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرَمَلَةَ عَنْ عَطَاءِ
وَسُلَيْمَانَ ابْنِ يَسَارٍ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُضْطَجِعًا فِي بَيْتِي كَاشِفًا عَنْ نَحْيِيهِ أَوْ سَاقِيهِ فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ فَآذَنَ لَهُ وَهُوَ
عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَتَحَدَّثَ ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فَآذَنَ لَهُ وَهُوَ كَذَلِكَ فَتَحَدَّثَ ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ
فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَوَى ثِيَابِهِ قَالَ مُحَمَّدٌ وَلَا أَقُولُ ذَلِكَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ
فَدَخَلَ فَتَحَدَّثَ فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ عَائِشَةُ دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ تَهْتَشَّ لَهُ وَلَمْ تُبَالِهْ ثُمَّ دَخَلَ

— باب من فضائل عثمان بن عفان رضى الله عنه —

قولها (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعا في بيته كاشفا عن نحْيِيهِ أو سَاقِيهِ فاستأذن أبو بكر فآذن له وهو على تلك الحال الى آخره) هذا الحديث مما يحتج به المالكية وغيرهم من يقول ليست الفخذ عورة ولا حجة فيه لأنه مشكوك في المكشوف هل هو الساقان أم الفخذان فلا يلزم منه الجرم بجواز كشف الفخذ وفي هذا الحديث جواز تدلل العالم والفاضل بحضرة من يدل عليه من فضلاء أصحابه واستحباب ترك ذلك إذا حضر غريب أو صاحب يستحى منه قوله (دخل أبو بكر فلم تهتس له ولم تباله) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا تهتس بالتاء بعد الهاء وفي بعض النسخ الطارئة بحذفها وكذا ذكره القاضى وعلى هذا فالهاء مفتوحة يقال هش هشم وكشم يشم وأما الهش الذى هو خبط الورق من الشجر فيقال منه هش هشم بضمها قال الله تعالى وأهش بها قال أهل اللغة الهشاشة والبشاشة بمعنى طلاقة الوجه وحسن اللقاء ومعنى لم تباله

عمر فلم تهتس له ولم تبأله ثم دخل عثمانُ جَلَسَتْ وَسَوَيْتِ ثِيَابَكَ فَقَالَ أَلَا أَسْتَحِي
 مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِي
 أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ أَنَّ
 سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعُمَانَ حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ
 أَسْتَاذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ لَابِسَ مِرْطَ عَائِشَةَ فَادْنَى
 لِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ كَذَلِكَ فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ ثُمَّ أَنْصَرَفَ ثُمَّ أَسْتَاذَنَ عُمَرَ فَادْنَى لَهُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ
 الْحَالِ فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ ثُمَّ أَنْصَرَفَ قَالَ عُثْمَانُ ثُمَّ أَسْتَاذَنَتْ عَلَيْهِ جَلَسَ وَقَالَ لِعَائِشَةَ أَجْمَعِي
 عَلَيْكَ ثِيَابَكَ فَقَضَيْتَ إِلَيْهِ حَاجَتِي ثُمَّ أَنْصَرَفَتْ فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِمَ أُرْكَفَزْتَ
 لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَمَا فَرَزْتَ لِعُثْمَانَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِنْ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيٌّ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ أُذِنَ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ أَنْ لَا يَبْلُغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ

لم تكثر به وتحتفل لدخوله . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ألا أستحي من تستحي منه الملائكة﴾
 هكذا هو في الرواية أستحي بيا واحدة في كل واحدة منهما قال أهل اللغة يقال استحي يستحي
 بياين واستحي يستحي بياء واحدة لغتان الأولى أفصح وأشهر وبها جاء القرآن وفيه فضيلة
 ظاهرة لعثمان وجلالته عند الملائكة وأن الحياء صفة جميلة من صفات الملائكة . قوله ﴿لابس
 مرط عائشة﴾ هو بكسر الميم وهو كساء من صوف وقال الخليل كساء من صوف أو كتان أو غيره
 وقال ابن الأعرابي وأبو زيد هو الأزار . قولها ﴿مالي لم أرك فزعت لأبي بكر وعمر كما فزعت
 لعثمان﴾ أي اهتممت لهما واحتفلت بدخولهما هكذا هو في جميع نسخ بلادنا فزعت بالزاي والعين
 المهملة وكذا حكاه القاضي عن رواية الأكثرين قال وضبطه بعضهم فرغت بالراء والغين
 المعجمة وهو قريب من معنى الأول . قوله ﴿عن عثمان بن غياث﴾ هو بالغين المعجمة والثاء

حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ كُلُّهُمُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ
 إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ
 سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُثْمَانَ وَعَائِشَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ
 أَسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَقِيلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ
 النَّهْدِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ يَنْبَغُ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَائِطٍ مِنْ
 حَائِطِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ مَتَكِيٌّ يَرْكُزُ بَعُودَ مَعَهُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطَّيْنِ إِذَا اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ فَقَالَ افْتَحْ
 وَبَشِرْهُ بِالْجَنَّةِ قَالَ فَاذَا أَبُو بَكْرٍ فَفَتَحَتْ لَهُ وَبَشِرْتَهُ بِالْجَنَّةِ قَالَ ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ
 افْتَحْ وَبَشِرْهُ بِالْجَنَّةِ قَالَ فَذَهَبَتْ فَاذَا هُوَ عُمَرُ فَفَتَحَتْ لَهُ وَبَشِرْتَهُ بِالْجَنَّةِ ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ
 آخَرَ قَالَ جَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ افْتَحْ وَبَشِرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تَسْكُونُ قَالَ
 فَذَهَبَتْ فَاذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ قَالَ فَفَتَحَتْ وَبَشِرْتَهُ بِالْجَنَّةِ قَالَ وَقُلْتُ الَّذِي قَالَ فَقَالَ اللَّهُمَّ

المثلية . قوله (في حائط) هو البستان . قوله (يركز بعود) هو بضم الكاف أى يضرب بأسفله
 ليثبتته في الأرض . قوله (استفتح رجل فقال افتح وبشره بالجنة) وفي رواية أمرني أن أحفظ
 الباب وفي رواية لا كون بواب رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم
 أمره أن يكون بوابا في جميع ذلك المجلس لبشر هؤلاء المذكورين بالجنة رضى الله عنهم ويحتمل
 أنه أمره بحفظ الباب أولا الى أن يقضى حاجته ويتوضأ لأنها حالة يستتر فيها ثم حفظ الباب
 أبو موسى من تلقاء نفسه . وفيه فضيلة هؤلاء الثلاثة وأنهم من أهل الجنة وفضيلة لآبى موسى
 وفيه جواز اثنائه على الانسان في وجهه اذا أمنت عليه فتنة الاعجاب ونحوه وفيه معجزة

صبراً أو الله المستعان حدثنا أبو الربيع العتكي حدثنا حماد عن أيوب عن أبي عثمان
 النهدي عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل حائطاً وأمرني
 أن أحفظ الباب بمعنى حديث عثمان بن غياث حدثنا محمد بن مسكين التيمي
 حدثنا يحيى بن حسان حدثنا سليمان «وهو ابن بلال» عن شريك بن أبي نمر عن سعيد
 ابن المسيب أخبرني أبو موسى الأشعري أنه توضع في بيته ثم خرج فقال لآل من رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ولا تكون معه يومى هذا قال فجاء المسجد فسأل عن النبي صلى الله
 عليه وسلم فقالوا خرج وجهه ههنا قال فخرجت على إثره أسأل عنه حتى دخل بئر أريس
 قال فجلست عند الباب وبأبها من جريد حتى قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته
 وتوضأ فقممت إليه فإذا هو قد جلس على بئر أريس وتوسط قفها وكشف عن ساقه
 ودلاهما في البئر قال فسئلت عليه ثم انصرفت فجلست عند الباب فقلت لا تكون
 بواب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم فجاء أبو بكر فدفع الباب فقلت من هذا
 فقال أبو بكر فقلت على رسلك قال ثم ذهبت فقلت يا رسول الله هذا أبو بكر

ظاهرة للنبي صلى الله عليه وسلم لاخباره بقصة عثمان والبلوى وأن الثلاثة يستمرون على
 الايمان والهدى . قوله (والله المستعان) فيه استحبابه عند مثل هذا الحال . قوله (فخرج
 وجهه ههنا) المشهور في الرواية وجهه بتشديد الجيم وضبطه بعضهم باسكانها وحكى القاضى الوجيهن
 ونقل الأول عن الجمهور ورجح الثانى لوجود خرج أى قصد هذه الجهة . قوله (جلس على بئر
 أريس وتوسط قفها) أما أريس فبفتح الهمزة مصروف وأما القف فبضم القاف وهو حافة
 البئر وأصله الغليظ المرتفع من الأرض . قوله (على رسلك) بكسر الراء وفتحها لغتان

يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ أَتُذِّنُ لَهُ وَبَشَرُهُ بِالْجَنَّةِ قَالَ فَأَقْبَتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ ادْخُلْ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ قَالَ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَجَاسَ عَنِ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُ فِي الْقَفِّ وَدَلَّى رِجْلِيهِ فِي الْبُئْرِ كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ وَقَدْ تَرَكْتُ أَخِي يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقُنِي فَقُلْتُ إِنْ يُرِدُ اللَّهُ بَفُلَانٍ يُرِيدُ أَخَاهُ خَيْرًا يَأْتِ بِهِ فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحْرِكُ الْبَابَ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقُلْتُ عَلَى رِسَالِكَ ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ هَذَا عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ أَتُذِّنُ لَهُ وَبَشَرُهُ بِالْجَنَّةِ فَجِئْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ أَذْنُ وَيُبَشِّرُكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَنَّةِ قَالَ فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقَفِّ عَنْ يَسَارِهِ وَدَلَّى رِجْلِيهِ فِي الْبُئْرِ ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ فَقُلْتُ إِنْ يُرِدُ اللَّهُ بَفُلَانٍ خَيْرًا يَعْنِي أَخَاهُ يَأْتِ بِهِ فَجَاءَ إِنْسَانٌ فَحَرَّكَ الْبَابَ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ فَقُلْتُ عَلَى رِسَالِكَ قَالَ وَجِئْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ أَتُذِّنُ لَهُ وَبَشَرُهُ بِالْجَنَّةِ مَعَ بَلْوَى تُصِيبُهُ قَالَ فَجِئْتُ فَقُلْتُ ادْخُلْ وَيُبَشِّرُكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَنَّةِ مَعَ بَلْوَى تُصِيبُكَ قَالَ فَدَخَلَ فَوَجَدَ الْقَفَّ قَدْ مَلَأَ فَجَلَسَ وَجَاهَهُمْ مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ

الكسر أشهر ومعناه تمهل وتأن. قوله ﴿ في أبي بكر وعمر رضي الله عنهما أنهما دليا أرجلهما في البئر كما دلاهما النبي صلى الله عليه وسلم فيها ﴾ هذا فعلاه للموافقة وليكون أبلغ في بقاء النبي صلى الله عليه وسلم على حالته وراحته بخلاف ما إذا لم يفعلاه فربما استحي منهما فرفعهما وفي هذا دليل للغة الصحيحة أنه يجوز أن يقول دليت الدلو في البئر ودليت رجلي وغيرها فيه كما يقال أدليت قال الله تعالى فأدلى دلوه ومنهم من منع الأول وهذا الحديث يرد عليه. قوله ﴿ جلس

قَالَ شَرِيكَ فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ فَأَوْلَتْهَا قُبُورَهُمْ. حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا
 سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنِي شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَمَرٍ سَمِعْتُ
 سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ يَقُولُ حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ هَهُنَا وَأَشَارَ لِي سُلَيْمَانُ إِلَى مَجْلِسِ
 سَعِيدِ نَاحِيَةِ الْمُقْصُورَةِ قَالَ أَبُو مُوسَى خَرَجْتُ أُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدْتَهُ
 قَدْ سَلَكَ فِي الْأَمْوَالِ فَتَبِعْتُهُ فَوَجَدْتَهُ قَدْ دَخَلَ مَالًا جَلَسَ فِي الْقَفِّ وَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ
 وَدَلَّاهُمَا فِي الْبُرِّ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ سَعِيدِ
 فَأَوْلَتْهَا قُبُورَهُمْ حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا حَدَّثَنَا سَعِيدُ
 ابْنُ أَبِي مَرْيَمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ أَخْبَرَنِي شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَمَرٍ
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا
 إِلَى حَائِطٍ بِالْمَدِينَةِ لِحَاجَتِهِ فَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ وَأَقْتَصَصْتُ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ سُلَيْمَانَ ابْنَ بِلَالٍ
 وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ فَتَأَوَّلْتُ ذَلِكَ قُبُورَهُمْ اجْتَمَعَتْ هَهُنَا وَأَنْفَرَدَ عَثْمَانُ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَبِيدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ
 وَسَرِيحُ بْنُ يُونُسَ كُلُّهُمْ عَنْ يُونُسَ الْمَاجِشُونِ « وَاللَّفْظُ لِابْنِ الصَّبَّاحِ » حَدَّثَنَا يُونُسُ

وجاهتهم) بكسر الواو ووضمها أي قبالتهم. قوله (قال سعيد بن المسيب فأولتها قبورهم) يعني
 أن الثلاثة دفنوا في مكان واحد وعثمان في مكان بائن عنهم وهذا من باب الفراسة الصادقة

— باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه —

قوله (عن يوسف بن الماجشون) وفي بعض النسخ يوسف الماجشون بحذف لفظه ابن

أَبُو سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ
 ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ
 هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي قَالَ سَعِيدٌ فَاحْبَبْتُ أَنْ أَشَافَهُ بِهَا سَعْدًا فَلَقَيْتُ سَعْدًا

وكلاهما صحيح وهو أبو سلمة يوسف بن يعقوب بن عبد الله بن أبي سلمة واسم أبي سلمة دينار
 والماجشون لقب يعقوب وهو لقب جرى عليه وعلى أولاده وأولاد أخيه وهو بكسر الجيم
 وضم الشين المعجمة وهو لفظ فارسي ومعناه الأحمر الأبيض الموردي سمي يعقوب بذلك لخمرة
 وجهه وبياضه . قوله صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه ﴿ أنت مني بمنزلة هارون من موسى
 إلا أنه لا نبي بعدي ﴾ قال القاضي هذا الحديث مما تعلق به الروافض والامامية وسائر فرق
 الشيعة في أن الخلافة كانت حقا لعلي وأنه وصي له بها قال ثم اختلف هؤلاء فكفرت الروافض
 سائر الصحابة في تقديمهم غيره وزاد بعضهم فكفر عليا لأنه لم يقم في طلب حقه بزعمهم وهؤلاء
 أسخف مذهبا وأفسد عقلا من أن يرد قولهم أو يناظر وقال القاضي ولا شك في كفر من قال
 هذا لأن من كفر الأمة كلها والصدر الأول فقد أبطل نقل الشريعة وهدم الإسلام وأما من
 عدا هؤلاء الغلاة فانهم لا يسلكون هذا المسلك فأما الامامية وبعض المعتزلة فيقولون هم مخطئون
 في تقديم غيره لا كفار وبعض المعتزلة لا يقولون بالتخطئة لجواز تقديم المفضول عندهم وهذا الحديث
 لا حجة فيه لأحد منهم بل فيه اثبات فضيلة لعلي ولا تعرض فيه لكونه أفضل من غيره أو مثله وليس
 فيه دلالة لاستخلافه بعده لأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما قال هذا لعلي حين استخلفه في المدينة في
 غزوة تبوك ويؤيد هذا أن هارون المشبه به لم يكن خليفة بعد موسى بل توفي في حياة موسى وقبل
 وفاة موسى بنحو أربعين سنة على ما هو مشهور عند أهل الاخبار والقصص قالوا وإنما استخلفه حين
 ذهب لميقات ربه للسنجاة والله أعلم قال العلماء وفي هذا الحديث دليل على أن عيسى بن مريم صلى الله
 عليه وسلم إذا نزل في آخر الزمان نزل حكما من حكام هذه الأمة يحكم بشرعية نبينا محمد صلى الله
 عليه وسلم ولا ينزل نيا وقد سبقت الأحاديث المصرحة بما ذكرناه في كتاب الإيمان . قوله

حَدَّثَنِي بِمَا حَدَّثَنِي عَامِرٌ فَقَالَ أَنَا سَمِعْتُهُ فَقُلْتُ أَنْتَ سَمِعْتَهُ فَوَضَعَ أَصْبَعِيهِ عَلَى أُذُنِهِ فَقَالَ
 نَعَمْ وَإِلَّا فَاسْتَكْتَا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غَنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِصْعَبِ
 ابْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ خَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تُخَلِّفُنِي فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ فَقَالَ
 أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرَ أَنَّهُ لَأَنْبِيَّ بَعْدِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ
 ابْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْأَسْنَادِ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عِبَادٍ
 « وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ » قَالَا حَدَّثَنَا حَاتِمٌ « وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ » عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مَسْمَارٍ عَنْ
 عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَمْرٌ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ سَعْدًا فَقَالَ مَا مَنَعَكَ
 أَنْ تُسَبَّ أَبَا التَّرَابِ فَقَالَ أَمَا مَا ذَكَرْتُ ثَلَاثًا فَاهُنَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَلَنْ أُسَبَّهُ لِأَنْ تَكُونَ لِي وَاحِدَةً مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى

﴿فوضع أصبعيه على أذنيه فقال نعم وإلا فاستكتا﴾ هو بتشديد الكاف أى صمتا . قوله ﴿ان
 معاوية قال لسعد بن أبي وقاص ما منعك أن تسب أبا تراب﴾ قال العلماء الأحاديث الواردة التي
 في ظاهرها دخل على صحابي يجب تأويلها قالوا ولا يقع في روايات الثقات إلا ما يمكن تأويله
 فقول معاوية هذا ليس فيه تصريح بأنه أمر سعدا بسبه وإنما سأله عن السبب المانع له من السب
 كأنه يقول هل امتنعت تورعا أو خوفا أو غير ذلك فإن كان تورعا واجلالا له عن السب فأنت
 مصيب محسن وإن كان غير ذلك فله جواب آخر ولعل سعدا قد كان في طائفة يسبون فلم يسب
 معهم ويحجز عن الإنكار وأنكر عليهم فسأله هذا السؤال قالوا ويحتمل تأويلا آخر أن معناه

اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَهُ خَلْفَهُ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ خَلَقْتَنِي مَعَ النِّسَاءِ
 وَالصِّبْيَانِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ
 مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبُوَّةَ بَعْدِي وَسَمِعْتَهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ لَا أُعْطِينَ الرَّايَةَ رَجُلًا يَحِبُّ اللَّهَ
 وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ قَالَ فَتَطَاوَلْنَا لَهَا فَقَالَ ادْعُوا لِي عَلِيًّا فَأَتَى بِهِ أَرْمَدٌ فَبَصَقَ
 فِي عَيْنِهِ وَدَفَعَ الرَّايَةَ إِلَيْهِ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فَقُلُتَ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا
 وَأَبْنَاءَكُمْ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا فَقَالَ اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ
 أَهْلِي حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمَلِ
 وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ
 ابْنَ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَعَلِّي أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي
 بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ « يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 الْقَارِي » عَنْ سَهِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ
 خَيْبَرَ لَا أُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ
 مَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ قَالَ فَتَسَاوَرَتْ لَهَا رَجَاءٌ أَنْ أُدْعَى لَهَا قَالَ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ

ما منعك أن تخطئه في رأيه واجتهاده وتظهر للناس حسن رأينا واجتهادنا وأنه أخطأ . قوله
 ﴿ فتساورت لها ﴾ هو بالسين المهملة وبالواو ثم الراء ومعناه تطاولت لها كما صرح في الرواية
 الأخرى أي حرصت عليها أي أظهرت وجهي وتصديت لذلك ليتذكرني . قوله ﴿ فما أحببت
 الإمارة إلا يومئذ ﴾ إنما كانت محبته لها لما دلت عليه الإمارة من محبته لله ورسوله صلى الله عليه

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا وَقَالَ أَمْشِ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللهُ عَلَيْكَ قَالَ فَسَارَ عَلَى شَيْئًا ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ فَصَرَخَ يَا رَسُولَ اللهِ عَلَى مَاذَا أَقَاتِلُ النَّاسَ قَالَ قَاتِلَهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنَّ لَإِلَهٍ إِلَّا اللهُ وَإِنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ فَاذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحَسَابِهِمْ عَلَى اللهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ «يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ» عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ «وَاللَّفْظُ هَذَا» حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ «يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ» عَنْ أَبِي حَازِمٍ أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا

وسلم ومحبتهما له والفتح على يديه . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك فسار على رضي الله عنه شيئاً ثم وقف ولم يلتفت فصرخ يا رسول الله على ماذا أقاتل الناس﴾ هذا الالتفات يحتمل وجهين أحدهما أنه على ظاهره أى لا تلتفت بعينيك لايمننا ولا شمالا بل امض على جهة قصدك والثانى أن المراد الحث على الاقدام والمبادرة الى ذلك وحمله على رضي الله عنه على ظاهره ولم يلتفت بعينه حين احتاج وفي هذا حمل أمره صلى الله عليه وسلم على ظاهره وقيل يحتمل أن المراد لا تنصرف بعد لقاء عدوك حتى يفتح الله عليك وفي هذا الحديث معجزات ظهرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم قولية وفعلية فالقولية اعلامه بأن الله تعالى يفتح على يديه فكان كذلك والفعلية بصاقه في عينه وكان أرمداً فبرأ من ساعته وفيه فضائل ظاهرة لعلي رضي الله عنه وبيان شجاعته وحسن مراعاته لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وجهه الله ورسوله وجههما اياه قوله صلى الله عليه وسلم ﴿فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم الا بحقها وحسابهم على الله﴾ وفي الرواية الأخرى ادعهم الى الاسلام هذا الحديث فيه الدعاء الى الاسلام قبل القتال وقد قال بايجابه طائفة على الاطلاق ومذهبننا ومذهب آخرين أنهم ان كانوا ممن لم تبلغهم دعوة الاسلام وجب انذارهم قبل القتال وإلا فلا يجب لكن يستحب وقد سبقت المسألة مبسوطة

يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ يُحِبُّ اللهُ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّ اللهُ وَرَسُولَهُ قَالَ فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ
لَيْلَتِهِمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا قَالَ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّهُمْ
يَرْجُونَ أَنْ يُعْطَاهَا فَقَالَ آيُنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالُوا هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ قَالَ
فَارْسَلُوا إِلَيْهِ فَأَتَى بِهِ فَبَصَقَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ حَتَّى كَانَتْ
لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ فَقَالَ عَلِيٌّ يَا رَسُولَ اللهِ أَقَاتَلَهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا فَقَالَ أَنْفَذْ
عَلَى رَسَلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَخْبِرُهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ
حَقِّ اللهِ فِيهِ فَوَاللهُ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ « يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ » عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلْمَةَ

في أول الجهاد وليس في هذا ذكر الجزية وقبولها اذا بذلوا ولعله كان قبل نزول آية الجزية
وفيه دليل على قبول الاسلام سواء كان في حال القتال أم في غيره وحسابه على الله تعالى معناه
انا ننكف عنه في الظاهر وأما بينه وبين الله تعالى فان كان صادقا مؤمنا بقلبه نفعه ذلك في الآخرة
ونجا من النار كما نفعه في الدنيا وإلا فلا ينفعه بل يكون منافقا من أهل النار وفيه أنه يشترط
في صحة الاسلام النطق بالشهادتين فان كان أخرس أو في معناه كفته الإشارة اليهما والله أعلم
قوله ﴿ فبات الناس يدوكون لياتهم أيهم يعطاها ﴾ هكذا هو في معظم النسخ والروايات يدوكون
بضم الدال المهملة وبالواو أي يخوضون ويتحدثون في ذلك وفي بعض النسخ يذكرون باسكان
الذال المعجمة وبالراء . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ فوالله لأن يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك
من أن تكون لك حمر النعم ﴾ هي الابل الحمر وهي أنفس أموال العرب يضربون بها المثل في نفاسة
الشيء وأنه ليس هناك أعظم منه وقد سبق بيان أن تشبيهه أمور الآخرة بأعراض الدنيا انما هو للتقريب
من الافهام والافذرة من الآخرة الباقية خير من الأرض بأسرها وأمثالها معها لو تصورت وفي هذا

أَبْنِ الْأَسْوَعِ قَالَ كَانَ عَلِيٌّ قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَيْبَرَ وَكَانَ رَمَدًا فَقَالَ أَنَا أَنْخَلَفُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَخْرُجُ عَلِيٌّ فَلِحَقَّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا اللَّهُ فِي صَبَاحِهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أُعْطِينَ الرَّايَةَ أَوْ لِيَأْخُذَنَّ بِالرَّايَةِ غَدًا رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَوْ قَالَ يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَإِذَا نَحْنُ بَعْلِيٌّ وَمَنْ رَجَوْهُ فَقَالُوا هَذَا عَلِيٌّ فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّايَةَ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَدِيثِي زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ وَشُجَاعِ بْنِ مَخْلَدٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي أَبُو حَيَّانَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ انْطَلَقْتُ أَنَا وَحَصِينُ بْنُ سَبْرَةَ وَعُمَرُ بْنُ مُسْلِمٍ إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ فَلَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ قَالَ لَهُ حَصِينُ لَقَدْ لَقِيتُ يَازِيدَ خَيْرًا كَثِيرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَمِعْتُ حَدِيثَهُ وَغَزَوْتُ مَعَهُ وَصَافَيْتُ خَلْفَهُ لَقَدْ لَقِيتُ يَازِيدَ خَيْرًا كَثِيرًا حَدَّثَنَا يَازِيدُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا ابْنَ أَخِي وَاللَّهِ لَقَدْ كَبُرَتْ سِنِّي وَقَدِمَ عَهْدِي وَنَسِيتُ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَعْيُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا حَدَّثْتُمْ فَأَقْبَلُوا وَمَالًا فَلَا تُكَلِّفُونِيهِ ثُمَّ قَالَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فِينَا خَطِيبًا بِمَا يَدْعَى خَمًّا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ حَمْدَ اللَّهِ وَائْتَنَى عَلَيْهِ وَوَعَّظَ

الحديث بيان فضيلة العلم والدعاء إلى الهدى وسنن الحسن والحسنة . قوله (ما يدعى خما بين مكة والمدينة) هو بضم الخاء المعجمة وتشديد الميم وهو اسم لغبضة على ثلاثة أميال من الحسنة عندها غير مشهور

وَذَكَرْتُمْ قَالَ أَمَا بَعْدُ إِلَّا أَيُّهَا النَّاسُ فَأَتَمَّا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي
فَأَجِيبَ وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَايِنَ أَوْلَهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ نَخْذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ
وَأَسْتَمْسِكُوا بِهِ فَحَثَّ عَلَيَّ كِتَابُ اللَّهِ وَرَغَبَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ وَأَهْلُ بَيْتِي أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ
بَيْتِي أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي فَقَالَ لَهُ حَصِينٌ وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ يَا زَيْدُ
أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ قَالَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ حَرَمِ الصَّدَقَةِ بَعْدَهُ
قَالَ وَمَنْ هُمْ قَالَ هُمُ آلُ عَلِيٍّ وَآلُ عَقِيلٍ وَآلُ جَعْفَرٍ وَآلُ عَبَّاسٍ قَالَ كُلُّ هَؤُلَاءِ حَرَمُ
الصَّدَقَةِ قَالَ نَعَمْ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ الرِّيَّانِ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ

يُضَافُ إِلَى الْغِيْضَةِ يُقَالُ غَدِيرُ خَيْمٍ . قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿ وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ فَذَكَرَ كِتَابَ
اللَّهِ وَأَهْلَ بَيْتِهِ ﴾ قَالَ الْعُلَمَاءُ سَمِيًّا ثَقَايِنَ لِعِظَمِهَا وَكَبِيرًا شَأْنُهَا وَقِيلَ لِثِقَلِ الْعَمَلِ بِهِمَا . قَوْلُهُ ﴿ وَلَكِنْ
أَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ حَرَمِ الصَّدَقَةِ ﴾ هُوَ بَعْضُ الْحَاءِ وَتَخْفِيفُ الرَّاءِ وَالْمُرَادُ بِالصَّدَقَةِ الزَّكَاةُ وَهِيَ حَرَامٌ عِنْدَنَا
عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَلِّبِ وَقَالَ مَالِكُ بْنُ هَاشِمٍ فَقَطُّ وَقِيلَ بَنُو قُصَيٍّ وَقِيلَ قُرَيْشٌ كُلُّهَا قَوْلُهُ فِي
الرِّوَايَةِ الْآخَرَى فَقُلْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ نِسَاؤُهُ قَالَ لَا هَذَا دَلِيلٌ لِابْتِطَالِ قَوْلِ مَنْ قَالَ هُمْ قُرَيْشٌ كُلُّهَا
فَقَدْ كَانَ فِي نِسَائِهِ قُرَشِيَّاتٌ وَهِيَ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ وَسُودَةُ وَأُمُّ حَبِيْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ
وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي الرِّوَايَةِ الْآخَرَى نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ حَرَمِ الصَّدَقَةِ قَالَ وَفِي
الرِّوَايَةِ الْآخَرَى فَقُلْنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ نِسَاؤُهُ قَالَ لِأَفْهَاتَانِ الرِّوَايَتَانِ ظَاهِرُهُمَا التَّنَاقُضُ وَالْمَعْرُوفُ فِي
مَعْظَمِ الرِّوَايَاتِ فِي غَيْرِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ قَالَ نِسَاؤُهُ لَسُنَّ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ فَتَأْوَلُ الرِّوَايَةُ الْأُولَى عَلَى أَنَّ
الْمُرَادَ أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ الَّذِينَ يَسَاكُونُهُ وَيَعُولُهُمْ وَأَمْرٌ بِاحْتِرَامِهِمْ وَاحْتِرَامِهِمْ وَسَمَاهُمْ ثَقَلًا
وَوَعِظٌ فِي حَقْوَقِهِمْ وَذَكَرَ فَنِسَاؤُهُ دَاخِلَاتٌ فِي هَذَا كُلِّهِ وَلَا يَدْخُلْنَ فِي مَنْ حَرَمِ الصَّدَقَةِ وَقَدْ
أَشَارَ إِلَى هَذَا فِي الرِّوَايَةِ الْأُولَى بِقَوْلِهِ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ حَرَمِ الصَّدَقَةِ

عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ يَزِيدِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 ابْنُ فَضِيلٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَيَّانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
 نَحْوَ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ مِنْ اسْتَمْسَكَ
 بِهِ وَأَخَذَ بِهِ كَانَ عَلَى الْهُدَى وَمَنْ أَخْطَأهُ ضَلَّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ الرِّيَّانِ حَدَّثَنَا
 حَسَّانُ « يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ » عَنْ سَعِيدٍ « وَهُوَ ابْنُ مَسْرُوقٍ » عَنْ يَزِيدِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ
 زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ دَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ لَقَدْ رَأَيْتَ خَيْرَ الْقَدِّصَاتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَصَلَّيْتَ خَلْفَهُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي حَيَّانَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ الْآ وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ
 ثَقَاتَيْنِ أَحَدُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ حَبْلُ اللَّهِ مَنْ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الْهُدَى وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ
 عَلَى ضَلَالَةٍ وَفِيهِ فَقُلْنَا مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ نَسَاؤُهُ قَالَ لَا وَاسْمُ اللَّهِ إِنَّ الْمَرْأَةَ تَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ
 الْعَصْرَ مِنَ الدَّهْرِ ثُمَّ يُطَلَّقُهَا فَتَرْجِعُ إِلَى أَبِيهَا وَقَوْمِهَا أَهْلُ بَيْتِهِ أَصْلُهُ وَعَصْبَتُهُ الَّذِينَ حَرَمُوا
 الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ « يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ » عَنْ
 أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ اسْتَعْمَلَ عَلَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ مِنْ آلِ مَرْوَانَ قَالَ فَدَعَا

فاتفقت الروايتان . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ كتاب الله هو حبل الله ﴾ قيل المراد بحبل الله
 عهده وقيل السبب الموصل الى رضاه ورحمته وقيل هو نوره الذي يهدي به . قوله ﴿ المرأة تكون

سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ فَأَمْرُهُ أَنْ يَشْتِمَ عَلِيًّا قَالَ فَأَبَى سَهْلٌ فَقَالَ لَهُ أَمَا إِذْ أُبَيَّتَ فَقُلْ لَعَنَ اللَّهُ
 أَبَا التُّرَابِ فَقَالَ سَهْلٌ مَا كَانَ لِعَلِيٍّ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَبِي التُّرَابِ وَإِنْ كَانَ لِيَفْرَحَ
 إِذَا دُعِيَ بِهَا فَقَالَ لَهُ أَخْبِرْنَا عَنْ قِصَّتِهِ لَمْ سَمِيَ أَبَا تُرَابٍ قَالَ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ فَقَالَ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو فَقَالَتْ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ
 فَعَاظَنِي نَفْرَجَ فَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنْسَانَ انْظُرْ أَيْنَ
 هُوَ فَجَاءَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ
 مُضْطَجِعٌ قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ فَأَصَابَهُ تَرَابٌ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَمْسَحُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ قُمْ أَبَا التُّرَابِ قُمْ أَبَا التُّرَابِ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَرَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ
 فَقَالَ لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ قَالَتْ وَمِمَّعْنَا صَوْتُ السَّلَاحِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

مع الرجل العصر من الدهر) أي القطعة منه . قولها (نفرج ولم يقل عندي) هو بفتح الياء
 وكسر القاف من القيلولة وهي النوم نصف النهار وفيه جواز النوم في المسجد واستحباب
 ملاطفة الغضبان وممازحته والمشى إليه لاسترضائه

— باب في فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه —

قولها (أرق رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة) هو بفتح الهمزة وكسر الراء وتخفيف
 القاف أي سهر ولم يأت به نوم والأرق السهر ويقال أرقني الأمر بالتشديد تأريفاً أي أسهرني
 ورجل أرق على وزن فرح . قوله صلى الله عليه وسلم (ليت رجلاً صالحاً يحرسني) فيه جواز

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذَا قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ أَحْرُسُكَ قَالَتْ عَائِشَةُ
 فَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى سَمِعَتْ غَطِيظَهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا
 لَيْثُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ
 ابْنِ رَبِيعَةَ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ سَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقْدَمَهُ الْمَدِينَةَ لَيْلَةً فَقَالَ
 لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ قَالَتْ فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ سَمِعْنَا خَشْخِشَةَ
 سِلَاحٍ فَقَالَ مِنْ هَذَا قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا جَاءَ
 بِكَ قَالَ وَقَعَ فِي نَفْسِي خَوْفٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجِئْتُ أَحْرُسُهُ فَدَعَا لَهُ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ نَامَ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمْحٍ فَقُلْنَا مِنْ هَذَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ
 رَبِيعَةَ يَقُولُ قَالَتْ عَائِشَةُ أَرَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ بِمَثَلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ
 ابْنَ بِلَالٍ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاهِمٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ « يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ » عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُوَيْهِ لِأَحَدٍ

الاحتراس من العدو والأخذ بالحزم وترك الإهمال في موضع الحاجة الى الاحتياط قال العلماء
 وكان هذا الحديث قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس لأنه صلى الله عليه وسلم
 ترك الاحتراس حين نزلت هذه الآية وأمر أصحابه بالانصراف عن حراسته وقد صرح في الرواية
 الثانية بأن هذا الحديث الأول كان في أول قدومه المدينة ومعلوم أن الآية نزلت بعد ذلك بأزمان .
 قولها (حتى سمعت غطيظه) هو بالغين المعجمة وهو صوت النائم المرتفع . قولها (سمعنا خششة
 سلاح) أي صوت سلاح صدم بعضه بعضاً . قوله (سمعت علياً رضي الله عنه يقول ما جمع رسول

غَيْرِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ فَانَّهُ جَعَلَ يَقُولُ لَهُ يَوْمَ أَحَدٍ أَرُمُ فَدَاكَ أَبِي وَأُمِّي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
 أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ الْخَنْزَلِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشْرِ عَنْ
 مَسْعَرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَسْعَرِ كُلِّهِمْ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ
 ابْنُ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ « يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ » عَنْ يَحْيَى « وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ » عَنْ سَعِيدٍ عَنْ
 سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُو يَهُوذَا يَوْمَ أَحَدٍ
 حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا
 عَبْدُ الْوَهَّابِ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْأَسْنَادِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ
 « يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ » عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مَسْمَارٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ

الله صلى الله عليه وسلم أبو يَهُوذَا لأحد غير سعد بن مالك فإنه جعل يقول أرم فذاك أبي وأمي وفي
 رواية عن سعد قال جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو يَهُوذَا يوم أحد فقال أرم فذاك أبي وأمي فيه
 جواز التفدية بالأبوين وبه قال جماهير العلماء وكرهه عمر بن الخطاب والحسن البصري رضي الله
 عنهما وكرهه بعضهم في التفدية بالمسلم من أبويه والصحيح الجواز مطلقاً لأنه ليس فيه حقيقته
 فداء وإنما هو كلام وألطف وأعلام بمحبته له ومنزلته وقد وردت الأحاديث الصحيحة بالتفدية
 مطلقاً وأما قوله ما جمع أبو يَهُوذَا لسعد وذكر بعد أنه جمعها لزيد وقد جاء جمعها لغيرهما
 أيضاً فيحمل قول علي رضي الله عنه علي نفى علم نفسه أي لا أعلمه جمعها إلا لسعد بن أبي وقاص

عليه وسلم جمع له أبو يه يوم أحد قال كان رجل من المشركين قد أحرق المسلمين فقال له
النبي صلى الله عليه وسلم أرم فذاك أبي وأمي قال فنزعت له بسهم ليس فيه نصل فأصبت
جنبه فسقط فأنكشفت عورته فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نظرت إلى
نواجذه حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب قال حدثنا الحسن بن موسى
حدثنا زهير حدثنا سمك بن حرب حدثني مصعب بن سعد عن أبيه أنه نزلت فيه آيات
من القرآن قال حلفت أم سعد أن لا تكلمه أبدا حتى يكفر بدينه ولا تأكل ولا تشرب
قالت زعمت أن الله وصاك بوالديك وأنا أمك وأنا أمرك بهذا قال مكثت ثلاثا حتى
غشى عليها من الجهد فقام ابن لها يقال له عمارة فسقاها فجعلت تدعو على سعد فأنزل الله
عز وجل في القرآن هذه الآية ووصينا الإنسان بوالديه حسنا وإن جاهدك على أن
تشرک بي وفيها وصاحبهما في الدنيا معروفا قال وأصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
غنيمة عظيمة فإذا فيها سيف فأخذه فأتيت به الرسول صلى الله عليه وسلم فقلت نفلني
هذا السيف فأنأ من قد علمت حاله فقال رده من حيث أخذه فأنطلقت حتى إذا اردت

وهو سعد بن مالك وفيه فضيلة الرمي والحث عليه والدعاء لمن فعل خيرا . قوله (كان رجل
من المشركين قد أحرق المسلمين) أي أثنخ فيهم وعمل فيهم نحو عمل النار . قوله (فنزعت
له بسهم ليس فيه نصل فأصبت جنبه فسقط وانكشفت عورته فضحك رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى نظرت الى نواجذه) فقوله نزعت له بسهم أي رميته بسهم ليس فيه زج وقوله
فأصبت جنبه بالجيم والنون هكذا هو في معظم النسخ وفي بعضها حبتة بحاء مهملة وباء موحدة
مشددة ثم مشاة فوق أي حبة قلبه وقوله فضحك أي فرحا بقتله عدوه لا لانكشافه وقوله نواجذه

أَنَّ الثُّقَيْهَ فِي الْقَبْضِ لَأَمْتِنِي نَفْسِي فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ أَعْطِنِيهِ قَالَ فَشَدَّ لِي صَوْتَهُ رَدَهُ مِنْ
 حَيْثُ أَخَذْتَهُ قَالَ فَانزَلَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قَالَ وَمَرَضْتُ فَأَرْسَلْتُ إِلَى
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَانِي فَقُلْتُ دَعْنِي أَقْسِمُ مَالِي حَيْثُ شَدَّتْ قَالَ فَأَبَى قُلْتُ
 فَالْتَصَفَ قَالَ فَأَبَى قُلْتُ فَالْتُلْتُ قَالَ فَسَكَتَ فَكَانَ بَعْدَ الثَّلَاثِ جَائِزًا قَالَ وَاتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ
 مِنَ الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ فَقَالُوا تَعَالَ نُطْعِمُكَ وَنَسْقِيكَ خَمْرًا وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُحْرَمَ الْخَمْرُ قَالَ
 فَأَتَيْتُهُمْ فِي حَشٍّ وَالْحَشُّ الْبُسْتَانُ فَإِذَا رَأْسُ جَزْوَورٍ مَشْوِيٍّ عِنْدَهُمْ وَزِقُّ مِنْ خَمْرٍ قَالَ فَأَكَلْتُ
 وَشَرِبْتُ مَعَهُمْ قَالَ فَذَكَرْتُ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرِينَ عِنْدَهُمْ فَقُلْتُ الْمُهَاجِرُونَ خَيْرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ
 قَالَ فَأَخَذَ رَجُلٌ أَحَدَ لِحْيِ الرَّأْسِ فَضْرَبَنِي بِهِ فَجَرَحَ بَأَنْفِي فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتَهُ فَانزَلَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ فِي يَعْنِي نَفْسَهُ شَأْنَ الْخَمْرِ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ
 وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكَ بْنِ حَرْبٍ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ
 أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ أَنْزَلَتْ فِي أَرْبَعِ آيَاتٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنْ سِمَاكٍ وَزَادَ

بالذال المعجمة أى أنيابه وقيل أضراسه وسبق بيانه مرات . قوله ﴿ حدثنا محمد بن المثني وابن بشار قالا
 حدثنا شعبة ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع ح وحدثنا أبو كريب واسحاق الحنظلي
 عن محمد بن بشر عن مسعر ح وحدثنا ابن أبي عمير حدثنا سفيان عن مسعر كلهم عن سعد بن ابراهيم
 قال أبو مسعود الدمشقي وأبو علي الغساني وغيرهما ﴿ هكذا رواه مسلم قالوا وأسقط من روايته سفيان
 الثوري بين وكيع ومسعر لأن أبا بكر بن أبي شيبة انما رواه في مسنده والمغازي وغيره موضع عن
 وكيع عن الثوري عن مسعر وادعى بعضهم أن وكيعاً لم يدرك مسعراً وهذا خطأ ظاهر فقد ذكر ابن

فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ قَالَ فَكَانُوا إِذَا أَرَادُوا أَنْ يُطْعَمُوا شَجَرُوا فَهَا بِعَصَا تَمَّ أَوْجُرُوهَا
 وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا فَضْرَبَ بِهِ أَنْفَ سَعْدٍ فَفَزَرَهُ وَكَانَ أَنْفُ سَعْدٍ مَفْزُورًا حَدَّثَنَا زُهَيْرُ
 ابْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْمُقَدِّمِ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ
 فِي نَزَلَتْ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ قَالَتْ نَزَلَتْ فِي سِتَّةِ أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ
 مِنْهُمْ وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ قَالُوا لَهُ تَدْنِي هُوَلَاءُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنِ الْمُقَدِّمِ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ سَعْدِ قَالَ كُنَّا مَعَ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّةَ نَفَرٍ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اطْرُدْ هُوَلَاءُ
 لَا يَجْتَرُّونَ عَلَيْنَا قَالَ وَكُنْتُ أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ وَرَجُلٌ مِنْ هَذِيلٍ وَبِلَالٌ وَرَجُلَانِ لَسْتُ

أبي حاتم وغيره وكيف يفمن روى عن مسعر ولأنه وكيعاً أدرك نحو ست وعشرين سنة من حياة
 مسعر مع أنهما كوفيان قال أبو نعيم الفضل بن دكين والبخاري وغيرهما توفي مسعر سنة خمس وخمسين
 ومائة وقال أحمد بن حنبل وغيره ولد وكيع سنة تسع وعشرين ومائة فلا يمتنع أن يكون وكيع سمع
 هذا الحديث من مسعر وكون ابن أبي شيبة رواه عن وكيع عن الثوري عن مسعر لا يلزم منه منع
 سماعه من مسعر كما قدمناه في نظائره والله أعلم . قوله (أردت أن ألقيه في القبض) هو بفتح القاف
 والباء الموحدة والضاد المعجمة الموضع الذي يجمع فيه الغنائم وقد سبق شرح أكثر هذا الحديث
 مفرقا والحش بفتح الحاء وضمها البستان . قوله (شجروا فافاها بعصا تم أو جروها) أي فتحوها ثم
 صبوا فيها الطعام وإنما شجروها بالعصا لثلاث تطبقه فيمتنع وصول الطعام جوفها وهكذا صوابه
 بالشين المعجمة والجيم والراء وهكذا في جميع النسخ قال القاضي ويروى شجروا فافاها بالحاء المهملة
 وحذف الراء ومعناه قريب من الأول أي أوسعوه وفتحوه والشحو التسعة ودابة شحو واسعة
 الخطو ويقال أوجره ووجره لغتان الأولى أفصح وأشهر . قوله (ضرب أنفه ففزره) هو بزاي ثم

أَسْمِيَّمَا فَوَقَعَ فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقَعَ حُدِّثَ نَفْسَهُ
فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزًّا وَجَلًّا وَلَا تَطْرُدُ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُتَدَمِّيُّ وَحَامِدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْبَكْرَاوِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى
قَالُوا حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ « وَهُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ » قَالَ سَمِعْتُ أَبِي عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ لَمْ يَبْقَ مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي قَاتَلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ طَلْحَةَ وَسَعْدَ عَنْ حَدِيثِهِمَا حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتَهُ يَقُولُ نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَاتْتَدَبَ الزَّبِيرُ ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَاتْتَدَبَ الزَّبِيرُ ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَاتْتَدَبَ
الزَّبِيرُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيُّ الزَّبِيرِ حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ
حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا
عَنْ وَكَيْعٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

رَاهُ يَعْنِي شَقَّهُ وَكَانَ أَنْفَهُ مَفْزُورًا أَيْ مَشْقُوقًا . قَوْلُهُ (عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ لَمْ يَبْقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ إِلَى قَوْلِهِ غَيْرَ طَلْحَةَ وَسَعْدَ عَنْ حَدِيثِهِمَا) مَعْنَاهُ وَهُمَا
حَدَّثَانِي بِذَلِكَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

— باب من فضائل طلحة والزبير رضی الله عنهما —

قَوْلُهُ (نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ فَاتْتَدَبَ الزَّبِيرُ) أَيْ دَعَاهُمْ لِلْجِهَادِ وَحَرَضَهُمْ عَلَيْهِ
فَأَجَابَهُ الزَّبِيرُ . قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيُّ الزَّبِيرِ) قَالَ الْقَاضِي اخْتَلَفَ
فِي ضَبْطِهِ فَضَبَطَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ بِفَتْحِ الْيَاءِ مِنَ الثَّانِي كَمَصْرُخِي وَضَبَطَهُ أَكْثَرُهُمْ بِكسرها

وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْخَلِيلِ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ
 ابْنِ مُسَهَّرٍ قَالَ إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ مَعَ النَّسْوَةِ فِي أُطَمٍ حَسَانَ فَكَانَ
 يَطَاطِيءُ لِي مَرَّةً فَنَظَرْتُ وَأَطَاطِيءُ لَهُ مَرَّةً فَيَنْظُرُ فَكُنْتُ أَعْرِفُ أَبِي إِذَا مَرَّ عَلَيَّ فَرَسَهُ
 فِي السَّلَاحِ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ قَالَ وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ
 فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي فَقَالَ وَرَأَيْتَنِي يَا بُنَيَّ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ أَبُوَيْهِ فَقَالَ فَدَاكَ أَبِي وَأُمِّي وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا
 أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ كُنْتُ أَنَا
 وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي الْأُطَمِ الَّذِي فِيهِ النَّسْوَةُ يَعْنِي نِسْوَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَاقَ
 الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ مُسَهَّرٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ فِي الْحَدِيثِ

والحوارى الناصر وقيل الخاصة . قوله ﴿ عن عبدالله بن الزبير قال كنت أنا وعمر بن أبي سلمة
 يوم الخندق مع النسوة في أطم حسان فكان يطاطيء لي مرة فانظر الى آخره ﴾ الأطم بضم الهمزة
 والطاء الحصن وجمعه أطام كعتق وأعناق قال القاضى ويقال فى الجمع أيضاً إطام بكسر الهمزة
 والقصر كآكام واكم وقوله كان يطاطيء هو بهمز آخره ومعناه يخفض لى ظهره
 وفى هذا الحديث دليل لحصول ضبط الصبي وتمييزه وهو ابن أربع سنين فان ابن الزبير ولد
 عام الهجرة فى المدينة وكان الخندق سنة أربع من الهجرة على الصحيح فيكون له فى وقت ضبطه
 لهذه القضية دون أربع سنين وفى هذا رد على مقاله جمهور المحدثين أنه لا يصح سماع الصبي حتى
 يبلغ خمس سنين والصواب صحته متى حصل التمييز وإن كان ابن أربع أو دونها وفيه منقبة

وَلَكِنْ أَدْرَجَ الْقِصَّةَ فِي حَدِيثِ هَشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَحَدِيثِ قَتِيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْعَزِيزِ «يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ» عَنْ سَهِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ كَانَ عَلَى حِرَاءٍ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ فَتَحَرَّكَتِ الصَّخْرَةُ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْدَأُ فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ
ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ خُنَيْسٍ وَأَحْمَدُ بْنُ يَوْسُفَ الْأَزْدِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ
حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ

لابن الزبير لجودة ضبطه لهذه القضية مفصلة في هذا السن والله أعلم . قوله ﴿ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان على حراء هو وأبو بكر وعمر وعلي وعثمان وطلحة والزبير فتحركت
الصخرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿اهدأ فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد﴾ هكذا
وقع في معظم النسخ بتقديم علي على عثمان وفي بعضها بتقديم عثمان على علي كما وقع في الرواية الثانية
باتفاق النسخ . وقوله ﴿اهدأ﴾ بهمز آخره أي اسكن وحراء بكسر الحاء وبالمد هذا هو الصواب
وقد سبق بيانه واضحا في كتاب الايمان وأن الصحيح أنه مذكور بمد ومصروف . وفي هذا الحديث
معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم منها إخباره أن هؤلاء شهداء وماتوا كلهم غير النبي
صلى الله عليه وسلم وأبي بكر شهداء فان عمر وعثمان وعلياً وطلحة والزبير رضی الله عنهم قتلوا
ظلماً شهداء فقتل الثلاثة مشهور وقتل الزبير بوادي السباع بقرب البصرة منصرفاً تاركاً للقتال
وكذلك طلحة اعتزل الناس تاركاً للقتال فأصابه سهم فقتله وقتل أن من قتل ظلماً فهو شهيد
والمراد شهداء في أحكام الآخرة وعظيم ثواب الشهداء وأما في الدنيا فيغسلون ويصلى عليهم
وفيه بيان فضيلة هؤلاء وفيه اثبات التمييز في الحجاز وجواز التزكية والثناء على الانسان في وجهه
إذا لم يخف عليه فتنه باعجاب ونحوه وأما ذكر سعد بن أبي وقاص في الشهداء في الرواية الثانية
فقال القاضي انما سمي شهيداً لأنه مشهود له بالجنة

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَلَى جَبَلِ حِرَاءٍ فَتَحَرَّكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْكُنْ حِرَاءَ مَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ وَعَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزَّيْبِرُ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ وَعَبْدَةُ قَالََا حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَتْ لِي عَائِشَةُ أَبُوَاكَ وَاللَّهِ مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ تَعْنِي أَبُو بَكْرٍ وَالزَّيْبِرُ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الْبَيْهِيِّ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ قَالَتْ لِي عَائِشَةُ كَانَ أَبُوَاكَ مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ خَالِدِ بْنِ وَحْدَتَيْ زَهَيْرٍ ابْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ قَالَ أَنَسٌ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا وَإِنَّا أَمِينُنَا أَيْتَهَا الْأُمَّةُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ حَدَّثَنَا

باب من فضائل أبي عبيدة بن الجراح رضى الله عنه

قوله صلى الله عليه وسلم (ان لكل أمة أميناً وان أميننا أيتها الأمة أبو عبيدة بن الجراح) قال القاضى هو بالرفع على النداء قال والأعراب الأفصح أن يكون منصوباً على الاختصاص حكى سيديويه اللهم اغفر لنا أيتها العصابة وأما الأمين فهو الثقة المرضى قال العلماء والأمانة مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن النبي صلى الله عليه وسلم خص بعضهم بصفات غلبت عليهم

عَمْرُو النَّاقِدِ حَدَّثَنَا عَفَّانٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ « وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ » عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَهْلَ
 الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا أُبْعِثْ مَعَنَا رَجُلًا يَعْلَمُنَا السَّنَةَ
 وَالْأَسْلَامَ قَالَ فَأَخَذَ يَدَ أَبِي عُبَيْدَةَ فَقَالَ هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
 وَابْنُ بَشَّارٍ « وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى » قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ
 أَبَا إِسْحَقٍ يُحَدِّثُ عَنْ صَلَةَ بْنِ زَفَرٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ جَاءَ أَهْلُ نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أُبْعِثْ إِلَيْنَا رَجُلًا أَمِينًا فَقَالَ لَا بُعْثُ إِلَيْكُمْ رَجُلًا
 أَمِينًا حَقَّ أَمِينٌ قَالَ فَاسْتَشْرَفَ لَهَا النَّاسُ قَالَ فَبِعِثْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ حَدَّثَنَا
 إِسْحَقُ بْنُ أَبِي رَاهِمٍ أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ
 حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ عَنْ
 نَافِعِ بْنِ جَبْرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِحَسَنِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ
 فَأَحِبَّهُ وَأَحِبُّ مَنْ يَحِبُّهُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ
 ابْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَائِفَةٍ مِنْ

وكانوا بها أخص . قوله (فاستشرف لها الناس) أي تطلعوا إلى الولاية ورغبوا فيها حرصاً
 على أن يكون هو الأمين الموعود في الحديث لا حرصاً على الولاية من حيث هي

باب من فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما

قوله صلى الله عليه وسلم للحسن (إني أحبه فأحبه وأحبه من يحبه) فيه حث على حبه وبيان
 لفضيلته رضي الله عنه . قوله (في طائفة من النهار حتى جاء سوق بني قينقاع ثم انصرف حتى أتى خباء

النَّهَارَ لَا يَكْلِمُنِي وَلَا أَكَلَهُ حَتَّى جَاءَ سَوْقَ بَنِي قَيْنِقَاعَ ثُمَّ أَنْصَرَفَ حَتَّى أَتَى خَبَاءَ فَاطِمَةَ فَقَالَ أُمَّ لَكِعُ أُمَّ لَكِعُ «يَعْنِي حَسَنًا» فَظَنْنَا أَنَّهُ أُمَّ تَحْبَسُهُ أُمُّهُ لِأَن تَغْسِلُهُ وَتَلْبَسُهُ سَخَابًا فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ يُسْعَى حَتَّى اعْتَقَقَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْبَبُهُ فَأَحْبِبْهُ وَأَحْبِبْ مِنْ يَحِبُّهُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ «وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ» حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ قَالَ رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْبَبُهُ فَأَحْبِبْهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ

فاطمة فقال أُمَّ لَكِعُ أُمَّ لَكِعُ «يعني حسناً» فظننا أنه أُمَّ تحبسه أمه لأن تغسله وتلبسه سخاباً (أما قوله طائفة من النهار فالمراد قطعة منه وقينقاع بضم النون وفتحها وكسرهما سبق مرات ولكع المراد به هنا الصغير وخباء فاطمة بكسر الخاء المعجمة وبالمد أى بيتها والسخاب بكسر السين المهملة وبالخاء المعجمة جمعه سخب وهو قلادة من القرنفل والمسك والعود ونحوها من أخلاط الطيب يعمل على هيئة السبعة ويجعل قلادة للصبيان والجوارى وقيل هو خيط فيه خرز سمي سخاباً لصوت خرزه عند حركته من السخب بفتح السين والخاء يقال الصخب بالصاد وهو اختلاط الأصوات وفى هذا الحديث جواز لباس الصبيان القلائد والسخب ونحوها من الزينة واستحباب تنظيفهم لاسيما عند لقائهم أهل الفضل واستحباب النظافة مطلقاً. قوله (جاء يسعى حتى اعتنق كل واحد منهما صاحبه) فيه استحباب ملاطفة الصبي ومداعبته رحمة له ولطفاً واستحباب التواضع مع الأطفال وغيرهم واختلاف العلماء فى معانقة الرجل للرجل القادم من سفر فكرها مالك وقال هى بدعة واستحبها سفيان وغيره وهو الصحيح الذى عليه الأكثرون والمحققون وتناظر مالك وسفيان فى المسئلة فاحتج سفيان بأن النبى صلى الله عليه وسلم فعل ذلك بجعفر حين قدم فقال مالك هو خاص به فقال سفيان ما يخصه بغير دليل فسكت مالك قال القاضى عياض وسكوت مالك دليل لتسليمه قول سفيان وموافقته وهو الصواب حتى يدل دليل للتخصيص. قوله

نَافِعٌ قَالَ ابْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ « وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ » عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَضَعَا الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ وَهُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَاحْبِبْهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّومِيِّ الْيَمَامِيُّ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ « وَهُوَ ابْنُ عِمَارٍ » حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ أَبِي قَالٍ لَقَدْ قَدَّتْ بِنْتُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ بِغِلْتِهِ الشَّهْبَاءَ حَتَّى ادْخَلْتَهُمْ حِجْرَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا قَدَامَهُ وَهَذَا خَلْفَهُ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ « وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ » قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ قَالَتْ قَالَتْ عَائِشَةُ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مَرَحَلٌ مِنْ شَعْرٍ أَسْوَدَ فِجَاءَ الْحَسَنِ ابْنِ عَلِيٍّ فَادْخَلَهُ ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنَ فَادْخَلَهُ مَعَهُ ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَادْخَلَهَا ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَادْخَلَهُ ثُمَّ

﴿ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَضَعَا الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ ﴾ العاتق ما بين المنكب والعنق وفيه ملاطفة الصبيان ورحمتهم ومماستهم وأن رطوبات وجهه ونحوها طاهرة حتى تتحقق نجاستها ولم ينقل عن الساف التحفظ منها ولا يخلون منها غالباً . قوله ﴿ لقد قدت بنتي النبي صلى الله عليه وسلم والحسن والحسين بغلته الشهباء هذا قدامه وهذا خلفه ﴾ فيه دليل لجواز ركوب ثلاثة على دابة اذا كانت مطيقة وهذا مذهبنا ومذهب العلماء كافة وحكى القاضى عن بعضهم منع ذلك مطلقا وهو فاسد . قوله ﴿ وعليه مرط مرحل ﴾ هو بالحاء المهملة ونقل القاضى أنه وقع لبعض رواة كتاب مسلم بالحاء ول بعضهم بالجيم والمرحل بالحاء هو المرشى المنقوش عليه صور رحال الابل وبالجيم عليه صور المراحل وهى القدور وأما المرط فبكسر الميم وهو كساء

قَالَ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقَبَةَ
 عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ مَا كُنَّا نَدْعُو زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ إِلَّا زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ
 حَتَّى نَزَلَ فِي الْقُرْآنِ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ. قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ
 ابْنُ عَيْسَى أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَاجُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ الدَّوِيرِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا
 قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا جَبَّانُ حَدَّثَنَا وَهَيْبُ
 حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقَبَةَ حَدَّثَنَا سَالِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ
 أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حَجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
 « يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ » عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمْرٍو يَقُولُ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْثًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمْرَتِهِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنْ تَطَعْنَا فِي إِمْرَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعُونَ فِي أَمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ

جمعه مروط وسبق بيانه مرات قوله تعالى إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت قيل
 هو الشك وقيل العذاب وقيل الاثم قال الأزهري الرجس اسم لكل مستقذر من همل

— باب من فضائل زيد بن حارثة وابنه أسامة رضی الله عنهما —

قوله (ما كنا ندعو زيد بن حارثة الا زيد بن محمد حتى نزل في القرآن ادعوهم لآبائهم) قال العلماء
 كان النبي صلى الله عليه وسلم قد تبني زيدا ودعاه ابنه وكانت العرب تفعل ذلك يتبني الرجل مولاه
 أو غيره فيكون ابناً له يوارثه وينتسب اليه حتى نزلت الآية فرجع كل إنسان الى نسبه الا من
 لم يكن له نسب معروف فيضاف الى مواليه كما قال الله تعالى فان لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في

وَإِيمَ اللَّهِ إِنْ كَانَ خَلِيقًا لِلْأَمْرَةِ وَإِنْ كَانَ مَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَى وَإِنْ هَذَا مَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَى بَعْدَهُ حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُمَرَ « يَعْنِي ابْنَ حَمْزَةَ » عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ إِنْ تَطَعُوا فِي إِمَارَتِهِ يُرِيدُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ وَإِيمَ اللَّهِ إِنْ كَانَ خَلِيقًا لَهَا وَإِيمَ اللَّهِ إِنْ كَانَ لِأَحَبِّ النَّاسِ إِلَى وَإِيمَ اللَّهِ إِنْ هَذَا لَهَا خَلِيقٌ يُرِيدُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَإِيمَ اللَّهِ إِنْ كَانَ لِأَحَبِّهِمْ إِلَى مِنْ بَعْدِهِ فَأَوْصِيكُمْ بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ صَالِحِيكُمْ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ لِابْنِ الزُّبَيْرِ أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ نَعَمْ فَحَمَلْنَا وَتَرَكَكَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

الدين ومواليكم. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ وَإِنْ كَانَ خَلِيقًا لِلْأَمْرَةِ ﴾ أى حقيقاً بها فيه جواز اِمارة العتيق وجواز تقديمه على العرب وجواز تولية الصغير على الكبار فقد كان أسامة صغيراً جداً توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان عشرة سنة وقيل عشرين وجواز تولية المفضل على الفاضل للمصلحة وفي هذه الأحاديث فضائل ظاهرة لزيد ولأسامة رضى الله عنهما ويقال طعن في الامرة والعرض والنسب ونحوها يطعن بالفتح وطعن بالرح واصبعه وغيرها يطعن بالضم هذا هو المشهور وقيل لغتان فيهما والامرة بكسر الهمزة والولاية وكذلك الامارة

— باب من فضائل عبد الله بن جعفر رضى الله عنهما —

قوله ﴿ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ لِابْنِ الزُّبَيْرِ أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ فَحَمَلْنَا وَتَرَكَكَ ﴾ معناه قال ابن جعفر لحملنا وتركك وتوضحه الروايات بعده وقد توهم القاضي عياض أن القائل لحملنا هو ابن الزبير وجعله خطأ في رواية مسلم وليس كما قال بل صوابه

إبراهيم أخبرنا أبو أسامة عن حبيب بن الشهيد بمثل حديث ابن عيسى وأسناده
 حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة «واللفظ ليحيى» قال أبو بكر حدثنا
 وقال يحيى أخبرنا أبو معاوية عن عاصم الأحول عن مورك العجلي عن عبد الله بن جعفر
 قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قدم من سفر تلقى بصبيان أهل بيته قال
 وإنه قدم من سفر فسبق بي إليه فحملني بين يديه ثم جىء بأحد ابني فاطمة فأردفه
 خلفه قال فدخلنا المدينة ثلاثة على دابة حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الرحيم
 ابن سليمان عن عاصم حدثني مورك حدثني عبد الله بن جعفر قال كان النبي صلى الله
 عليه وسلم إذا قدم من سفر تلقى بنا قال فتلقى بي وبالحسن أو بالحسين قال فحمل
 أحدنا بين يديه والآخر خلفه حتى دخلنا المدينة حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا مهدي
 ابن ميمون حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب عن الحسن بن سعد مولى الحسن
 ابن علي عن عبد الله بن جعفر قال أردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم
 خلفه فأسر إلى حديثا لا أحدث به أحدا من الناس

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن ميمر وأبو أسامة ح وحدثنا
 أبو كريب حدثنا أبو أسامة وابن ميمر ووكيع وأبو معاوية ح وحدثنا إسحق بن إبراهيم

ما ذكرناه وأن القائل فحملنا وترك ابن جعفر قوله (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 إذا قدم من سفر تلقى بصبيان أهل بيته) هذه سنة مستحبة أن تلقى الصبيان المسافر وأن
 يركبهم وأن يردفهم ويلاطفهم والله أعلم

أَخْبَرَ نَاعِبِدَةَ بِنِ سَلِيْمَانَ كَلِمَهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ « وَاللَّفْظُ حَدِيثُ أَبِي أُسَامَةَ » ح وَحَدَّثَنَا
 أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرَ يَقُولُ سَمِعْتُ
 عَلِيًّا بِالْكُوفَةِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خَيْرُ نِسَائِهِمَا مَرْيَمُ بِنْتُ
 عِمْرَانَ وَخَيْرُ نِسَائِهِمَا خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ وَأَشَارَ وَكَيْعٌ إِلَى السَّمَاءِ
 وَالْأَرْضِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرَ جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ « وَاللَّفْظُ لَهُ » حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ عَنْ مُرَّةٍ عَنْ
 أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَلَّ مِنَ الرَّجَالِ كَثِيرٌ وَلَمْ يَكْمَلْ مِنْ

— باب فضائل خديجة —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ خير نساءها مريم بنت عمران وخير نساءها خديجة بنت خويلد
 وأشار وكيع الى السماء والأرض ﴾ أراد وكيع بهذه الإشارة تفسير الضمير في نساءها وأن المراد به
 جميع نساء الأرض أى كل من بين السماء والأرض من النساء والأظهر أن معناه أن كل واحدة
 منهما خير نساء الأرض في عصرها وأما التفضيل بينهما فمسكوت عنه قال القاضى ويحتمل
 أن المراد أنهما من خير نساء الأرض والصحيح الأول. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ كمل من
 الرجال كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون ﴾ يقال كمل
 بفتح الميم وضمها وكسرهما ثلاث لغات مشهورات الكسر ضعيف قال القاضى هذا الحديث
 يستدل به من يقول بنبوة النساء ونبوة آسية ومريم والجمهور على أنهما ليستا نبيتين بل هما
 صديقتان ووليتان من أولياء الله تعالى ولفظة الكمال تطلق على تمام الشيء وتناهيه في باب
 والمراد هنا التناهي في جميع الفضائل وخصال البر والتقوى قال القاضى فان قلنا هما نيتان

النِّسَاءِ غَيْرِ مَرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ وَآسِيَةَ أَمْرَأَةَ فِرْعَوْنَ وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَأَبُو مُيْمِنٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو فُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ أُنِيَ جِبْرِيلُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ خَدِيجَةٌ قَدْ أَتَتْكَ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ فَذَا هِيَ أَتَتْكَ فَأَقْرَأُ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا عَزَّ وَجَلَّ وَمَنِيَّ وَبَشَّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَأَصْخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَمْ يَقُلْ سَمِعْتُ وَلَمْ يَقُلْ فِي الْحَدِيثِ وَمَنِيَّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا

فلا شك أن غيرهما لا يلحق بهما وإن قلنا وليتان لم يمتنع أن يشار كهما من هذه الأمة غيرهما هذا كلام القاضي وهذا الذي نقله من القول بنيتهما غريب ضعيف وقد نقل جماعة الإجماع على عدمها والله أعلم. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ﴾ قال العلماء معناه أن الثريد من كل طعام أفضل من المرق فثريد اللحم أفضل من مرقه بلا ثريد وثرید مالا لحم فيه أفضل من مرقه والمراد بالفضيلة نفعه والشبع منه وسهولة مساعفه والالتذابه وتيسر تناوله وتمكن الإنسان من أخذه كفايته منه بسرعة وغير ذلك فهو أفضل من المرق كله ومن سائر الأطعمة وفضل عائشة على النساء زائد كزيادة فضل الثريد على غيره من الأطعمة وليس في هذا تصريح بتفضيلها على مريم وآسية لاحتمال أن المراد تفضيلها على نساء هذه الأمة. قوله ﴿ عن أبي هريرة قال أني جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة قد أتتك معها إناء فيه إدام أو طعام أو شراب فإذا هي أتتك فاقرأ عليها السلام من ربها ومني وبشرها ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب ﴾ هذا الحديث من مراسيل الصحابة وهو حجة عند الجماهير كما سبق وخالف فيه الأستاذ أبو إسحق

أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشْرِ الْعَبْدِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَشَرَ خَدِيجَةَ بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ قَالَ نَعَمْ بَشَرَهَا بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ لَأَصْحَبٍ فِيهِ وَلَا نَصَبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَجَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ بَشَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَدِيجَةَ بِنْتَ خُوَيْلِدٍ بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو اسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا غَرَّتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَرَّتُ عَلَى خَدِيجَةَ وَلَقَدْ هَلَكْتُ

الاسفرائني لأن أبا هريرة لم يدرك أيام خديجة فهو محمول على أنه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم
أومن صحابي ولم يذكر أبو هريرة هنا سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم وقوله أو لا قد أتتك
معناه توجهت إليك وقوله فاذا هي أتتك أي وصلتك فاقرأ عليها السلام أي سلم عليها وهذه
فضائل ظاهرة لخديجة رضى الله عنها وقوله بيت من قصب قال جمهور العلماء المراد به قصب
اللؤلؤ المجوف كالقصر المنيف وقيل قصب من ذهب منظوم بالجواهر قال أهل اللغة القصب
من الجوهر ما استطال منه في تجويف قالوا ويقال لكل مجوف قصب وقد جاء في الحديث
مفسرا بيت من لؤلؤة حياة وفسروه بمجوفة قال الخطابي وغيره المراد بالبيت هنا القصر
وأما الصخب فبفتح الصاد والخاء وهو الصوت المختلط المرتفع والنصب المشقة والتعب
ويقال فيه نصب بضم النون واسكان الصاد وبفتحهما لغتان حكاهما القاضى وغيره
كالخزن والحزن والفتح أشهر وأفصح وبه جاء القرآن وقد نصب الرجل بفتح النون

قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بِثَلَاثِ سِنِينَ لَمَّا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ
يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ فِي الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ لِيَذْبُحُ الشَّاةَ ثُمَّ يَهْدِيهَا إِلَى خَلَائِلِهَا
حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَانَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
قَالَتْ مَا غَرْتُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا عَلَى خَدِيجَةَ وَإِنِّي لَمْ أُدْرِكْهَا قَالَتْ
وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ فَيَقُولُ أَرْسَلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ
خَدِيجَةَ قَالَتْ فَأَغْضَبْتَهُ يَوْمًا فَقُلْتُ خَدِيجَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي قَدْ
رَزَقْتُ حَبَّهَا حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ إِلَى قِصَّةِ الشَّاةِ وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ بَعْدَهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ
ابْنِ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا غَرْتُ
لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا غَرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ لِكَثْرَةِ ذِكْرِهِ إِيَّاهَا
وَمَا رَأَيْتُهَا قَطُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ
عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمْ يَتَزَوَّجِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى خَدِيجَةَ حَتَّى مَاتَتْ
حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ

وكسر الصاد اذا أعياء. قوله (عن عائشة قالت هلكت خديجة قبل أن يتزوجني بثلاث
سنين) تعنى قبل أن يدخل بها لا قبل العقد وإنما كان قبل العقد بنحو سنة
ونصف . قوله (يهدىها الى خللائها) أى صداقتها جميع خلية وهى الصديقة . قوله صلى الله
عليه وسلم (رزقت حبها) فيه إشارة الى أن حبها فضيلة حصلت

أَسْتَأْذِنُ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أُخْتِ خَدِيجَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ
 خَدِيجَةَ فَأَرْتَا حَ لِنَاكَ فَقَالَ اللَّهُمَّ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ فَغَرَّتْ فَقُلْتُ وَمَا تَذَكُّرٌ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ
 عَجَائِزِ قُرَيْشٍ حَمْرَاءِ الشُّدُقِينَ هَلَكَتْ فِي الدَّهْرِ فَأَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا

حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّيْبِ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ « وَاللَّفْظُ لِأَبِي الرَّيْبِ »
 حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 أُرَيْتُكَ فِي الْمَنَامِ ثَلَاثَ لَيَالٍ جَاءَنِي بِكَ الْمَلِكُ فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ فَيَقُولُ هَذِهِ أُمَّرَأَتُكَ
 فَأَكْشِفُ عَنْ وَجْهِكَ فَإِذَا أَنْتَ هِيَ فَأَقُولُ إِنَّ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يَمْضِيهِ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ
 حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي أُسَامَةَ

قولها ﴿فارتاح لذلك﴾ أي هس مجيئها وسر بها التذكرة بها خديجة وأيامها وفي هذا كله دليل لحسن العهد
 وحفظ الود ورعاية حرمة الصاحب والعشير في حياته ووفاته واكرام أهل ذلك الصاحب . قولها
 ﴿عجوز من عجائز قريش حمراء الشدقين﴾ معناه عجوز كبيرة جدا حتى قد سقطت أسنانها من الكبر
 ولم يبق لشدقها بياض شيء من الأسنان إنما بقى فيه حمرة لثاتها قال القاضي قال المصري وغيره من
 العلماء الغيرة مسامح للنساء فيها لا عقوبة عابهن فيها لما جبان عليه من ذلك ولهذا لم تزجر عائشة
 عنها قال القاضي وعندى أن ذلك جرى من عائشة لصغر سنها وأول شديبتها ولعلها لم تكن بلغت حينئذ
 — ﴿باب فضائل عائشة أم المؤمنين رضی الله عنها﴾ —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿جاءني بك الملك في سرقة من حرير﴾ هي بفتح السين المهملة والراء
 وهي الشقق البيض من الحرير قاله أبو عبيد وغيره . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿فأقول ان يك من
 عند الله يمضه﴾ قال القاضي ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة وقبل تخلص أحلامه صلى الله عليه وسلم

حَدَّثَنَا هِشَامٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً
وَإِذَا كُنْتُ عَلَى غَضَبِي قَالَتْ فَقُلْتُ وَمَنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَالَ أَمَّا إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً
فَأَنَّكَ تَقُولِينَ لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ وَإِذَا كُنْتُ غَضَبِي قُلْتُ لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ قَالَتْ قُلْتُ أَجَلُ
وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا

من الأضغاث فمعناها ان كانت رؤيا حق وان كانت بعد النبوة فلها ثلاثة معان أحدها أن المراد ان تكن الرؤيا على وجهها وظاهرها لا تحتاج الى تعبير وتفسير فسيمضه الله تعالى وينجزه فالشك عائد الى أنها رؤيا على ظاهرها أم تحتاج الى تعبير وصراف على ظاهرها الثاني أن المراد ان كانت هذه الزوجة في الدنيا يمضها الله فالشك أنها زوجته في الدنيا أم في الجنة الثالث أنه لم يشك ولكن أخبر على التحقيق وأتى بصورة الشك كما قال أنت أم أم سالم وهو نوع من البديع عند أهل البلاغة يسمونه تجاهل العارف وسماه بعضهم مزج الشك باليقين . قوله صلى الله عليه وسلم لعائشة ﴿ انى لأعلم اذا كنت عنى راضية واذا كنت على غضبى الى قولها يا رسول الله ما أهجر إلا اسمك ﴾ قال القاضى مغاضبة عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم هي مما سبق من الغيرة التى عنى عنها للنساء فى كثير من الأحكام كما سبق لعدم انفكاكهن منها حتى قال مالك وغيره من علماء المدينة يسقط عنها الحد اذا قذفت زوجها بالفاحشة على جهة الغيرة قال واحتج بما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ماتدرى الغبراء أعلى الوادى من أسفلد ولولا ذلك لكان على عائشة فى ذلك من الحرج ما فيه لأن الغضب على النبي صلى الله عليه وسلم وهجره كبيرة عظيمة ولهذا قالت لا أهجر إلا اسمك فدل على أن قلبها وحبها كما كان وانما الغيرة فى النساء لفرط المحبة قال القاضى واستدل بعضهم بهذا أن الاسم غير المسمى فى المخلوقين وأما فى حق الله تعالى فالاسم هو المسمى قال القاضى وهذا كلام من لا تحقيق

عبد العزيز بن محمد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها كانت تلعب بالبنات
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت وكانت تأتيني صواحي فكن ينقمعن من
رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسر بهن إلى
حدثناه أبو كريب حدثنا أبو أسامة ح وحدثنا زهير بن حرب حدثنا جرير ح
وحدثنا ابن نمير حدثنا محمد بن بشر كلهم عن هشام بهذا الإسناد وقال في حديث
جرير كنت ألعب بالبنات في بيته وهن اللعب حدثنا أبو كريب حدثنا عبدة عن

عنده من معنى المسألة لغة ولا نظراً ولا شك عند القائلين بأن الاسم هو المسمى من أهل السنة
وجماهير أئمة اللغة أو مخالفهم من المعتزلة أن الاسم قد يقع أحياناً والمراد به التسمية حيث كان في
خالق أو مخلوق في حق الخالق تسمية المخلوق له باسمه وفعل المخلوق ذلك بعباراته المخلوقة وأما سماؤه
سبحانه وتعالى التي سمي بها نفسه فقديمه كما أن ذاته وصفاته قديمة وكذلك لا يختلفون أن لفظة
الاسم إذا تكلم بها المخلوق فتلك اللفظة والحروف والأصوات المقطعة المنفهم منها الاسم أنها
غير الذات بل هي التسمية وإنما الاسم الذي هو الذات ما يفهم منه من خالق ومخلوق هذا
آخر كلام القاضى . قوله ﴿ عن عائشة أنها كانت تلعب بالبنات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾
قال القاضى فيه جواز اللعب بهن قال وهن مخصوصات من الصور المنهى عنها لهذا الحديث ولما
فيه من تدريب النساء في صغرهن لأمر أنفسهن وبيوتهن وأولادهن قال وقد أجاز العلماء بيعهن
وشراءهن وروى عن مالك كراهة شرائهن وهذا محمول على كراهة الاكتساب بها وتنزيه ذوى
المروآت عن تولى بيع ذلك لا كراهة اللعب قال ومذهب جمهور العلماء جواز اللعب بهن وقالت
طائفة هو منسوخ بالنهى عن الصور هذا كلام القاضى . قر لها ﴿ وكانت تأتيني صواحي فكن
ينقمعن من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يسر بهن إلى ﴾ معنى ينقمعن يتغيبن حياء منه
وهيبة وقد يدخلن في بيت ونحوه وهو قريب من الأول ويسر بهن بتشديد الراء أى يرسلن وهذا

هشام عن أبيه عن عائشة أن الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عائشة يبتغون بذلك مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثني الحسن بن علي الحلواني وأبو بكر بن النضر وعبد بن حميد قال عبد حدثني وقال الآخران حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثني أبي عن صالح عن ابن شهاب أخبرني محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت أرسل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأذنت عليه وهو مضطجع معي في مرطى فأذن لها فقالت يا رسول الله إن أزواجك أرسلنني إليك يسألك العدل في ابنة أبي قحافة وأنا ساكتة فقالت لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أي بنية الست تحبين ما أحب فقالت بلى قال فأجبت هذه فقامت فاطمة حين سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجعت إلى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرتهن بالذي قالت وبالذي قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم

من لطفه صلى الله عليه وسلم وحسن معاشرته . قولها ﴿ يسألك العدل في ابنة أبي قحافة ﴾ معناه يسألك التسوية بينهن في محبة القلب وكان صلى الله عليه وسلم يسوى بينهن في الأفعال والمبیت ونحوه وأما محبة القلب فكان يحب عائشة أكثر منهن وأجمع المسلمون على أن محبتهم لا تكليف فيها ولا يلزمه التسوية فيها لأنه لا قدرة لأحد عليها إلا الله سبحانه وتعالى وإنما يؤمر بالعدل في الأفعال وقد اختلف أصحابنا وغيرهم من العلماء في أنه صلى الله عليه وسلم هل كان يلزمه القسم بينهن في الدوام والمساواة في ذلك كما يلزم غيره أم لا يلزمه بل يفعل ما يشاء من إثارة وحرمان فالمراد بالحديث طلب المساواة في محبة القلب لا العدل في الأفعال فإنه كان حاصلًا قطعاً ولهذا كان يطاف به

فَقُلْنَ لَهَا مَا نُرَاكَ أَغْنَيْتِ عَنَّا مِنْ شَيْءٍ فَأَرْجِعِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُولِي لَهُ
 إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَنْشُدُنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ فَقَالَتْ فَاطِمَةُ وَاللَّهِ لَا أَكَلِمَةً فِيهَا أَبَدًا
 قَالَتْ عَائِشَةُ فَأَرْسَلَتْ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ زَوْجَ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ وَلَمْ أَرِ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ وَأَتَقَى اللَّهُ وَأَصْدَقَ حَدِيثًا وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ
 وَأَعْظَمَ صَدَقَةً وَأَشَدَّ ابْتِدَالًا لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ وَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى
 مَا عَدَا سُورَةَ مَنْ حَدَّثَ كَانَتْ فِيهَا تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةُ قَالَتْ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ عَائِشَةَ فِي مَرْطِهَا عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي
 دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا وَهُوَ بِهَا فَأَذِنَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَكَ أُرْسَلْنِي إِلَيْكَ يَسْأَلُنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ قَالَتْ

صلى الله عليه وسلم في مرضه عليهن حتى ضعف فاستأذنه في أن يمرض في بيت عائشة فأذن له
 قولها (يناشدك) أي يسألك. قولها (هي التي تساميني) أي تعادلي وتضاهيني في الخطوة والمنزلة
 الرفيعة مأخوذة من السمو وهو الارتفاع. قولها (ماعدًا سورة من حد كانت فيها تسرع منها الفيئة)
 هكذا هو في معظم النسخ سورة من حد بفتح الحاء بلاهاء وفي بعضها من حدة بكسر الحاء وبالهاء
 وقولها سورة هي بسين مهملة مفتوحة ثم واو ساكنة ثم راء ثم تاء والسورة الثوران وعجلة الغضب
 وأما الحدة فهي شدة الخاق وثورانه ومعنى الكلام أنها كاملة الاوصاف الا أن فيها شدة خالق وسرعة
 غضب تسرع منها. الفيئة بفتح الفاء وبالهمز وهي الرجوع أي اذا وقع ذلك منها رجعت عنه سريعاً
 ولا تصر عليه وقد صحف صاحب التحرير في هذا الحديث تصحيحاً قبيحاً جداً فقال ماعدًا سورة بالبدال

ثُمَّ وَقَعْتُ فِي فَاسْتَطَلَّتْ عَلَيَّ وَأَنَا أَرْقُبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَرْقُبُ طَرْفَهُ
 هَلْ يَأْذُنُ لِي فِيهَا قَالَتْ فَلَمْ تَبْرَحْ زَيْنَبُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ قَالَتْ فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشِبْهَا حَتَّى أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَبَسَّمَ إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ. حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْرَازَدَ قَالَ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ حَدَّثَنِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْأَسْنَادِ مَثَلَهُ
 فِي الْمَعْنَى غَيْرَانَهُ قَالَ فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشِبْهَا أَنْ أَنْحَيْتُهَا غَلْبَةً وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
 أَبِي شَيْبَةَ قَالَ وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ إِنْ
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَتَفَقَّدَ يَقُولُ أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ أَيْنَ أَنَا غَدًا أُسْتَبْطَأَ لِيَوْمٍ

وجعلها سودة بنت زهعة وهذا من الغلط الفاحش نبهت عليه لئلا يغتر به . قولها } ثم وقعت بي
 فاستطالت علي وأنا أرقب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأرقب طرفه هل يأذن لي فيها فلم تبرح زينب
 حتى عرفت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكره أن أنتصر فلما وقعت بها لم أنشئها حين أنحيت
 عليها } أما أنحيت فبالنون المهملة أى قصدتها واعتمدتها بالمعارضة وفي بعض النسخ حتى بدل
 حين وكلاهما صحيح ورجح القاضى حين بالنون ومعنى لم أنشئها لم أمهلها وفي الرواية الثانية لم
 أنشئها أن أنشئها عليه بالعين المهملة وبالياء وفي بعض النسخ بالغين المعجمة وأنشئها بالياء المثناة
 والخاء المعجمة أى قمتها وقهرتها وقولها أولا ثم وقعت بي أى استطالت على ونالت معنى بالوقوع
 فى . اعلم أنه ليس فيه دليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم أذن لعائشة ولا أشار بعينه ولا غيرها
 بل لا يحل اعتقاد ذلك فانه صلى الله عليه وسلم تحرم عليه خائنة الأعين وانما فيه أنها انتصرت
 لنفسها فلم ينهها وأما قوله صلى الله عليه وسلم انها ابنة أبى بكر فمعناه الإشارة الى كمال فهمها وحسن
 نظرها والله أعلم

عَائِشَةَ قَالَتْ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ قَبْضِهِ اللَّهُ بَيْنَ سَحْرَى وَنَحْرَى حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ
 مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِيَ عَلَيْهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ
 عَائِشَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ وَهُوَ مُسْنَدٌ
 إِلَى صَدْرِهَا وَأَصْغَتْ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَالْحَقْنِي بِالرَّفِيقِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
 ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا ابْنُ ح وَحَدَّثَنَا
 إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْأَسْنَادِ مِثْلَهُ
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ « وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى » قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ نَبِيٌّ
 حَتَّى يَخِيرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ قَالَتْ فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي
 مَاتَ فِيهِ وَأَخَذَتْهُ بِحَجَّةٍ يَقُولُ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ

قولها (قبضه الله بين سحري ونحري) السحر بفتح السين المهملة وضمها واسكان
 الحاء وهي الرثة وما تعاق بها قال القاضي وقيل انما هو شجري بالشين المعجمة والجيم وشبك
 هذا القائل أصابعه وأوما الى أنها ضمته الى نحرها مشبكة يديها عليه والصواب المعروف هو
 الأول. قوله (فلما كان يومى قبضه الله) أى يومها الأصيل بحساب الدور والقسم والافقد
 كان صار جميع الأيام فى بيتها. قولها (وأخذته بحجة) هى بضم الباء الموحدة وتشديد الحاء وهى
 غلظ فى الصوت. قوله صلى الله عليه وسلم (اللهم اغفرلى وارحمنى والحقنى بالرفيق) وفى رواية الرفيق
 الأعلى. الصحيح الذى عليه الجمهور أن المراد بالرفيق الأعلى الانبياء الساكنون أعلى عليين ولفظة رفيق
 تطلق على الواحد والجمع قال الله تعالى وحسن أولئك رفيقا وقيل هو الله تعالى يقال الله رفيق بعباده
 من الرفق والرأفة فهو فعيل بمعنى فاعل وأنكر الازهرى هذا القول وقيل أراد مرتفق الجنسة

وَالصَّالِحِينَ وَحَسَنَ أَوْلِيكَ رَفِيقًا قَالَتْ فَظَنَنْتَهُ خَيْرَ حِينَدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا
 وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ هَذَا الْأَسْنَادِ
 مِثْلَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنَا عَقِيلُ
 ابْنُ خَالِدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ فِي رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ
 الْعِلْمِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَقُولُ وَهُوَ صَحِيحٌ إِنَّهُ لَمْ يَقْبُضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ فِي الْجَنَّةِ ثُمَّ يَخِيرُ قَالَتْ عَائِشَةُ
 فَلَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَسَهُ عَلَى نَحْيِي غَشِيَ عَلَيْهِ سَاعَةٌ ثُمَّ أَفَاقَ
 فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى السَّقْفِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى قَالَتْ عَائِشَةُ قُلْتُ إِذَا لَا يَخْتَارُنَا
 قَالَتْ عَائِشَةُ وَعَرَفْتُ الْحَدِيثَ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا بِهِ وَهُوَ صَحِيحٌ فِي قَوْلِهِ إِنَّهُ لَمْ يَقْبُضْ نَبِيٌّ قَطُّ
 حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ثُمَّ يَخِيرُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَكَانَتْ تِلْكَ آخِرَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلَهُ اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخُزَلِيُّ وَحَدَّثَنَا
 عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي نَعِيمٍ قَالَ قَالَ عَبْدٌ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ
 حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ إِذَا خَرَجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَطَارَتِ الْقُرْعَةُ عَلَى عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ نَخَرَجَتَا مَعَهُ جَمِيعًا

قولها (فأشخص بصره إلى السماء) هو بفتح الحاء أي رفعه إلى السماء ولم يطرف. قولها (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج أقرع بين نسائه فطارت القرعة على عائشة وحفصة) أي خرجت القرعة لهما فقيه صحة الإقراع في القسم بين الزوجات وفي الأموال وفي العتق ونحو

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ سَارَ مَعَ عَائِشَةَ يَتَحَدَّثُ مَعَهَا فَقَالَتْ
 حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ أَلَا تَرَكِبِينَ اللَّيْلَةَ بَعِيرِي وَأَرْكَبُ بَعِيرَكَ فَتَنْظُرِينَ وَأَنْظُرِي قَالَتْ بَلَى فَرَكِبَتْ
 عَائِشَةُ عَلَى بَعِيرِ حَفْصَةَ وَرَكِبَتْ حَفْصَةُ عَلَى بَعِيرِ عَائِشَةَ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ إِلَى جَمَلِ عَائِشَةَ وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ فَسَلَّمَ ثُمَّ سَارَ مَعَهَا حَتَّى نَزَلُوا فَأَقْتَدَتْهُ عَائِشَةُ فَغَارَتْ
 فَلَمَّا نَزَلُوا جَعَلَتْ تَجْعَلُ رِجْلَهَا بَيْنَ الْأَذْخَرِ وَتَقُولُ يَا رَبِّ سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبَاءَ أَوْ حِيَةً تَلْدَغُنِي
 رَسُولَكَ وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ
 « يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ » عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

ذلك مما هو مقرر في كتب الفقه مما في معنى هذا واثبات القرعة في هذه الأشياء قال الشافعي
 وجمهير العلماء وفيه أن من أراد سفراً ببعض نسائه أقرع بينهم كذلك وهذا الإقراع عندنا
 واجب في حق غير النبي صلى الله عليه وسلم وأما النبي صلى الله عليه وسلم ففي وجوب القسم
 في حقه خلاف قدمناه مرات فمن قال بوجوب القسم يجعل إقراعه واجباً ومن لم يوجبه يقول
 إقراعه صلى الله عليه وسلم من حسن عشرته ومكارم أخلاقه . قولها (إن حفصة قالت لعائشة
 ألا تركبين الليلة بعيري وأركب بعيرك) قال القاضي قال المهلب هذا دليل على أن القسم لم يكن
 واجباً عليه صلى الله عليه وسلم فهذا تجملت حفصة على عائشة بما فعلت ولو كان واجباً لحرم
 ذلك على حفصة وهذا الذي ادعاه ليس بلازم فإن القائل بأن القسم واجب عليه لا يمنع حديث
 الأخرى في غير وقت عماد القسم قال أصحابنا يجوز أن يدخل في غير وقت عماد القسم إلى غير
 صاحبة النوبة فيأخذ المتاع أو يضعه أو نحوه من الحاجات وله أن يقبلها ويلبسها من غير إطالة
 وعماد القسم في حق المسافر هو وقت النزول لحالة السير ليست منه سواء كان ليلاً أو نهاراً . قولها
 (جعلت رجلاً بين الأذخر وتقول إلى آخره) هذا الذي فعلته وقالته حملها عليه فرط الغيرة
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سبق أن أمر الغيرة معفو عنه . قوله صلى الله عليه وسلم

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حَجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ «يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ» ح
 وَحَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ «يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ» كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
 بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ وَيَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ
 أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا إِنَّ جِبْرِيلَ يَقْرَأُ
 عَلَيْكَ السَّلَامَ قَالَتْ فَقُلْتُ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا
 الْمَلَأِيُّ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَامراً يَقُولُ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ
 بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

لعائشة رضي الله عنها (ان جبريل يقرأ عليك السلام قالت فقلت وعليه السلام ورحمة الله) فيه فضيلة ظاهرة لعائشة رضي الله عنها وفيه استحباب بعث السلام ويجب على الرسول تبليغه وفيه بعث الأجنبي السلام إلى الأجنبية الصالحة إذا لم يخف ترتب مفسدة وأن الذي يبلغه السلام يرد عليه قال أصحابنا وهذا الرد واجب على الفور وكذا لو بلغه سلام في ورقة من غائب لزمه أن يرد السلام عليه باللفظ على الفور إذا قرأه وفيه أنه يستحب في الرد أن يقول عليك أو عليكم السلام بالواو فلو قال عليكم السلام أو عليكم أجزاءه على الصحيح وكان تاركا للافضل وقال بعض أصحابنا لا يجوز له وسبقت مسائل السلام في بابها مستوفاة ومعنى يقرأ عليك السلام

أَبْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ
أَبْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَائِشُ هَذَا جَبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ قَالَتْ فَقُلْتُ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ
قَالَتْ وَهُوَ يَرَى مَا لَا أَرَى

حدثنا علي بن حجر السعدي وأحمد بن جناب كلاهما عن عيسى « وَاللَّفْظُ لِابْنِ
حَجْرٍ » حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ
عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً فَتَعَاهَدْنَ وَتَعَاقِدْنَ أَنْ لَا يَكْتُمْنَ
مِنْ أَخْبَارِ أزواجهنَّ شَيْئًا (قَالَتِ الْأُولَى) زَوْجِي لَحْمٌ جَمَلٌ غَثٌ عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ لَا سَهْلٍ

يسلم عليك . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿يا عائش﴾ دليل لجواز الترقيم ويجوز فتح الشين وضمها

— حديث أم زرع —

قوله ﴿أحمد بن جناب﴾ بالجيم والنون قال الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي في كتابه المهمات
لأعلم أحدا سمي النسوة المذكورات في حديث أم زرع إلا من الطريق الذي أذكره وهو غريب
جدا فذكره وفيه أن الثانية اسمها عمرة بنت عمرو واسم الثالثة حنى بنت نعب والرابعة مهدد
بنت أبي مرزومة والخامسة كبشة والسادسة هند والسابعة حنى بنت علقمة والثامنة بنت أوس
ابن عبدو العاشرة كبشة بنت الأرقم والحادية عشر أم زرع بنت أ كهل بن ساعد . قولها ﴿جلس
احدى عشرة امرأة﴾ هكذا هو في معظم النسخ وفي بعضها جلسن بزيادة نون وهى لغة قليلة
سبق بيانها في مواضع منها حديث يتعاقبون فيكم ملائكة واحدى عشرة وتسع عشرة وما بينهما
يجوز فيه اسكان الشين وكسرها وفتحها والاسكان أفصح وأشهر . قولها ﴿زوجى لحم جمل غث
على رأس جبل وعري لسهل فيرتقى ولا سمين فينتقل﴾ قال أبو عبيدوسائر أهل الغريب والشراح

فِيرْتَقَى وَلَا سَمِينَ فَيَنْتَقِلَ (قَالَتِ الثَّانِيَةُ) زَوْجِي لَا أَبْتُ خَبْرَهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذْرَهُ إِنْ
أَذَرَ مَا ذَكَرَ عَجْرَهُ وَبَجْرَهُ (قَالَتِ الثَّلَاثَةُ) زَوْجِي الْعَشْنُقُ إِنْ أَنْطَقَ أَطْلَقَ وَإِنْ أَسْكُتَ أَغْلَقَ

المراد بالغث الممزول وقولها على رأس جبل وعر أى صعب الوصول اليه فالمعنى أنه قليل الخير من أوجه منها كونه كلحم الجبل لا كلحم الضأن ومنها أنه مع ذلك غث مهزول ردىء ومنها أنه صعب تناول لا يوصل اليه إلا بمشقة شديدة هكذا فسره الجمهور وقال الخطابي قولها على رأس جبل أى يترفع ويتكبر ويسمو بنفسه فوق موضعها كثيرا أى أنه يجمع إلى قلة خيره تكبره وسوء الخلق قالوا . وقولها ولا سمين فينتقل أى تنقله الناس إلى بيوتهم ليأكلوه بل يتركوه رغبة عنه لرداءته قال الخطابي ليس فيه مصالحة يحتمل سوء عشرته بسببها يقال أنقلت الشئ بمعنى نقلته وروى في غير هذه الرواية ولا سمين فينتقى أى يستخرج نقيه والنقى بكسر النون واسكان القاف هو المخ يقال نقوت العظم ونقيته وانتقيته إذا استخرجت نقيه . قولها ﴿ قَالَتِ الثَّانِيَةُ زَوْجِي لَا أَبْتُ خَبْرَهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذْرَهُ إِنْ أَذَرَ مَا ذَكَرَ عَجْرَهُ وَبَجْرَهُ ﴾ فقولها لا أبْتُ خبره أى لا أنشره وأشيعه انى أخاف أن لا أذره فيه تأويلان أحدهما لابن السكيت وغيره أن الهاء عائدة على خبره فالمعنى أن خبره طويل ان شرعت في تفصيله لا أقدر على إتمامه لكثرتة والثانية أن الهاء عائدة على الزوج وتكون لا زائدة كما في قوله تعالى ما منعك أن لا تسجد ومعناه انى أخاف أن يطلقنى فأذره وأما عجره وبجره فالمراد بهما عيوبه وقال الخطابي وغيره أرادت بهما عيوبه الباطنة وأسراره الكامنة قالوا وأصل العجر أن يتعقد العصب أو العروق حتى تراها ناتئة من الجسد والبجر نحوها إلا أنها في البطن خاصة واحدها بجرة ومنه قيل رجل أبجر إذا كان نائء السرة عظيمها ويقال أيضا رجل أبجر إذا كان عظيم البطن وامرأة بجرء والجمع بجر وقال الهروي قال ابن الأعرابي العجرة نقخة في الظهر فان كانت في السرة فهى بجرة . قولها ﴿ قَالَتِ الثَّلَاثَةُ زَوْجِي الْعَشْنُقُ إِنْ أَنْطَقَ أَطْلَقَ وَإِنْ أَسْكُتَ أَغْلَقَ ﴾ فالعشْنُقُ بعين مهملة مفتوحة ثم شين معجمة مفتوحة ثم نون مشددة ثم قاف وهو الطويل ومعناه ليس فيه أكثر من طول بلا نفع فان ذكرت عيوبه طلقنى وان سكنت عنها علقنى فتركنى لا عزباء ولا مزوجة

(قَالَتِ الرَّابِعَةُ) زَوْجِي كَلِيلٌ تَهَامَةٌ لَا حَرَ وَلَا قَرًّا وَلَا مَخَافَةَ وَلَا سَامَةَ (قَالَتْ
الْخَامِسَةُ) زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهَدَّ وَإِنْ خَرَجَ أَسَدٌ وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهَدَ (قَالَتِ السَّادِسَةُ)
زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفًّا وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ وَإِنْ اضْطَجَعَ التَّفَّ وَلَا يُوجُّ الكَفَّ لِيَعْلَمَ البَثَّ

﴿قالت الرابعة زوجي كليل تهامة لا حر ولا قر ولا مخافة ولا سامة﴾ هذا مدح بليغ ومعناه ليس فيه أذى بل هو راحة ولذا عيش كليل تهامة لذيق معتدل ليس فيه حر ولا برد مفرط ولا أخاف له غائلة لكرم أخلاقه ولا يسأمني ويميل صحبتي ﴿قالت الخامسة زوجي ان دخل فهدد وان خرج أسد ولا يسأل عما عهد﴾ هذا أيضاً مدح بليغ فقولها فهدد بفتح الفاء وكسر الهاء تصفه اذا دخل البيت بكثرة النوم والغفلة في منزله عن تعهد ما ذهب من متاعه وما بقي وشبهته بالفهد لكثرة نومه يقال أنوم من فهد وهو معنى قولها ولا يسأل عما عهد أي لا يسأل عما كان عهده في البيت من ماله ومتاعه واذا خرج أسد بفتح الهمزة وكسر السين وهو وصف له بالشجاعة ومعناه اذا صار بين الناس أو خالط الحرب كان كالأسد يقال أسد واستأسد قال القاضي وقال ابن أبي أويس معنى فهد اذا دخل البيت وثب على وثوب الفهد فكأنها تريد ضربها والمبادرة بجماعها والصحيح المشهور التفسير الأول ﴿قالت السادسة زوجي ان أكل لف وان شرب اشتف وان اضطجع التف ولا يوجج الكف ليعلم البث﴾ قال العلماء اللف في الطعام الاكثر منه مع التخليط من صنوفه حتى لا يبقى منها شيئاً والاشتفاف في الشرب أن يستوعب جميع ما في الاناء مأخوذ من الشفاقة بضم الشين وهي ما بقي في الاناء من الشراب فاذا شربها قيل اشتفها وتشافها وقولها ولا يوجج الكف ليعلم البث قال أبو عبيد أحسبه كان يجسدها عيب أو داء كنت به لأن البث الحزن فكان لا يدخل يده في ثوبها ليمس ذلك فيشق عليها فوصفته بالمروءة وكرم الخلق وقال الهروي قال ابن الاعرابي هذا ذم له أرادت وان اضطجع ورقد التف في ثيابه في ناحية ولم يضاجعني ليعلم ما عندي من محبته قال ولا بث هناك إلا محبتها الدنو من زوجها وقال آخرون أرادت أنه لا يفتقد أموري ومصالحى قال ابن الأنباري رد ابن قتيبة على أبي عبيدة تاويله لهذا الحرف وقال كيف تمدحه بهذا وقد ذمته في صدر الكلام قال ابن الأنباري ولا رد على أبي عبيد

(قَالَتِ السَّابِعَةُ) زَوْجِي غَيَايَا أَوْ عَيَايَا طَبَاقًا كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ شَجَكَ أَوْ فَلَكَ أَوْ جَمَعَ
 كَلَّا لَكَ (قَالَتِ الثَّامِنَةُ) زَوْجِي الرِّيحُ رِيحُ زَرْبٍ وَالْمَسُّ مَسُّ أَرْبٍ (قَالَتِ التَّاسِعَةُ)
 زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ طَوِيلُ النَّجَادِ عَظِيمُ الرَّمَادِ قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ (قَالَتِ الْعَاشِرَةُ)

الآن النسوة تعاقدن أن لا يكتمن شيئاً من أخبار أزواجهن فمنهن من كانت أوصاف زوجها كلها
 حسنة فوصفتها ومنهن من كانت أوصاف زوجها قبيحة فذكرتها ومنهن من كانت أوصافه فيها
 حسن وقبيح فذكرتهما والى قول ابن الأعرابي وابن قتيبة ذهب الخطابي وغيره واختاره القاضي
 عياض ﴿قالت السابعة زوجي غيايا أو عيايا طباقاً كل داء له داء شجك أو فلك أو جمع كلاك﴾
 هكذا وقع في هذه الرواية غيايا بالعين المعجمة أو عيايا بالمهملة وفي أكثر الروايات بالمعجمة
 وأنكر أبو عبيد وغيره المعجمة وقالوا الصواب المهملة وهو الذي لا يلقح وقيل هو العين
 الذي تعينه مباضعة النساء ويعجز عنها وقيل القاضي وغيره غيايا بالمعجمة صحيح وهو مأخوذ
 من الغياية وهي الظلمة وكل ما أظل الشخص ومعناه لا يهتدى الى سلك أو أنها وصفته بثقل
 الروح وأنه كالظل المتكاثف المظلم الذي لإشراق فيه أو أنها أرادت أنه غطيت عليه أموره
 أو يكون غيايا من الغي وهو الانهماك في الشر أو من الغي الذي هو الخيبة قال الله تعالى
 فسوف يلقون غياً وأما طباقاً فمعناه المطبقة عليه أموره حمقاً وقيل الذي يعجز عن الكلام
 فتطبق شفتاه وقيل هو العبي الأحمق القدم وقولها شجك أي جرحك في الرأس فالشجاج
 جراحات الرأس والجراح فيه وفي الجسد وقولها فلك الفل الكسر والضرب ومعناه أنها معه
 بين شج رأس وضرب وكسر عضو أو جمع بينهما وقيل المراد بالفل هنا الخصومة وقولها
 كل داء له داء أي جميع أدواء الناس مجتمعة فيه ﴿قالت الثامنة زوجي ريح زرب والمس
 مس أرنب﴾ الزرب نوع من الطيب معروف قيل أرادت طيب ريح جسده وقيل طيب ثيابه
 في الناس وقيل لين خلقه وحسن عشرته والمس مس أرنب صريح في لين الجانب وكرم الخلق
 ﴿قالت التاسعة زوجي رفيع العماد طويل النجاد عظيم الرماد قريب البيت من النادى﴾ هكذا هو
 في النسخ النادى بالياء وهو الفصيح في العربية لكن المشهور في الرواية حذفها ليم السجع قال

زَوْجِي مَالِكٌ وَمَا مَالِكٌ مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتٌ الْمُبَارَكُ قَلِيلَاتٌ الْمَسَارِحُ إِذَا
 سَمِعَ صَوْتَ الْمَزْهَرِ يَقْنُ أَنْهَنْ هُوَالِكُ (قَالَتِ الْحَادِيَةُ عَشْرَةَ) زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ فَمَا أَبُو زَرْعٍ
 أَنَّاسٌ مِنْ حَلِيٍّ أذْنِي وَمَلَأَ مِنْ شَحْمِ عَضْدِي وَبَجَحَنِي فَبَجَحْتُ إِلَى نَفْسِي وَجَدَنِي فِي أَهْلِ

العلماء معنى رفيع العماد وصفه بالشرف وسناء الذكر وأصل العماد عماد البيت وجمعه عمد وهي
 العيدان التي تعمد بها البيوت أي بيته في الحسب رفيع في قومه وقيل ان بيته الذي يسكنه رفيع
 العماد ليراه الضيفان وأصحاب الحوائج فيقصده وهكذا بيوت الأجواد وقولها طويل النجاد
 بكسر النون تصفه بطول القامة والنجاد حائل السيف فالطويل يحتاج الى طول حائل سيفه والعرب
 تمدح بذلك قولها عظيم الرماد تصفه بالجود وكثرة الضيافة من اللحوم والخبز فيكثر وقوده فيكثر
 رماده وقيل لأن ناره لا تطفأ بالليل لتهتدي بها الضيفان والأجواد يعظمون النيران في ظلام الليل
 ويوقدون على التلال ومشارف الأرض ويرفعون الأقباس على الأيدي لتهتدي بها الضيفان وقولها
 قريب البيت من النادي قال أهل اللغة النادي والناد والنادى والمنتدى مجلس القوم وصفته بالكرم
 والسوود لأنه لا يقرب البيت من النادي إلا من هذه صفته لأن الضيفان يقصدون النادي ولأن أصحاب
 النادي يأخذون ما يحتاجون اليه في مجلسهم من بيت قريب النادي واللثام يتباعدون من النادي (قالت
 العاشرة زوجي مالك فما مالك مالك خير من ذلك له إبل كثيرات المبارك قليلات المسارح
 اذا سمع صوت المزهر أيقن أنهم هوالك) معناه أن له إبلا كثيرا فهي باركة بفنائه
 لا يوجهها تسرح الا قليلا قدر الضرورة ومعظم أوقاتها تكون باركة بفنائه فاذا نزل به الضيفان
 كانت الإبل حاضرة فيقرئهم من ألبانها ولحومها والمزهر بكسر الميم العود الذي يضرب أرادت
 أن زوجها عود إبله اذا نزل به الضيفان نحر لهم منها وأتاهم بالعيدان والمعازف والشراب فاذا
 سمعت الإبل صوت المزهر علمن أنه قد جاء الضيفان وأنهن منحورات هوالك هذا تفسير أبي عبيد
 والجمهور وقيل مباركها كثيرة لكثرة ما ينحر منها للأضياف قال هؤلاء ولو كانت كما قال
 الأولون لماتت هز الا وهذا ليس بلازم فانها تسرح وقتا تأخذ فيه حاجتها ثم تبرك بالفناء وقيل
 كثيرات المبارك أي مباركها في الحقوق والعطايا والحمالات والضيفان كثيرة ومراعيا قليلة لأنها

غَنِيْمَةٌ بِشَقِّ جَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ وَأَطِيْطٍ وَدَائِسٍ وَمَنْقٍ فَعَنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أَقْبَحَ وَأَرْقُدُ

تصرف في هذه الوجوه قاله ابن السكيت قال القاضي عياض وقال أبو سعيد النيسابوري إنما هو إذا سمعن صوت المزهر بضم الميم وهو موقد النار للأضياف قال ولم تكن العرب تعرف المزهر بكسر الميم الذي هو العود إلا من خالط الحضرة قال القاضي وهذا خطأ منه لأنه لم يروه أحد بضم الميم ولأن المزهر بكسر الميم مشهور في أشعار العرب ولأنه لا يسلم له أن هؤلاء النسوة من غير الحاضرة فقد جاء في رواية أنهم من قرية من قرى اليمن قالت الحادية عشرة وفي بعض النسخ الحادى عشرة وفي بعضها الحادية عشر والصحيح الأول . قولها ﴿ أناس من حلى أذنى ﴾ هو هو بتشديد الياء من أذنى على التثنية والحلى بضم الحاء وكسرهما لغتان مشهورتان والنوس بالنون والسين المهملة الحركة من كل شيء متدل يقال منه ناس ينوس نوساً وأناسه غيره أناسة ومعناه حلاني قرطه وشنوفاً فهي تنوس أى تتحرك لكثرتها . قولها ﴿ وملاً من شحم عضدى ﴾ وقال العلماء معناه أسمنى وملاً بدنى شحماً ولم ترد اختصاص العضدين لكن إذا سمتنا سمن غيرهما . قولها ﴿ وبجحنى فبجحت الى نفسى ﴾ هو بتشديد جيم بجحنى فبجحت بكسر الجيم وفتحها لغتان مشهورتان أفصحهما الكسر قال الجوهرى الفتح ضعيفة ومعناه فرحنى ففرحت وقال ابن الأنبارى وعظمتى فعظمت عند نفسى يقال فلان يتبجح بكذا أى يتعظم ويفتخر . قولها ﴿ وجدنى فى أهل غنيمه بشق فجعلنى فى أهل صهيل وأطيط ودائس ومنق ﴾ أما قولها فى غنيمه فبضم الغين تصغير الغنم أرادت أن أهلها كانوا أصحاب غنم لأصحاب خيل وإبل لأن الصهيل أصوات الخيل والأطيط أصوات الإبل وحنينها والعرب لا تعتد بأصحاب الغنم وإنما يعتدون بأهل الخيل والإبل وأما قولها بشق فهو بكسر الشين وفتحها والمعروف فى روايات الحديث والمشهور لأهل الحديث كسرها والمعروف عند أهل اللغة فتحها قال أبو عبيد هو بالفتح قال والمحدثون يكسرونه قال وهو موضع وقال الهروى الصواب الفتح قال ابن الأنبارى هو بالكسر والفتح وهو موضع وقال ابن أوىس وابن حبيب يعنى بشق جبل لقتهم وقلة غنمهم وشق الجبل ناحيته وقال القبتينى ويقطونه بشق بالكسر أى يشظف من العيش وجهه قال القاضي عياض هذا عندى أرجح واختاره أيضاً غيره فحصل فيه ثلاثة أقوال . وقولها ودائس هو الذى يدوس الزرع فى بيده قال الهروى وغيره يقال داس

فَاتَّصِحَّ وَأَشْرَبَ فَاتَّقْنَحَ . أُمُّ ابْنِ زَرْعٍ فَمَا ابْنُ زَرْعٍ عَكُومَهَا رِدَاحٌ وَبَيْتُهَا فَسَاحٌ . ابْنُ
 ابْنِ زَرْعٍ فَمَا ابْنُ ابْنِ زَرْعٍ مَضْجَعُهُ كَمَسَلٍ شَطْبَةٌ وَيَشْبَعُهُ ذِرَاعُ الْجُمُورَةِ . بِنْتُ ابْنِ زَرْعٍ

الطعام درسه وقيل الدائس الأبدك قولها ومنق هو بضم الميم وفتح النون وتشديد القاف ومنهم من يكسر النون والصحيح المشهور فتحها قال أبو عبيد هو بفتحها قال والمحدثون يكسرونها ولا أدري ما معناه قال القاضي روايتنا فيه بالفتح ثم ذكر قول أبي عبيد قال وقاله ابن أبي أيس بالكسر وهو من النقيق وهو أصوات المواشى تصفه بكثرة أمواله ويكون منق من أنق إذا صار ذا نقيق أو دخل في النقيق والصحيح عند الجمهور فتحها والمراد به الذى ينق الطعام أى يخرج منه من بيته وقشوره وهذا أجود من قول الهروى هو الذى ينقيه بالغربال والمقصود أنه صاحب زرع ويدرسه وينقيه . قولها ﴿ فعنده أقول فلا أقبح وأرقد فأصبح وأشرب فأتنح ﴾ معناه لا يقبح قولى فيرد بل يقبل منى ومعنى أتصبح أنام الصبحة وهى بعد الصباح أى أنها مكفية بمن يخدمها فتنام وقولها فأتنح هو بالنون بعد القاف هكذا هو فى جميع النسخ بالنون قال القاضى لم نزوه فى صحيح البخارى ومسلم الا بالنون وقال البخارى قال بعضهم فأتمح بالميم قال وهو أصح وقال أبو عبيد هو بالميم قال وبعض الناس يرويه بالنون ولا أدري ما هذا وقال آخرون النون والميم صحيتان فأيهما معناه أروى حتى أذع الشراب من شدة الرى ومنه قح البعير يقمح اذا رفع رأسه من الماء بعد الرى قال أبو عبيد ولا أراها قالت هذه إلا لعزة الماء عندهم ومن قاله بالنون فعناه أقطع المشرب وأتمهل فيه وقيل هو الشرب بعد الرى قال أهل اللغة قنحت الابل اذا تكارحت وتقنحته أيضاً . قولها ﴿ عكومها رداح ﴾ قال أبو عبيد وغيره العكوم الأعدال والأوعية التى فيها الطعام والأمتعة واحدها عكم بكسر العين ورداح أى عظام كبيرة ومنه قيل للمرأة رداح اذا كانت عظيمة الأكفال فان قيل رداح مفردة فكيف وصف بها العكوم والجمع لا يجوز وصفه بالمفرد قال القاضى جوابه أنه أراد كل عكم منها رداح أو يكون رداح هنا مصدرا كالذهاب . قولها ﴿ وبيتها فساح ﴾ بفتح الفاء وتخفيف السين المهملة أى واسع والفسيح مثله هكذا فسره الجمهور قال القاضى ويحتمل أنها أرادت كثرة الخير والنعمة . قولها ﴿ مضجعه كمثل

فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرَعٍ طَوْعَ أَبِيهَا وَطَوْعَ أُمِّهَا وَمِلَّةَ كِسَائِهَا وَغَيْظَ جَارَتِهَا . جَارِيَةُ أَبِي زَرَعٍ
فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرَعٍ لَا تَبُثُّ حَدِيثَنَا تَبِيثًا وَلَا تَنْقُثُ مِيرَتَنَا نَقِيثًا وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَعَشِيثًا

شطبة) المسل بفتح الميم والسين المهملة وتشديد اللام وشطبة بشين معجمة ثم طاء مهملة ساكنة ثم موحدة ثم هاء وهي ماشط من جريد النخل أى شق وهي السعفة لأن الجريدة تشقق منها قضبان رقاق مرادها أنه مفهف خفيف اللحم كالشطبة وهو مما يمدح به الرجل والمس هنا مصدر بمعنى المساول أى ما سل من قشره وقال ابن الأعرابي وغيره أرادت بقولها كسل شطبة أنه كالسيف سل من غمده . قولها (وتشبعه ذراع الجفرة) الذراع مؤنثة وقد تذكر والجفرة بفتح الجيم وهي الأثني من أولاد المعز وقيل من الضأن وهي ما بلغت أربعة أشهر وفصلت عن أمها والذكر جفر لأنه جفر جنباه أى عظمها قال القاضى قال أبو عبيد وغيره الجفرة من أولاد المعز وقال ابن الأنبارى وابن دريد من أولاد الضأن والمراد أنه قليل الأكل والعرب تمدح به قولها (طوع أبيها وطوع أمها) أى طيعتهما منقاداً لأمهما . قولها (وملء كسائها) أى تمتلئة الجسم سميتها وقالت فى الرواية الأخرى صفر رداً بكسر الصاد والصف الحالى قال الهروى أى ضامرة البطن والرداء ينتهى الى البطن وقال غيره معناه أنها خفيفة أعلى البدن وهو موضع الرداء ممتلئة أسفله وهو موضع الكساء ويؤيد هذا أنه جاء فى رواية وملء أزارها قال القاضى والأولى أن المراد امتلاءً منكبها وقيام نهدىها بحيث يرفعان الرداء عن أعلى جسدها فلا يمسها فيصير خالياً بخلاف أسفلها . قولها (وغیظ جارتها) قالوا المراد بجارتها ضرتها يغیظها ما ترى من حسنها وجمالها وعفتها وأدها وفى الرواية الأخرى وعقر جارتها هكذا هو فى النسخ عقر بفتح العين وسكون القاف قال القاضى كذا ضبطناه عن جميع شيوخنا قال وضبطه الجياني عبر بضم العين واسكان الباء الموحدة وكذا ذكره ابن الأعرابي وكان الجياني أصلحه من كتاب الأنبارى وفسره الأنبارى بوجهين أحدهما أنه من الاعتبار أى ترى من حسنها وعفتها وعقلها ما تعتبر به والثانى من العبرة وهى البكاء أى ترى من ذلك ما يبكيها لغیظها وحسدها ومن رواه بالقاف فعناه تغیظها فتصير كعمقور وقيل تدهشها من قولهم عقر إذا دهش . قولها (لا تبث حديثنا تبثيثاً) هو بالباء الموحدة بين المثناة والمثلثة أى لا تشيعه

قَالَتْ خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالْأَوْطَابُ مُنْخَضٌ فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ يَلْعَبَانِ
 مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرِمَاتَيْنِ فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا رَكِبَ شَرِيًّا
 وَأَخَذَ خَطِيئًا وَأَرَّاحَ عَلَيَّ نَعْمًا شَرِيًّا وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَأْحَةٍ زَوْجًا قَالَ كَلِيَّ أُمَّ زَرْعٍ وَمِيرِي

وتظهره بل تسكتم سرنا وحدثنا كله وروى في غير مسلم تذث وهو بالنون وهو قريب من الأول
 أى لا تظهره. قولها ﴿ولا تنقث ميرتنا تنقيشاً﴾ الميرة الطعام المحلوب ومعناه لا تفسده ولا تفرقه
 ولا تذهب به ومعناه وصفها بالأمانة. قولها ﴿ولا تملأ بيتنا تعشيشاً﴾ هو بالعين المهملة أى
 لا تترك الكناساة والقمامة فيه مفارقة كعش الطائر بل هى مصلحة للبيت معنوية بتنظيفه وقيل معناه
 لا نخوننا فى طعامنا فى زوايا البيت كأعشاش الطير وروى فى غير مسلم تغشيشاً بالعين المعجمة
 من الغش قيل فى الطعام وقيل من النيمة أى لا تتحدث بنميمة. قولها ﴿والأوطاب تمخض﴾
 هو جمع وطب بفتح الواو واسكان الطاء وهو جمع قليل النظير وفى رواية فى غير مسلم والوطاب
 وهو الجمع الأصلى وهى سقية اللبن التى يمدخض فيها وقال أبو عبيد هو جمع وطبة. قولها ﴿يلعبان
 من تحت خصرها برماتين﴾ قال أبو عبيد معناه أنها ذات كفلى عظيم فإذا استلقت على قفاهاتنا
 الكفلى بها من الأرض حتى تصير تحتها فجوة يجرى فيها الرمان قال القاضى قال بعضهم المراد بالرماتين
 هنا ثدياها ومعناه أن لها نهدين حسنين صغيرين كالرماتين قال القاضى هذا أرجح لاسيما وقد روى
 من تحت صدرها ومن تحت درعها ولأن العادة لم تجر برمى الصبيان الرمان تحت ظهور أمهاتهم
 ولا جرت العادة أيضاً باستلقاء النساء كذلك حتى يشاهده منهن الرجال. قولها ﴿فنكحت بعده
 رجلاً سرياً ركب شرياً﴾ أما الأول فبالسين المهملة على المشهور وحكى القاضى عن ابن السكيت
 أنه حكى فيه المهملة والمعجمة وأما الثانى فبالشين المعجمة بلاخلاف فالأول معناه سيداً شريفاً
 وقيل سخياً والثانى هو الفرس الذى يستشرب فى سيره أى يبلع ويمضى بلافتور ولا انكسار وقال
 ابن السكيت هو الفرس الفائق الخيار. قولها ﴿وأخذ خطياً﴾ هو بفتح الخاء وكسرهما والفتح
 أشهر ولم يذكر إلا أكثر غيره ومن حكى الكسر أبو الفتح الهمدانى فى كتاب الاشتقاق قالوا والخطى
 الرمح منسوب الى الخط قرية من سيف البحر أى ساحله عند عمان والبحرين قال أبو الفتح قيل لها

أَهْلَكَ فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِي مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آيَةٍ أَنِّي زَرَعْتُ قَالَتْ عَائِشَةُ قَالَتْ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرَعٍ لَأُمَّ زَرَعٍ . وَحَدَّثَنِيهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ

الخط لأنها على ساحل البحر والساحل يقال له الخط لأنه فاصل بين الماء والتراب وسميت الرماح خطية لأنها تحمل إلى هذا الموضع وتثقف فيه قال القاضي ولا يصح قول من قال إن الخط منبت الرماح . قولها (وأراح على نعمائيا) أي أتى بها إلى مراحمها بضم الميم هو موضع مبيتها والنعم الابل والبقر والغنم ويحتمل أن المراد هنا بعضها وهي الابل وادعى القاضي عياض أن أكثر أهل اللغة على أن النعم مختصة بالابل والثرى بالمثلثة وتشديد الياء الكثير من المال وغيره ومنه اثر وة في المال وهي كثرتة . قولها (وأعطاني من كل رائحة زوجا) فقولها من كل رائحة أي مما يروح من الابل والبقر والغنم والعيبد وقولها زوجا أي اثنين ويحتمل أنها أرادت صنفا والزوج يقع على الصنف ومنه قوله تعالى وكنتم أزواجا ثلاثة قولها في الرواية الثانية وأعطاني من كل ذابحة زوجا . هكذا هو في جميع النسخ ذابحة بالذال المعجمة وبالباء الموحدة أي من كل ما يجوز ذبحه من الابل والبقر والغنم وغيرها وهي فاعلة بمعنى مفعولة . قوله (ميرى أهلك) بكسر الميم من الميرة أي أعطيتهم وأفضلي عليهم وصابهم قولها في الرواية الثانية ولا تنقث ميرتنا تنقيشاً فقولها تنقث بفتح التاء واسكان النون وضم القاف وجاء قولها تنقيشاً مصدرا على غير المصدر وهو جاز كقوله تعالى فتقبلها ربها بقبول حسن وأنبأها نباتاً حساناً ومراده أن هذه الرواية وقعت بالتخفيف كما ضبطناه وفي الرواية السابقة تنقث بضم التاء وفتح النون وكسر القاف المشددة وكلاهما صحيح . قوله صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها (كنت لك كأبي زرع لأم زرع) قال العلماء هو تطيب لنفسها وإيضاح لحسن عشرته إياها ومعناه أنك كأبي زرع وكان زائدة أولادوام كقوله تعالى وكان الله غفوراً رحيماً أي كان فيما مضى وهو باق كذلك والله أعلم . قال العلماء في حديث أم زرع هذا فوائد . منها استحباب حسن المعاشرة للأهل وجواز الاخبار عن الأمم الخالية وأن المشبه بالشيء لا يلزم كونه مثله في كل شيء ومنها أن كنيات الطلاق لا يقع بها طلاق الابالنية لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة كنت لك كأبي زرع لأم زرع ومن جملة أفعال أبي زرع أنه طلق امرأته أم زرع

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْأَسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ
 قَالَ عَيَّيَاءُ طَبَاقًا وَلَمْ يَشُكَّ وَقَالَ قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ وَقَالَ وَصَفَرُ دَائِمَهَا وَخَيْرُ نِسَائِهَا وَعَقْرُ
 جَارَتِهَا وَقَالَ وَلَا تَنْقُثُ مِيرَتَنَا تَنْقِيثًا وَقَالَ وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ ذَابْحَةٍ زَوْجًا

كما سبق ولم يقع على النبي صلى الله عليه وسلم طلاق بتشديده لكونه لم ينو الطلاق قال المازرى قال بعضهم وفيه أن هؤلاء النسوة ذكر بعضهن أزواجهن بما يكره ولم يكن ذلك غيبة لكونهم لا يعرفون بأعيانهم أو أسمائهم وإنما الغيبة المحرمة أن يذكر إنسانا بعينه أو جماعة بأعيانهم قال المازرى وإنما يحتاج إلى هذا الاعتذار لو كان النبي صلى الله عليه وسلم سمع امرأة تغتاب زوجها وهو مجهول فأقر على ذلك وأما هذه القضية فإنما حكمتها عائشة عن نسوة مجهولات غائبات لكن لو وصفت اليوم امرأة زوجها بما يكرهه وهو معروف عند السامعين كان غيبة محرمة فإن كان مجهولا لا يعرف بعد البحث فهذا الأجرح فيه عند بعضهم كما قدمنا ويجعله كمن قال في العالم من يشرب أو يسرق قال المازرى وفيما قاله هذا القائل احتمال قال القاضي عياض صدق القائل المذكور فإنه إذا كان مجهولا عند السامع ومن يبلغه الحديث عنه لم يكن غيبة لأنه لا يتأذى الابتعينة قال وقد قال إبراهيم لا يكون غيبة ما لم يسم صاحبها باسمه أو يذبه عليه بما يفهم به عنه وهؤلاء النسوة مجهولات الأعيان والأزواج لم يثبت لهن اسلام فيحكم فيهن بالغيبة لوتعين فكيف مع الجهالة والله أعلم

(تم الجزء الخامس عشر ويليه الجزء السادس عشر وأوله باب من فضائل فاطمة رضي الله عنها)

فهرس

الجزء الخامس عشر

من صحيح الامام مسلم بشرح الامام النووي

صفحة	صفحة
٦٦	٢ كتاب الألقاظ من الأدب وغيرها
٦٧	٢ النهى عن سب الدهر
٦٨	٤ كراهة تسمية العنب كرمًا
٦٩	٥ حكم اطلاق لفظ العبد والامة والمولى والسيد
٧١	٨ استعمال المسك وكراهة رد الطيب
٧٤	١١ كتاب الشعر
٧٨	١٥ تحريم اللعب بالزردشير
٧٩	١٦ كتاب الرؤيا
٨٠	٢٦ كتاب الفضائل
٨٢	٢٦ باب فضل نسب النبي صلى الله عليه وسلم
٨٣	وتسليم الحجر عليه قبل النبوة
٨٥	٢٧ تفضيله صلى الله عليه وسلم على جميع الخلائق
٨٦	٢٨ معجزات النبي صلى الله عليه وسلم
٩٠	٤٤ باب تولده على الله تعالى وعصمة الله تعالى
٩٤	له من الناس
٩٧	٤٨ شفقتة صلى الله عليه وسلم على أمته
٩٩	٥١ ذكر كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين
١٠٤	٥٣ حوض نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وصفته
	٢٦ كتاب الألقاظ من الأدب وغيرها
	٢ النهى عن سب الدهر
	٤ كراهة تسمية العنب كرمًا
	٥ حكم اطلاق لفظ العبد والامة والمولى والسيد
	٨ استعمال المسك وكراهة رد الطيب
	١١ كتاب الشعر
	١٥ تحريم اللعب بالزردشير
	١٦ كتاب الرؤيا
	٢٦ كتاب الفضائل
	٢٦ باب فضل نسب النبي صلى الله عليه وسلم
	وتسليم الحجر عليه قبل النبوة
	٢٧ تفضيله صلى الله عليه وسلم على جميع الخلائق
	٢٨ معجزات النبي صلى الله عليه وسلم
	٤٤ باب تولده على الله تعالى وعصمة الله تعالى
	له من الناس
	٤٨ شفقتة صلى الله عليه وسلم على أمته
	٥١ ذكر كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين
	٥٣ حوض نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم وصفته

صفحة	صفحة
١٤٩ فضائل أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه	١٠٦ علمه صلى الله تعالى عليه وسلم بالله وشدة خشيته
١٥٨ فضائل عمر رضي الله تعالى عنه	١٠٧ وجوب اتباعه صلى الله عليه وسلم
١٦٨ فضائل عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه	١١٠ توقيره صلى الله عليه وسلم
١٧٣ فضائل علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه	١١٦ وجوب امثال ما قاله شرعا دون ما ذكره صلى
١٨٢ فضائل سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه	الله عليه وسلم من معاش الدنيا على سبيل الرأي
١٨٨ فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما	١١٨ فضل النظر اليه صلى الله عليه وسلم وتمنيه
١٩١ فضائل أبي عبيدة بن الجرام رضي الله تعالى عنه	١١٩ فضائل عيسى عليه السلام
١٩٢ فضائل الحسن والحسين رضي الله تعالى عنهما	١٢١ فضائل ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم
١٩٥ فضائل زيد بن حارثة وابنه أسامة رضي الله عنهما	١٢٦ فضائل موسى صلى الله عليه وسلم
١٩٦ فضائل عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما	١٣٤ فضائل يوسف صلى الله عليه وسلم
١٩٨ فضائل خديجة رضي الله تعالى عنها	١٣٥ فضل زكريا صلى الله عليه وسلم
٢٠٢ فضائل عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها	١٣٥ فضائل الخضر صلى الله عليه وسلم
٢١٢ حديث أم زرع	١٤٨ كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم

صحيح مسلم
مُسْتَدْرَكٌ
بِشْرَحِ النَّوَوِيِّ

لِلْمَوْلَانَا سَيِّدِنا
الْمَوْلَانَا سَيِّدِنا

الطبعة الأولى

١٣٤٩ هجرية — ١٩٣٠ ميلادية

الطبعة الضمنية بإذن
أدارة محمد محمد عبد اللطيف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس وقتيبة بن سعيد كلاهما عن الليث بن سعد قال
ابن يونس حدثنا ليث حدثنا عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة القرشي التيمي أن
المسور بن مخرمة حدثه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وهو يقول
إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب فلا أذن لهم ثم
لا أذن لهم ثم لا أذن لهم إلا أن يحب ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم
فإنما ابنتي بضعة مني يرييني ما رآبها ويؤذيني ما آذاها حدثني أبو معمر إسماعيل بن

باب من فضائل فاطمة رضی الله عنها

قوله صلى الله عليه وسلم (ان بني هاشم بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب
فلا أذن لهم ثم لا أذن لهم ثم لا أذن لهم إلا أن يحب ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فأنما
ابنتي بضعة مني يرييني ما رآبها ويؤذيني ما آذاها) وفي الرواية الأخرى اني لست أكرم حلالا ولا أحل
حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله و بنت عدو الله مكانا واحدا أبدا وفي الرواية الأخرى ان
فاطمة مضغة مني وأنا أكره أن يفتنوها أما البضعة فبفتح الباء لا يجوز غيره وهي قطعة اللحم
وكذلك المضغة بضم الميم. وأما يرييني فبفتح الياء قال ابراهيم الحربي الرب ما رآبك من شيء
خفت عقباه وقال الفراء راب وأراب بمعنى وقال أبو زيد رابني الأمر تيقنت منه الريبة وأرابني
شككني وأوهمني وحكى عن أبي زيد أيضا وغيره كقول الفراء قال العلماء في هذا الحديث

إِبْرَاهِيمَ الْهَدَلِيَّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي يُؤْذِنُنِي مَا آذَاهَا حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ابْنِ حَلْحَلَةَ الدُّوَلِيُّ أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ مَعَاوِيَةَ مَقْتَلِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَقِيَهِ الْمُسَوَّرُ بْنُ مَخْرَمَةَ فَقَالَ لَهُ هَلْ لَكَ إِلَى مَنْ حَاجَةٌ تَأْمُرُنِي بِهَا قَالَ فَقَدْتُ لَهُ لُاقَالَ لَهُ هَلْ أَنْتَ مُعْطِي سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ وَإِيمَ اللَّهُ لَنْ أُعْطِيْتَنِيهِ لَا يُخْلَصُ إِلَيْهِ أَبَدًا حَتَّى تَبْلُغَ نَفْسِي إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ فَسَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُخْطَبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ عَلَى مَنْبَرِهِ هَذَا وَأَنَا يَوْمَئِذٍ

تحريم ايذاء النبي صلى الله عليه وسلم بكل حال وعلى كل وجه وان تولد ذلك الايذاء مما كان أصله مباحاً وهو حى وهذا بخلاف غيره قالوا وقد أعلم صلى الله عليه وسلم باباحة نكاح بنت أبي جهل لعلى بقوله صلى الله عليه وسلم لست أحرم حلالاً ولكن نهى عن الجمع بينهما لعلتين منصوصتين احدهما أن ذلك يؤدى الى أذى فاطمة فيتأذى حينئذ النبي صلى الله عليه وسلم وفيهلك من أذاه فنهى عن ذلك لسبب شفقته على على وعلى فاطمة والثانية خوف الفتنة عليهما بسبب الغيرة وقيل ليس المراد به النهى عن جمعهما بل معناه أعلم من فضل الله أنهما لا يجتمعان كما قال أنس بن النضر والله لا تكسر ثنية الربيع ويحتمل أن المراد بتحريم جمعهما ويكون معنى لا أحرم حلالاً أى لا أقول شيئاً يخالف حكم الله فاذا أحل شيئاً لم أحرمه واذا حرمه لم أحلله ولم أسكت عن تحريمه لأن سكوتي تحليل له ويكون من جملة محرمات النكاح الجمع بين بنت نبي

مُحْتَمِلٌ فَقَالَ إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي وَإِنِّي أَخَوْفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا قَالَ ثُمَّ ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي
عَبْدِ شَمْسٍ فَأَتَنِي عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ فَأَحْسَنَ قَالَ حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي وَوَعَدَنِي فَأَوْفَى لِي
وَإِنِّي لَسْتُ أَحْرَمُ حَلَالًا وَلَا أَحِلُّ حَرَامًا وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَا يَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ وَبِنْتُ
عَدُوِّ اللَّهِ مَكَانًا وَاحِدًا أَبَدًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ
أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ
ابْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ وَعِنْدَهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَلَمَّا سَمِعَتْ بِذَلِكَ فَاطِمَةُ أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ لَهُ إِنَّ قَوْمَكَ يَتَحَدَّثُونَ
أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ وَهَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي جَهْلٍ قَالَ الْمُسَوَّرُ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعَتْهُ حِينَ تَشْهَدُ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ حَدَّثَنِي
فَصَدَّقَنِي وَإِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ مُضْغَةٌ مِنِّي وَإِنَّمَا أَكْرَهُ أَنْ يَفْتَنُوهَا وَإِنَّمَا وَاللَّهِ لَا يَجْتَمِعُ
بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ أَبَدًا قَالَ فَتَرَكَ عَلِيُّ الْخُطْبَةَ . وَحَدَّثَنِي
أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ حَدَّثَنَا وَهَبٌ « يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ » عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ النَّعْمَانَ « يَعْنِي
ابْنَ رَاشِدٍ » يَحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْأَسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مَرْحَمٍ
حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ « يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ » عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ
ابْنِ حَرْبٍ « وَاللَّفْظُ لَهُ » حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ

الله و بنت عدو الله . قوله (ثم ذكر صهرا له من بني عبد شمس) هو أبو العاص بن الربيع

حَدَّثَهُ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فَسَارَهَا فَبَكَتُ
 ثُمَّ سَارَهَا فَضَحَكَتُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ لِفَاطِمَةَ مَا هَذَا الَّذِي سَارَكَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَكَتُ ثُمَّ سَارَكَ فَضَحَكَتُ قَالَتْ سَارَنِي فَأَخْبَرَنِي بِمَوْتِهِ فَبَكَتُ ثُمَّ سَارَنِي
 فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ مَنْ يَتَّبِعُهُ مِنْ أَهْلِهِ فَضَحَكَتُ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فَضِيلُ
 ابْنِ حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنَّ
 أَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهُ لَمْ يَغَادِرْ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي مَا تُخْطِي
 مَشِيَّتَهَا مِنْ مَشِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا فَلَمَّا رَأَاهَا رَجَبَ بِهَا فَقَالَ مَرَجِبًا
 بِابْنَتِي ثُمَّ اجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ سَارَهَا فَبَكَتُ بَكَاءً شَدِيدًا فَلَمَّا رَأَى جَزَعَهَا
 سَارَهَا الثَّانِيَةَ فَضَحَكَتُ فَقُلْتُ لَهَا خَصَّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَيْنِ
 نِسَائِهِ بِالسَّرَارِ ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَهَا مَا قَالَتْ لَكَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ مَا كُنْتُ أَفْشِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 سِرَّهُ قَالَتْ فَلَمَّا تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ عَزَمْتُ عَلَيْكَ بِمَا لِي عَلَيْكَ
 مِنَ الْحَقِّ لَمَّا حَدَّثْتَنِي مَا قَالَتْ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ أَمَا الْآنَ فَنَعَمْ

زوج زينب رضي الله عنها بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحير يطلق على الزوج وأقاربه
 وأقارب المرأة وهو مشتق من صهرت الشيء وأصهرته إذا قربته والمصاهرة مقاربة بين الأجنبي
 والمتباعدين . قولها (فأخبرني أني أول من يلحق به من أهله فضحكت) هذه معجزة ظاهرة له
 صلى الله عليه وسلم بل معجزتان فأخبر ببقائها بعده وبأنها أول أهله لحاقاً به ووقع كذلك

أَمَّا حِينَ سَارَنِي فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى فَأَخْبَرَنِي أَنَّ جَبْرِيْلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً
 أَوْ مَرَّتَيْنِ وَإِنَّهُ عَارِضُهُ الْآنَ مَرَّتَيْنِ وَإِنِّي لَا أَرَى الْأَجَلَ إِلَّا قَدْ اقْتَرَبَ فَاتَّقِيَ اللَّهَ وَأَصْبِرْ
 فَانَّهُ نَعِمَ السَّافُ أَنَا لَكَ قَالَتْ فَبَكَيْتُ بِكَ الَّذِي رَأَيْتَ فَلَمَّا رَأَى جَزَعِي سَارَنِي الثَّانِيَةَ
 فَقَالَ يَا فَاطِمَةُ أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ قَالَتْ
 فَضَحِكْتُ ضُحْكِي الَّذِي رَأَيْتَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ
 عَنْ زَكْرِيَاءَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَامِرٍ
 عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ اجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَغَادِرْ مِنْهُنَّ امْرَأَةً
 جَاءَتْ فَاطِمَةَ تَمْشِي كَأَنَّ مَشِيئَهَا مَشِيَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَرْجُبًا
 بِابْنَتِي فَاجْلَسِي عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ إِنَّهُ أَسْرَأَ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ فَاطِمَةُ ثُمَّ إِنَّهُ سَارَهَا
 فَضَحِكَتْ أَيْضًا فَقَالَتْ لَهَا مَا يُبْكِيكَ فَقَالَتْ مَا كُنْتُ لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنِ قُلْتُ لَهَا حِينَ بَكَتُ أَخْصَكَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَدِيثِهِ دُونَنَا ثُمَّ تَبَكَيْنَ وَسَأَلَهَا عَمَّا قَالَ فَقَالَتْ مَا كُنْتُ
 لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا قُبِضَ سَأَلَهَا فَقَالَتْ إِنَّهُ كَانَ حَدَّثَنِي

وضحكت سرورا بسرعة لحاقها وفيه ايثارهم الآخرة وسرورهم بالانتقال إليها والخلاص من الدنيا
 قولها (فأخبرني أن جبريل كان يعارضه القرآن في كل سنة مرة أو مرتين) هكذا وقع في هذه
 الرواية وذكر المرتين شك من بعض الرواة والصواب حذفها كما في باقي الروايات . قوله صلى
 الله عليه وسلم (لأرى الأجل الا قد اترب فاتق الله واصبري فانه نعم الساف أنا لك) أرى

أَنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً وَأَنَّهُ عَارَضَهُ بِهِ فِي الْعَامِ مَرَّتَيْنِ وَلَا أَرَانِي إِلَّا قَدْ حَضَرَ أَجَلِي وَإِنَّكَ أَوَّلُ أَهْلِ حُقُوقِي وَنِعْمَ السَّلْفُ أَنَا لَكَ فَبَكَيْتُ لَذَلِكَ ثُمَّ إِنَّهُ سَارَنِي فَقَالَ الْآ تَرْضِينَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ فَضَحَّكَتُ لَذَلِكَ

حدثني عبد الأعلى بن حماد ومحمد بن عبد الأعلى القيسي كلاهما عن المعتمر قال ابن حماد حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت أبي حدثنا أبو عثمان عن سلمان قال لا تكونن إن استطعت أول من يدخل السوق ولا آخر من يخرج منها فإنها معركة الشيطان وبها ينصب رايته قال وأنبت أن جبريل عليه السلام أتى نبي الله صلى الله عليه وسلم وعنده أم سلمة قال فجعل يتحدث ثم قام فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم

بضم الهمزة أى أظن والسلف المتقدم ومعناه أنا متقدم قدامك فتردين على وفي هذه الرواية أما ترضى هكذا هو فى النسخ ترضى وهو لغة والمشهور ترضين

— باب من فضائل أم سلمة رضی الله عنها —

قوله فى السوق (إنها معركة الشيطان) قال أهل اللغة المعركة بفتح الراء موضع القتال لمعاركة الأبطال بعضهم بعضاً فيها ومصارعتهم فشبه السوق وفعل الشيطان بأهلها ونبههم بالمعركة لكثرة ما يقع فيها من أنواع الباطل كالغش والخداع والأمان الخائنة والعقود الفاسدة والنجش والبيع على بيع أخيه والشراء على شراؤه والسوم على سومه وبخس المسكيات والميزان . قوله (وبها تنصب رايته) إشارة إلى ثبوته هناك واجتماع أعوانه إليه للتحرّيش بين الناس وحملهم على هذه المفاسد المذكورة ونحوها فى موضع وموضع أعوانه والسوق تؤنث وتذكر سميت بذلك لقيام الناس فيها على

لَأُمَّ سَلَمَةَ مِنْ هَذَا أَوْ كَمَا قَالَ قَالَتْ هَذَا دَحِيَّةٌ قَالَ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ أَيْمَ اللَّهِ مَا حَسَبْتَهُ إِلَّا إِيَّاهُ
حَتَّى سَمِعْتَ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْبِرُ خَيْرَنَا أَوْ كَمَا قَالَ قَالَ فَقُلْتُ لِأَبِي عَثْمَانَ
مَنْ سَمِعْتَ هَذَا قَالَ مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ

حدثنا محمود بن غيلان أبو أحمد حدثنا الفضل بن موسى السيناني أخبرنا طلحة
ابن يحيى بن طلحة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم أسرعكن لحاقا بي أطولكن يدا قالت فكن يتناولن أيتهن أطول
يدا قالت فكانت أطولنا يدا زينب لأنها كانت تعمل بيدها وتصدق

سوقهم . قوله (إن أم سلمة رأت جبريل في صورة دحية) هو بفتح الدال وكسر ها وفيه منقبة لأم
سلمة رضی الله عنها وفيه جواز رؤية البشر الملائكة ووقوع ذلك ويرونهم على صورة الأدميين
لانهم لا يقدرون على رؤيتهم على صورهم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يرى جبريل على
صورة دحية غالبا ورآه مرتين على صورته الأصلية . قولها (يخبر خبرنا) هكذا هو في نسخ بلادنا
وكذا نقله القاضى عن بعض الرواة والنسخ وعن بعضهم يخبر خبر جبريل قال وهو الصواب
وقد وقع في البخارى على الصواب

— باب من فضائل زينب أم المؤمنين رضی الله عنها —

قولها (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أسرعكن لحاقا بي أطولكن يدا فكن يتناولن
أيتهن أطول يدا قالت فكانت أطولنا يدا زينب لأنها كانت تعمل بيدها وتصدق) معنى الحديث
انهن ظنن أن المراد بطول اليد طول اليد الحقيقية وهى الجارحة فكن يذرعن أيديهن بقصبة
فكانت سودة أطولهن جارحة وكانت زينب أطولهن يدا فى الصدقة وفعل الخير فماتت
زينب أولهن فعلوا أن المراد طول اليد فى الصدقة والجود قال أهل اللغة يقال فلان طويل

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ ثَابِتٍ
عَنْ أَنَسٍ قَالَ انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أُمِّ أَيْمَنٍ فَأَنْطَلَقَتْ مَعَهُ فَنَاولَتْهُ
إِنَاءً فِيهِ شَرَابٌ قَالَ فَلَا أَدْرِي أَصَادَفْتُهُ صَائِمًا أَوْ لَمْ يَرِدْهُ فَجَعَلَتْ تَصْخَبُ عَلَيْهِ وَتَذْمُرُ
عَلَيْهِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَاصِمِ الْكَلَابِيِّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةَ
عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ وِفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ لِعُمَرَ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنٍ نَزُورُهَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَزُورُهَا

اليد وطويل الباع اذا كان سمحا جوادا وضده قصير اليد والباع وجد الانامل وفيه معجزة
باهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومنقبة ظاهرة لزينب ووقع هذا الحديث في كتاب الزكاة
من البخارى بلفظ متعقد يومهم أن أسرعن لحاقا سودة وهذا الوهم باطل بالاجماع

— باب من فضائل أم أيمن رضی الله عنها —

قوله ﴿ انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أم أيمن فناولته اناء فيه شراب فلا أدري
أصادفته صائما أو لم يرده فجعلت تصخب عليه وتذمر عليه ﴾ قوله تصخب أى تصيح وترفع
صوتها انكارا لامساكه عن شرب الشراب وقوله تذمر هو بفتح التاء واسكان الذال
المعجمة وضم الميم ويقال تذمر بفتح التاء والذال والميم أى تتذمر وتتكلم بالغضب يقال
ذمر يذمر كقتل يقتل اذا غضب واذا تكلم بالغضب ومعنى الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم
رد الشراب عليها إما لصيام وإما لغيره فغضبت وتكلمت بالانكار والغضب وكانت تدل
عليه صلى الله عليه وسلم لكونها حاضنته وربته صلى الله عليه وسلم وجاء في الحديث أم أيمن
أُمى بعد أُمى وفيه أن للضيف الامتناع من الطعام والشراب الذى يحضره المضيف اذا
كان له عذر من صوم أو غيره مما هو مقرر فى كتب الفقه قوله ﴿ قال أبو بكر بعد وفاة رسول
الله صلى الله عليه وسلم لعمر رضى الله عنه انطلق بنا الى أم أيمن نزورها كما كان رسول الله

فَلَمَّا أَتَيْنَا إِلَيْهَا بَكَتَ فَقَالَا لَهَا مَا يُبْكِيكِ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَالَتْ مَا أَبْكِي أَنْ لَا أَكُونُ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكِنْ
أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ فَيَبْجَتُهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ جَعَلَا يُبْكِيَانِ مَعَهَا

حدثنا حسن الخلواني حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام عن إسحاق بن عبد الله
عن أنس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل على أحد من النساء إلا على أزواجه
إلا أم سليم فإنه كان يدخل عليها فقبل له في ذلك فقال إني أرحمها قتل أخوها معي

صلى الله عليه وسلم يزورها في زيارة الصالحين وفضلها وزيارة الصالح لمن هو دونه وزيارة
الانسان لمن كان صديقه يزوره ولأهل ود صديقه وزيارة جماعة من الرجال للمرأة الصالحة
وسماع كلامها واستصحاب العالم والكبير صاحباً له في الزيارة والعيادة ونحوهما والبكاء حزناً
على فراق الصالحين والأصحاب وان كانوا قد انتقلوا الى أفضل مما كانوا عليه والله أعلم

— باب فضائل أم سليم أم أنس بن مالك وبلال رضى الله عنهما —

قوله (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل على أحد من النساء إلا على أزواجه إلا أم سليم
فإنه كان يدخل عليها فقبل له في ذلك فقال إني أرحمها قتل أخوها معي) قد قدمنا في كتاب الجهاد
عند ذكر أم حرام أخت أم سليم أنهما كانتا خالتي لرسول الله صلى الله عليه وسلم محرمين إما
من الرضاع وإما من النسب فتحل له الخلو بهما وكان يدخل عليهما خاصة لا يدخل على غيرهما
من النساء إلا أزواجه . قال العلماء ففيه جواز دخول المحرم على محرمة وفيه إشارة الى منع
دخول الرجل الى الأجنبية وإن كان صالحاً وقد تقدمت الأحاديث الصحيحة المشهورة في
تحريم الخلو بالأجنبية قال العلماء أراد امتناع الأمة من الدخول على الأجنبية فيه بيان ما كان عليه
صلى الله عليه وسلم من الرحمة والتواضع وملاطفة الضعفاء وفيه صحة الاستثناء من الاستثناء وقد
رتب عليه أصحابنا مسائل في الطلاق والاقرار ومثله في القرآن إنا أرسلنا الى قوم مجرمين الآل

وحدثنا ابن أبي عمير حدثنا بشر «يعني ابن السري» حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دخلت الجنة فسمعت خشفة فقلت من هذا قالوا هذه الغميصاء بنت ملحان أم أنس بن مالك حدثني أبو جعفر محمد بن الفرّج حدثنا زيد بن الحباب أخبرني عبد العزيز بن أبي سلمة أخبرنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أريت الجنة فرأيت امرأة ابني طلحة ثم سمعت خشخشة أممي فإذا بلال

حدثني محمد بن حاتم بن ميمون حدثنا بهز حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال مات ابن أبي طلحة من أم سليم فقالت لأهلها لا تحدثوا أبا طلحة بابنه حتى أكون أنا أحدثه قال فجاء فقربت إليه عشاء فأكل وشرب فقال ثم تصنعت له أحسن

لوط انا لمنجوهم أجمعين الامراته . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ دخلت الجنة فسمعت خشفة قلت من هذا قالوا هذه الغميصاء بنت ملحان أم أنس ابن مالك ﴾ أما الخشفة فبخاء مفتوحة ثم شين سا كنة معجمتين وهي حركة المشى وصوته ويقال أيضا بفتح الشين والغميصاء بضم الغين المعجمة وبالصاد المهملة ممدودة ويقال لها الرميصاء أيضا ويقال بالسين قال ابن عبد البر أم سليم هي الرميصاء والغميصاء والمشهور فيه الغين وأختها أم حرام الرميصاء ومعناها متقارب والرمص والغمص قذى يابس وغير يابس يكون في أطراف العين وهذا منقبة ظاهرة لأم سليم . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ سمعت خشخشة أممي فإذا بلال ﴾ هي صوت المشى اليابس اذا حك بعضه بعضا . قوله ﴿ في حديث أم سليم مع زوجها أبي طلحة حين مات ابنهما ﴾ هذا الحديث سبق شرحه في كتاب الأدب وضربها مثل العارية دليل لسكّال علمها وفضلها وعظم إيمانها وطمأنينتها قالوا وهذا الغلام الذي توفي هو أبو عمير صاحب النغير وغابر ليلتك أي ماضيها وقوله لا يطررها طرقا أي لا

مَا كَانَ تَصْنَعُ قَبْلَ ذَلِكَ فَوَقَعَ بِهَا فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وَأَصَابَ مِنْهَا قَالَتْ يَا أَبَاطِلْحَةَ
 أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا أَعَارُوا عَارِيَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتِ فَطَلَبُوا عَارِيَتَهُمُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِمَا لَا يَمْنَعُوكُمْ قَالَتْ
 فَاحْتَسِبُ ابْنُكَ قَالَ فَغَضِبَ وَقَالَ تَرَكَتَنِي حَتَّى تَلَطَّخْتُ ثُمَّ أَخْبَرْتَنِي بِأَبْنِي فَأَنْطَلِقَ حَتَّى
 أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا فِي غَابِرٍ لَيْلَتِكُمَا قَالَ حَمَلْتُ قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي
 سَفَرٍ وَهِيَ مَعَهُ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَى الْمَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ لَا يَطْرُقُهَا
 طُرُوقًا فَدَنُوا مِنَ الْمَدِينَةِ فَضَرَبَهَا الْمُخَاضُ فَاحْتَبَسَ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ وَأَنْطَلِقَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ إِنَّكَ لَتَعْلَمُ يَا رَبُّ أَنَّهُ يَعَجِبُنِي أَنْ أُخْرِجَ مَعَ رَسُولِكَ
 إِذَا خَرَجَ وَأَدْخَلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ وَقَدْ احْتَبَسَتْ بِمَا تَرَى قَالَ تَقُولُ أُمُّ سَلِيمٍ يَا أَبَاطِلْحَةَ
 مَا أَجْدُ الَّذِي كُنْتُ أَجْدُ أَنْطَلِقُ فَأَنْطَلِقُنَا قَالَ وَضَرَبَهَا الْمُخَاضُ حِينَ قَدِمَا فَوَلَدَتْ غُلَامًا
 فَقَالَتْ لِي أُمِّي يَا نَسْ لَا يَرْضِعُهُ أَحَدٌ حَتَّى تَعْدُو بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا
 أَصْبَحَ احْتَمَلْتَهُ فَأَنْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَصَادَفْتَهُ وَمَعَهُ مَيْسَمٌ
 فَلَمَّا رَأَى قَالَ لَعَلَّ أُمَّ سَلِيمٍ وَلَدَتْ قُلْتُ نَعَمْ فَوَضَعَ الْمَيْسَمَ قَالَ وَجِئْتُ بِهِ فَوَضَعْتَهُ

يدخلها في الليل . قوله ﴿ فضربها المخاض ﴾ هو الطلق ووجع الولادة وفيه استجابة دعاء النبي صلى
 الله عليه وسلم حملت بعبد الله بن أبي طلحة في تلك الليلة وجاء من ولده عشرة رجال علماء أختار وفيه
 كرامة ظاهرة لأبي طلحة وفضائل لأم سليم وفيه تحنيك المولود وأنه يحمل إلى صالح ليحسبكه
 وأنه يجوز تسميته في يوم ولادته واستحباب التسمية بعبد الله وكرهه الطروق للقادم من سفر

فِي حَجْرِهِ وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَجْوَةٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ فَلَا كَهَا فِي فِيهِ حَتَّى ذَابَتْ ثُمَّ قَذَفَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَلْبِظُهَا قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْظُرُوا إِلَى حُبِّ الْأَنْصَارِ الثَّمَرِ قَالَ فَسَمِحَ وَجْهَهُ وَسَمَاهُ عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ ابْنُ حِرَاشٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ مَاتَ ابْنُ لَأَيِّ طَلْحَةَ وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو اسَامَةَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمِيرٍ « وَاللَّفْظُ لَهُ » حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي نَهْرِيَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبَلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ يَا بَلَالُ حَدَّثَنِي بَارِجِيُّ عَمَلٍ عَمَلْتَهُ عِنْدَكَ فِي الْإِسْلَامِ مَنْفَعَةٌ فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشَفَ نَعْلِيكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ قَالَ بَلَالٌ مَا عَمَلْتُ عَمَلًا فِي الْإِسْلَامِ أَرْجَى عِنْدِي مَنْفَعَةٌ مِنْ أَنِّي لَا أَطْهَرُ طَهُورًا تَامًا فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطَّهُورِ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي أَنْ أُصَلِّيَ

إذا لم يعلم أهله بقدمه قبل ذلك وفيه جواز وسم الحيوان لتمييزه وليعرف فيردها من وجدها وفيه تواضع النبي صلى الله عليه وسلم ووسمه بيده . قوله ﴿ لا تطهر طهورا تاما في ساعة من ليل ولا نهار الا صلوت بذلك الطهور ما كتب الله ان اصلي ﴾ معناه قدر الله لي وفيه فضيلة الصلاة عقب الوضوء وأنها سنة وأنها تباح في أوقات النهي عند طلوع الشمس واستوائها وغروبها وبعد صلاة الصبح والعصر لأنها ذات سبب وهذا مذهبنا

حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ وَسَهْلُ بْنُ عَثْمَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَّارَةَ
 الْحَضْرَمِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ قَالَ سَهْلٌ وَمِنْجَابٌ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْهَرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عُلْقَمَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ
 هَذِهِ الْآيَةُ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا
 إِلَى آخِرِ الْآيَةِ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيلَ لِي أَنْتَ مِنْهُمْ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ
 إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ « وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ » قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ
 عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ فَكُنَّا حِينًا وَمَا نَرَى ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ
 إِلَّا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلِزُومِهِمْ لَهُ
 حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ أَبِي إِسْحَقَ أَنَّهُ سَمِعَ الْأَسْوَدَ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقُولُ لَقَدْ قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنْ

— باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضی الله عنهما —

قوله ﴿لَمَّا نَزَلَتْ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا إِلَى آخِرِ الْآيَةِ﴾
 قِيلَ لِي أَنْتَ مِنْهُمْ) معناه أن ابن مسعود منهم. قوله ﴿فَكُنَّا حِينًا وَمَا نَرَى ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ﴾
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من كثرة دخولهم ولزومهم له) أما قوله ﴿كُنَّا حِينًا وَمَا نَرَى ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ﴾
 قال الشافعي وأصحابه ومحققوا أهل وغيرهم الحين يقع على القطعة من الدهر طال أم قصرت وقوله
 ما نرى بضم النون أى ما نظن وقوله كثرة بفتح الكاف على الفصيح المشهور وبه جاء القرآن وحكى
 الجوهري وغيره كسرهما وقوله دخولهم ولزومهم جمعهما وهما اثنان هو وأمه لأن الاثنين يجوز جمعهما

التَّيْمَنَ فَذَكَرَ بِمَثَلِهِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُسْتَمْنِ وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ
 الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ آتَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَرَى أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَوْ مَا ذَكَرَ مِنْ نَحْوِ هَذَا
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسْتَمْنِ وَأَبْنُ بَشَّارٍ «وَاللَّفْظُ لِأَبْنِ الْمُسْتَمْنِ» قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا
 شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْأَحْوَصِ قَالَ شَهِدْتُ أَبَا مُوسَى وَأَبَا مَسْعُودٍ حِينَ
 مَاتَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ أَتَرَاهُ تَرَكَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ فَقَالَ إِنْ قُلْتَ ذَلِكَ إِنْ كَانَ
 لِيُؤْذَنَ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا وَيَشْهَدُ إِذَا غَبْنَا حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ
 حَدَّثَنَا قُطَيْبَةُ «هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ» عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ
 قَالَ كُنَّا فِي دَارِ أَبِي مُوسَى مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ فِي مُصْحَفٍ فَقَامَ
 عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ مَا أَعْلَمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ بَعْدَهُ أَعْلَمَ بِمَا أَنْزَلَ
 اللَّهُ مِنْ هَذَا الْقَائِمِ فَقَالَ أَبُو مُوسَى أَمَا لَتُنْ قُلْتَ ذَلِكَ لَقَدْ كَانَ يَشْهَدُ إِذَا غَبْنَا وَيُؤْذَنُ لَهُ
 إِذَا حُجِبْنَا وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَاءَ حَدَّثَنَا عَمِيدُ اللَّهِ «هُوَ ابْنُ مُوسَى» عَنْ شَيْبَانَ عَنْ
 الْأَعْمَشِ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ قَالَ آتَيْتُ أَبَا مُوسَى فَوَجَدْتُ عَبْدَ اللَّهِ
 وَأَبَا مُوسَى حَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ
 زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ حَذِيفَةَ وَأَبِي مُوسَى وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَحَدِيثَ قُطَيْبَةَ

بالاتفاق لكن الجمهور يقولون أقل الجمع ثلاثة فجمع الاثنين مجاز وقالت طائفة أقله اثنان

أَتَمُّ وَأَكْثَرُ حَدِيثِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيِّ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ
عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ وَمَنْ يَغْلُلُ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ قَالَ عَلَى قِرَاءَةِ
مَنْ تَأْمُرُونِي أَنْ أَقْرَأَ فَلَقَدْ قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بضعاً وسبعين سورة
وَلَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَعْلَمُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَلَوْ أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا
أَعْلَمَ مِنِّي لَرَحَلْتُ إِلَيْهِ قَالَ شَقِيقٌ جَلَسْتُ فِي حَلْقِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا
سَمِعْتُ أَحَدًا يَرُدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَلَا يَعْيبُهُ حَدِيثُ أَبِي كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا

بجمعها حقيقة . قوله ﴿ عن ابن مسعود قال ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة ثم قال على قراءة
من تأمروني أن أقرأ الى آخره فيه محذوف وهو مختصر مما جاء في غير هذه الرواية معناه
أن ابن مسعود كان مصحفه يخالف مصحف الجمهور وكانت مصاحف أصحابه كمصحفه فأنكر
عليه الناس وأمروه بترك مصحفه وبموافقة مصحف الجمهور وطلبوا مصحفه أن يحرقوه
كما فعلوا بغيره فامتنع وقال لأصحابه غلوا مصاحفكم أي اكتموها ومن يغلل يأت بما غل
يوم القيامة يعني فاذا غلتموها جتم بها يوم القيامة وكفى لكم بذلك شرفاً ثم قال على سبيل
الانكار ومن هو الذي تأمروني أن آخذ بقراءته وأترك مصحفي الذي أخذته من في رسول الله
صلى الله عليه وسلم . قوله ﴿ ولقد علم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أني أعلمهم بكتاب الله
ولو أعلم أن أحداً أعلم مني لرحلت إليه قال شقيق جلست في حلق أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
فما سمعت أحداً يرد ذلك عليه ولا يعيبه ﴿ الحلق بفتح الحاء واللام ويقال بكسر الحاء وفتح اللام
قال القاضي وقالها الحربى بفتح الحاء واسكان اللام وهو جمع حلقة باسكان اللام على المشهور
وحكى الجوهرى وغيره فتحها أيضا وانفقوا على أن فتحها ضعيف فعلى قول الحربى هو كتمر
وتمرة وفي هذا الحديث جواز ذكر الانسان نفسه بالفضيلة والعلم ونحوه للحاجة وأما النهى
عن تزكية النفس فانما هو لمن زكاها ومدحها لغير حاجة بل للفخر والاعجاب وقد كثرت

قُطِبَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ
سُورَةٍ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ حَيْثُ نَزَلَتْ وَمَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيهَا أَنْزَلْتُ وَلَوْ أَعْلَمَ أَحَدًا هُوَ أَعْلَمُ
بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي تَبْلُغُهُ الْأَبْلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنُ مُيَمَّرٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ كُنَّا نَأْتِي عَبْدِ اللَّهِ
ابْنَ عَمْرٍو فَتَحَدَّثُ إِلَيْهِ وَقَالَ ابْنُ مُيَمَّرٍ عِنْدَهُ فَذَكَرْنَا يَوْمًا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ لَقَدْ
ذَكَرْتُمْ رَجُلًا لَا أزالُ أَحِبُّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ فَبَدَأَ بِهِ

تزكية النفس من الامائل عند الحاجة كدفع شر عنه بذلك أو تحصيل مصلحة للناس أو ترغيب
في أخذ العلم عنه أو نحو ذلك فمن المصلحة قول يوسف صلى الله عليه وسلم اجعلني على خزان
الأرض انى حفيظ عليم ومن دفع الشر قول عثمان رضى الله عنه فى وقت حصاره أنه جهز
جيش العسرة وحفر بئر رومة ومن الترغيب قول ابن مسعود هذا وقول سهل بن سعد مابق
أحد أعلم بذلك منى وقول غيره على الخبير سقطت وأشباهه وفيه استحباب الرحلة فى طلب العلم
والذهاب الى الفضلاء حيث كانوا وفيه أن الصحابة لم ينكروا قول ابن مسعود أنه أعلمهم
والمراد أعلمهم بكتاب الله كما صرح به فلا يلزم منه أن يكون أعلم من أبى بكر وعمر وعثمان وعلى
 وغيرهم بالسنة ولا يلزم من ذلك أيضا أن يكون أفضل منهم عند الله تعالى فقد يكون واحد أعلم
من آخر بباب من العلم أو بنوع والآخر أعلم من حيث الجملة وقد يكون واحد أعلم من آخر
وذلك أفضل عند الله بزيادة تقواه وخشيته وورعه وزهده وطهارة قلبه وغير ذلك ولا شك
أن الخلفاء الراشدين الأربعة كل منهم أفضل من ابن مسعود. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿خذوا
القرآن من أربعة وذكر منهم ابن مسعود﴾ قال العلماء سببه أن هؤلاء أكثر ضبطاً لألفاظه
وأقن لادائه وان كان غيرهم أفقه فى معانيه منهم أولان هؤلاء الأربعة تفرغوا لأخذه منه

ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وسالم مولى أبي حذيفة حدثنا قتيبة بن سعيد وزهير
 ابن حرب وعثمان بن أبي شيبة قالوا حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي وأئيل عن مسروق
 قال كنا عند عبد الله بن عمرو فذكرنا حديثنا عن عبد الله بن مسعود فقال إن ذلك
 الرجل لا يزال أحبه بعد شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله سمعته
 يقول أقرأوا القرآن من أربعة نفر من ابن أم عبد فبدأ به ومن أبي بن كعب ومن سالم
 مولى أبي حذيفة ومن معاذ بن جبل وحرف لم يذكره زهير قوله يقول حدثنا أبو بكر
 ابن أبي شيبة وأبو كريب قالوا حدثنا أبو معاوية عن الأعمش بأسناد جرير ووكيع
 في رواية أبي بكر عن أبي معاوية قدم معاذًا قبل أبي وفي رواية أبي كريب أبي قبل معاذ
 حدثنا ابن المشني وابن بشار قالوا حدثنا ابن أبي عدي ح وحدثني بشر بن خالد أخبرنا
 محمد «يعني ابن جعفر» كلاهما عن شعبة عن الأعمش بأسنادهم واختلفا عن شعبة
 في تنسيق الأربعة حدثنا محمد بن المشني وابن بشار قالوا حدثنا محمد بن جعفر
 حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن إبراهيم عن مسروق قال ذكروا ابن مسعود عند
 عبد الله بن عمرو فقال ذلك رجل لا يزال أحبه بعد ما سمعت من رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول استقرئوا القرآن من أربعة من ابن مسعود وسالم مولى أبي حذيفة

صلى الله عليه وسلم مشافهة وغيرهم اقتصروا على أخذ بعضهم من بعض أولان هؤلاء تفرغوا
 لأن يؤخذ عنهم وأنه صلى الله عليه وسلم أراد الاعلام بما يكون بعد وفاته صلى الله عليه وسلم
 من تقدم هؤلاء الأربعة وتمكنهم وأنهم أقعد من غيرهم في ذلك فليؤخذ عنهم

وَأَبْنُ كَعْبٍ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا
الْإِسْنَادِ وَزَادَ قَالَ شُعْبَةُ بَدَأَ بِهِذَيْنِ لَا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا بَدَأَ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا
يَقُولُ جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَةَ كَلِمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ مُعَاذُ

— باب من فضائل أبي بن كعب وجماعة من الأنصار —

(رضى الله عنهم)

قوله (جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة كلم من الأنصار معاذ ابن جبل وأبي ابن كعب وزيد بن ثابت وأبو زيد) قال المازري هذا الحديث مما يتعلق به بعض الملاحدة في تواتر القرآن وجوابه من وجهين أحدهما أنه ليس فيه تصريح بأن غير الأربعة لم يجمعه فقد يكون مراده الذين علمهم من الأنصار أربعة وأما غيرهم من المهاجرين والأنصار الذين لا يعلمهم فلم ينفهم ولو نفاهم كان المراد نفي عنه ومع هذا فقد روى غير مسلم حفظ جماعات من الصحابة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وذكروا منهم المازري خمسة عشر صحابيا وثبت في الصحيح أنه قتل يوم اليمامة سبعون من جمع القرآن وكانت اليمامة قريبا من وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فهؤلاء الذين قتلوا من جامعة يومئذ فكيف الظن بمن لم يقتل ممن حضرها ومن لم يحضرها وبقى بالمدينة أو بمكة أو غيرهما ولم يذكر في هؤلاء الأربعة أبو بكر وعمر وعثمان وعلي ونحوهم من كبار الصحابة الذين يبعد كل البعد أنهم لم يجمعوه مع كثرة رغبتهم في الخير وحرصهم على ما دون ذلك من الطاعات وكيف نظن هذا مع أن الصحابة لم يكن لهم أحكام مقررّة يعتمدونها في سفرهم وحضرهم إلا القرآن وما سمعوه من النبي صلى الله عليه وسلم فكيف نظن بهم اهماله فكل هذا وشبهه يدل على أنه لا يصح أن يكون معنى الحديث أنه لم يكن في نفس الأمر أحد يجمع القرآن إلا الأربعة المذكورون الجواب

ابن جبل وأبي بن كعب وزيد بن ثابت وأبو زيد قال قتادة قلت لأنس من أبو زيد
قال أحد عمومي حدثني أبو داود سليمان بن معبد حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام
قال قلت لأنس بن مالك من جمع القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
أربعة كلهم من الأنصار أبي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت ورجل من الأنصار
يكنى أبا زيد حدثنا همام حدثنا همام حدثنا قتادة عن أنس بن مالك أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا إني إن الله عز وجل أمرني أن أقرأ عليك قال الله
سماني لك قال الله سمك لي قال فجعل أبي يسكي حدثنا محمد بن المشي وابن بشار قال
حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بن كعب إن الله أمرني أن أقرأ عليك لم يكن الذين
كفروا قال وسماني قال نعم قال فسكى . حدثني يحيى بن حبيب حدثنا خالد « يعني ابن

الثاني أنه لو ثبت أنه لم يجمعه إلا الأربعة لم يقدح في تواتره فان أجزاءه حفظ كل جزء منها خلاق
لا يحصون يحصل التواتر ببعضهم وليس من شرط التواتر أن ينقل جميعهم جميعه بل اذا نقل كل
جزء عدد التواتر صارت الجملة متواترة بلا شك ولم يخالف في هذا مسلم ولا ملحد وبالله التوفيق
قوله (قلت لأنس من أبو زيد قال أحد عمومي) أبو زيد هذا هو سعد بن عبيد بن النعمان
الأوسي من بني عمرو بن عوف بدرى يعرف بسعد القارى استشهد بالقادسية سنة خمس عشرة
في أول خلافة عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال ابن عبد البر هذا هو قول أهل الكوفة وخالفهم
غيرهم فقالوا هو قيس بن السكن الحزرجي من بني عدى بن النجار بدرى قال موسى بن عقبة استشهد
يوم جيش أبي عبيد بالعراق سنة خمس عشرة أيضا . قوله صلى الله عليه وسلم لأبي بن كعب رضى
الله عنه (إن الله أمرني أن أقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قال وسماني قال نعم قال فسكى) وفي رواية فجعل

الْحَارِثُ « حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَمَثَلِهِ

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبَرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ أَهْتَزَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَوْدِيُّ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يبكى أما بكاؤه فبكاء سرور واستصغار لنفسه عن تأهيله لهذه النعمة واعطائه هذه المنزلة والنعمة فيها من وجهين أحدهما كونه منصوباً عليه بعينه ولهذا قال وسماني معناه نص على بعيني أو قال اقرأ على واحد من أصحابك قال بل سماك فتزايدت النعمة واثاني قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فانها منقبة عظيمة له لم يشاركه فيها أحد من الناس وقيل انما يبكي خوفاً من تقصيره في شكر هذه النعمة وأما تخصيص هذه السورة بالقراءة فلائها مع وجازتها جامعة لأول وقواعد ومهمات عظيمة وكان الحال يقتضى الاختصار وأما الحكمة في أمره بالقراءة على أبي قال المازري والقاضى هي أن يتعلم أبى ألفاظه وصيغة أدائه ومواضع الوقوف وصنع النغم في نغمات القرآن على أسلوب ألفه الشرع وقدره بخلاف ما سواه من النغم المستعمل في غيره ولكل ضرب من النغم مخصوص في النفوس فكانت القراءة عليه ليتعلم منه وقيل قرأ عليه ليسن عرض القرآن على حفاظه البارعين فيه المجيدين لأدائه وليسن التواضع في أخذ الانسان القرآن وغيره من العلوم الشرعية من أهلها وان كانوا دونه في النسب والدين والفضيلة والمرتبة والشهرة وغير ذلك ولينبه الناس على فضيلة أبى في ذلك ويحثهم على الأخذ منه وكان كذلك فكان بعد النبي صلى الله عليه وسلم رأساً واماماً مقصوداً في ذلك مشهوراً به والله أعلم

أَهْتَزَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لَمُوتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِيُّ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءِ الْخَفَّافُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَجَنَازَتُهُ مَوْضُوعَةٌ يَعْنِي سَعْدًا أَهْتَزَّتْ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلَّةَ حَرِيرٍ
فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَلْبَسُونَهَا وَيَعْجَبُونَ مِنْ لِينِهَا فَقَالَ أَتَعْجَبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ لِمَنَادِيلِ سَعْدِ

— باب من فضائل سعد بن معاذ رضی الله عنه —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ ﴾ اختلف العلماء في تأويله
فقال طائفة هو على ظاهره واهتزاز العرش تحركه فرحا بقدم روح سعد وجعل الله تعالى في
العرش تمييزاً حصل به هذا ولا مانع منه كما قال تعالى وان منها لما يهبط من خشية الله وهذا
القول هو ظاهر الحديث وهو المختار وقال المازري قال بعضهم هو على حقيقته وأن العرش
تحرك لموته قال وهذا لا يتكر من جهة العقل لأن العرش جسم من الأجسام يقبل الحركة
والسكون قال لكن لا تحصل فضيلة سعد بذلك إلا أن يقال إن الله تعالى جعل حر كته علامة
للدلائكة على موته وقال آخرون المراد اهتزاز أهل العرش وهم حملته وغيرهم من الملائكة فحذف
المضاف والمراد بالاهتزاز الاستبشار والقبول ومنه قول العرب فلان يهتز للسكرام لا يريدون
اضطراب جسمه وحر كته وإنما يريدون ارتياحه اليها واقباله عليها وقال الحرابي هو كناية عن
تعظيم شأن وفاته والعرب تنسب الشيء المعظم إلى أعظم الأشياء فيقولون أظلمت لموت فلان
الأرض وقامت له القيامة وقال جماعة المراد اهتزاز سرير الجنائز وهو النعش وهذا القول باطل
يرده صريح هذه الروايات التي ذكرها مسلم اهتز لموته عرش الرحمن وإنما قال هؤلاء هذا التأويل
لكونهم لم تبلغهم هذه الروايات التي في مسلم والله أعلم. قوله ﴿ جعل أصحابه يلبسونها ﴾ هو بضم

أَبْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا وَاللَّيْنِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الضَّمِي حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَنْبَأَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثُوبٍ حَرِيرٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبْدِ عَزَبَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِ هَذَا أَوْ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ حَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْحَدِيثِ بِالْأَسْنَادَيْنِ جَمِيعًا كَرَوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ حَدَّثَنَا زَهِيرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَبَّةً مِنْ سَدَسٍ وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا فَقَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنْ مَنَادَيْلَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ أَكْبِيدِرٍ دَوْمَةَ الْجَنْدَلِ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الميم وكسرها . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها وألين ﴾ المناديل جمع مندبل بكسر الميم في المفرد وهو هذا الذي يحمل في اليد قال ابن الأعرابي وابن فارس وغيرهما هو مشتق من الندل وهو النقل لأنه ينقل من واحد الى واحد وقيل من الندل وهو الوسخ لأنه يندل به قال أهل العربية يقال مه تندلت بالمنديل قال الجوهري ويقال أيضا تمندلت قال وأنكر الكسائي قال ويقال أيضا تمندلت وقال العلماء هذه إشارة الى عظيم منزلة سعد في الجنة وأن أدنى ثيابه فيها خير من هذه لأن المنديل أدنى الثياب لأنه معد للوسخ والامتحان فغيره أفضل وفيه اثبات الجنة لسعد . قوله في هذا الحديث ﴿ أهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلته حريرا ﴾ وفي الرواية الأخرى ثوب حريرو وفي الأخرى جبة قال القاضي رواية الجبة بالجيم والباء لأنه

وسلم حلة فذكر نحوه ولم يذكر فيه وكان ينهى عن الحرير
 حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة حدثنا ثابت عن
 أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ سيفاً يوم أحد فقال من يأخذ منى هذا
 فبسطوا أيديهم كل إنسان منهم يقول أنا أنا قال فمن يأخذه بحقه قال فأحجم القوم فقال
 سماك بن خرشة أبو دجانة أنا أخذه بحقه قال فأخذه فقلق به هام المشركين
 حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري وعمرو الناقد كلاهما عن سفيان قال عبيد الله
 حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت ابن المنكدر يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول
 لما كان يوم أحد جيء بأبي مسجى وقد مثل به قال فأردت أن أرفع الثوب فنهاني قومي

كان ثوبا واحدا كما صرح به في الرواية الأخرى والأكثر يقولون الحلة لا تكون إلا ثوبين
 يحل أحدهما على الآخر فلا يصح الحلة هنا وأما من يقول الحلة ثوب واحد جديد قريب العهد بحله
 من طيه فيصح وقد جاء في كتب السير أنها كانت قباء وأما قوله أهدى أكيذر دومة الجندل فسبق بيان
 حال أكيذر واختلافهم في إسلامه ونسبه وأن دومة بفتح الدال وضمها وذكرنا موضعها
 في كتاب المغازي وسبق بيان أحكام الحرير في كتاب اللباس والله أعلم

— باب من فضائل أبي دجانة سماك بن خرشة رضى الله عنه —

هو بضم الدال وتخفيف الجيم . قوله (فأحجم القوم) هو بجاء ثم جيم هكذا هو في معظم نسخ
 بلادنا وفي بعضها بتقديم الجيم على الحاء وادعى القاضى عياض أن الرواية بتقديم الجيم ولم يذكر
 غيره قال فهما لغتان ومعناها تأخروا وكفوا . قوله (فقلق به هام المشركين) أى شقروا وسهم

— باب من فضائل عبدالله بن عمرو بن حرام والد جابر رضى الله عنه —

قوله (جيء بأبي مسجى وقد مثل به) المسجى المغطى ومثل بضم الميم وكسر التاء الخففة يقال

ثم أردت أن أرفع الثوب فنهاني قومي فرفعه رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أمر به فرفع
فسمع صوت بأكية أو صائحة فقال من هذه فقالت بنت عمرو أو أخت عمرو فقال
ولم تبكي فما زالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى رفع حدثنا محمد بن المشي حدثنا
وهب بن جرير حدثنا شعبة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال أصيب
أبي يوم أحد فجعلت أكشف الثوب عن وجهه وأبكي وجعلوا ينهوني ورسول الله
صلى الله عليه وسلم لا ينهاني قال وجعلت فاطمة بنت عمرو تبكيه فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم تبكيه أو لا تبكيه ما زالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى رفعت موه
حدثنا عبد بن حميد حدثنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريح ح وحدثنا إسحق بن
إبراهيم أخبرنا عبد الرزاق حدثنا معمر كلاهما عن محمد بن المنكدر عن جابر بهذا
الحديث غير أن ابن جريح ليس في حديثه ذكر الملائكة وبكاء الباكية حدثنا محمد بن
أحمد بن أبي خلف حدثنا زكرياء بن عدي أخبرنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم

مثل بالقتيل والحيوان يمثل مثلا كقتل يقتل قتلا إذا قطع أطرافه أو أنفه أو أذنه أو مذا كيره
ونحو ذلك والاسم المثلة فأما مثل بالتشديد فهو للبالغه والرواية هنا بالتخفيف . قوله صلى الله
عليه وسلم ﴿فما زالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى رفع﴾ قال القاضي يحتمل أن ذلك اتزانهم
عليه لبشارته بفضل الله ورضاه عنه وما أعد له من الكرامة عليه ازدحموا عليه إكراما له
وفرحا به أو أظلوه من حر الشمس لثلا يتغير ريجه أو جسمه . قوله ﴿فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ﴿تبكيه أو لا تبكيه ما زالت الملائكة تظله﴾ معناه سواء بكت عليه أم لا فما زالت
الملائكة تظله أي فقد حصل له من الكرامة هذا وغيره فلا ينبغي البكاء على مثل هذا

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ جِئْتُ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ مُجْدَعًا فُوضِعَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ

حدثنا إسحاق بن عمر بن سليط حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن كنانة بن نعيم عن أبي برزة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في مغزى له فافاه الله عليه فقال لا تحببه هل تفقدون من أحد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من أحد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من أحد قالوا لا قال لكنني أفقد جليبيبا فاطلبوه فطلب في القتل فوجدوه إلى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فوقف عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه هذا مني وأنا منه هذا مني وأنا منه قال فوضعه على ساعديه ليس له إلا ساعدا النبي صلى الله عليه وسلم قال فحفر له ووضعه في قبره ولم يذكر غسلًا

وفي هذا تسلية لها . قوله (عن عبد الكريم عن محمد بن المنكدر عن جابر) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا قال القاضي ووقع في نسخة ابن ماهان عن محمد بن علي بن حسين عن جابر بدل محمد ابن المنكدر قال الجياني والصواب الأول وهو الذي ذكره أبو السعود الدمشقي . قوله (جئ) باني مجدعا) أي مقطوع الأنف والأذنين قال الخليل الجدع قطع الأنف والأذن والله أعلم

— باب من فضائل جليبيب رضى الله عنه —

هو بضم الجيم . قوله (كان في مغزى له) أي في سفر غزو وفي حديثه أن الشهيد لا يفسل ولا يصلى عليه . قوله صلى الله عليه وسلم (هذا مني وأنا منه) معناه المبالغة في اتحاد طريقتهما واتفاقهما في طاعة الله تعالى

حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ أَخْبَرَنَا حَمِيدُ بْنُ هَلَالٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ قَالَ أَبُو ذَرٍّ خَرَجْنَا مِنْ قَوْمِنَا غَفَارًا وَكَانُوا يُحْلُونَ الشَّهْرَ
الْحَرَامَ نَخْرَجُ أَنَا وَأَخِي أَنَيْسٌ وَأَمْنَا فَزَلْنَا عَلَى خَالِنَا فَأَكْرَمَنَا خَالِنَا وَأَحْسَنَ إِلَيْنَا
فَحَسَدْنَا قَوْمَهُ فَقَالُوا إِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ عَنْ أَهْلِكَ خَافَ إِلَيْهِمْ أَنَيْسٌ فَجَاءَ خَالِنَا فَتَنَا عَلَيْنَا
الَّذِي قِيلَ لَهُ فَقُلْتُ أَمَا مَا مَضَى مِنْ مَعْرُوفِكَ فَقَدْ كَدَّرْتَهُ وَلَا جَمَاعَ لَكَ فِيمَا بَعْدَ فَقْرِنَا
صِرْمَتَنَا فَاحْتَمَلْنَا عَلَيْهَا وَتَعَطَّى خَالِنَا ثَوْبَهُ فَجَعَلَ يَبْكِي فَانْطَلَقْنَا حَتَّى نَزَلْنَا بِحَضْرَةِ مَكَّةَ
فَنَافَرَ أَنَيْسٌ عَنْ صِرْمَتِنَا وَعَنْ مِثْلِهَا قَاتِيَا الْكَاهِنَ نَخِيرَ أَنَيْسًا فَاتَانَا أَنَيْسٌ بِصِرْمَتِنَا وَمِثْلِهَا
مَعَهَا قَالَ وَقَدْ صَلَّيْتُ يَا ابْنَ أَخِي قَبْلَ أَنْ أَلْقَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثِ
سِنِينَ قُلْتُ لِمَنْ قَالَ اللَّهُ قَالَتْ فَأَيْنَ تَوَجَّهَ قَالَ اتَّوَجَّهَ حَيْثُ يُوْجِهَنِي رَبِّي أَصَلِّيَ عِشَاءً حَتَّى
إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ أَلْقَيْتُ كَأَنِّي خِفَاءٌ حَتَّى تَعْلُونِي الشَّمْسُ فَقَالَ أَنَيْسٌ إِنَّ لِي حَاجَةً

— باب من فضائل أبي ذر رضي الله عنه —

قوله ﴿فتنا علينا الذي قيل له﴾ هو بنون ثم مثله أي أشاعه وأفشاه. قوله ﴿فقر بنا صرمتنا﴾ هي بكسر الصاد وهي القطعة من الابل وتطلق أيضاً على القطعة من الغنم. قوله ﴿فنافر أنيس عن صرمتنا وعن مثلها قاتيا الكاهن نخير أنيساً فاتانا أنيساً﴾ قال أبو عبيد وغيره في شرح هذا المنفرة المفاخرة والمحاكمة فيفخر كل واحد من الرجلين على الآخر ثم يتحاكى إلى رجل ليحكم أيهما خير وأعز نفرا وكانت هذه المفاخرة في الشعر أيهما أشعر كما بينه في الرواية الأخرى وقوله ﴿نافر عن صرمتنا وعن مثلها﴾ معناه تراهن هو وآخر أيهما أفضل وكان الرهن صرمة ذا وصرمة ذلك فأيهما كان أفضل أخذ الصرمتين فحكما إلى الكاهن فحكم بأن أنيساً أفضل وهو معنى قوله نخير أنيساً أي جعله الخيار والأفضل. قوله ﴿حتى إذا كان من آخر الليل ألقيت كأتني﴾

بِمَكَّةَ فَأَكْفَنِي فَأَنْطَلِقَ أَنَيْسٌ حَتَّىٰ آتَىٰ مَكَّةَ فَرَأَتْ عَلِيًّا ثُمَّ جَاءَ فَقُلْتُ مَا صَنَعْتَ قَالَ لَقِيتُ
 رَجُلًا بِمَكَّةَ عَلَىٰ دِهْنِكَ يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ قُلْتُ فَمَا يَقُولُ النَّاسُ قَالَ يَقُولُونَ شَاعِرٌ
 كَاهِنٌ سَاحِرٌ وَكَانَ أَنَيْسٌ أَحَدَ الشُّعْرَاءِ قَالَ أَنَيْسٌ لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَاهِنَةِ فَمَا هُوَ
 بِقَوْلِهِمْ وَلَقَدْ وَضَعْتُ قَوْلَهُ عَلَىٰ أَقْرَاءِ الشُّعْرِ فَمَا يَلْتَمِسُ عَلَىٰ لِسَانِ أَحَدٍ بَعْدِي أَنَّهُ شِعْرٌ وَاللَّهِ
 إِنَّهُ لَصَادِقٌ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ قَالَ قُلْتُ فَأَكْفَنِي حَتَّىٰ أَذْهَبَ فَأَنْظُرَ قَالَ فَاتَيْتُ مَكَّةَ
 فَتَضَعَفْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ فَقُلْتُ أَيْنَ هَذَا الَّذِي تَدْعُونَهُ الصَّابِيَّ فَأَشَارَ إِلَيَّ فَقَالَ الصَّابِيَّ
 فَقَالَ عَلَىٰ أَهْلِ الْوَادِي بِكُلِّ مَدْرَةٍ وَعَظْمٍ حَتَّىٰ خَرَرْتُ مَغْشِيًّا عَلَىٰ قَالَ فَارْتَفَعْتُ حِينَ
 ارْتَفَعْتُ كَأَنِّي نَصَبٌ أَحْمَرٌ قَالَ فَاتَيْتُ زَمْزَمَ فَغَسَلْتُ عَنِّي الدَّمَاءَ وَشَرِبْتُ مِنْ مَائِهَا وَلَقَدْ
 لَبِثْتُ يَا بَنَ أَخِي ثَلَاثِينَ بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءُ زَمْزَمَ فَسَمِنْتُ حَتَّىٰ
 تَكَسَّرَتْ عَكْنُ بَطْنِي وَمَا وَجَدْتُ عَلَىٰ كَبِدِي سَخْفَةَ جُوعٍ قَالَ فَبَيْنَا أَهْلُ مَكَّةَ

خفاء) هو بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الفاء وبالمد وهو الكساء وجمعه أخفية ككساء
 وأكسية قال القاضي ورواه بعضهم عن ابن ماهان جفاء بجم مضمومة وهو غناء السيل والصاب
 المعروف هو الأول . قوله (فراث على) أي أبطأ . قوله (أقراء الشعر) أي طرقة وأنواعه
 وهي بالقاف والراء وبالمد . قوله (أتيت مكة فتضعفت رجلا منهم) يعني نظرت إلى أضعفهم
 فسألته لأن الضعيف مامون العائلة غالبا وفي رواية ابن ماهان فتضيفت بالياء وأنكرها القاضي
 وغيره قالوا لا وجه له هنا . قوله (كأني نصب أحمر) يعني من كثرة الدماء التي سألت في بصرتهم
 والنصب الصم والحجر كانت الجاهلية تنصبه وتذبح عنده فيحمر بالدم وهو بضم الصاد واسكانها
 وجمعه أنصاب ومنه قوله تعالى وما ذبح على النصب . قوله (حتى تكسرت عكن بطني) يعني
 انثنت لكثرة السمن وانطوت . قوله (وما وجدت على كبدي سخفة جوع) هي بفتح السين

فِي لَيْلَةِ قِرَاءِ إِضْحِيَانٍ إِذْ ضَرَبَ عَلَيَّ أَسْمَخَتَهُمْ فَمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَحَدٌ وَامْرَأَتَانِ مِنْهُمُ
تَدْعُوَانِ إِسَافًا وَنَائِلَةً قَالَ فَأَتَانَا عَلِيٌّ فِي طَوَافِهِمَا فَقُلْتُ أَنْكِحَا أَحَدَهُمَا الْأُخْرَى قَالَ
فَمَا تَنَاهَا عَنْ قَوْلِهَا قَالَ فَأَتَانَا عَلِيٌّ فَقُلْتُ هُنَّ مِثْلُ الْخَشَبَةِ غَيْرَ أَنِّي لَا أَكْنِي فَانْطَلَقْنَا
تَوَلُّوَانِ وَتَقُولَانِ لَوْ كَانَ هَهُنَا أَحَدٌ مِنْ أَنْفَارِنَا قَالَ فَاسْتَقْبَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَأَبُوبَكْرٍ وَهُمَا هَابِطَانِ قَالَ مَا لَكُمَا قَالَتَا الصَّابِي بَيْنَ الْكَعْبَةِ وَأَسْتَارَهَا قَالَ مَا قَالَ
لَكُمَا قَالَتَا إِنَّهُ قَالَ لَنَا كَلِمَةٌ تَمَلُّ الْفَمَ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى اسْتَلَمَ

المهملة وضمها واسكان الحاء المعجمة وهي رقة الجوع وضعفه وهزاله قوله ﴿فبينما أهل مكة
في ليلة قراء أضحيان اذ ضرب علي أسمختهم فما يطوف بالبيت أحد وامرأتين منهم تدعوان
اسافا ونائلة﴾ أما قوله قراء فعناه مقمرة طالع قرها والأضحيان بكسر الهمزة والحاء واسكان
الضاد المعجمة بينهما وهي المضئمة ويقال ليلة أضحيان وأضحياة وضحيان ويوم ضحيان وقوله علي
أسمختهم هكذا هو في جميع النسخ وهو جمع سماخ وهو الخرق الذي في الأذن يفضى الى الرأس
يقال سماخ بالصاد وسماخ بالسين الصاد أفصح وأشهر والمراد بأصمختهم هنا آذانهم أي ناموا
قال الله تعالى نضربنا علي آذانهم أي أغمناهم . قوله ﴿وامرأتين﴾ هكذا هو في معظم النسخ بالياء
وفي بعضها وامرأتان بالالف والاول منصوب بفعل محذوف أي ورأيت امرأتين . قوله
﴿فما تناهتا عن قولها﴾ أي ما التمتاعن قولها بل دامت اعليه و وقع في أكثر النسخ فماتاهتا على قولها وهو
صحيح أيضاً وتقديره ماتاهتا من الدوام على قولها . قوله ﴿فقلت هن مثل الخشبة غير أني لا أكني﴾
الهن والهنه بتخفيف نونهما هو كناية عن كل شيء وأكثر ما يستعمل كناية عن الفرج
والذكر فقال لهما ومثل الخشبة بالفرج وأراد بذلك سب اساف ونائلة وغيظ الكفار بذلك
قوله ﴿فانطلقتا تولولان وتقولان لو كان ههنا أحد من أنفارنا﴾ الولولة الدعاء بالويل والانفار
جمع نفر أو نفرير وهو الذي ينفر عند الاستغاثة ورواه بعضهم أنصارنا وهو بمعناه وتقديره
لو كان هنا أحد من أنصارنا لاتنصر لنا . قوله ﴿كلمة تملأ الفم﴾ أي عظيمة لاشيء أقبح منها كالشيء

الْحَجْرَ وَطَافَ بِالْبَيْتِ هُوَ وَصَاحِبُهُ ثُمَّ صَلَّى فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ أَبُو ذَرٍّ فَكُنْتُ أَنَا
 أَوَّلَ مَنْ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ قَالَ فَقَاتُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ
 اللَّهِ ثُمَّ قَالَ مَنْ أَنْتَ قَالَ قُلْتُ مِنْ غَفَارٍ قَالَ فَاهْوَى بِيَدِهِ فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ فَقُلْتُ
 فِي نَفْسِي كَرِهَ أَنْ أُنْتَمِيَتْ إِلَى غَفَارٍ فَذَهَبَتْ أَخَذُ يَدَهُ فَقَدَعَنِي صَاحِبُهُ وَكَانَ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي
 ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ هَتَى كُنْتُ هَهُنَا قَالَ قَاتُ قَدْ كُنْتُ هَهُنَا مِنْذُ ثَلَاثِينَ بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ
 قَالَ فَمَنْ كَانَ يُطْعِمُكَ قَالَ قُلْتُ مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَا زَمَمَ فَسَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ
 عَنِّي بَطْنِي وَمَا أَجِدُ عَلَى كَبِدِي سَخْفَةَ جُوعٍ قَالَ إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ إِنَّهَا طَعَامٌ طَعِمَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أُنْذِنُ لِي فِي طَعَامِهِ اللَّيْلَةَ فَانْطَاقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ
 وَأَنْطَلَقَتْ مَعَهُمَا فَفَتَحَ أَبُو بَكْرٍ بَابًا فَجَعَلَ يَقْبِضُ لَنَا مِنْ زَيْبِ الطَّائِفِ وَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ
 طَعَامٍ أَكَلْتُهُ بِهَا ثُمَّ غَبَرْتُ مَا غَبَرْتُ ثُمَّ آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ

الذي يملأ الشيء ولا يسع غيره وقيل معناه لا يمكن ذكرها وحكايتها كأنها تسد فمحاكيها
 وتملؤه لاستعظامها . قوله (فكنت أول من حياه بتحية الاسلام فقال عليك ورحمة الله) هكذا
 هو في جميع النسخ عليك من غير ذكر السلام وفيه دلالة لأحد الوجهين لأصحابنا أنه إذا قال
 في رد السلام عليك يجزئه لأن العطف يقتضى كونه جوابا والمشهور من أحواله صلى الله
 عليه وسلم وأحوال السلف رد السلام بكلمة فيقول وعليكم السلام ورحمة الله أو ورحمته وبركاته
 وسبق إيضاحه في بابه . قوله (فقدعني صاحبه) أى كفىنى يقال قدعه وأقدعه إذا كفه ومنعه وهو
 بدال مهملة . قوله صلى الله عليه وسلم فى زمزم (أنها طعام طعم) هو بضم الطاء واسكان العين
 أى تشبع شاربها كما يشبعه الطعام . قوله (غبرت ما غبرت) أى بقيت ما بقيت . قوله صلى الله

وَجَّهْتُ لِي أَرْضَ ذَاتِ نَخْلٍ لَا أَرَاهَا إِلَّا يَثْرِبَ فَهَلْ أَنْتَ مُبْلِغٌ عَنِّي قَوْمَكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَهُمْ بِكَ وَيَجْرِكَ فِيهِمْ فَأْتَيْتَ أُنَيْسًا فَقَالَ مَا صَنَعْتَ قُلْتَ صَنَعْتُ أَنْيُّ قَدِ اسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ قَالَ مَا بِي رَغْبَةً عَنْ دِينِكَ فَأَنْيُّ قَدِ اسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ فَأْتَيْتَنَا أَمْنًا فَقَالَتْ مَا بِي رَغْبَةً عَنْ دِينِكَ فَأَنْيُّ قَدِ اسْلَمْتُ وَصَدَّقْتُ فَاحْتَمَلْنَا حَتَّى أَتَيْنَا قَوْمَنَا غَفَارًا فَأَسْلَمَ نَصْفُهُمْ وَكَانَ يَوْمَهُمْ أَيَّامَ ابْنِ رَحِضَةَ الْغَفَارِيِّ وَكَانَ سَيِّدُهُمْ وَقَالَ نَصْفُهُمْ إِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ اسْلَمْنَا فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَأَسْلَمَ نَصْفُهُمْ الْبَاقِي وَجَاءَتْ أَسْلَمُ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِخْوَتُنَا نُسَلِّمُ عَلَى الَّذِي اسْلَمُوا عَلَيْهِ فَأَسْلَمُوا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ حَدِيثًا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هَلَالٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ قُلْتُ فَأَكْفِنِي حَتَّى أَذْهَبَ فَنَنْظُرُ قَالَ نَعَمْ وَكُنْ عَلَى حَدَرٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ فَإِنَّهُمْ قَدْ سَنَفُوا لَهُ وَتَجَهَّمُوا حَدِيثًا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ

عليه وسلم (انه قد وجهت لي أرض ذات نخل لا أراها إلا يثرب) أي أريت وجهتها. قوله صلى الله عليه وسلم (لا أراها إلا يثرب) ضبطه أراها بضم الهمزة وفتحها وهذا كان قبل تسمية المدينة طابة وطيبة وقد جاء بعد ذلك حديث في النهي عن تسميتها يثرب أو أنه سماها باسمها المعروف عند الناس حينئذ . قوله (ما بي رغبة عن دينك) أي لا أكرهه بل أدخل فيه. قوله (فاحتملنا) يعني حملنا أنفسنا ومتاعنا على إبلنا وسرنا. قوله (أيام بن رحضة الغفاري) قوله أيام ممدود والهمزة في أوله مكسورة على المشهور وحكى القاضي فتحها أيضا وأشار إلى ترجيحه وليس براجح ورحضة براء وحاء مهمله وضاد معجمة مفتوحات. قوله (سنفوا له وتجهموا) هو بشين معجمة مفتوحة ثم نون مكسورة ثم فاء

قَالَ أَنبَانَا بْنُ عَوْنٍ عَنْ حَمِيدِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ قَالَ أَبُو ذَرٍّ يَا بَنَ أَخِي
 صَلَّيْتُ سَنَتَيْنِ قَبْلَ مَبْعَثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قُلْتُ فَأَيْنَ كُنْتَ تَوَجَّهُ قَالَ حَيْثُ
 وَجَّهَنِي اللَّهُ وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ فَتَنَّا فَرَا
 إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْكُهَّانِ قَالَ فَلَمْ يَزَلْ أَخِي أَنَيْسٌ يَمْدُحُهُ حَتَّى غَلِبَهُ قَالَ فَأَخَذْنَا صِرْمَتَهُ
 فَضَمَمْنَاهَا إِلَى صِرْمَتِنَا وَقَالَ أَيضًا فِي حَدِيثِهِ قَالَ جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ
 بِالْبَيْتِ وَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ قَالَ فَاتَيْتُهُ فَأَنَّى لِأَوَّلِ النَّاسِ حَيَاةٌ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ
 قَالَ قُلْتُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَعَلَيْكَ السَّلَامُ مِنْ أَنْتَ وَفِي حَدِيثِهِ أَيضًا
 فَقَالَ مَنْذُكُمْ أَنْتَ هَهُنَا قَالَ قُلْتُ مَنْذُ خَمْسِ عَشْرَةَ وَفِيهِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الْحَقْنِيُّ بِضِيَاقَتِهِ
 اللَّيْلَةَ وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَعَرَةَ السَّامِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ «وَتَقَارَبَا فِي سِيَاقِ
 الْحَدِيثِ وَاللَّفْظُ لِأَبْنِ حَاتِمٍ» قَالََا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا الْمُشْتَبِيُّ بْنُ سَعِيدٍ
 عَنْ أَبِي جَمْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ
 قَالَ لِأَخِيهِ أَرْكَبْ إِلَى هَذَا الْوَادِي فَاعْلَمْ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ يَأْتِيهِ الْخَبْرُ مِنْ

أى أبغضوه ويقال رجل شنف مثال حذر أى شانى مبغض وقوله تجهموا أى قابله بوجوه
 غليظة كريهة. قوله (فأين كنت توجه) هو بفتح التاء والجيم وفي بعض النسخ توجه بضم التاء وكسر
 الجيم وكلاهما صحيح. قوله (فتنافرا إلى رجل من الكهان) أى تحاكما إليه. قوله (أتحنفى بضيافته) أى
 خصنى بها وأكرمى بذلك قال أهل اللغة التحفة باسكان الحاء وفتحها هو ما يكرم به الانسان والفعل
 منه أتحنفه. قوله (ابراهيم بن محمد بن عرعره السامى) هو بالسين المهملة منسوب الى أسامة بن لؤى

السَّمَاءِ فَاسْمَعِ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ أَنْتَنِي فَأَنْطَلِقَ الْآخِرُ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ رَجَعَ
إِلَى أَبِي ذَرٍّ فَقَالَ رَأَيْتَهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَكَلَامًا مَاهُوَ بِالشَّعْرِ فَقَالَ مَا شَفَيْتَنِي فِيهَا
أَرَدْتُ فَتَزَوَّدَ وَحَمَلَ شَنَّةً لَهُ فِيهَا مَاءٌ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ فَاتَى الْمَسْجِدَ فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَلَا يَعْرِفُهُ وَكَرِهَ أَنْ يُسَأَلَ عَنْهُ حَتَّى ادْرَكَهُ يَعْنِي اللَّيْلَ فَاضْطَجَعَ فَرَأَهُ عَلِيٌّ فَعَرَفَ
أَنَّهُ غَرِيبٌ فَلَمَّا رَأَهُ تَبِعَهُ فَلَمْ يُسَأَلْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَصْبَحَ ثُمَّ احْتَمَلَ
قَرِيبَتَهُ وَزَادَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَظَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَا يَرَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَمْسَى
فَعَادَ إِلَى مَضْجَعِهِ فَمَرَّ بِهِ عَلِيٌّ فَقَالَ مَا أَنْ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَهُ فَأَقَامَهُ فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ
وَلَا يُسَأَلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الثَّلَاثِ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ فَأَقَامَهُ
عَلِيٌّ مَعَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ الْآنُ تُحَدِّثُنِي مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ هَذَا الْبَلَدَ قَالَ إِنْ أُعْطِيتَنِي عَهْدًا وَمِثَاقًا
لَتُرَشِدَنِي فَعَلْتُ فَفَعَلَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ فَانْهَ حَقٌّ وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا أَصْبَحَتْ

وعرعة بعينين مهماتين مفتوحتين بينهما راء ساكنة. قوله (فانطلق الآخر حتى قدم مكة) هكذا هو
في أكثر النسخ وفي بعضها الأخ بدل الآخر وهو هو فكلاهما صحيح. قوله (ما شفيتني فيما أردت)
كذا في جميع نسخ مسلم فيما بالفاء وفي رواية البخاري بما بالميم وهو أجود أي ما بالغتني غرضي
وأزلت عني هم كشف هذا الأمر. قوله (وحمل شنة) هي بفتح الشين وهي القرية البالية. قوله
فراه علي فعرف أنه غريب (فلما رآه تبعه) كذا هو في جميع نسخ مسلم تبعه وفي رواية البخاري أتبعه
قال القاضي هي أحسن وأشبه بمساق الكلام وتكون باسكان التاء أي قال له اتبعني. قوله (احتمل
قريبته) بضم القاف على التصغير وفي بعض النسخ قريبته بالكبير وهي الشنة المذكورة قبله. قوله
(مأني للرجل) وفي بعض النسخ آن وهما لغتان أي ما حان وفي بعض النسخ أما بزيادة ألف

فَاتَّبَعَنِي فَأَتَىٰ إِنْ رَأَيْتُ شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ فَمَتَّ كَأَنِّي أُرِيقُ الْمَاءَ فَإِنْ مَضَيْتُ فَاتَّبَعَنِي حَتَّىٰ تَدْخُلَ مَدْخَلِي فَفَعَلَ فَاَنْطَلَقَ يَقْفُوهُ حَتَّىٰ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَخَلَ مَعَهُ فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ فَأَخْبِرْهُمْ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ أَمْرِي فَقَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَصْرُخُنَ بِهَا بَيْنَ ظَهْرَانِهِمْ نَخْرَجُ حَتَّىٰ أَتِيَ الْمَسْجِدَ فَنَادَىٰ بِأَعْلَىٰ صَوْتِهِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَثَارَ الْقَوْمَ فَضْرَبُوهُ حَتَّىٰ أَضْجَعُوهُ فَأَتَى الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَالَ وَيْلَكُمْ السَّمَّ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ غَفَّارٍ وَأَنَّ طَرِيقَ تِجَارِكُمْ إِلَى الشَّامِ عَلَيْهِمْ فَانْقَذَهُ مِنْهُمْ ثُمَّ عَادَ مِنَ الْعَدَدِ بِمِثْلِهَا وَثَارُوا إِلَيْهِ فَضْرَبُوهُ فَأَكَبَّ عَلَيْهِ الْعَبَّاسُ فَانْقَذَهُ

حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَبَّانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ يَبَّانَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ يَبَّانَ قَالَ سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ يَقُولُ قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْذُ أَسْلَمْتُ وَلَا رَأَىٰ إِلَّا ضَحْكَكَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَسْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو إِسْمَاعِيلَ

الاستفهام وهي مرادة في الرواية الأولى ولكن حذف وهو جائز. قوله (فانطلق يقفوه) أي يتبعه قوله (لا صرخن بها بين ظهرانيهم) هو بضم الراء من لا صرخن أي لا رفغن صوتي بها وقوله بين ظهرانيهم وهو بفتح النون ويقال بين ظهرانيهم

— باب من فضائل جرير بن عبد الله رضي الله عنه —

قوله (ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ أسلمت ولا رآني إلا ضحكك) معناه ما منعني

عَنْ إِسْمَاعِيلَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو نُؤَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ
عَنْ جَرِيرٍ قَالَ مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْذُ اسَلَّمْتُ وَلَا رَأَى إِلَى الْإِتْبَسِمِ
فِي وَجْهِ زَادَ ابْنُ نُؤَيْمٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ ابْنِ إِدْرِيسَ وَلَقَدْ شَكَّوتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَتَّبِتُ عَلَى
الْخَيْلِ فَضْرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَأَجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ
ابْنُ بِيَّانٍ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ بِيَّانٍ عَنْ قَيْسٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بَيْتٌ يُقَالُ لَهُ
ذُو الْخُلْصَةِ وَكَانَ يُقَالُ لَهُ الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ وَالْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ أَنْتَ مُرِيحِي مِنْ ذِي الْخُلْصَةِ وَالْكَعْبَةِ الْيَمَانِيَّةِ وَالشَّامِيَّةِ فَفَرَّتْ إِلَيْهِ

الدخول عليه في وقت من الأوقات ومعنى ضحكك تبسم كما صرح به في الرواية الثانية وفعل ذلك
اكراما ولطفا وبشاشة ففيه استحباب هذا اللطف للوارد وفيه فضيلة ظاهرة لجرير . قوله
(ذو الخلصة) بفتح الخاء المعجمة واللام هذا هو المشهور وحكى القاضى أيضا ضم الخاء مع فتح
اللام وحكى أيضا فتح الخاء وسكون اللام وهو بيت في اليمن كان فيه أصنام يعبدونها . قوله (وكان
يقال له الكعبة اليمنية والكعبة الشامية) وفي بعض النسخ الكعبة اليمنية الكعبة الشامية بغير
واو هذا اللفظ فيه إيهام والمراد أن ذا الخلصة كانوا يسمونها الكعبة اليمنية وكانت الكعبة
الكريمة التي بمكة تسمى الكعبة الشامية ففرقوا بينهما للتمييز هذا هو المراد فيتأول اللفظ عليه
وتقديره يقال له الكعبة اليمنية ويقال للمكة الشامية وأما من رواه الكعبة اليمنية الكعبة
الشامية بحذف الواو فعناه كأن يقال هذان اللفظان أحدهما لموضع الآخر للآخر وأما
قوله هل أنت مريحى من ذى الخلصة والكعبة اليمنية والشامية فقال القاضى عياض
ذكر الشامية وهم وغلط من بعض الرواة والصواب حذفه وقد ذكره البخارى
بهذا الاسناد وليس فيه هذه الزيادة والوهم هذا كلام القاضى وليس يجيد بل يمكن تأويل هذا اللفظ
ويكون التقدير هل أنت مريحى من قولهم الكعبة اليمنية والشامية وجود هذا الموضع الذى

فِي مِائَةِ وَخَمْسِينَ مِنْ أَحْمَسَ فَكَسَرْنَاهُ وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ فَاتَيْتَهُ فَأَخْبَرْتَهُ قَالَ فَدَعَا لَنَا
 وَلَا أَحْمَسَ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ
 ابْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَا جَرِيرُ الْأَتْرِيحِيُّ مِنْ ذِي الْخِصَّةِ يَبْتَ لِحْتَمٍ كَانَ يُدْعَى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَّةِ قَالَ فَفَرْتُ
 فِي خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ وَكُنْتُ لَا أَتُبْتُ عَلَى الْخَيْلِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضْرَبَ يَدَهُ فِي صَدْرِي فَقَالَ اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَأَجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا قَالَ فَانْطَلَقَ فَحَرَّقَهَا
 بِالنَّارِ ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يُبَشِّرُهُ بِكَفَى أَبَا أَرْطَاةَ مِنَّا
 فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرْكَنَاهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ
 فَبَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرَجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ عِبَادٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ « يَعْنِي الْفَزَارِيُّ » ح
 وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي حَدِيثِ

يلزم منه هذه التسمية . قوله ﴿ فنفرت ﴾ أي خرجت للقتال . قوله ﴿ تدعى كعبة اليمانية ﴾ هكذا
 هو في جميع النسخ وهو من إضافة الموصوف إلى صفته وأجازه الكوفيون وقدر البصريون
 فيه حذفاً أي كعبة الجهة اليمانية واليمانية بتخفيف الياء على المشهور وحكى تشديدها وسبق
 إيضاحه في كتاب الحج . قوله ﴿ كأنها جمل أجرب ﴾ قال القاضي معناه مطلى بالقطران لمسا به من
 الجرب فصار أسود لذلك يعني صارت سوداء من احراقها وفيه النكابة بآثار الباطل والمبالغة

مروان بن جَاءَ بِشِيرِ جَرِيرِ أَبُو أَرْطَاةَ حُصَيْنِ بْنِ رَيْعَةَ يُبَشِّرُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ قَالَا حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا
 وَرَقَاءُ بْنُ عَمْرِو الشُّكْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي يَزِيدٍ يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّى الْخَلَاءَ فَوَضَعَتْ لَهُ وَضُوءًا فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ مَنْ وَضَعَ هَذَا
 فِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ قَالُوا وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ قُلْتُ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ اللَّهُمَّ فَفَهْمُهُ

حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الْعَتَكِيُّ وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ كُلُّهُمْ عَنْ حَمَّادِ
 ابْنِ زَيْدٍ قَالَ أَبُو الرَّيِّعِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ رَأَيْتُ

في ازالته وفي هذا الحديث استحباب ارسال البشير بالفتوح ونحوها. قوله ﴿جاء بشير جرير
 أبو أرتاة حصين بن ربيعة﴾ هكذا هو في بعض النسخ حصين بالصاد وفي أكثرها حسين
 بالسين وذكر القاضي الوجيهين قال والصواب الصاد وهو الموجود في نسخة ابن ماهان

— باب من فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما —

قوله ﴿حدثنا زهير بن حرب وأبو بكر بن النضر﴾ هكذا هو في جميع نسخ بلادنا أبو بكر
 ابن النضر وكذا نقله القاضي عن جمهور رواة صحيح مسلم وفي نسخة العذري أبو بكر بن أبي
 النضر قال وكلاهما صحيح هو أبو بكر بن النضر بن أبي النضر هاشم بن القاسم سماه الحاكم أحمد
 وسماه السكلابادي محمدا هذا ما ذكره القاضي من قال اسمه أحمد عبد الله بن أحمد الدورقي
 وقال السراج سألت عن اسمه فقال اسمي كنيته وهذا هو الأشهر ولم يذكر الحاكم أبو أحمد في
 كتابه السكني غيره والمشهور فيه أبو بكر بن أبي النضر. قوله صلى الله عليه وسلم في ابن عباس
 ﴿اللهم فقهه﴾ فيه فضيلة الفقه واستحباب الدعاء بظهر الغيب واستحباب الدعاء لمن عمل عملا
 خيرا مع الانسان وفيه اجابة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم له فكان من الفقه بالحل الاعلى

فِي الْمَنَامِ كَانَ فِي يَدِي قِطْعَةً اسْتَبْرَقَ وَلَيْسَ مَكَانٌ أُرِيدُ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ إِلَيْهِ قَالَ
 فَقَصَصْتُهُ عَلَى حَفْصَةَ فَقَصَصْتُهُ حَفْصَةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَى عَبْدَ اللَّهِ رَجُلًا صَالِحًا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ
 « وَاللَّفْظُ لِعَبْدٍ » قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَلَمٍ عَنْ ابْنِ
 عُمَرَ قَالَ كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَمَنَيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا أَقْصَاهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًا عَزِيبًا وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي فَذَهَبَانِي إِلَى النَّارِ فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَةٌ كَطَيِّ الْبُئْرِ
 وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنِي الْبُئْرِ وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتَهُمْ فَجَعَلْتُ أَقُولُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ
 أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ قَالَ فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ فَقَالَ لِي لِمَ تَرَعُ فَقَصَصْتُهَا عَلَى

— ﴿﴾ باب من فضائل ابن عمر رضي الله عنهما ﴿﴾ —

قوله ﴿قطعة استبرق﴾ هو ما غاظ من الديباج . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿أرى عبدا لله رجلا
 صالحا﴾ هو بفتح همزة أرى أى أعلمه وأعتقده صالحا وال صالح هو القائم بحقوق الله تعالى
 وحقوق العباد . قوله ﴿وكنتم أنام في المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم﴾ فيه دليل
 للشافعي وأصحابه وموافقهم أنه لا كراهة في النوم في المسجد . قوله ﴿له قرنان كقرني البئر﴾
 هما الخشبتان اللتان عليهما الخطاف وهي الحديدية التي في جانب البكرة قاله ابن دريد وقال الخليل
 هما ما يبني حول البئر ويوضع عليه الخشبة التي يدور عليها المحور وهي الحديدية التي تدور عليها
 البكرة . قوله ﴿لم ترع﴾ أى لا روع عليك ولا ضرر

حَفْصَةَ فَقَصَّهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
نَعَمْ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ قَالَ سَلَّمَ فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَنَامُ مِنَ
اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ خَالِدِ بْنِ خَتَنَ
الْفَرِيَابِيِّ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ الْفَزَارِيِّ عَنْ عُمَيْرِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كُنْتُ
أَبِيتُ فِي الْمَسْجِدِ وَلَمْ يَكُنْ لِي أَهْلٌ فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّمَا انْطَلَقَ بِي إِلَى بَيْتِ فَدَكَرَ عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ
قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ أَنَّهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ خَادِمُكَ أَنَسٌ أَدْعُ اللَّهُ لَهُ فَقَالَ
اللَّهُمَّ أَكْثَرُ مَالِهِ وَوَلَدُهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أُعْطِيَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل ﴾ فيه فضيلة صلاة الليل . قوله
﴿ أخبرنا موسى بن خالد ختن الفريابي ﴾ الختن بفتح الحاء المعجمة والمشاء فوق أى زوج ابنته والفريابي
بكسر الفاء ويقال له الفريابي والفريابي ثلاثة أوجه مشهورة منسوب الى فرياب مدينة معروفة

— باب من فضائل أنس بن مالك رضى الله عنه —

قوله صلى الله عليه وسلم فى دعائه لأنس بن مالك رضى الله عنه ﴿ اللهم أكثر ماله وولده
وبارك له فيما أعطيته ﴾ وذكر فى الرواية الأخرى أكثر ماله وولده . هذا من أعلام نبوته
صلى الله عليه وسلم فى إجابة دعائه وفىه فضائل لأنس وفىه دليل لمن يفضل الغنى على الفقير
ومن قال بتفضيل الفقير أجاب عن هذا بأن هذا قد دعا له النبي صلى الله عليه وسلم بأن
يبارك له فيه ومتى بورك فيه لم يكن فيه فتنة ولم يحصل بسببه ضرر ولا تقصير فى حق
ولا غير ذلك من الآفات التى تنطرق الى سائر الأغنياء بخلاف غيره وفىه هذا الأدب

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ قَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ خَادِمَكَ أَنَسٌ
 فَذَكَرَ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ
 سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ
 حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا
 وَأُمِّي وَأُمُّ حَرَامٍ خَالَتِي فَقَالَتْ أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ خُوَيْدِمُكَ أَدْعُ اللَّهَ لَهُ قَالَ فَدَعَا لِي بِكُلِّ
 خَيْرٍ وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ أَنْ قَالَ اللَّهُمَّ أَكْثَرُ مَالِهِ وَوَلَدِهِ وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ
 الرَّقَاشِيُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ جَاءَتْ بِي أُمِّي
 أُمُّ أَنَسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَزْرَتْنِي بِنِصْفِ خِمَارِهَا وَرَدَّتْنِي بِنِصْفِهِ
 فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا ابْنِي أَتَيْتُكَ بِهِ يَخْدُمُكَ فَادْعُ اللَّهَ لَهُ فَقَالَ اللَّهُمَّ أَكْثَرُ مَالِهِ
 وَوَلَدِهِ قَالَ أَنَسٌ فَوَاللَّهِ إِنْ مَالِي لَكَثِيرٌ وَإِنْ وَلَدِي وَوَلَدُ وَلَدِي لِيَتَعَادُونَ عَلَيَّ نَحْوِ
 الْمِائَةِ الْيَوْمِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ «يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ» عَنِ الْجَعْدِ
 أَبِي عُثْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعْتُ أُمَّ
 أُمِّ سَلِيمٍ صَوْتَهُ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ خُوَيْدِمُكَ فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
 ثَلَاثَ دَعَوَاتٍ قَدْ رَأَيْتُ مِنْهَا اثْنَتَيْنِ فِي الدُّنْيَا وَأَنَا أَرْجُو الثَّلَاثَةَ فِي الْآخِرَةِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ

البديع وهو أنه إذا دعا بشيء له تعلق بالدنيا ينبغي أن يضم إلى دعائه طلب البركة
 فيه والسياسة ونحوهما وكان أنس وولده رحمة وخير أو نفعاً بلا ضرر بسبب دعاء رسول الله صلى الله
 عليه وسلم . قوله (وان ولدي ولدي ليتعادون علي نحو المائة اليوم) معناه ويبلغ عددهم نحو

أَبْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا بِهِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ أَنَّى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا اللَّعْبُ مَعَ الْغُلَبَانِ قَالَ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا فَبَعَثَنِي إِلَى حَاجَةِ فَايُطَاتُ عَلَى أُمِّي فَلَمَّا جِئْتُ قَالَتْ مَا حَبَسَكَ قُلْتُ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَةٍ قَالَتْ مَا حَاجَتُهُ قُلْتُ إِنَّمَا سِرٌّ قَالَتْ لَا تُحَدِّثْ بِسِرِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدًا قَالَ أَنَسٌ وَاللَّهِ لَوْ حَدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا لَحَدَّثْتُكَ يَا ثَابِتُ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ سَلِيمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ أَسْرَ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِرًّا فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَدًا بَعْدُ وَلَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْهُ أُمُّ سَلِيمٍ فَمَا أَخْبَرْتَهَا بِهِ

حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِحَى يَمْشِي إِنَّهُ فِي الْجَنَّةِ إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ

المائة وثبت في صحيح البخارى عن أنس أنه دفن من أولاده قبل مقدم الحجاج بن يوسف مائة وعشرين والله أعلم

— باب من فضائل عبد الله بن سلام رضى الله عنه —

قوله (عن سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه أنه قال ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحي يمشى أنه في الجنة إلا لعبد الله بن سلام) قد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلى في الجنة إلى آخر العشرة وثبت أنه صلى الله عليه وسلم أخبر بأن الحسن والحسين سيدي شباب أهل الجنة وأن عكاشة منهم وثابت بن قيس وغيرهم

حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ قَيْسِ بْنِ
 عَبَادٍ قَالَ كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ فِي نَاسٍ فِيهِمْ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ
 رَجُلٌ فِي وَجْهِهِ أَثْرٌ مِنْ خَشْوَعٍ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ هَذَا رَجُلٌ
 مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ يَتَجَوَّزُ فِيهِمَا ثُمَّ خَرَجَ فَاتَّبَعْتُهُ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ وَدَخَلْتُ
 فَتَحَدَّثْنَا فَلَمَّا اسْتَأْنَسَ قُلْتُ لَهُ إِنَّكَ لَمَّا دَخَلْتَ قَبْلُ قَالَ رَجُلٌ كَذَا وَكَذَا قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ
 مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ وَسَأُحَدِّثُكَ لِمَ ذَاكَ رَأَيْتَ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ رَأَيْتُنِي فِي رَوْضَةٍ ذَكَرَ سَعْتَهَا وَعُشْبَهَا وَخُضْرَتَهَا
 وَوَسَطَ الرَّوْضَةِ عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ أَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ فِي أَعْلَاهُ عُرْوَةٌ
 فَمِثْلَ لِي أَرْقُهُ فَقُلْتُ لَهُ لَا اسْتَطِيعَ جَاءَنِي مِنْصَفٌ قَالَ ابْنُ عَوْنٍ وَالْمِنْصَفُ الْخَادِمُ فَقَالَ بَشَائِبِي

وليس هذا مخالفاً لقول سعد فان سعداً قال ما سمعته ولم ينف أصل الاخبار بالجنة لغيره ولو
 نفاه كان الاثبات مقدما عليه . قوله (عن قيس بن عباد) بضم العين وتخفيف الباء . قوله
 (فصلى ركعتين فيها ثم خرج) وفي بعض النسخ فصلى ركعتين فيهما ثم خرج وفي بعضها فصلى
 ركعتين ثم خرج فهذه الأخيرة ظاهرة وأما اثبات فيها أو فيهما فهو الموجود لمعظم رواة مسلم
 وفيه نقص وتامه ما ثبت في البخارى ركعتين تجوز فيهما . قوله (ما ينبغي لأحد أن يقول ما لا يعلم)
 هذا إنكار من عبد الله بن سلام حيث قطعوا له بالجنة فيحمل على أن هؤلاء بلغهم خبر سعد بن أبي
 وقاص بأن ابن سلام من أهل الجنة ولم يسمع هو ويحتمل أنه كره الثناء عليه بذلك تواضعاً وإيثاراً
 للخمول وكرهه للشهرة . قوله (جاءني منصف) هو بكسر الميم وفتح الصاد ويقال بفتح الميم أيضا
 وقد فسره في الحديث بالخادم والوصيف وهو صحيح قالوا هو الوصيف الصغير المدرك للخدمة . قوله
 (فرقيت هو) بكسر القاف على اللغة المشهورة الصحيحة وحكى فتحها قال القاضى وقد جاء بالروايتين في

مِنْ خَلْفِي وَصَفَ أَنَّهُ رَفَعَهُ مِنْ خَلْفِهِ بِيَدِهِ فَرَقَيْتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَى الْعُمُودِ فَأَخَذْتُ
 بِالْعُرْوَةِ فَقِيلَ لِي اسْتَمْسِكْ فَلَقَدْ اسْتَيْقَظْتُ وَإِنَّمَا لَفَى يَدِي فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ تِلْكَ الرَّوْضَةُ الْإِسْلَامُ وَذَلِكَ الْعُمُودُ عُمُودُ الْإِسْلَامِ وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ
 الْوُثْقَى وَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى مَمُوتَ قَالَ وَالرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ حَدَّثَنَا حَرْمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ
 مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ قَالَ قَيْسُ بْنُ عَبَّادٍ كُنْتُ فِي حَلَقَةٍ فِيهَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَابْنُ عَمْرٍو فَسَرَّ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فَقَالُوا هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَقُمْتُ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّهُمْ قَالُوا كَذَا وَكَذَا
 قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ مَا كَانَ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا مَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ إِنَّمَا رَأَيْتُ كَانَ عُمُودًا
 وَضِعَ فِي رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ فَنُصِبَ فِيهَا وَفِي رَأْسِهَا عُرْوَةٌ وَفِي أَسْفَلِهَا مَنْصَفٌ وَالْمَنْصَفُ
 الْوَصِيفُ فَقِيلَ لِي أَرَقَهُ فَرَقَيْتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ فَقَصَصْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمُوتُ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ « وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ » حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ
 عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مَسْهَرٍ عَنْ خَرِشَةَ بْنِ الْحُرِّ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا فِي حَلَقَةٍ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ قَالَ
 فِيهَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ قَالَ جَعَلَ يَحْدِثُهُمْ حَدِيثًا حَسَنًا قَالَ فَلَمَّا
 قَامَ قَالَ الْقَوْمُ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا قَالَ فَقُلْتُ وَاللَّهِ

لَاتَبِعَنِي فَلَاعْلَمَنَّ مَكَانَ بَيْتِهِ قَالَ فَتَبِعْتَهُ فَأَنْطَلَقَ حَتَّى كَادَ أَنْ يُخْرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ ثُمَّ دَخَلَ
 مَنْزِلَهُ قَالَ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لِي فَقَالَ مَا حَاجَتُكَ يَا ابْنَ أَخِي قَالَ فَقُلْتُ لَهُ سَمِعْتُ الْقَوْمَ
 يَقُولُونَ لَكَ لَمَّا قُتِمَتْ مِنْ سِرِّهِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا فَأَعْجَبَنِي
 أَنْ أَكُونَ مَعَكَ قَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ وَسَأُحَدِّثُكَ مِنْ قَالُوا ذَلِكَ إِنِّي بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ
 أَتَانِي رَجُلٌ فَقَالَ لِي قُمْ فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ قَالَ فَإِذَا أَنَا بِجَوَادٍ عَنْ شِمَالِي قَالَ فَأَخَذْتُ
 لِأَخْذٍ فِيهَا فَقَالَ لِي لَا تَأْخُذْ فِيهَا فَإِنَّهَا طُرُقُ أَصْحَابِ الشَّمَالِ قَالَ فَإِذَا جَوَادٌ مِنْهَجٌ عَلَى يَمِينِي
 فَقَالَ لِي خُذْ هُنَا فَإِنَّ فِي جِبَلٍ فَقَالَ لِي أَصْعَدُ قَالَ فَبَعَثْتُ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَصْعَدَ خَرَرْتُ
 عَلَى أَسْتِي قَالَ حَتَّى فَعَلْتُ ذَلِكَ مَرَارًا قَالَ ثُمَّ أَنْطَلَقَ بِي حَتَّى أَتَى بِي عُمُودًا رَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ
 وَأَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ فِي أَعْلَاهُ حَلْقَةٌ فَقَالَ لِي أَصْعَدُ فَوْقَ هَذَا قَالَ قُلْتُ كَيْفَ أَصْعَدُ هَذَا
 وَرَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ قَالَ فَأَخَذَ بِيَدِي فَزَجَلَنِي قَالَ فَإِذَا أَنَا مُتَعَلِّقٌ بِالْحَلْقَةِ قَالَ ثُمَّ ضَرَبَ
 الْعُمُودَ نَحْرًا قَالَ وَبَقِيْتُ مُتَعَلِّقًا بِالْحَلْقَةِ حَتَّى أَصْبَحْتُ قَالَ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ فَتَمَالَ أَمَّا الطُّرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَسَارِكَ فِيهِ طُرُقُ أَصْحَابِ الشَّمَالِ قَالَ
 وَأَمَّا الطُّرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَمِينِكَ فِيهِ طُرُقُ أَصْحَابِ الْيَمِينِ وَأَمَّا الْجِبَلُ فَهُوَ مَنْزِلُ الشُّهَدَاءِ

قوله ﴿فاذا أنا بجواد عن شمالي﴾ الجواد جمع جادة وهي الطريق البينة المسلوكة والمشهور فيها جواد
 بتشديد الدال قال القاضي عياض وقد تخفف قاله صاحب العين. قوله ﴿واذا جواد منهج عن يميني﴾
 أي طرق واضحة بينة مستقيمة والنهج الطريق المستقيم ونهج الأمر وأنهمج اذا وضح وطريق منهج
 ومنهاج ونهج أي بين واضح. قوله ﴿فزجل بي﴾ هو بالزاي والجيم أي رمى بي والله أعلم

وَلَنْ تَنَالَهُ وَأَمَّا الْعَمُودُ فَهُوَ عَمُودُ الْإِسْلَامِ وَأَمَّا الْعُرْوَةُ فَهِيَ عُرْوَةُ الْإِسْلَامِ وَلَنْ تَزَالَ
مُتَمَسِّكًا بِهَا حَتَّى تَمُوتَ

حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو كَلَّمَهُمْ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ عَمْرُو
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ عَمْرًا مَرَّ بِحَسَّانَ وَهُوَ
يَنْشُدُ الشُّعْرَ فِي الْمَسْجِدِ فَلَحَّظَ إِلَيْهِ فَقَالَ قَدْ كُنْتُ أَنْشُدُ فِيهِ مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ ثُمَّ
التَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ أَنْشُدْكَ اللَّهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
أَجِبْ عَنِّي اللَّهُمَّ أَيُّدِهِ بَرُوحِ الْقُدْسِ قَالَ اللَّهُمَّ نَعَمْ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ
رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّ حَسَّانَ
قَالَ فِي حَلْقَةٍ فِيهِمْ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنْشُدْكَ اللَّهُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَسْمَعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَذَكَرَ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ
عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلْمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ يَسْتَشْهَدُ
أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْشُدْكَ اللَّهُ هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَا حَسَّانُ أَجِبْ عَنِ
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ أَيُّدِهِ بَرُوحِ الْقُدْسِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَعَمْ حَدَّثَنَا عَمْرُو

— باب فضائل حسان بن ثابت رضى الله عنه —

هو حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الأنصاري عاش هو وآبؤه الثلاثة كل واحد مائة وعشرين سنة
وعاش حسان ستين سنة في الجاهلية وستين في الإسلام. قوله (ان حسان أنشد الشعر في المسجد
بإذن النبي صلى الله عليه وسلم) فيه جواز انشاد الشعر في المسجد إذا كان مباحاً واستحبابه إذا كان

ابن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة عن عدي « وهو ابن ثابت » قال سمعت البراء بن عازب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لحسان بن ثابت أجهم أوهاجهم وجبريل معك . حدثني زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن ح وحدثني أبو بكر بن نافع حدثنا غندر ح وحدثنا ابن بشار حدثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن كلهم عن شعبة بهذا الأسناد مثله حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالوا حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه أن حسان بن ثابت كان ممن كثر على عائشة فسبته فقالت يا ابن أخي دعه فإنه كان ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا هشام عن هشام بن خالد أخبرنا محمد « يعني ابن جعفر » عن شعبة عن سليمان عن أبي الضحى عن مسروق قال دخلت على عائشة وعندها حسان بن ثابت ينشدها شعراً يشبب بآيات له فقال

حصان رزان ما تزن بريية وتصبح غرني من لحوم الغوافل

في مباح الإسلام وأهله أو في هجاء الكفار والتحريض على قتالهم أو تحقيرهم ونحو ذلك وهكذا كان شعر حسان وفيه استحباب الدعاء لمن قال شعر آمن هذا النوع وفيه جواز الانتصار من الكفار ويجوز أيضاً من غيرهم بشرطه وروح القدس جبريل صلى الله عليه وسلم . قوله « ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم » أي يدافع ويناضل . قوله « يشبب بآيات له فقال حصان رزان ما تزن بريية وتصبح غرني من لحوم الغوافل »

أما قوله يشبب فمعناه يتغزل كذا فسر في المشارق وحصان بفتح الحاء أي محصنة عفيفة ورزان كلمة العقل ورجل رزين وقوله ما تزن أي ماتهم يقال زنته وأزنته إذا ظننت به خيراً أو شراً

فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ لَكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ قَالَ مَسْرُوقٌ فَقُلْتُ لَهَا لَمْ تَأْذِنِي لَهُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ
 وَقَدْ قَالَ اللَّهُ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ فَقَالَتْ فَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى
 إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ أَوْ يَهَاجِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُشْتَمِيِّ حَدَّثَنَا
 أَبُو أَبِي عَدَى عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْأَسْنَادِ وَقَالَ قَالَتْ كَانَ يَذُبُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَذْكُرْ حَصَانَ رِزَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ
 هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ حَسَّانُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَذْنُ لِي فِي أَبِي سَفِيَانَ
 قَالَ كَيْفَ بَقْرَابَتِي مِنْهُ قَالَ وَالَّذِي أَكْرَمَكَ لِأَسْلَمِكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ
 الْخَيْرِ فَقَالَ حَسَّانُ

وَإِنْ سَنَامَ الْمَجْدِ مِنْ آلِ هَاشِمٍ بَنُو بَنَاتِ مَخْزُومٍ وَوَالِدُكَ الْعَبْدُ
 قَصِيدَتُهُ هَذِهِ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بِهَذَا
 الْأَسْنَادِ قَالَتْ أَسْتَأْذِنُ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ وَلَمْ

وغرثي بفتح الغين المعجمة واسكان الراء وبالمثلثة أى جماعة ورجل غرثان وامرأة غرثى معناه
 لا تغتاب الناس لأنها لو اغتابتهم شبعت من لحومهم. قوله ﴿يا رسول الله ائذن لي في أبي سفيان قال
 كيف بقرايتي منه قال والذي أكرمك لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من الخير فقال حسان

وان سنام المجد من آل هاشم بنوبنت مخزوم ووالدك العبد

وبعد هذا بيت لم يذكره مسلم وبذكرة تم الفائدة والمراد وهو

ومن ولدت أبناء زهرة منهمو كرام ولم يقرب عجائزك المجد

المراد ببنت مخزوم فاطمة بنت عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم أم عبد الله والزيير وأبي طالب ومراده

يَذُكُرُ أَبَا سُفْيَانَ وَقَالَ بَدَلُ الْخَمِيرِ الْعَجِينِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ أَلَيْثٍ حَدَّثَنِي
 أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هَلَالٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ أَهْجُوا قَرِيشًا فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقٍ بِالنَّبْلِ فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ رَوَاحَةَ فَقَالَ
 أَهْجُهُمْ فَهَجَّاهُمْ فَلَمْ يَرْضَ فَأَرْسَلَ إِلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ فَلَبَّ

بأبي سفيان هذا المذكور المهجوأبو سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب وهو ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم وكان يؤذى النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين في ذلك الوقت ثم أسلم وحسن إسلامه وقوله ولدت أبناء زهرة منهم مراده هائلة بنت وهب بن عبد مناف أم حمزة وطفية وأما قوله والدك العبد فهو سب لأبي سفيان بن الحارث ومعناه أن أم الحارث بن عبد المطلب والد أبي سفيان هذا هي سمية بنت موهب وموهب غلام لبني عبدمناف وكذا أم أبي سفيان بن الحارث كانت كذلك وهو مراده بقوله ولم يقرب عجاتك المجد قوله لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من الخيز المراد بالخيز العجين كما قال في الرواية الأخرى ومعناه لا تطفن في تخليص نسبك من هجوه بحيث لا يبقى جزء من نسبك في نسبهم الذي ناله الهجو كما أن الشعرة إذا سلست من العجين لا يبقى منها شيء فيه بخلاف ما لو سلست من شيء صلب فأنهار بما انقطعت فبقيت منها فيه بقية. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿أهجو قريشاً فإنه أشد عليها من رشق بالنبل﴾ هو بفتح الراء وهو الرمي بها وأما الرشق بالكسر فهو اسم للنبل التي ترمى دفعة واحدة وفي بعض النسخ رشق النبل وفيه جواز هجو الكفار ما لم يكن أمان وأنه لا غيبة فيه وأما أمره صلى الله عليه وسلم بهجائهم وطلبه ذلك من أصحابه واحداً بعد واحد ولم يرض قول الأول والثاني حتى أمر حسان فالمقصود منه النكايه في الكفار وقد أمر الله تعالى بالجهاد في الكفار والاعلاظ عليهم وكان هذا الهجو أشد عليهم من رشق النبل فكان مندوباً لذلك مع مافيه من كفا أذاهم وبيان نقصهم والانتصار بهجائهم المسلمين قال العلماء ينبغي أن لا يبدأ المشركون بالسب والهجاء مخافة من سبهم الإسلام وأهله قال الله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون

دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ حَسَّانُ قَدْ آتَى لَكُمْ أَنْ تَرْسَلُوا إِلَى هَذَا الْأَسَدِ الضَّارِبِ بَدَنِهِ ثُمَّ أَدْلَعَ لِسَانَهُ
 فَجَعَلَ يَحْرُكُهُ فَقَالَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَفْرِيَنَهُمْ بِلِسَانِي فَرَى الْأَدِيمِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَعْجَلْ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ قُرَيْشٍ بِأَنْسَابِهَا وَإِنَّ لِي فِيهِمْ نَسَبًا حَتَّى يُلَخِّصَ
 لَكَ نَسَبِي فَأَتَاهُ حَسَّانُ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ لَخِّصَ لِي نَسَبِكَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ
 لَا سَلَنَكَ مِنْهُمْ كَمَا تَسَلُ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَسَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ يَقُولُ حَسَّانُ إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ مَا نَأَخَتْ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَقَالَتْ
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَجَّاهُمْ حَسَّانُ فَشَفَى وَأَشْتَفَى قَالَ حَسَّانُ
 هَجَّوتُ مُحَمَّدًا فَأَجَبْتُهُ عَنْهُ وَعِنْدَ اللَّهِ فِي ذَلِكَ الْجَزَاءُ
 هَجَّوتُ مُحَمَّدًا بَرًّا حَنِيفًا رَسُولَ اللَّهِ شِيمَتَهُ الْوَفَاءُ

من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم ولتنزيه السنة المسلمين عن الفحش إلا أن تدعوا إلى ذلك
 ضرورة لا بدائهم به فيكف أذاهم ونحوه كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. قوله (قد أن لكم)
 أي حان لكم (أن ترسلوا إلى هذا الأسد الضارب بدنه) قال العلماء المراد بدنه هنا لسانه فشبهه
 نفسه بالأسد في انتقامه وبطشه إذا اغتاط وحيدئذ يضرب بدنه جنبيه كما فعل حسان بلسانه
 حين أدلعه فجعل يحركه فشبه نفسه بالأسد ولسانه بدنه. قوله (ثم أدلع لسانه) أي أخرجه
 عن الشفتين يقال دلع لسانه وأدلعه ودلع اللسان بنفسه. قوله (لا فريينهم بلساني فرى الأديم)
 أي لا مزقن أعراضهم تمزيق الجلد. قوله صلى الله عليه وسلم (هجاهم حسان فشفى واشتفى) أي
 شفى المؤمنين واشتفى هو بما ناله من أعراض الكفار ومزقها وناصح عن الإسلام والمسلمين
 قوله (هجوت محمدا برا تقيا) وفي كثير من النسخ حنيفا بدل تقيا فالبر بفتح الباء الواسع الخير
 وهو مأخوذ من البر بكسر الباء وهو الاتساع في الاحسان وهو اسم جامع للخير وقيل البرهنا

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعَرَضِي لَعَرَضَ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ
 تَكَلَّتْ بُيُوتِي إِنْ لَمْ تَرَوْهَا تُثِيرُ النَّقْعَ مِنْ كَنْفِي كِدَاءُ
 يُبَارِينَ الْأَعْنَةَ مُصْعَدَاتٍ عَلَى أَكْتَفَيْهَا الْأَسْلُ الْظَّمَاءُ
 تَظَلُّ جِيَادَنَا مُتَمَطَّرَاتٍ تَلْظُمُهُنَّ بِالْخَمْسِ النِّسَاءُ

بمعنى المتزهد عن المآثم وأما الحنيف فقبيل هو المستقيم والأصح أنه المائل الى الخير وقيل الحنيف التابع لملة ابراهيم صلى الله عليه وسلم . قوله ﴿ شيمته الوفاء ﴾ أى خلقه . قوله

﴿ فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدِي وَعَرَضِي لَعَرَضَ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ ﴾

هذا مما احتج به ابن قتيبة لمذهبه أن عرض الانسان هو نفسه لأسلافه لأنه ذكر عرضه وأسلافه بالعطف وقال غيره عرض الرجل أموره كلها التى يحمدها ويذم من نفسه وأسلافه وكل ما لحقه نقص يعيبه وأما قوله وقاء فبكسر الواو وبالمد وهو ما وقيت به الشئ . قوله ﴿ تُثِيرُ النَّقْعَ ﴾ أى ترفع الغبار وتهبجه . قوله ﴿ مِنْ كَنْفِي كِدَاءُ ﴾ هو بفتح النون أى جانبي كداء بفتح الكاف وبالمد هى ثنية على باب مكة سبق بيانها فى كتاب الحج وعلى هذه الرواية فى هذا البيت اقواء مخالف لباقيها وفى بعض النسخ غايتها كداء وفى بعضها موعدها كداء . قوله ﴿ يُبَارِينَ الْأَعْنَةَ ﴾ ويروى يبارعن الأعنة قال القاضى الأول هو رواية الأكثرين ومعناه أنها لصرامتها وقوة نفوسها تضاهى أعتها بقوة جذها لها وهى منازعتها لها أيضا قال القاضى وفى رواية ابن الحذاء يبارين الأسنة وهى الرماح قال فان صحت هذه الرواية فمعناها أنهم يضاهين قوامها واعتدالها . قوله ﴿ مُصْعَدَاتٍ ﴾ أى مقبلات اليكم ومتوجهات يقال أصعد فى الارض اذا ذهب فيها مبتدئا ولا يقال للراجع قوله ﴿ عَلَى أَكْتَفَيْهَا الْأَسْلُ الْظَّمَاءُ ﴾ أما أكتافها فالتاء المثناة فوق والأسل بفتح الهمزة والسين المهملة وبعدها لام هذه رواية الجمهور والأسل الرماح والظماء الرقاق فكأنها لقله ماؤها عطاش وقيل المراد بالظماء العطاش لدماء الأعداء وفى بعض الروايات الأسد الظماء بالبدال أى الرجال المشبهون للأسد العطاش الى دماءكم . قوله ﴿ تَظَلُّ جِيَادَنَا مُتَمَطَّرَاتٍ ﴾ أى تظل خيولنا مسرعات

فَإِنْ أَعْرَضْتُمَا عَنَّا أَعْتَمَرْنَا وَكَانَ الْفَتْحُ وَأَنْكَشَفَ الْغَطَاءُ
وَالْأَفْصَرُ وَالضَّرَابُ يَوْمَ يُعِزُّ اللَّهُ فِيهِ مَنْ يَشَاءُ
وَقَالَ اللَّهُ قَدْ أَرْسَلْتُ عَبْدًا يَقُولُ الْحَقَّ لَيْسَ بِهِ خَفَاءُ
وَقَالَ اللَّهُ قَدْ يَسَّرْتُ جُنْدًا هُمُ الْإِنصَارُ عَرْضَتَهَا اللَّقَاءُ
يَلَاقِي كُلَّ يَوْمٍ مِنْ مَعَدِّ سَبَابٌ أَوْ قِتَالٌ أَوْ هَجَاءُ
فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ وَيَمْدَحْهُ وَيَنْصُرْهُ سِوَاهُ
وَجِبْرِيلُ رَسُولُ اللَّهِ فِينَا وَرُوحُ الْقُدْسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءُ

حدثنا عمرو الناقد حدثنا عمر بن يونس الأيمامي حدثنا عكرمة بن عمار عن
أبي كثير يزيد بن عبد الرحمن حدثني أبو هريرة قال كنت أدعو أمي إلى الإسلام وهي
مشركة فدعوته يوما فاستمعتني في رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أكره فأتيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي قلت يا رسول الله إنني كنت أدعو أمي إلى الإسلام
فتبني على فدعوته اليوم فاستمعتني فيك ما أكره فادع الله أن يهدي أم أبي هريرة فقال

يسبق بعضها بعضا . قوله (تلطمهن بالخمر النساء) أي تمسحن النساء بخمرهن بضم الخاء والميم
جمع خمار أي يزلن عنهن الغبار وهذا لعزتها وكرامتها عندهم وحكى القاضى أنه روى بالخمر بفتح
الميم جمع خمرة وهو صحيح المعنى لكن الأول هو المعروف وهو الأبلغ في اكرامها . قوله (وقال
الله قديسرت جندا) أي هياتهم وأرصدتهم . قوله (عرضتها اللقاء) هو بضم العين أي مقصودها
ومطلوبها . قوله (ليس له كفاء) أي بمائل ولا مقاوم والله أعلم

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ فَخَرَجَتْ مُسْتَبْشِرًا بِدَعْوَةِ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا جُنْتُ فَصَرْتُ إِلَى الْبَابِ فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ فَسَمِعْتُ أُمَّيْ خَشْفَ قَدَمِي فَقَالَتْ مَكَانَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ الْمَاءِ قَالَ فَاعْتَسَلْتُ وَلَبَسْتُ دَرْعَهَا وَعَجَلْتُ عَنْ خِمَارِهَا فَفَتَحَتِ الْبَابَ ثُمَّ قَالَتْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتَيْتَهُ وَأَنَا أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبَشَّرَ قَدْ اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَكَ وَهَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ خَيْرًا قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يُجَبِّنِي أَنَا وَأُمَّيْ إِلَى عِبَادَةِ الْمُؤْمِنِينَ وَيُجَبِّبَهُمَ الْيَنَابِ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ حَبِّبْ عَيْدَكَ هَذَا يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ وَحَبِّبِ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا خُلِقَ مُؤْمِنٌ يَسْمَعُ بِي وَلَا يَرَانِي إِلَّا أَحَبَّنِي حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ سَفْيَانَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَكْثُرُ الْحَدِيثَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهُ الْمُوعَدُ كُنْتُ رَجُلًا مُسْكِينًا أَخْدَمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

باب من فضائل أبي هريرة رضى الله عنه

قوله ﴿فصرت الى الباب فاذا هو مجاف﴾ أى مغلوق . قوله ﴿خشف قدمي﴾ أى صوتهما فى الارض وخضخضة الماء صوت تحريكه وفيه استجابة دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم على الفور بعين المسئول وهو من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم واستجاب حمد الله عند حصول النعم

عَلَى مَلْءِ بَطْنِي وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَبْسُطُ ثَوْبَهُ فَلَنْ يَنْسِيَ شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي فَبَسَّطْتُ ثَوْبِي حَتَّى قَضَى حَدِيثَهُ ثُمَّ ضَمَمْتَهُ إِلَيَّ فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مَعْنَى أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنِ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرَ أَنَّ مَالِكًا أَنْتَهَى حَدِيثَهُ عِنْدَ انْقِضَاءِ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ الرَّوَايَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَبْسُطُ ثَوْبَهُ إِلَى آخِرِهِ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ عُرْوَةَ بِنَ الرَّبِيعِ حَدَّثَتْهُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لَا يُعْجِبُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِ حِجْرَتِي يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْمَعُنِي ذَلِكَ وَكُنْتُ أَسْبَحُ فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سَبْحَتِي وَلَوْ أَدْرَكْتَهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسْرَدِكُمْ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيْبِ إِنَّ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ قَالَ يَقُولُونَ إِنَّ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ قَدْ أَكْثَرَ وَاللَّهِ الْمَوْعِدُ وَيَقُولُونَ مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يَتَحَدَّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ وَسَأَخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ إِنَّ إِخْوَانِي مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَرْضِهِمْ وَإِنَّ إِخْوَانِي مِنَ

قوله ﴿كنت أخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني﴾ أى أأزيمه وأقع بقوتي ولا أجمع مالا لذخيرة ولا غيرها ولا أزيد على قوتي والمراد من حيث حصل القوت من الوجوه المباحة وليس هو من الخدمة بالأجرة . قوله ﴿يقولون ان أباهريرة يكثر الحديث والله الموعد﴾

المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق وكنت أزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء بطني فأشهد إذا غابوا وأحفظ إذا نسوا ولقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً أيكم يبسط ثوبه فيأخذ من حديثي هذا ثم يجمعه إلى صدره فإنه لم ينس شيئاً سمعه فبسطت برودة على حتى فرغ من حديثه ثم جمعتها إلى صدري فما نسيت بعد ذلك اليوم شيئاً حدثني به ولولا آيتان أنزلهما الله في كتابه ما حدثت شيئاً أبداً إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى إلى آخر الآيتين **حدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي أخبرنا أبو اليمان عن شعيب عن الزهري أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة ابن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال إنكم تقولون إن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو حديثهم

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمير «واللفظ لعمر» قال إسحاق أخبرنا وقال الآخرون حدثنا سفيان بن

معناه فيحاسبني إن تعمدت كذباً ويحاسب من ظن بي السوء . قوله (يشغلهم الصفق بالأسواق) هو بفتح الباء من يشغلهم وحكى ضمها وهو غريب والصفق هو كناية عن التبائع وكانوا يصفقون بالأيدي من المتبايعين بعضها على بعض والسوق مؤنثة ويذكر سميت به لقيام الناس فيها على سوقهم وفي هذا الحديث معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في بسط ثوب أبي هريرة . قوله (كنت أسبح فقام قبل أن أقضى سبحتى) معنى أسبح أصلي نافلة وهي السبحة بضم السين قيل المراد هنا صلاة الضحى . قوله (لم يكن يسرد الحديث كسر دكم) أي يكثره ويتابعه والله أعلم

عِيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنِي عبيدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ وَهُوَ كَاتِبٌ عَلِيٌّ قَالَ
 سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَقُولُ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَالزُّبَيْرُ
 وَالْمُقَدَّادُ فَقَالَ اتُّوَارُ رَوْضَةَ خَاخٍ فَإِنَّ بِهَا طَعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ نَخْذُوهُ مِنْهَا فَاَنْطَلَقْنَا تَعَادَى
 بِنَا خَيْلُنَا فَاذَا نَحْنُ بِالْمَرْأَةِ فَقُلْنَا أَخْرِجِي الْكِتَابَ فَقَالَتْ مَا مَعِيَ كِتَابٌ فَقُلْنَا لَتُخْرِجِنَّ

باب من فضائل حاطب بن أبي بلتعة وأهل بدر رضى الله عنهم

قوله (روضه خاخ) هي بخامين معجمتين هذا هو الصواب الذي قاله العلماء كافة في جميع الطوائف وفي جميع الروايات والكتب ووقع في البخاري من رواية أبي عوانة حاج بحاء مهملة والجيم واتفق العلماء على أنه من غلط أبي عوانة وإنما اشتبه عليه بذات حاج بالمهملة والجيم وهي موضع بين المدينة والشام على طريق الحجيج وأما روضة خاخ فبين مكة والمدينة بقرب المدينة قال صاحب المطالع وقال الصائدي هي بقرب مكة والصواب الأول . قوله صلى الله عليه وسلم (فإن بها طعينة معها كتاب) الطعينة هنا الجارية وأصلها الهودج وسميت بها الجارية لأنها تكون فيه واسم هذه الطعينة سارة مولاة لعمران بن أبي صيفي القرشي . وفي هذا معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم . وفيه هتك أستار الجواسيس بقراءة كتبهم سواء كان رجلاً أو امرأة وفيه هتك ستر المفسدة إذا كان فيه مصلحة أو كان في الستر مفسدة وإنما يندب الستر إذا لم يكن فيه مفسدة ولا يفوت به مصلحة وعلى هذا تحمل الأحاديث الواردة في الندب إلى الستر وفيه أن الجاسوس وغيره من أصحاب الذنوب الكبائر لا يكفرون بذلك وهذا الجنس كبيرة قطعاً لأنه يتضمن إبداء النبي صلى الله عليه وسلم وهو كبيرة بلاشك لقوله تعالى إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله الآية وفيه أنه لا يحسد العاصي ولا يعزر إلا باذن الامام وفيه إشارة جلساء الامام والحاكم بمبايرونه كما أشار عمر بضره عنق حاطب ومذهب الشافعي وطائفة أن الجاسوس المسلم يعزر ولا يجوز قتله وقال بعض المالكية يقتل إلا أن يتوب وبعضهم يقتل وإن تاب

الْكِتَابِ أَوْ لَتُلْقِينَ الثِّيَابَ فَأَخْرَجْتُهُ مِنْ عِقَاصِهَا فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا حَاطِبُ مَا هَذَا قَالَ لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ قَالَ سَفِيَانُ كَانَ حَلِيفًا لَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا وَكَانَ مِمَّنْ كَانَ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ فَأَحْبَبْتُ إِذْ قَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَخَذَ فِيهِمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي وَلَمْ أَفْعَلْهُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا عَنْ دِينِي وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَ فَقَالَ عُمَرُ دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبَ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ ااعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ وَزُهَيْرٍ ذِكْرُ الْآيَةِ وَجَعَلَهَا إِسْحَقُ فِي رِوَايَتِهِ مِنْ تَلَاوَةِ سَفِيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ح وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ

وقال مالك يجتهد فيه الامام . قوله (تعادى بناخيلنا) هو بفتح التاء أى تجرى . قوله (فأخرجته من عِقَاصِهَا) هو بكسر العين أى شعرها المصفور وهو جمع عقيصه . قوله صلى الله عليه وسلم (لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم) قال العلماء معناه الغفران لهم فى الآخرة والا فان توجه على أحد منهم حد أو غيره أقيم عليه فى الدنيا ونقل القاضى عياض الاجماع على اقامة الحد

«يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ» كَلَّمَهُمْ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ
عَنْ عَلِيِّ قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا مَرْثَدَةَ الْغَنَوِيَّ وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ
وَكُنَّا فَارِسَ فَقَالَ انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاحٍ فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَعَهَا
كِتَابٌ مِنْ حَاطِبٍ إِلَى الْمُشْرِكِينَ فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ عَلِيِّ
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ
أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْكُو حَاطِبًا
فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لِيَدْخُلَنَّ حَاطِبُ النَّارَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَبْتَ
لَا يَدْخُلُهَا فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ

حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حِجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جَرِيحٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ
أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ أَخْبَرْتَنِي أُمُّ مَبَشَرٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وأقامه عمر على بعضهم قال وضرب النبي صلى الله عليه وسلم مسطحاً الحد وكان بدرياً . قوله
﴿ عن علي رضي الله عنه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبامرثدالغنوي والزبير بن العوام
وفي الرواية السابقة المقداد بدل أبي مرثد ولا منافاة بل بعث الأربعة عليا والزبير والمقداد
وأبا مرثد . قوله ﴾ يارسول الله ليدخلن حاطب النار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبت
لايدخلها فإنه شهد بدرا والحديبية ﴾ فيه فضيلة أهل بدر والحديبية وفضيلة حاطب لكونه منهم
وفيه أن لفظه الكذب هي الاخبار عن الشيء على خلاف ما هو عمدا كان أو سهوا سواء كان الاخبار
عن ماض أو مستقبل وخصته المعتزلة بالعمد وهذا يرد عليهم وسبقت المسئلة في كتاب الايمان
وقال بعض أهل اللغة لا يستعمل الكذب الا في الاخبار عن الماضي بخلاف ما هو مستقبل
وهذا الحديث يرد عليه والله أعلم

يَقُولُ عِنْدَ حَفْصَةَ لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا
قَالَتْ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَتَتْهَا فَقَالَتْ حَفْصَةُ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ نَجَّى الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا

حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ قَالَ أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا
أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بَرِيدٌ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجُعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ لَا تَنْجِزُنِي يَا مُحَمَّدُ مَا وَعَدْتَنِي فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَبْشِرْ فَقَالَ لَهُ الْأَعْرَابِيُّ أَكْثَرَتْ عَلَيَّ مِنْ أَبْشِرٍ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

— باب من فضائل أصحاب الشجرة —

(أهل بيعة الرضوان رضى الله عنهم)

قرله صلى الله عليه وسلم لا يدخل النار ان شاء الله من أصحاب الشجرة أحد من الذين
بايعوا تحتها قال العلماء معناه لا يدخلها أحد منهم قطعاً كما صرح به في الحديث الذي قبله حديث
حاطب وإنما قال ان شاء الله للتبرك لا للشك وأما قول حفصة بلى واتهار النبي صلى الله عليه
وسلم لها فقالت وان منكم الاواردها فقال النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال ثم نجى الذين
اتقوا فيه دليل للمناظرة والاعتراض والجواب على وجه الاسترشاد وهو مقصود حفصة
لا أنها أرادت رد مقالته صلى الله عليه وسلم والصحيح أن المراد بالورود في الآية المرور على
الصراط وهو جسر منصوب على جهنم فيقع فيها أهلها وينجو الآخرون

— باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين رضى الله عنهما —

في الحديث الأول فضيلة ظاهرة لأبي موسى وبلال وأم سلمة رضى الله عنهم وفيه استحباب

عَلَىٰ أَنِّي مُوسَىٰ وَبَلَالُ كَهَيْئَةِ الْغُضْبَانِ فَقَالَ إِنَّ هَذَا قَدْ رَدَّ الْبُشْرَىٰ فَأَقْبَلَا أَيْمًا فَقَالَا
 قَبْلَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدْحٍ فِيهِ مَاءٌ فغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ
 فِيهِ وَمَجَّ فِيهِ ثُمَّ قَالَ أَشْرَبَا مِنْهُ وَأَفْرَا عَلَىٰ وَجْهِمَا وَنَحْوُوكَا وَأَبْشِرَا فَأَخَذَا الْقَدْحَ فَفَعَلَا
 مَا أَمَرَهُمَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَادَتْهُمَا أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وِرَاءِ السِّتْرِ أَفْضَلَا
 لِأُمَّكُمَا مَا فِي إِيْنَاكُمَا فَأَفْضَلَا لَهُمَا مِنْهُ طَائِفَةٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ
 وَأَبُو كَرِيبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ « وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ » قَالََا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ
 أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمَّا فَرَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حُنَيْنٍ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَىٰ
 جَيْشٍ إِلَىٰ أَوْطَاسٍ فَلَقِيَ دَرِيدَ بْنَ الصَّمَةِ فَقَتَلَ دَرِيدًا وَهَزَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ فَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ
 وَبِعَثْنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ قَالَ فَرُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي جَشِيمٍ بِسَهْمٍ فَأَثَبَتْهُ
 فِي رُكْبَتِهِ فَأَثَبَتْ إِلَيْهِ فَقُلْتُ يَا عَمُّ مِنْ رَمَاكَ فَأَشَارَ أَبُو عَامِرٍ إِلَىٰ أَبِي مُوسَىٰ فَقَالَ إِنَّ ذَلِكَ
 قَاتِلِي تَرَاهُ ذَلِكَ الَّذِي رَمَانِي قَالَ أَبُو مُوسَىٰ فَقَصَدَتْ لَهُ فَأَعْتَمَدَتْهُ فَلَحَقَتْهُ فَلَمَّا رَأَىٰ وَلى
 عَنِّي ذَاهِبًا فَاتَّبَعْتُهُ وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ الْآ تَسْتَحْيِي السَّتَّ عَرِييَا الْآ تَثَبْتُ فَكَفَّ فَالْتَقَيْتُ أَنَا
 وَهُوَ فَاخْتَلَفْنَا أَنَا وَهُوَ ضَرْبَيْنِ فَضْرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَىٰ أَبِي عَامِرٍ فَقُلْتُ إِنَّ اللَّهَ
 قَدْ قَتَلَ صَاحِبَكَ قَالَ فَانْزِعْ هَذَا السَّهْمَ فَنَزَعْتُهُ فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ فَقَالَ يَا بَنَ أَخِي أَنْطَلِقْ إِلَىٰ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ وَقُلْ لَهُ يَقُولُ لَكَ أَبُو عَامِرٍ اسْتَغْفِرُ لِي

البشارة واستجاب الازدحام فيما يتبرك به وطلبه عن هو معه والمشاركة فيه . قوله (فنزاه منه الماء)

قَالَ وَأَسْتَعْمَلَنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ وَمَكَثَ يَسِيرًا ثُمَّ إِنَّهُ مَاتَ فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي بَيْتٍ عَلَى سَرِيرٍ مُرْمَلٍ وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ وَقَدْ أَثَرَ رَمَالَ السَّرِيرِ بَظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَنِينِهِ فَأَخْبَرْتَهُ بِخَبْرِنَا وَخَبَرَ أَبِي عَامِرٍ وَقُلْتُ لَهُ قَالَ قُلْ لَهُ يُسْتَغْفَرُ لِي فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامِرٍ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ أَوْ مِنْ النَّاسِ فَقُلْتُ وَلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَاسْتَغْفَرَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا قَالَ أَبُو بَرْدَةَ إِحْدَاهُمَا لِأَبِي عَامِرٍ وَالْآخَرَى لِأَبِي مُوسَى

هو بالنون والزاي أى ظهر وارتفع وجرى ولم ينقطع . قوله ﴿ على سرير مرمل وعليه فراش وقد أثر رمال السرير بظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾ أما مرمل فباسكان الراء وفتح الميم ورمال بكسر الراء وضمها وهو الذى ينسج فى وجهه بالسعف ونحوه ويشد بشرط ونحوه يقال منه أرمالته فهو مرمل وحكى رملته فهو مرمول وأما قوله وعليه فراش فكذا وقع فى صحيح البخارى ومسلم فقال القابسى الذى أحفظه فى غير هذا السند عليه فراش قال وأظن لفظه ما سقطت لبعض الرواة وتابعه القاضى عياض وغيره على أن لفظه ما ساقطة وأن الصواب إثباتها قالوا وقد جاء فى حديث عمر فى تخيير النبى صلى الله عليه وسلم أزواجه على رمال سرير ليس بينه وبينه فراش قد أثر الرمال بجنينه . قوله ﴿ ثم رفع يديه ثم قال اللهم اغفر لعبيد أبى عامر حتى رأيت بياض إبطيه الى آخره ﴾ فيه استحباب الدعاء واستحباب رفع اليدين فيه وأن الحديث الذى رواه أنس أنه لم يرفع يديه الا فى ثلاثة مواطن محمول على أنه لم يره والافقد ثبت الرفع فى مواطن كثيرة فوق ثلاثين موطأ

حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بَرِيدٌ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ
عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفَقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ
بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ وَإِنْ كُنْتُ
لَمْ أَرْمَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ أَوْ قَالَ الْعَدُوَّ قَالَ لَهُمْ إِنَّ أَصْحَابِي
يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوهُمْ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ
قَالَ أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بَرِيدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بَرْدَةَ
عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا

— باب من فضائل الأشعرين رضى الله عنهم —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿إني لأعرف أصوات رُفَقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ
وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرْمَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ﴾ أما قوله
صلى الله عليه وسلم يدخلون فبالدال من الدخول هكذا هو في جميع نسخ بلادنا ونقله القاضي
عن جمهور الرواة في مسلم وفي البخارى قال ووقع لبعض رواة الكتابين يرحلون بالراء والحاء
المهملة من الرحيل قال واختار بعضهم هذه الرواية قلت والأولى صحيحة أو أصح والمراد يدخلون
منازلهم إذا خرجوا لشغل ثم رجعوا وفيه دليل لفضيلة الأشعرين وفيه أن الجهر بالقرآن في
الليل فضيلة إذا لم يكن فيه إيذاء لناثم أو لمصل أو غيرهما ولا رياء والله أعلم والرفقة بضم الراء
وكسرها . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ومنهم حكيم إذا لقي الخيل أو قال العدو قال لهم ان أصحابي
يأمرونكم أن تنظروهم﴾ أى تنظروهم ومنه قوله تعالى انظرونا نقتبس من نوركم قال القاضي
واختلف شيوخنا في المراد بحكيم هنا فقال أبو على الجبائى هو اسم علم لرجل وقال أبو على
الصدفي هو صفة من الحكمة . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ان الأشعرين إذا أرملوا في الغزو الى آخره﴾

فِي الْغَزْوِ أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ
فِي إِيَّاءٍ وَاحِدٍ بِالسُّوْيَةِ فَفَهِمَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ

حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمَعْقَرِيِّ قَالَا حَدَّثَنَا النَّضْرُ
« وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ الْيَمَامِيُّ » حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ حَدَّثَنَا أَبُو زَمِيلٍ حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ
الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَلَا يُقَاعِدُونَهُ فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
يَا نَبِيَّ اللَّهِ ثَلَاثٌ أَعْطَيْتَنِي قَالَ نَعَمْ قَالَ عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ
أَبِي سُفْيَانَ أَزْوَاجُهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ وَمَعَاوِيَةَ تَجْعَلُهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ قَالَ نَعَمْ قَالَ وَتَوْمَرِي
حَتَّى أَقَاتِلَ الْكُفَّارَ كَمَا كُنْتُ أَقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ قَالَ نَعَمْ قَالَ أَبُو زَمِيلٍ وَلَوْلَا أَنَّهُ طَلَبَ

معنى أرموا فنى طعامهم وفى هذا الحديث فضيلة الأشعريين وفضيلة الأيتار والمواساة وفضيلة
خلط الأزواد فى السفر وفضيلة جمعها فى شئ عند قاتها فى الحضر ثم يقسم وليس المراد بهذا
التقسمة المعروفة فى كتب الفقه بشروطها ومنعها فى الرويات واشتراط المواساة وغيرها وإنما
المراد هنا اباحة بعضهم بعضاً ومواساتهم بالموجود . وقوله صلى الله عليه وسلم ﴿ فهم منى وأنا
منهم ﴾ سبق تفسيره فى باب فضائل جليبيب

— باب من فضائل أبي سفيان صخر بن حرب رضى الله عنه —

قوله ﴿ أحمد بن جعفر المعقرى ﴾ هو بفتح الميم واسكان العين المهملة وبكسر القاف منسوب
الى معقر وهى ناحية من اليمن . قوله ﴿ حدثنا أبو زميل قال حدثني ابن عباس قال كان المسلمون
لا ينظرون الى أبى سفيان ولا يقاعدونه فقال للنبي صلى الله عليه وسلم يا نبي الله ثلاث أعطينهن
قال نعم قال عندى أحسن العرب وأجمله أم حبيبة بنت أبى سفيان أزواجها قال نعم قال ومعأوية
تجعله كاتباً بين يديك قال نعم قال وتومري حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين قال نعم

ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَعْطَاهُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُسْئَلُ شَيْئًا إِلَّا قَالَ نَعَمْ

قال أبو زميل ولولا أنه طلب ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم ما أعطاه ذلك لأنه لم يكن يسأل شيئا الا قال نعم) أما أبو زميل فبضم الزاي وفتح الميم واسكان الياء واسمه سماك بن الوليد الحنفي اليمامي ثم الكوفي وأما قوله أحسن العرب وأجمله فهو كقوله كان النبي صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وجها وأحسنه خلقا وقد سبق شرحه في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم ومثله الحديث بعده في نساء قریش أحناء على ولد وأرعاة لزوج قال أبو حاتم السجستاني وغيره أى وأجملهم وأحسنهم وأرعاهم لكن لا يتكلمون به الا مفردا قال النحويون معناه وأجمل من هناك واعلم أن هذا الحديث من الأحاديث المشهورة بالاشكال ووجه الاشكال أن أباسفيان انما أسلم يوم فتح مكة سنة ثمان من الهجرة وهذا مشهور لا خلاف فيه وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد تزوج أم حبيبة قبل ذلك بزمان طويل قال أبو عبيدة وخليفة بن خياط وابن البرقي والجمهور تزوجها سنة ست وقيل سنة سبع قال القاضى عياض واختلفوا أين تزوجها فقيل بالمدينة بعد قدومها من الحبشة وقال الجمهور بأرض الحبشة قال واختلفوا فيمن عقد له عليها هناك فقيل عثمان وقيل خالد بن سعيد بن العاصى باذنها وقيل النجاشى لأنه كان أمير الموضع وسلطانها قال القاضى والذى فى مسلم هنا أنه تزوجها أبوسفيان غريب جدا وخبرها مع أبى سفيان حين ورد المدينة فى حال كثره مشهور ولم يزد القاضى على هذا وقال ابن حزم هذا الحديث وهم من بعض الرواة لأنه لا خلاف بين الناس أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج أم حبيبة قبل الفتح بدهر وهى بأرض الحبشة وأبوها كافر وفى رواية عن ابن حزم أيضا أنه قال موضوع قال والآفة فيه من عكرمة بن عمار الراوى عن أبى زميل وأنكر الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله هذا على ابن حزم وبالغ فى الشناعة عليه قال وهذا القول من جسارته فانه كان هجوما على تخطئة الأئمة الكبار واطلاق اللسان فيهم قال ولا تعلم أحد من أئمة الحديث نسب عكرمة بن عمار الى وضع الحديث وقد وثقه وكيع ويحيى بن معين وغيرهما وكان مستجاب الدعوة قال وماتوه همه ابن حزم من منافاة هذا الحديث لتقدم زواجها غلط منه وغفلة لأنه يحتمل أنه سأله تجديد عقد النكاح تطيبا لقلبه لأنه كان ريمائرى عليها غضاضة من رياسته ونسبه أن تزوج بنته بغير رضاه أو أنه ظن أن اسلام الأب فى مثل هذا

حدثنا عبد الله بن براد الأشعري ومحمد بن العلاء الهمداني قالا حدثنا أبو أسامة
حدثني يزيد بن أبي بردة عن أبي موسى قال بلغنا مخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
ونحن باليمن نخرجنا مهاجرين إليه أنا وأخوان لي أنا أصغرهما أحدهما أبو بردة والآخر
أبورهم إما قال بضعا وإما قال ثلاثة وخمسين أو اثنين وخمسين رجلا من قومي قال
فركبنا سفينة فالتقتا سفينتنا إلى النجاشي بالحبيشة فوافقنا جعفر بن أبي طالب وأصحابه عنده
فقال جعفر إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا ههنا وأمرنا بالأقامة فأقيموا معنا
فالتقتنا معه حتى قدمنا جميعا قال فوافقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر
فأسهم لنا أو قال أعطانا منها وما قسم لأحد غاب عن فتح خيبر منها شيئا إلا لمن شهد
معه إلا لأصحاب سفينتنا مع جعفر وأصحابه قسم لهم معهم قال فكان ناس من الناس

يقتضى تجديد العقد وقد خفي أوضح من هذا على أكبر مرتبة من أبي سفيان ممن كثر عليه وطالت
صحبه هذا كلام أبي عمرو رحمه الله وليس في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم جدد العقد ولا قال
لأبي سفيان أنه يحتاج إلى تجديده فلهذا فعله صلى الله عليه وسلم أراد بقوله نعم أن مقصودك يحصل
وان لم يكن بحقيقة عقد والله أعلم

— باب من فضائل جعفر وأسماء بنت عميس —

﴿ وأهل سفيتهم رضى الله عنهم ﴾

قوله ﴿ أنا وأخوان لي أنا أصغرهم ﴾ هكذا هو في النسخ أصغرهما والوجه أصغر منهما . قوله ﴿ فأسهم
لنا أو قال أعطانا منها ﴾ هذا الاعطاء محمول على أنه برضا الغائبين وقد جاء في صحيح البخارى ما يؤيده
وفي رواية البيهقي التصريح بأن النبي صلى الله عليه وسلم كلم المسلمين فشركوهم في سهمانهم

يَقُولُونَ لَنَا يَعْنِي لِأَهْلِ السَّفِينَةِ نَحْنُ سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ قَالَ فَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عَمِيْسٍ
وَهِيَ مِنْ قَدَمٍ مَعَنَا عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَائِرَةً وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ
إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِ فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى
أَسْمَاءَ مِنْ هَذِهِ قَالَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عَمِيْسٍ قَالَ عُمَرُ الْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ فَقَالَتْ أَسْمَاءُ نَعَمْ
فَقَالَ عُمَرُ سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ فَتَحَنَّنَ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْكُمْ فَغَضِبَتْ
وَقَالَتْ كَلْبَةٌ كَذَبَتْ يَا عُمَرُ كَلَّا وَاللَّهِ كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَطْعِمُ جَائِعَكُمْ
وَيَعْطِي جَاهِلَكُمْ وَكُنَّا فِي دَارٍ أَوْ فِي أَرْضِ الْبُعْدَاءِ الْبَغْضَاءِ فِي الْحَبَشَةِ وَذَلِكَ فِي اللَّهِ
وَفِي رَسُولِهِ وَآيَمِ اللَّهِ لَا أَطْعِمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرِبُ شَرَابًا حَتَّى أَذْكَرَ مَا قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ كُنَّا نُوذِي وَنُخَافُ وَسَازُكُرُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَأَسْأَلُهُ وَوَاللَّهِ لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيغُ وَلَا أَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ قَالَ فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ عُمَرَ قَالَ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ وَلَهُ وَالْأَصْحَابُ هَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ وَلَكُمْ أَنْتُمْ أَهْلُ السَّفِينَةِ هَجْرَتَانِ قَالَتْ
فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالًا يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ
مَا مِنْ دُنْيَا شَيْءٍ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

قولها العمر رضي الله عنه ﴿كذبت﴾ أي أخطأت وقد استعملوا كذب بمعنى أخطأ. قولها ﴿وكننا
في دار البعداء البغضاء﴾ قال العلماء البعداء في النسب البغضاء في الدين لأنهم كفار الانجاشي
وكان يستخفي باسلامه عن قومه ويورى لهم. قولها ﴿يأتوني أرسالا﴾ بفتح الهمزة أي أفواجا

وسلم قال أبو بردة فقالت أسماء فلقد رأيت أبا موسى وإنه ليستعيد هذا الحديث مني
حدثنا محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن معاوية بن قرة
 عن عائذ بن عمرو أن أبا سفيان أتى على سلمان وصهيب وبلال في نفر فقالوا والله
 ما أخذت سيوف الله من عنق عدو الله ما أخذها قال فقال أبو بكر اتقوا هذا الشيخ
 قریش وسيدهم فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال يا أبا بكر لعنك أعضبتهم لئن
 كنت أعضبتهم لقد أعضبت ربك فاتاهم أبو بكر فقال يا أخوتاه أعضبتكم قالوا لا . يعفر
 الله لك يا أخي

حدثنا اسحق بن إبراهيم الحنظلي وأحمد بن عبدة « واللفظ لاسحق » قال أخبرنا
 سفيان عن عمرو عن جابر بن عبد الله قال فينا نزلت إذ هممت طائفتان منكم أن تفشلا

فوجا بعد فوج يقال أورد ابله أرسالا أى متقطعة متتابعة وأوردها عراقا أى مجتمعة والله أعلم

باب من فضائل سلمان وبلال وصهيب رضى الله عنهم

قوله « أن أباسفيان أتى على سلمان وصهيب وبلال في نفر فقالوا ما أخذت سيوف الله من عنق
 عدو الله ما أخذها » ضبطوه بوجهين أحدهما بالقصر وفتح الحاء والثانى بالمد وكسرها وكلاهما
 صحيح وهذا الاتيان لأبي سفيان كان وهو كافر فى الهدنة بعد صالح الحديدية وفى هذا فضيلة ظاهرة
 لسلمان ورفقته هؤلاء وفىه مراعاة قلوب الضعفاء وأهل الدين وإكرامهم وملاطفتهم . قوله
 « يا أخوتاه أعضبتكم قالوا لا يغفر الله لك يا أخي » أما قولهم يا أخي فضبطوه بضم الهمزة على التصغير
 وهو تصغير تحبيب وترقيق وملاطفة وفى بعض النسخ بفتحها قال القاضى قدروى عن أبى بكر
 أنه نهى عن مثل هذه الصيغة وقال قل عافاك الله رحمك الله لا تزد أى لا تنقل قبل الدعاء لاقتصير
 صورته صورة نفى الدعاء قال بعضهم قل لا ويغفر لك الله

وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا بِنُوسَلَةَ وَبَنُو حَارِثَةَ وَمَا نَحِبُ أَنَّهُمْ لَمْ تَنْزِلْ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ
 اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ وَأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ . وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ
 « يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ » حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْأَسْنَادِ حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ
 يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ « وَهُوَ ابْنُ عِمَارٍ » حَدَّثَنَا اسْحَقُ « وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ »
 أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَغْفَرَ لِلْأَنْصَارِ قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ
 وَلِذَرَارِيِّ الْأَنْصَارِ وَلِمَوَالِي الْأَنْصَارِ لَا أَشْكُ فِيهِ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ
 حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ « وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ » حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ « وَهُوَ ابْنُ
 صَهَيْبٍ » عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى صَيَانًا وَنِسَاءً مُقْبِلِينَ مِنْ عَرَسٍ
 فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَثْلًا فَقَالَ اللَّهُمَّ أْتِمِّمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ اللَّهُمَّ أْتِمِّمْ مِنْ
 أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ يَعْنِي الْأَنْصَارَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ غُنْدَرٍ قَالَ
 ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ

— باب من فضائل الأنصار رضى الله عنهم —

قوله (بنوسلطة) هو بكسر اللام قبيلة من الأنصار . قوله (فقام نبي الله صلى الله عليه وسلم ممثلاً)
 هو بضم الميم الأولى واسكان الثانية وبفتح التاء المثناة وكسرها كذا روى بالوجهين وهما
 مشهوران قال القاضي جمهور الرواة بالفتح قال وصححه بعضهم قال ولبعضهم هنا وفي البخارى

يَقُولُ جَاءَتْ أُمْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَحَلَّا بِهَا رَسُولُ
 اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّكُمْ لِأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .
 حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو
 كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَدْرِيسَ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْأَسْنَادِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى
 وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ « وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى » قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةَ سَمِعْتُ
 قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْأَنْصَارَ كَرِّشِي
 وَعَيْبَتِي وَإِنَّ النَّاسَ سَيَكْثُرُونَ وَيَقْلُونَ فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَأَعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ « وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى » قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

بالكسر ومعناه قائما منتصبا قال وعند بعضهم مقبلا وللبخارى فى كتاب النكاح ممتنا بتاء مثناة
 فوق و نون من المنته أى متفضلا عليهم قال واختار بعضهم هذا وضبطه بعض المتقنين ممتنا بكسر
 التاء وتخفيف النون أى قياما طويلا قال القاضى والمختار ما قدمناه عن الجمهور . قوله ﴿ جاءت
 امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نخلها بها ﴾ هذه المرأة اما محرم له كام سليم وأختها وأما
 المراد بالخلوة أنها سألته سؤالا خفيا بحضرة ناس ولم تكن خلوة مطلقة وهى الخلوة المنهى
 عنها . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ الانصار كرشى وعيبتى ﴾ قال العلماء معناه جماعتى وخاصتى الذين
 أثق بهم وأعتمدتهم فى أمورى قال الخطابى ضرب مثلا بالكشر لأنه مستقر غذاء الحيوان
 الذى يكون به بقاؤه والعبية وعاء معروف أكبر من الخلاة يحفظ الانسان فيها ثيابه وفاخر متاعه
 ويصونها ضربها مثلا لانهم أهل سره وخفى أحواله . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ان الناس
 سيكثرون ويقلون ﴾ أى ويقل الأنصار وهذا من المعجزات . قوله صلى الله عليه وسلم
 ﴿ فاقبلوا من محسنهم واعفوا عن مسيئهم ﴾ وفى بعض الأصول عن سيئتهم والمراد بذلك فيما

جعفر حدثنا شعبة سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك عن أبي أسيد قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم خير دور الأنصار بنو النجار ثم بنو عبد الأشهل ثم بنو الحارث
أبن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الأنصار خير فقال سعد ما رأى رسول الله صلى
الله عليه وسلم إلا قد فضل علينا فقل قد فضلكم على كثير حدثنا محمد بن المشي حدثنا
أبو داود حدثنا شعبة عن قتادة سمعت أنسا يحدث عن أبي أسيد الأنصاري عن النبي
صلى الله عليه وسلم نحوه حدثنا قتيبة وابن رُمح عن الليث بن سعد ح وحدثنا
قتيبة حدثنا عبد العزيز «يعني ابن محمد» ح وحدثنا ابن المشي وابن أبي عمير قالا
حدثنا عبد الوهاب الثقفي كلهم عن يحيى بن سعيد عن أنس عن النبي صلى الله عليه
وسلم بمثله غير أنه لا يذكر في الحديث قول سعد حدثنا محمد بن عباد ومحمد بن
مهران الرازي «واللفظ لابن عباد» حدثنا حاتم «وهو ابن إسماعيل» عن عبد الرحمن
أبن حميد عن إبراهيم بن محمد بن طلحة قال سمعت أبا أسيد خطيباً عند ابن عتبة فقال

سوى الحدود . قوله صلى الله عليه وسلم (خير دور الأنصار) أي خير قبائلهم وكانت كل
قبيلة منها تسكن محلة فتسمى تلك المحلة دار بني فلان ولهذا جاء في كثير من الروايات بنو فلان
من غير ذكر الدار قال العلاء وتفضيلهم على قدر سبقهم الى الاسلام وما أثرهم فيه وفي هذا دليل
لجواز تفضيل القبائل والأشخاص بغير مجازفة ولا هوى ولا يكون هذا غيبة . قوله (سمعت
أبا أسيد خطيباً عند ابن عتبة) أما أسيد فبضم الهمزة على المشهور وحكى القاضي عن عبد
الرحمن بن مهدي فتحها وهو شاذ ضعيف وخطيباً بكسر الطاء اسم فاعل وفي بعض النسخ خطبنا
بفتحها فعل ماض . قوله (عند ابن عتبة) بالمشاة فوق هو الوليد بن عتبة بن أبي سفيان عامل عمه

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ وَدَارُ بَنِي
 عَبْدِ الْأَشْهَلِ وَدَارُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ وَدَارُ بَنِي سَاعِدَةَ وَاللَّهُ لَوْ كُنْتُ مُؤْتَرًا بِهَا
 أَحَدًا لَأَتَرْتُ بِهَا عَشِيرَتِي حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا الْمَغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ
 أَبِي الزِّنَادِ قَالَ شَهِدَ أَبُو سَلَمَةَ لَسَمِعَ أَبَا أُسَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ يَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ ثُمَّ بَنُو الْأَشْهَلِ ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ
 ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ أَتَمُّهُمْ أَنَا عَلَى رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كُنْتُ كَاذِبًا لَبَدَأْتُ بِقَوْمِي بَنِي سَاعِدَةَ وَبَلَغَ ذَلِكَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ
 فَوَجَدَ فِي نَفْسِهِ وَقَالَ خُلِفْنَا فَكُنَّا آخِرَ الْأَرْبَعِ أَسْرَجُوا لِي حِمَارِي آتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَلَّمَهُ ابْنُ أَخِيهِ سَهْلٌ فَقَالَ أَتَذْهَبُ لِتُرَدَّ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَرَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَمُ أَوْلَيْسَ حَسْبُكَ أَنْ تَكُونَ رَابِعَ أَرْبَعٍ فَرَجَعَ وَقَالَ اللَّهُ
 وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ وَأَمْرٌ بِحِمَارِهِ خُلِّ عَنْهُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَجْرٍ حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا
 حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خَيْرُ الْأَنْصَارِ أَوْ خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ

معاوية بن أبي سفيان على المدينة . قوله (خلفنا) أي أخرنا فجعلنا آخر الناس وفي حديث
 جرير بن عبد الله وخدمته لأنس أكراما للأنصار دليل لاكرام المحسن والمنتسب اليه وان كان
 أصغر سناً وفيه تواضع جرير وفضيلته واكرامه للنبي صلى الله عليه وسلم واحسانه الى من انتسب
 الى من أحسن اليه صلى الله عليه وسلم

في ذكر الدور ولم يذكر قصة سعد بن عباد رضى الله عنه وحدثني عمرو الناقد وعبد
 ابن حميد قالا حدثنا يعقوب وهو ابن ابراهيم بن سعد «حدثنا ابي عن صالح عن ابن
 شهاب قال قال ابوسلمة وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود سمعا ابا هريرة يقول قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في مجلس عظيم من المسلمين احدثكم بخير دور الانصار
 قالوا نعم يا رسول الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بنو عبد الأشهل قالوا ثم من يا رسول
 الله قال ثم بنو النجار قالوا ثم من يا رسول الله قال ثم بنو الحارث بن الخزرج قالوا ثم من
 يا رسول الله قال ثم بنو ساعدة قالوا ثم من يا رسول الله قال ثم في كل دور الانصار خير فقام
 سعد بن عباد مغضبا فقال انحن احر الأربع حين سمي رسول الله صلى الله عليه وسلم
 دارهم فاراد كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رجال من قومه اجلس الا ترى
 ان سمي رسول الله صلى الله عليه وسلم داركم في الأربع الدور التي سمي فمن ترك فلم يسم
 اكثر ممن سمي فاتتهى سعد بن عباد عن كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم

حدثنا نصر بن علي الجهضمي ومحمد بن المثني وابن بشار جميعا عن ابن عرعة
 «واللفظ للجهضمي» حدثني محمد بن عرعة حدثنا شعبة عن يونس بن عبيد عن ثابت
 البناني عن انس بن مالك قال خرجت مع جرير بن عبد الله البجلي في سفر فكان يخدمني
 فقلت له لا تفعل فقال اني قد رأيت الانصار تصنع برسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا
 آليت ان لا اصحب احدا منهم الا خدمته زاد ابن المثني وابن بشار في حديثهما وكان جرير

أَكْبَرَ مِنْ أَنَسٍ وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ أَسَنَّ مِنْ أَنَسٍ

حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هَلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ الصَّامِتِ قَالَ قَالَ أَبُو ذَرٍّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا وَأَسْلَمٌ
سَأَلَهَا اللَّهُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ
ابْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ قَالَ ابْنُ الْمُشْتَمِيِّ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عُمَرَ
الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
أَنْتَ قَوْمُكَ فَقُلْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَسْلَمٌ سَأَلَهَا اللَّهُ وَغَفَارٌ غَفَرَ اللَّهُ
لَهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْأَسْنَادِ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ
الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِعَاذٍ
حَدَّثَنَا أَبِي حَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ

باب من فضائل غفار وأسلم وجهيته وأشجع ومزينة

(وتميم ودوس وطي)

قوله صلى الله عليه وسلم (وأسلم سالمها الله) قال العلماء من المسالمة وترك الحرب قيل هو دعاء
وقيل خبر قال القاضي في المشارق هو من أحسن الكلام مأخوذ من سالمته إذا لم ترمنه مكرها
فكأنه دعا لهم بأن يصنع الله بهم ما يوافقهم فيكون سالمها بمعنى سلمها وقد جاء فاعل بمعنى فعل

عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ
 عِبَادَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمِرٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ
 جَرِيحٍ عَنْ أَبِي الزَّيْبِرِ عَنْ جَابِرٍ ح وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا
 مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزَّيْبِرِ عَنْ جَابِرٍ كُلُّهُمْ قَالَ قَالَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ
 وَغَفَّرَ اللَّهُ لَهَا وَحَدَّثَنِي حَسِينُ بْنُ حَرِيثٍ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ خَشِيمِ بْنِ
 عَرَكَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ
 وَغَفَّرَ اللَّهُ لَهَا أَمَا أَنِّي لَمْ أَقْلَهَا وَلَكِنْ قَالَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا
 ابْنُ وَهَبٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ خُفَّافِ بْنِ إِيمَاءَ
 الْغَفَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ اللّٰهِمَّ الْعَنِّ بَنِي لِحْيَانَ وَرَعْلًا
 وَذَكَوَانَ وَعَصِيَّةَ عَصَاؤِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ غَفَّرَ اللَّهُ لَهَا وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى
 ابْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حَجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمْرِو يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَفَّرَ اللَّهُ لَهَا وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللَّهُ وَعَصِيَّةَ عَصَاؤِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ
 حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ أَخْبَرَنَا

كقاتله الله أى قتله . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ اللهم العن بني لحيان ورعلا ﴾ لحيان بكسر
 اللام وفتحها وهم بطن من هذيل ورعل بكسر الراء واسكان العين المهملة وفيه جواز لعن الكفار

أَبْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي أَسَامَةَ ح وَحَدَّثَنِي زَهِيرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ
 يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ كُلِّهِمْ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ وَأَسَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ ذَلِكَ عَلَى الْمَنْبَرِ . وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا حَرْبُ
 ابْنِ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مِثْلَ حَدِيثِ هَؤُلَاءِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

حَدَّثَنِي زَهِيرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ « وَهُوَ ابْنُ هَرُونَ » أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ
 عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَنْصَارُ
 وَمَزِينَةُ وَجَهِينَةُ وَغَفَارٌ وَأَشْجَعٌ وَمَنْ كَانَ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى دُونَ النَّاسِ وَاللَّهُ
 وَرَسُولُهُ مَوْلَاهُمْ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ سَعْدِ
 ابْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَرْمَزٍ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرِيشٌ وَالْأَنْصَارُ وَمَزِينَةُ وَجَهِينَةُ وَأَسْلَمٌ وَغَفَارٌ وَأَشْجَعٌ مَوْلَى
 لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا

جملة أو الطائفة منهم بخلاف الواحد بعينه . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ الأنصار ومزينة ومن
 كان من بني عبد الله ومن ذكر موالى دون الناس والله ورسوله مولاهم ﴾ أى وليهم والمتكفل
 بهم وبمصلحهم وهم مواليه أى ناصرهم والمختصون به قال القاضى المراد ببني عبد الله هنا بنو عبد
 العزى من غطفان سماهم النبي صلى الله عليه وسلم بني عبد الله فسمتهم العرب بني محولة لتحويل

شعبة عن سعد بن إبراهيم بهذا الإسناد مثله غير أن في الحديث قال سعد
 في بعض هذا فيما أعلم حدثنا محمد بن المشي ومحمد بن بشار قال ابن المشي حدثنا
 محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم قال سمعت أبا سلمة يحدث عن أبي
 هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أسلم وغفار ومزينة ومن كان من جهينة
 أو جهينة خير من بني تميم وبني عامر والخليفين أسد وغطفان حدثنا قتيبة بن سعيد
 حدثنا المغيرة «يعني الحزامي» عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا عمرو الناقد وحسن الحلواني وعبد بن حميد قال عبد
 أخبرني وقال الآخرون حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثنا أبي عن صالح
 عن الأعرج قال قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده
 لغفار وأسلم ومزينة ومن كان من جهينة أو قال جهينة ومن كان من مزينة خير
 عند الله يوم القيامة من أسد وطيء وغطفان حدثني زهير بن حرب ويعقوب
 الدورقي قال حدثنا إسماعيل «يعني ابن علي» حدثنا أيوب عن محمد عن أبي هريرة
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أسلم وغفار وشيء من مزينة وجهينة أو شيء
 من جهينة ومزينة خير عند الله قال أحسبه قال يوم القيامة من أسد وغطفان وهوازن
 وميم حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا غندر عن شعبة ح وحدثنا محمد بن المشي

اسم أبيهم. قوله (والخليفين أسد وغطفان) بالخاء المهملة من الحلف أي المتحالفين. قوله

وابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن محمد بن أبي يعقوب سمعت
 عبد الرحمن بن أبي بكر يحدث عن أبيه أن الأقرع بن حابس جاء إلى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فقال إنما بايعك سراق الحجيج من أسلم وغفار ومزينة واحسب
 جهينة محمد الذي شك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرايت إن كان أسلم وغفار
 ومزينة واحسب جهينة خيرا من بني تميم وبني عامر وأسد وغطفان أخبوا وخسروا
 فقال نعم قال فوالذي نفسي بيده إنهم لا خير منهم وليس في حديث ابن أبي شيبة محمد
 الذي شك حدثني هرون بن عبد الله حدثنا عبد الصمد حدثنا شعبة حدثني سيد
 بني تميم محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب الضبي بهذا الإسناد مثله وقال وجهينة ولم يقل
 أحسب حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا أبي حدثنا شعبة عن أبي بشر عن
 عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أسلم وغفار
 ومزينة وجهينة خير من بني تميم ومن بني عامر والحليقين بني أسد وغطفان حدثنا محمد

صلى الله عليه وسلم (إنهم لا خير منهم) هكذا هو في جميع النسخ لأخيراً وهي لغة قليلة تكررت
 في الأحاديث وأهل العربية ينكرونها ويقولون الصواب خير وشر ولا يقال أخيراً ولا أشراً
 ولا يقبل انكارهم فهي لغة قليلة الاستعمال وأما تفضيل هذه القبائل فليسبقهم إلى الإسلام
 وآثارهم فيه . قوله (حدثني سيد بني تميم محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب الضبي) قال القاضي
 كذا وقع هنا وضبة لا تجتمع في بني تميم إنما وضبة بن أد بن طابخة بن الياس بن مضر وفي
 قريش أيضاً وضبة بن الحارث بن فهر قال وقد نسبته البخاري في التاريخ كما وقع في مسلم قلت
 وفي هذيل أيضاً وضبة بن عمرو بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل فيجوز أن يكون ضبياً

ابن المشني وهرون بن عبد الله قالاً حدثنا عبد الصمد ح وحدثني عمرو الناقد
 حدثنا شابة بن سوار قالاً حدثنا شعبة عن أبي بشر بهذا الإسناد حدثنا أبو بكر
 ابن أبي شيبة وأبو كريب «واللفظ لأبي بكر» قالاً حدثنا وكيع عن سفيان عن
 عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم أرايتم إن كان جهينة وأسلم وغفار خيراً من بني تميم وبني عبد الله بن غطفان
 وعامر بن صعصعة ومد بها صوته فقالوا يارسول الله فقد خابوا وخسروا قال فانهم
 خير وفي رواية أني كريب أرايتم إن كان جهينة ومزينة وأسلم وغفار حدثني زهير
 ابن حرب حدثنا أحمد بن إسحق حدثنا أبو عوانة عن مغيرة عن عامر عن عدي بن حاتم
 قال أتيت عمر بن الخطاب فقال لي إن أول صدقة بيضت وجه رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ووجوه أصحابه صدقة طيء جئت بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي
 هريرة قال قدم الطميلي وأصحابه فقالوا يارسول الله إن دوساً قد كفرت وأبت فادع الله
 عليها فقيل هلكت دوس فقال اللهم أهد دوساً وأنت بهم حدثنا قتيبة بن سعيد
 حدثنا جرير عن مغيرة عن الحارث عن أبي زرعة قال قال أبو هريرة لا أزال أحب بني

بالخلف أو مجازاً لمقاربتة فان تميماً تجتمع هي وضبة قريباً. قوله (أول صدقة بيضت وجه رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ووجوه أصحابه صدقة طيء) أي سرتهم وأفرحتهم وطيء بالهمزة على

تَمِيمٌ مِنْ ثَلَاثٍ سَمِعْتَهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ قَالَ وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا قَالَ وَكَانَتْ سَيِّئَةً مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَقِيهَا فَأَنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَا أزال أحبُّ بَنِي تَمِيمٍ بَعْدَ ثَلَاثٍ سَمِعْتَهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُهَا فِيهِمْ فَذَكَرَ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَسْرِيُّ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ عَلْقَمَةَ الْمَازِنِيُّ إِمَامُ مَسْجِدِ دَاوُدَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ ثَلَاثُ خِصَالٍ سَمِعْتَهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَنِي تَمِيمٍ لَا أزال أحبُّهُنَّ بَعْدَ وَسَّاقِ الْحَدِيثِ بِهَذَا الْمَعْنَى غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ هُمْ أَشَدُّ النَّاسِ قِتَالًا فِي الْمَلَّاحِمِ وَلَمْ يَذْكُرِ الدَّجَالَ

حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ نَخْيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فُقُّهُوا وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا

المشهور وحكى تركه وسبق بيانه والملاحم معارك القتال والتحامه

باب خيار الناس

قوله صلى الله عليه وسلم (تجدون الناس معادن نخيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا) هذا الحديث سبق شرحه في فضائل يوسف صلى الله عليه وسلم وفقهوا بضم القاف على المشهور وحكى كسرهما أى صاروا فقهاء وعلماء والمعادن الاصول واذا كانت الاصول شريفة كانت

الأمرا أكرههم له قبل أن يقع فيه وتجدون من شرار الناس ذا الوجهين الذي يأتي
هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه **حدثني** زهير بن حرب حدثنا جرير عن عمارة عن
أبي زرعة عن أبي هريرة ح وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي
عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجدون
الناس معادن بمثل حديث الزهري غير أن في حديث أبي زرعة والأعرج تجدون من
خير الناس في هذا الشأن أشدهم له كراهية حتى يقع فيه

حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن
أبي هريرة وعن ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خير نساء ركب الأبل قال أحدهما صالح نساء قريش وقال الآخر نساء قريش أخناه على

الفروع كذلك غالبا والفضيلة في الاسلام بالتقوى لكن اذا انضم اليها شرف النسب ازدادت
فضلا . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ وتجدون من خير الناس في هذا الأمر أشدهم له كراهية حتى يقع
فيه ﴾ قال القاضي يحتمل أن المراد به الاسلام كما كان من عمر بن الخطاب وخالد بن الوليد وعمرو
ابن العاصي وعكرمة بن أبي جهل وسهيل بن عمرو وغيره من مسلمة الفتح وغيرهم من كان يكره
الاسلام كراهية شديدة لما دخل فيه أخلص وأحبه وجاهد فيه حق جهاده قال ويحتمل أن
المراد بالامر في ذي الوجهين هنا الولايات لانه اذا أعطيها من غير مسألة أعين عليها . قوله صلى الله
عليه وسلم في ذي الوجهين انه من شرار الناس فسيبه ظاهر لانه نفاق محض وكذب وخداع
وتحيل على اطلاعه على اسرار الطائفتين وهو الذي يأتي كل طائفة بما يرضها ويظهر لها أنه
منها في خير أو شر وهي مداهنة محرمة

يَتِيمٌ فِي صَغَرِهِ وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ عَنْ
 أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبْنُ طَلُوسٍ
 عَنْ أَبِيهِ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَرْعَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صَغَرِهِ وَلَمْ
 يَقُلْ يَتِيمٌ حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ
 حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ
 نِسَاءُ قَرِيشٍ خَيْرُ نِسَاءِ رُكْبَنِ الْأَبْلِ أَحْنَاهُ عَلَى طِفْلِ وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ قَالَ
 يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ وَلَمْ تَرْكَبْ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيرًا قَطُّ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ
 رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ
 الزُّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ أُمَّ هَانِيَةَ

— باب من فضائل نساء قريش —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿خير نساء ركني الأبل نساء قريش أحناه على ولد في صغره وأرعاه
 على زوج في ذات يده﴾ فيه فضيلة نساء قريش وفضل هذه الخصال وهي الحنو على الأولاد والشفقة
 عليهم وحسن تربيتهم والقيام عليهم إذا كانوا يتامى ونحو ذلك مراعاة حق الزوج في ماله
 وحفظه والأمانة فيه وحسن تدبيره في النفقة وغيرها وصيائته ونحو ذلك ومعنى ركني الأبل
 نساء العرب ولهذا قال أبو هريرة في الحديث لم تركب مريم بنت عمران بعيرا قط والمقصود
 أن نساء قريش خير نساء العرب وقد علم أن العرب خير من غيرهم في الجملة وأما الأفراد فيدخل بها
 الخصوص ومعنى ذات يده أي شأنه المضاف إليه ومعنى أحناه أشفقته والحانية على ولدها التي
 تقوم عليهم بعد يتمهم فلا تتزوج فان تزجت فليست بحانية قال الهروي وقد سبق في باب فضل
 أبي سفيان قريبا بيان أحناه وأرعاه وأن معناه أحناهن والله أعلم

بنت أبي طالب فقالت يا رسول الله إني قد كبرتُ ولى عيالُ فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم خيرُ نساءِ ركبِينِ ثم ذكرَ بمثلِ حديثِ يونسَ غيرَ أنه قالَ أخناهُ على ولدٍ في صغره حدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد قال ابن رافع حدثنا وقال عبد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة ح وحدثنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرُ نساءِ ركبِينِ الأبلِ صالحُ نساءِ قريشِ أخناهُ على ولدٍ في صغره وأراهُ على زوجٍ في ذاتِ يده حدثني أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي حدثنا خالد «يعني ابن مخلد» حدثني سليمان «وهو ابن بلال» حدثني سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثلِ حديثِ معمرِ هذا سواءً

حدثني حجاج بن الشاعر حدثنا عبد الصمد حدثنا حماد «يعني ابن سلمة» عن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخى بين أبي عبيدة بن الجراح وبين أبي طلحة حدثني أبو جعفر محمد بن الصباح حدثنا حفص بن غياث حدثنا عاصم

باب مؤاخاة النبي صلى الله عليه وسلم

(بين أصحابه رضی الله عنهم)

ذكر في الباب المؤاخاة والحلف وحديث لالحلف في الاسلام وحديث أنس أخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قريش والأنصار في دارى بالمدينة . قال القاضي قال الطبرى لا يجوز الحلف اليوم فان المذكور في الحديث والموارثة به و بالمؤاخاة كله منسوخ لقوله تعالى وأولوا

الأحول قال قيل لأنس بن مالك بلغك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حلف في الإسلام فقال أنس قد حالف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قريش والأنصار في داره حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن ميمر قال حدثنا عبد بن سليمان عن عاصم عن أنس قال حالف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قريش والأنصار في داره التي بالمدينة حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن ميمر وأبو أسامة عن زكرياء عن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حلف في الإسلام وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا شدة حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم وعبد الله بن عمر بن أبان كلهم عن حسين قال أبو بكر حدثنا حسين بن علي الجعفي عن مجمع بن يحيى عن سعيد بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبيه قال صلينا المغرب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قلنا لو جلسنا حتى نصلى معه العشاء قال جلسنا فخرج علينا فقال ما زلتُم ههنا قلنا يا رسول الله صلينا معك المغرب ثم قلنا نجلس حتى نصلى معك العشاء قال أحسنتم

الإحرام بعضهم أولى ببعض وقال الحسن كان التوارث بالحلف فنسخ بآية الموارث قلت أما ما يتعلق بالارث فيستحب فيه المخالفة عند جماهير العلماء وأما المؤاخاة في الإسلام والمخالفة على طاعة الله تعالى والتناصر في الدين والتعاون على البر والتقوى وإقامة الحق فهذا باق لم ينسخ وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم في هذه الأحاديث وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا شدة وأما قوله صلى الله عليه وسلم (لا حلف في الإسلام) فالمراد به حلف التوارث والحلف على ما منع الشرع منه والله أعلم

أَوْ أَصَبْتُمْ قَالَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَكَانَ كَثِيرًا مِمَّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ النُّجُومُ
أَمْنَةٌ لِلسَّمَاءِ فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تَوَعَّدُ وَأَنَا أَمْنَةٌ لِأَصْحَابِي فَإِذَا ذَهَبَتْ أَتَى أَصْحَابِي
مَا يُوْعَدُونَ وَأَصْحَابِي أَمْنَةٌ لِأُمَّتِي فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوْعَدُونَ

حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّغِيِّ «وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ» قَالَ
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ سَمِعَ عُمَرُ بْنُ جَابِرٍ يُخْبِرُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغْزُونَ فِتْنًا مِنَ النَّاسِ فَيُقَالُ لَهُمْ فِيكُمْ مَنْ رَأَى

— باب بيان أن بقاء النبي صلى الله عليه وسلم —

(أمان لأصحابه وبقاء أصحابه أمان للامة)

قوله صلى الله عليه وسلم (النجوم أمانة للسماء فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعد) قال العلماء
الامنة بفتح الهمزة والميم والأمان بمعنى ومعنى الحديث أن النجوم مادامت باقية
فالسماء باقية فإذا انكدرت النجوم وتناثرت في القيامة وهنت السماء فانفطرت وانشقت وذهبت
وقوله صلى الله عليه وسلم وأنا أمانة لأصحابي فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون أى من الفتن
والحروب وارتداد من الأعراب واختلاف القلوب ونحو ذلك مما أنذره صريحاً وقد
وقع كل ذلك. قوله صلى الله عليه وسلم (وأصحابي أمانة لأمتي فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون)
معناه من ظهور البدع والحوادث في الدين والفتن فيه وطلوع قرن الشيطان وظهور الروم وغيرهم
عليهم وانتهاك المدينة ومكة وغير ذلك وهذه كلها من معجزاته صلى الله عليه وسلم

— باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم —

قوله صلى الله عليه وسلم (يغزو فتن من الناس) هو بقاء مكسورة ثم همزة أى جماعة وحكى
القاضى فيه بالياء مخففة بلا همز ولغة أخرى فتح الفاء حكاها عن الخليل والمشهور الاول وفى
هذا الحديث معجزات لرسول الله صلى الله عليه وسلم وفضل الصحابة والتابعين وتابعيهم

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَيَفْتَحُ لَهُمْ ثُمَّ يَغْزُو فَنَامَ مِنَ النَّاسِ فَيَقَالُ
 لَهُمْ فَيَكُمُ مَنْ رَأَى مِنْ صَحْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَيَفْتَحُ لَهُمْ
 ثُمَّ يَغْزُو فَنَامَ مِنَ النَّاسِ فَيَقَالُ لَهُمْ هَلْ فِيكُمْ مَنْ رَأَى مِنْ صَحْبِ مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَيَفْتَحُ لَهُمْ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَمَوِيِّ
 حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيحٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَزَّ جَابِرٌ قَالَ زَعَمَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَبْعَثُ مِنْهُمْ الْبَعْثَ فَيَقُولُونَ أَنْظِرُوا
 هَلْ تَجِدُونَ فِيكُمْ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ فَيَفْتَحُ لَهُمْ بِهِ
 ثُمَّ يَبْعَثُ الْبَعْثَ الثَّانِي فَيَقُولُونَ هَلْ فِيهِمْ مَنْ رَأَى مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَيَفْتَحُ لَهُمْ بِهِ ثُمَّ يَبْعَثُ الْبَعْثَ الثَّلَاثَ فَيَقَالُ أَنْظِرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ مَنْ رَأَى مِنْ
 رَأَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَكُونُ الْبَعْثُ الرَّابِعُ فَيَقَالُ أَنْظِرُوا
 هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ أَحَدًا رَأَى مِنْ رَأَى أَحَدًا رَأَى مِنْ رَأَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَيُوجَدُ الرَّجُلُ فَيَفْتَحُ لَهُمْ بِهِ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهْنَادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا حَدَّثَنَا
 أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ أُمَّتِي الْقُرُونُ الَّذِينَ يَلُونِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ

والبعث هنا الجيش . قوله (عن عبدة السلماني) هو بفتح العين والسين واسكان اللام منسوب
 الى بنى سلمان . قوله صلى الله عليه وسلم (خيركم قرني) وفي رواية خير الناس قرني ثم الذين يلونهم
 الى آخره . اتفق العلماء على أن خير القرون قرنه صلى الله عليه وسلم والمراد أصحابه وقد قدمنا

يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ لَمْ يَذْكُرْ هَذَا الْقَرْنَ فِي حَدِيثِهِ وَقَالَ قُتَيْبَةُ ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخِزْلِيُّ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ قَالَ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَبْدُرُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَتَبْدُرُ يَمِينُهُ شَهَادَتُهُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ كَانُوا يَهْوَنُوا وَنَحْنُ غَلَبْنَا عَنْ الْعَهْدِ وَالشَّهَادَاتِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا

أن الصحيح الذي عليه الجمهور أن كل مسلم رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولو ساعة فهو من أصحابه ورواية خير الناس على عمومها والمراد منه جملة القرن ولا يازم منه تفضيل الصحابي على الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ولا أفراد النساء على مريم وآسية وغيرهما بل المراد جملة القرن بالنسبة إلى كل قرن بجملته قال القاضي واختلفوا في المراد بالقرن هنا فقال المغيرة قرنه أصحابه والذين يلونهم أبناؤهم والثالث أبناءهم وقال شهر قرنه ما بقيت عين رأته والثاني ما بقيت عين رأت من رآه ثم كذلك وقال غير واحد القرن كل طبقة مقترنين في وقت وقيل هو لأهل مدة بعث فيها نبي طالت مدته أم قصرت وذكر الحربى الاختلاف في قدره بالسنين من عشر سنين إلى مائة وعشرين ثم قال وليس منه شيء واضح ورأى أن القرن كل أمة هلكت فلم يبق منها أحد وقال الحسن وغيره القرن عشر سنين وقادة سبعون والنخعي أربعون ووزارة بن أبي أوفى مائة وعشرون وعبد الملك بن عمير مائة وقال ابن الأعرابي هو الوقت . هذا آخر نقل القاضي والصحيح أن قرنه صلى الله عليه وسلم الصحابة والثاني التابعون والثالث تابعوهم . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته ﴾ هذا ذم لمن يشهد ويحلف مع شهادته واحتج به بهض المالكية في رد شهادة من حلف معها وجمهور

عبد الرحمن حدثنا سفيان كلاهما عن منصور بأسناد أبي الأحوص وجريير بمعنى حديثهما
وليس في حديثهما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثني الحسن بن علي الحلواني
حدثنا أزهر بن سعد السمان عن ابن عون عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم فلا أدرى
في الثالثة أو في الرابعة قال ثم يتخلف من بعدهم خلف تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه
شهادته حدثني يعقوب بن إبراهيم حدثنا هشيم عن أبي بشر ح وحدثني إسماعيل بن
سالم أخبرنا هشيم أخبرنا أبو بشر عن عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم خير أمتي القرن الذين بعثت فيهم ثم الذين يلونهم والله أعلم أذكر
الثالث أم لا قال ثم يخلف قوم يحبون السمانة يشهدون قبل أن يستشهدوا

العلماء أنها لا ترد ومعنى الحديث أنه يجمع بين اليمين والشهادة فتارة تسبق هذه وتارة هذه وفي
الرواية الأخرى تبدر شهادة أحدهم وهو بمعنى تسبق قوله ينوننا عن العهد والشهادات أي الجمع
بين اليمين والشهادة وقيل المراد النهي عن قوله على عهد الله أو أشهد بالله . قوله صلى الله عليه وسلم
﴿ ثم يتخلف من بعدهم خلف ﴾ هكذا هو في معظم النسخ يتخلف وفي بعضها يخلف بحذف التاء
وكلاهما صحيح أي يحىء بعدهم خلف باسكان اللام هكذا الرواية والمراد خلف سوء قال أهل
اللغة الخلف ما صار عوضا عن غيره ويستعمل فيمن خلف بخير أو بشر لكن يقال في الخير
بفتح اللام واسكانها لغتان الفتح أشهر وأجود وفي الشر باسكانها عند الجمهور وحكى أيضا فتحها
قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ثم يخلف قوم يحبون السمانة يشهدون قبل أن يستشهدوا ﴾ وفي رواية ويظهر
قوم فيهم السمن . السمانة بفتح السين هي السمن قال جمهور العلماء في معنى هذا الحديث المراد بالسمن
هنا كثرة اللحم ومعناه أنه يكثر ذلك فيهم وليس معناه أن يتمحضوا سمانا قالوا والمذموم منه

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ
 عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا حِجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ كِلَاهُمَا
 عَنْ أَبِي بَشْرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْأَسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَلَا أَدْرِي مَرَّتَيْنِ
 أَوْ ثَلَاثَةً حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ غُنْدَرٍ قَالَ
 ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ أَبَا جَهْرَةَ حَدَّثَنِي زُهَيْدُ بْنُ مَضْرِبٍ
 سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ حَصِينٍ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ خَيْرَكُمْ قَرْنِي
 ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ قَالَ عُمَرَانُ فَلَا أَدْرِي أَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ

من يستكسبه وأما من هو فيه خلقة فلا يدخل في هذا والمتكسب له هو المتوسع في المأكل والمشروب زائداً على المعتاد وقيل المراد بالسمن هنا أنهم يتكثرون بما ليس فيهم ويدعون ما ليس لهم من الشرف وغيره وقيل المراد جمعهم الأموال. وقوله صلى الله عليه وسلم ﴿ يشهدون قبل أن يستشهدوا ﴾ هذا الحديث في ظاهره مخالفة للحديث الآخر خير الشهود الذي يأتي بالشهادة قبل أن يسألها قال العلماء الجمع بينهما أن الذم في ذلك لمن بادر بالشهادة في حق الآدمي هو عالم بها قبل أن يسألها صاحبها وأما المدح فهو لمن كات عنده شهادة الآدمي ولا يعلم بها صاحبها فيخبره بها ليستشده بها عند القاضي إن أراد و يلتحق به من كانت عنده شهادة حسبة وهي الشهادة بحقوق الله تعالى فيأني القاضي ويشهد بها وهذا بمدوح الا اذا كانت الشهادة بحد ورأى المصلحة في الستر هذا الذي ذكرناه من الجمع بين الحديثين هو مذهب أصحابنا ومالك وجماهير العلماء وهو الصواب وقيل فيه أقوال ضعيفة منها قول من قال بالذم مطلقا ونايذ حديث المدح ومنها قول من حمله على شهادة الزور ومنها قول من حمله على الشهادة بالحدود

وَلَا يَسْتَشْهَدُونَ وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُوْفُونَ وَيُظْهِرُ فِيهِمُ السَّمْنَ
 حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ
 حَدَّثَنَا بِهِ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
 وَفِي حَدِيثِهِمْ قَالَ لَا أَدْرِي أَذْكَرُ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ وَفِي حَدِيثِ شَبَابَةَ قَالَ سَمِعْتُ
 زُهَيْدَ بْنَ مَضْرِبٍ وَجَاءَنِي فِي حَاجَةٍ عَلَى فَرَسٍ فَحَدَّثَنِي أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ حُصَيْنٍ
 وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى وَشَبَابَةَ يَنْذِرُونَ وَلَا يُوْفُونَ وَفِي حَدِيثِ بِهِ يُوْفُونَ كَمَا قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ
 وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ح وَحَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ عَنْ
 زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ خَيْرُ

وكلها فاسدة واحتج عبد الله بن شبرمة بهذا الحديث لمذهبه في منعه الشهادة على الاقرار قبل
 أن يستشهد ومذهبا ومذهب الجمهور قبولها. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ وَيَخُونُونَ وَلَا يُوْفُونَ ﴾
 هكذا في أكثر النسخ يتمنون بتشديد النون وفي بعضها يؤتمنون ومعناه يخونون خيانة ظاهرة
 بحيث لا يبقى معها أمانة بخلاف من خان بحقير مرة واحدة فإنه يصدق عليه أنه خان ولا يخرج
 به عن الأمانة في بعض المواطن. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُوْفُونَ ﴾ هو بكسر
 الذال وضمها لغتان وفي رواية يفون وهما صحيحان يقال وفي وأوفى فيه وجوب الوفاء بالندر وهو
 واجب بلا خلاف وإن كان ابتداء النذر منيا عنه كما سبق في باب في هذه الأحاديث دلائل للنبوة
 ومعجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فإن كل الأمور التي أخبر بها وقعت كما أخبر
 قوله ﴿ سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ قَالَ حَدَّثَنِي زُهَيْدُ بْنُ مَضْرِبٍ ﴾ أما أبو جمرَةَ فبالجيم وهو أبو جمرَةَ نصر بن
 عمران سبق بيانه في كتاب الايمان في حديث وفد عبد القيس ثم في مواضع ولا خلاف أنه المراد

هذه الأمة القرن الذين بعثت فيهم ثم الذين يلونهم زاد في حديث أبي عوانة قال والله أعلم أذكر الثالث أم لا بمثل حديث زهدم عن عمران وزاد في حديث هشام عن قتادة ويحلفون ولا يستحلفون حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وشجاع بن مخلد « واللفظ لأبي بكر » قالوا حدثنا حسين « وهو ابن علي الجعفي » عن زائدة عن السدي عن عبد الله البهي عن عائشة قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الناس خير قال القرن الذي أنا فيه ثم الثاني ثم الثالث

حدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد قال محمد بن رافع حدثنا وقال عبد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري أخبرني سالم بن عبد الله وأبو بكر بن سليمان أن عبد الله بن عمر قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة صلاة العشاء في آخر حياته فلما سلم قام فقال أرايتكم ليلتكم هذه فإن على رأس مائة سنة منها

هنا وأما زهدم فبإي مفتوحة ثم هاء ساكنة ثم دال مهملة مفتوحة ومضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وكسر الراء المشددة . قوله « عن السدي عن عبد الله البهي عن عائشة » هو بفتح الباء الموحدة وكسر الهاء وهذا الإسناد مما استدركه الدارقطني فقال إنما روى البهي عن عروة عن عائشة قال القاضي قد صححواروايته عن عائشة وقد ذكر البخاري روايته عن عائشة

— باب بيان معنى قوله صلى الله عليه وسلم على رأس مائة سنة لا يبقى —

﴿ نفس منفوسة من هو موجود الآن ﴾

قوله صلى الله عليه وسلم « أرايتكم ليلتكم هذه فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى من هو اليوم على ظهر الأرض أحد قال ابن عمر وإنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى من

لَا يَبْقَى مَنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَوَهَلَ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ فِيمَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَبْقَى مَنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ يَرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَنْخَرِمَ ذَلِكَ الْقَرْنُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ وَرَوَاهُ اللَّيْثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادٍ مَعْمَرٌ كَمَثَلِ حَدِيثِهِ حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحِجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا حَدَّثَنَا حِجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جَرِيحٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبِرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ

هو اليوم على ظهر الأرض أحد يريد بذلك أن ينخرم ذلك القرن) وفي رواية جابر أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بشهر يقول ما من نفس منقوسة اليوم يأتي عليها مائة سنة وهي حية يومئذ وفي رواية أبي سعيد مثله لكن قال النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك لمراجع من تبوك هذه الأحاديث قد فسر بعضها بعضها وفيها علم من أعلام النبوة والمراد أن كل نفس منقوسة كانت تلك الليلة على الأرض لا تعيش بعدها أكثر من مائة سنة سواء قل أمرها قبل ذلك أم لا وليس فيه نفي عيش أحد يوجد بعد تلك الليلة فوق مائة سنة ومعنى نفس منقوسة أي مولودة وفيه احتراز من الملائكة وقد احتج بهذه الأحاديث من شذ من المحدثين فقال الخضر عليه السلام ميت والجمهور على حياته كما سبق في باب فضائله ويتأولون هذه الأحاديث على أنه كان على البحر لا على الأرض أو أنها عام مخصوص . قوله ﴿ فوهل الناس ﴾ بفتح الهاء أي غلطوا يقال وهل بفتح الهاء يهل بكسرهما وهلا كضرب يضرب ضربا أي غلط وذهب وهمه إلى خلاف الصواب وأما وهلت بكسرهما أهل بفتحها وهلا كحذرت أحوذرا فمعناه فزعت والوهل بالفتح الفزع . قوله ﴿ ينخرم ذلك القرن ﴾ أي ينقطع وينقضي . قوله ﴿ وعن عبد الرحمن صاحب السقاية عن جابر ﴾ هو معطوف على قول معتمر بن سليمان سمعت أبي قال حدثنا أبو

سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بَشِيرٌ تَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ وَإِنَّمَا
عَلِمَهَا عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْسَمُ بِاللَّهِ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ مَنْقُوسَةٍ تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةٌ سَنَةً . حَدَّثَنِيهِ
مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ قَبْلَ مَوْتِهِ
بَشِيرٌ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى كِلَاهُمَا عَنِ الْمُعْتَمِرِ قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ
حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشِيرٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْقُوسَةٍ الْيَوْمَ
تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةٌ سَنَةً وَهِيَ حَيَّةٌ يَوْمَئِذٍ . وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ صَاحِبِ السَّقَايَةِ عَنْ جَابِرِ
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ ذَلِكَ وَفَسَّرَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ نَقَصَ
الْعُمَرُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ
بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا مِثْلَهُ حَدَّثَنَا ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ عَنْ دَاوُدَ « وَاللَّفْظُ لَهُ » ح وَحَدَّثَنَا
أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ عَنْ دَاوُدَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
قَالَ لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَبُوكَ سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَأْتِي مِائَةٌ سَنَةً وَعَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنْقُوسَةٌ الْيَوْمَ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ
ابْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
قَالَ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْقُوسَةٍ تَبْلُغُ مِائَةَ سَنَةٍ فَقَالَ سَالِمٌ تَذَكَّرْنَا

نضرة ثم قال بعد تمام الحديث وعن عبد الرحمن فالقائل وعن عبد الرحمن هو سليمان والد

ذَلِكَ عِذَّةُ إِمَامِهَا هِيَ كُلُّ نَفْسٍ مَخْلُوقَةٍ يَوْمَئِذٍ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ يَحْيَى
 أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُسَبُّوا أَصْحَابِي لَا تُسَبُّوا أَصْحَابِي فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ
 لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أَحَدِ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ
 بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ كَانَ بَيْنَ خَالِدِ
 ابْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ فَسَبَّهُ خَالِدٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

معتمر فسلیمان یرویه باسناد مسلم الیه عن اثنین أبی نضرة وعبد الرحمن صاحب السقاية كلاهما
 عن جابر والله أعلم

— باب تحريم سب الصحابة —

قوله ﴿ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي معاويةَ عَنِ الْأَعْمَشِ
 عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُسَبُّوا أَصْحَابِي ﴾ قَالَ أَبُو عَلِيٍّ
 الْجَيَّانِيُّ قَالَ أَبُو مسعود الدمشقي هذا وهم والصواب من حديث أبي معاوية عن الأعمش عن
 أبي صالح عن أبي سعيد الخدري لا عن أبي هريرة وكذا رواه يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي
 شيبة وأبو كريب والناس قال وسئل الدارقطني عن اسناد هذا الحديث فقال يرويه الأعمش
 واختلف عنه فرواه زيد بن أبي أمية عنه عن أبي صالح عن أبي هريرة واختلف علي أبي عوانة
 عنه فرواه عفان ويحيى بن حماد عن أبي عوانة عن الأعمش كذلك ورواه مسدد وأبو كامل
 وشيبان عن أبي عوانة فقالوا عن أبي هريرة وأبي سعيد وكذا قال نصر بن علي عن أبي داود
 والخرشي عن الأعمش والصواب من روايات الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد ورواه
 زائدة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة والصحيح عن أبي صالح عن أبي سعيد والله أعلم

لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أَحَدِ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مَا أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ
حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا
 عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى
 جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ

واعلم أن سب الصحابة رضى الله عنهم حرام من فواحش المحرمات سواء من لابس الفتن منهم وغيره لانهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون كما أوضحناه في أول فضائل الصحابة من هذا الشرح قال القاضى وسب أحدكم من المعاصى الكبائر ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يمزر ولا يقتل وقال بعض المالكية يقتل. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أَحَدِ ذَهَبًا مَا أَدْرَكَ مَا أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ﴾ قال أهل اللغة النصف النصف وفيه أربع لغات نصف بكسر النون ونصف بضمها ونصف بفتحها ونصف بزيادة الياء حكاهن القاضى عياض فى المشارق عن الخطابى ومعناه لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ ثوابه فى ذلك ثواب نفقة أحد أصحابى مدا ولا نصف مد قال القاضى ويؤيد هذا ما قدمناه فى أول باب فضائل الصحابة عن الجمهور من تفضيل الصحابة كلهم على جميع من بعدهم وسبب تفضيل نفقتهم أنها كانت فى وقت الضرورة وضيق الحال بخلاف غيرهم ولأن انفاقهم كان فى نصرته صلى الله عليه وسلم وحمایته وذلك معدوم بعده وكذا جهادهم وسائر طاعتهم وقد قال الله تعالى لا يستوى منكم من أنفق من قبل الفتح وقائل أولئك أعظم درجة الآية هذا كله مع ما كان فى أنفسهم من الشفقة والتودد والخشوع والتواضع والایثار والجهاد فى الله حق جهاده وفضيلة الصحبة ولو لحظة لا يوازىها عمل ولا تنال درجتها بشيء والفضائل لا تؤخذ بقياس ذلك فضل الله يؤتیه من یشاء قال القاضى ومن أصحاب الحديث من يقول هذه الفضيلة محتصة بمن طالت صحبته وقاتل معه وأنفق وهاجر ونصر لا لمن رآه مرة كوفود الاعراب أو صحبه آخرًا بعد الفتح وبعد اعزاز الدين ممن لم يوجد له هجرة ولا أثر فى الدين ومنفعة

شعبةٌ وو كيع ذكُرُ عبدِ الرحمنِ بنِ عوفٍ وخالدِ بنِ الوليدِ
 حُدثني زهيرُ بنُ حربٍ حدَّثنا هاشمُ بنُ القاسمِ حدَّثنا سليمانُ بنُ المغيرةِ حدَّثني
 سعيدُ الجريريُّ عن أبي نضرةٍ عن أسيرِ بنِ جابرٍ أنَّ أهلَ الكوفةِ وفدوا إلى عمرَ وفيهم
 رجلٌ ممن كان يسخرُ بأويسٍ فقال عمرُ هل ههنا أحدٌ من القرنيينِ فجاء ذلكَ الرجلُ
 فقال عمرُ إنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ قد قال إنَّ رجلاً يأتِيكم من اليمنِ يُقالُ له
 أويسٌ لا يدعُ باليمنِ غيرَ أمِّ له قد كان به يياضٌ فدعا اللهُ فاذهبه عنه إلا موضعَ الدينارِ
 أو الدرهمِ فمن لقيه منكم فليستغفرِ لكم حدَّثنا زهيرُ بنُ حربٍ ومحمدُ بنُ المشتيِّ قالا

المسلمين قال والصحيح هو الأول وعليه الاكثر والله أعلم

— باب من فضائل أويس القرني رضي الله عنه —

قوله (أسير بن جابر) هو بضم الهمزة وفتح السين المهملة ويقال أسير بن عمرو ويقال يسر
 بضم الياء المثناة تحت وفي قصة أويس هذه معجزات ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم
 وهو أويس بن عامر كذا رواه مسلم هنا وهو المشهور قال ابن ماكولا ويقال أويس بن عمرو
 قالوا وكنيته أبو عمرو قال القائل قتل بصفين وهو القرني من بني قرن بفتح القاف والراء وهي
 بطن من مراد وهو قرن بن ردمان بن ناجبة بن مراد وقال الكلبي ومراد اسمه جابر بن مالك
 ابن أدد بن صحب بن يعرب بن زيد بن كهلان بن سباد هذا الذي ذكرناه من كونه من بطن من
 مراد واليه نسب هو الصواب ولا خلاف فيه وفي صحاح الجوهري أنه منسوب إلى قرن المنازل
 الجبل المعروف بمقات الاحرام لأهل نجد وهذا غلط فاحش وسبق هناك التنبيه عليه لئلا يغتر به
 قوله وفيهم رجل يسخر بأويس أي يحتقره ويستهزئ به وهذا دليل على أنه يخفى حاله ويكتم
 السر الذي بينه وبين الله عز وجل ولا يظهر منه شيء يدل لذلك وهذه طريق العارفين وخواص
 الأولياء رضي الله عنهم . قوله صلى الله عليه وسلم (فمن لقيه منكم فليستغفر لكم) وفي الرواية

حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ « وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ » عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ بِهَذَا الْأَسْنَادِ
 عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ خَيْرَ
 التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ وَلَهُ وَالِدَةٌ وَكَانَ بِهِ بَيَاضٌ فَمَرَّ بِهِ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ
 حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا
 وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا « وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُشْتَمِيِّ » حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ
 عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا أتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ
 الْيَمَنِ سَأَلَهُمْ أَفِيكُمْ أُوَيْسٌ بْنُ عَامِرٍ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ فَقَالَ أَنْتَ أُوَيْسٌ بْنُ عَامِرٍ قَالَ نَعَمْ
 قَالَ مَنْ مُرَادٌ تَمُّ مِنْ قَرْنٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَكَانَ بَكَ بَرَصٌ فَبَرَأَتْ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دَرِّهِمْ قَالَ
 نَعَمْ قَالَ لَكَ وَالِدَةٌ قَالَ نَعَمْ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَا أَيُّهَا عَلَيْكُمْ
 أُوَيْسٌ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مَنْ مُرَادٌ تَمُّ مِنْ قَرْنٍ كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَتْ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ
 دَرِّهِمْ لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا بَرَّهُ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ

الأخرى قال لعمر فان استطعت أن تستغفرك فافعل هذه منقبة ظاهرة لأويس رضى الله عنه
 وفيه استحباب طلب الدعاء والاستغفار من أهل الصلاح وان كان الطالب أفضل منهم. قوله
 صلى الله عليه وسلم (ان خير التابعين رجل يقال له أويس الى آخره) هذا صريح في أنه خير التابعين
 وقد يقال قد قال أحمد بن حنبل وغيره أفضل التابعين سعيد بن المسيب والجواب أن مرادهم
 أن سعيدا أفضل في العلوم الشرعية كالتفسير والحديث والفقه ونحوها لا في الخير عند الله تعالى
 وفي هذه اللفظة معجزة ظاهرة أيضاً. قوله (أمداد أهل اليمن) هم الجماعة الغزاة الذين يمدون جيوش
 الاسلام في الغزو واحد ممدد. قوله (أكون في غرباء الناس أحب الى) هو بفتح الغين المعجمة

فَاسْتَغْفِرْ لِي فَاسْتَغْفَرَ لَهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ تَرِيدٍ قَالَ الْكُوفَةَ قَالَ أَلَا أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عَامِلِهَا
قَالَ أَكُونُ فِي غَبْرَاءِ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيَّ قَالَ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ
أَشْرَافِهِمْ فَوَافَقَ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ قَالَ تَرَكْتُهُ رَثَّ الْبَيْتِ قَلِيلَ الْمَتَاعِ قَالَ سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَا ثِيَّ عَلَيْهِمُ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أُمَّدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ
مَنْ مُرَادُكُمْ مِنْ قَرْنٍ كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَبَرَأَ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دَرِّهِمْ لَهُ وَالِدَةٌ هَوِيَهَا بَرٌّ لَوْ أَقْسَمَ
عَلَى اللَّهِ لَا بَرَّهَ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفَرَ لَكَ فَافْعَلْ فَأَتَى أُوَيْسًا فَقَالَ اسْتَغْفِرْ لِي قَالَ أَنْتَ
أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ فَاسْتَغْفِرْ لِي قَالَ اسْتَغْفِرْ لِي قَالَ أَنْتَ أَحَدْتُ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ
فَاسْتَغْفِرْ لِي قَالَ لَقَيْتَ عُمَرَ قَالَ نَعَمْ فَاسْتَغْفِرْ لَهُ فَفَطَنَ لَهُ النَّاسُ فَاَنْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ قَالَ
أَسِيرٌ وَكَسَوْتَهُ بَرْدَةً فَكَانَ كَمَا رَأَى إِنْسَانَ قَالَ مِنْ إِبْنِ لَأُوَيْسٍ هَذِهِ الْبَرْدَةُ

حدثنى أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب أخبرني حرملة ح وحدثني هرون بن سعيد
الأيلي حدثنا ابن وهب حدثني حرملة « وهو ابن عمران التميمي » عن عبد الرحمن بن
شماسة المهري قال سمعت أبا ذر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكم ستفتحون

وباسكان الموعدة وبالمد أي ضعافهم وصعاليكهم وأخلاقهم الذين لا يؤبه لهم وهذا من أثار
الخنول وكتم حاله . قوله « رث البيت » هو بمعنى الرواية الأخرى قليل المتاع والرثانة والبذاعة
بمعنى وهو حقارة المتاع وضيق العيش وفي حديثه فضل بر الوالدين وفضل العزلة واخفاء الأحوال

— باب وصية النبي صلى الله عليه وسلم بأهل مصر —

قوله « عن عبد الرحمن بن شماسة » بضم الشين المعجمة وفتحها . قوله صلى الله عليه وسلم « ستفتحون

أَرْضًا يَذْكُرُ فِيهَا الْقَيْرَاطُ فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحْمًا فَإِذَا رَأَيْتُمْ رَجُلَيْنِ
يَقْتَتِلَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبْنَةٍ فَأَخْرِجْ مِنْهَا قَمْرَ بَرِيعةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ شَرْحِبِيلَ بْنِ حَسَنَةَ
يَتَنَازَعَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبْنَةٍ فَخَرِّجْ مِنْهَا حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا
حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي سَمِعْتُ حُرْمَلَةَ الْمِصْرِيَّ يَحْدُثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
شِهَابَةَ عَنْ أَبِي بَصْرَةَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ
مِصْرَ وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقَيْرَاطُ فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً
وَرَحْمًا أَوْ قَالَ ذِمَّةً وَصَهْرًا فَإِذَا رَأَيْتَ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِيهَا فِي مَوْضِعٍ لَبْنَةٍ فَأَخْرِجْ مِنْهَا
قَالَ فَرَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شَرْحِبِيلَ بْنِ حَسَنَةَ وَأَخَاهُ رَيْعَةَ يَخْتَصِمَانِ فِي مَوْضِعٍ
لَبْنَةٍ فَخَرَّجْتُ مِنْهَا

أَرْضًا يَذْكُرُ فِيهَا الْقَيْرَاطُ فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحْمًا فَإِذَا رَأَيْتَ رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ
فِي مَوْضِعٍ لَبْنَةٍ فَأَخْرِجْ مِنْهَا قَالَ قَمْرَ بَرِيعةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ شَرْحِبِيلَ بْنِ حَسَنَةَ يَتَنَازَعَانِ فِي
مَوْضِعٍ لَبْنَةٍ فَخَرِّجْ مِنْهَا) وَفِي رِوَايَةٍ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقَيْرَاطُ وَفِيهَا فَانْهَمُ
ذِمَّةً وَرَحْمًا أَوْ قَالَ ذِمَّةً وَصَهْرًا. قَالَ الْعُلَمَاءُ الْقَيْرَاطُ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَاءِ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ وَغَيْرِهِمَا وَكَانَ
أَهْلُ مِصْرَ يَكْتُمُونَ مِنْ اسْتِعْمَالِهِ وَالتَّكْلِيمُ بِهِ وَأَمَّا الذِّمَّةُ فَهِيَ الْحَرَمَةُ وَالْحَقُّ وَهِيَ هُنَا بِمَعْنَى الذِّمَامِ
وَأَمَّا الرَّحْمُ فَلْيَكُونِ هَاجِرًا أَوْ اسْمَاعِيلَ مِنْهُمْ وَأَمَّا الصَّهْرُ فَلْيَكُونِ مَارِيَةَ أُمَّ إِبْرَاهِيمَ مِنْهُمْ وَفِيهِ
مُعْجَزَاتٌ ظَاهِرَةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا إِخْبَارُهُ أَنَّ الْأُمَّةَ تَكُونُ لَهُمْ قُوَّةً وَشَوْكَةً
بَعْدَهُ بِحَيْثُ يَقْبَهُونَ الْعِجْمَ وَالْجِسَابِرَةَ وَمِنْهَا أَنَّهُمْ يَفْتَحُونَ مِصْرَ وَمِنْهَا تَنَازُعُ الرَّجُلَيْنِ فِي مَوْضِعٍ
الْلبنة ووقع كل ذلك والله الحمد ومعنى يقتتلان يختصمان كما صرح به في الرواية الثانية قوله (عن
أبي بصرة عن أبي ذر) هو بالموحدة والصاد المهملة

حدثنا سعيد بن منصور حدثنا مهدي بن ميمون عن أبي الوائز جابر بن عمرو الراسبي سمعت أبا برزة يقول بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً إلى حي من أحياء العرب فسبوه وضربوه فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أن أهل عمان أتيت ما سبوك ولا ضربوك

حدثنا عقبه بن مكرم العمي حدثنا يعقوب «يعني ابن إسحاق الحضرمي» أخبرنا الأسود بن شيبان عن أبي نوفل رأيت عبد الله بن الزبير على عقبة المدينة قال فجعلت قريش تمر عليه والناس حتى مر عليه عبد الله بن عمر فوقف عليه فقال السلام عليك أبا خبيب السلام عليك أبا خبيب عليك أبا خبيب أما والله لقد

باب فضل أهل عمان

(عمان) في هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم وهي مدينة بالبحرين وحكى القاضى أن منهم من ضبطه بفتح العين وتشديد الميم يعنى عمان الملقاء وهذا غلط وفيه الثناء عليهم وفضلهم والله أعلم

باب ذكر كذاب ثقيف ومبيرا

قوله (رأيت عبد الله بن الزبير على عقبة المدينة فجعلت قريش تمر عليه والناس حتى مر عليه عبد الله بن عمر فوقف عليه فقال السلام عليك أبا خبيب) قوله عقبة المدينة هي عقبة بمكة وأبو خبيب بضم الخاء المعجمة كنية ابن الزبير كنى بأبيه خبيب وكان أكبر أولاده وله ثلاث كنى ذكرها البخارى في التاريخ وآخرون أبو خبيب وأبو بكر وأبو بكر فيه استحباب السلام على الميت في قبره وغيره وتسكير السلام ثلاثا كما كرر ابن عمر وفيه الثناء على الموتي بجميل صفاتهم المعروفة وفيه منقبة لابن عمر لقوله بالحق في الملاء وعدم أكثراته بالحجاج لأنه يعلم أنه يبلغه مقامه عليه وقوله وثناؤه عليه فلم يمنع ذلك أن يقول الحق ويشهد لابن الزبير بما يعلمه فيه من الخير وبطلان ما أشاع عنه الحجاج من قوله أنه عدو

كُنْتُ أَنهَآكَ عَنْ هَذَا أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أَنهَآكَ عَنْ هَذَا أَمَا وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أَنهَآكَ عَنْ هَذَا أَمَا وَاللَّهِ إِنَّ كُنْتُ مَا عَلِمْتُ صَوَامًا قَوَامًا وَصُولاَ لِلرَّحِمِ أَمَا وَاللَّهِ لَأَمَّةٌ أَنْتَ أَشْرُهَآ لَأَمَّةٌ خَيْرٌ ثُمَّ نَفَذَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَبَلَغَ الْحِجَابَ مَوْقِفَ عَبْدِ اللَّهِ وَقَوْلَهُ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَأَنْزَلَ عَنْ جَدِّهِ فَأَلْقَى فِي قُبُورِ الْيَهُودِ ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ فَأَبَتْ أَنْ تَأْتِيَهُ فَأَعَادَ عَلَيْهَا الرَّسُولَ لِتَأْتِيَنِي أَوْ لِأَبْعَثَنَ إِلَيْكَ مَنْ يَسْجُبُكَ بِقُرُونِكَ قَالَ فَأَبَتْ وَقَالَتْ وَاللَّهِ لَا آتِيكَ حَتَّى تُبْعَثَ إِلَيَّ مِنْ يَسْجُبِي بِقُرُونِي قَالَ فَقَالَ أَرُونِي سَبْتِي فَأَخَذَ نَعْلَيْهِ ثُمَّ انْطَلَقَ يَتَوَذَّفُ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ كَيْفَ رَأَيْتِنِي صَنَعْتُ بِعَدُوِّ اللَّهِ قَالَتْ رَأَيْتُكَ أَفْسَدْتَ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ وَأَفْسَدَ عَلَيْكَ آخِرَتَكَ بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَقُولُ لَهُ يَا أَبْنَ ذَاتِ النَّطَاقِينَ

الله وظالم ونحوه فأراد ابن عمر براءة ابن الزبير من ذلك الذي نسبته إليه الحجاج وأعلم الناس بمحاسنه وأنه ضد ما قاله الحجاج ومذهب أهل الحق أن ابن الزبير كان مظلوما وأن الحجاج ورفقته كانوا خوارج عليه قوله ﴿لقد كنت أنك عن هذا﴾ أي عن المنازعة الطويلة قوله في وصفه ﴿وصولا للرحم﴾ قال القاضي هو أصح من قول بعض الأخباريين ووصفه بالامساك وقد عده صاحب كتاب الأجود فيهم وهو المعروف من أحواله . قوله ﴿والله لامة أنت شرها أمة خير﴾ هكذا هو في كثير من نسخنا لامة خير وكذا نقله القاضي عن جمهور رواة صحيح مسلم وفي أكثر نسخ بلادنا لامة سوء ونقله القاضي عن رواية السمرقندي قال وهو خطأ وتصحيف قوله ﴿ثم نفذ ابن عمر﴾ أي انصرف قوله ﴿يسجبك بقرونك﴾ أي يجررك بضغائر شعرك قوله ﴿أروني سبتي﴾ بكسر السين المهملة واسكان الموحدة وتشديد آخره وهي النعل التي لا شعر عليها قوله ﴿ثم انطلق يتوذف﴾ هو بالواو والذال المعجمة والفاء قال أبو عبيد معناه يسرع وقال أبو عمر معناه يتبختر قوله ﴿ذات النطاقين﴾ هو بكسر النون قال العلماء النطاق أن تلبس المرأة ثوبها ثم تشد وسطها بشيء وترفع وسط ثوبها

أَنَا وَاللَّهِ ذَاتُ النَّطَاقَيْنِ أَمَا أَحَدُهُمَا فَكُنْتُ أَرْفَعُ بِهِ طَعَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَطَعَامَ أَبِي بَكْرٍ مِنَ الدَّوَابِّ وَأَمَا الْآخَرُ فَنَطَاقُ الْمَرْأَةِ الَّتِي لَا تَسْتَعْنِي عَنْهُ أَمَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَنَّ فِي ثَقِيفٍ كَذَابًا وَمُبِيرًا فَأَمَّا الْكَذَابُ فَرَأَيْنَاهُ وَأَمَّا الْمُبِيرُ
فَلَا إِخَالَكَ إِلَّا إِيَّاهُ قَالَ فَقَامَ عَنْهَا وَلَمْ يَرُاجِعْهَا

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ جَعْفَرِ الْجَزْرِيِّ عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كَانَ الدِّينُ عِنْدَ الثَّرِيَاءِ لَذَهَبَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ فَارِسٍ
أَوْ قَالَ مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسٍ حَتَّى يَتَنَاوَلَهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ « يَعْنِي

وترسله على الأسفل تفعل ذلك عند معاناة الأشغال لثلاث تعثر في ذيلها قيل سميت أسماء ذات
النطاقين لأنها كانت تطارف نطاقا فوق نطاق والاصح أنها سميت بذلك لأنها شقت نطاقها الواحد
نصفين فجعلت أحدهما نطاقا صغيراً واكتفت به والآخر لسفرة النبي صلى الله عليه وسلم وأبي
بكر رضي الله عنه كما صرحت به في هذا الحديث هنا وفي البخاري ولفظ البخاري أوضح من
لفظ مسلم قولها للحجاج (إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا أن في ثقيف كذاباً ومبيراً فأما
الكذاب فرأيناه وأما المبير فلا إخالك إلا إياه) أما إخالك فبفتح الهمزة وكسرها وهو أشهر
ومعناه أظنك والمبير المهلك وقولها في الكذاب فرأيناه تعني به المختار ابن أبي عبيد الثقفي كان
شديد الكذب ومن أقبحه ادعى أن جبريل صلى الله عليه وسلم يأتيه واتفق العلماء على
أن المراد بالكذاب هنا المختار بن أبي عبيد وبالمبير الحجاج بن يوسف والله أعلم

— باب فضل فارس —

فيه فضيلة ظاهرة لهم وجواز استعمال المجاز والمبالغة في مواضعها

ابن محمد عن ثور عن أبي الغيث عن أبي هريرة قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ نزلت عليه سورة الجمعة فلما قرأوا آخرين منهم لما يلحقوا بهم قال رجل من هؤلاء يا رسول الله فلم يراجعه النبي صلى الله عليه وسلم حتى سأله مرة أو مرتين أو ثلاثا قال وفينا سلمان الفارسي قال فوضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على سلمان ثم قال لو كان الإيمان عند الثريا لئله رجال من هؤلاء

حدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد «واللفظ لمحمد» قال عبد أخبرنا وقال ابن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تجدون الناس كابل مائة لا يجد الرجل فيها راحلة

باب قوله صلى الله عليه وسلم

(الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة)

قال ابن قتيبة الراحلة النجبية المختارة من الأبل للركوب وغيره فهي كاملة الأوصاف فإذا كانت في ابل عرفت قال ومعنى الحديث أن الناس متساوون ليس لأحد منهم فضل في النسب بل هم أشباه كلاليل المائة وقال الأزهرى الراحلة عند العرب الجمل النجيب والناقاة النجبية قال والهاء فيها للبالغة كما يقال رجل فهامة ونسابة قال والمعنى الذي ذكره ابن قتيبة غلط بل معنى الحديث أن الزاهد في الدنيا الكامل في الزهد فيها والرغبة في الآخرة قليل جداً كقلة الراحلة في الأبل هذا كلام الأزهرى وهو أجود من كلام ابن قتيبة وأجود منهما قول آخرين أن معناه المرضى الأحوال من الناس الكامل الأوصاف الحسن المنظر القوى على الأحمال والأسفار سميت راحلة لأنها ترحل أى يجعل عليها الرحل فهي فاعلة بمعنى مفعولة كعيشة راضية أى مرضية وبظايره

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عُمَارَةَ وَأَبْنِ شَبْرَمَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَزَادَ
 فَقَالَ نَعَمْ وَأَيْكَ لَتُنْبَأَنَّ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ ح
 وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ خَرَّاشٍ حَدَّثَنَا جَبَانٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شَبْرَمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
 فِي حَدِيثِ وَهَيْبٍ مِنْ أِبْرُو فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ أَيُّ النَّاسِ أَحَقُّ مِنِّي بِحَسَنِ الصُّحْبَةِ
 ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا
 وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى «يَعْنِي ابْنَ سَعِيدِ
 الْقَطَّانِ» عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا حَبِيبٌ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو
 قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ أَحَى وَالِدَاكَ قَالَ نَعَمْ

من سواهما قال وتردد بعضهم بين الاجداد والاخوة لقوله صلى الله عليه وسلم ثم أدناك أدناك قال
 أصحابنا يستحب أن تقدم في البر الأم ثم الأب ثم الأولاد ثم الأجداد والجدات ثم الأخوة
 والأخوات ثم سائر المحارم من ذوى الأرحام كالأعمام والعمت والأخوال والخالات
 ويقدم الأقرب فالأقرب ويقدم من أدلى بأبوين على من أدلى باحدهما ثم بذى الرحم غير
 المحرم كابن العم وبنته وأولاد الأخوال والخالات وغيرهم ثم بالمصاهرة ثم بالمولى من أعلى
 وأسفل ثم الجار ويقدم القريب البعيد الدار على الجار وكذا لو كان القريب في بلد
 آخر قدم على الجار الاجنبي وألحقوا الزوج والزوجة بالمحارم والله أعلم. قوله صلى الله عليه وسلم
 (نعم وأيك لتنبأَنَّ) قد سبق الجواب مرات عن مثل هذا وأنه لا تراد به حقيقة القسم بل هى كلمة
 تجرى على اللسان دعامة للكلام وقيل غير ذلك. قوله (جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
 يستأذنه فى الجهاد فقال أحى والداك قال نعم قال ففيهما فجاهد) وفى رواية أبابك على المهجرة

قَالَ فَفِيهِمَا جَاهِدُ حَدَّثَنَا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة عن حبيب سمعت
 أبا العباس سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه
 وسلم فذكر بمثله. قال مسلم أبو العباس اسمه السائب بن فروخ المكي حدثنا أبو كريب
 أخبرنا ابن بشر عن مسعر ح وحدثني محمد بن حاتم حدثنا معاوية بن عمرو عن
 أبي إسحاق ح وحدثني القاسم بن زكرياء حدثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة كلاهما
 عن الأعمش جميعاً عن حبيب بهذا الإسناد مثله حدثنا سعيد بن منصور حدثنا
 عبد الله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب أن ناعماً مولى
 أم سلمة حدثه أن عبد الله بن عمرو بن العاص قال أقبل رجل إلى نبي الله صلى الله عليه
 وسلم فقال أبايعك على الهجرة والجهاد أبتغي الأجر من الله قال فهل من والدك أحد
 حتى قال نعم بل كلاهما قال فبتبغى الأجر من الله قال نعم قال فارجع إلى والدك
 فأحسن صحبتها

حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا سليمان بن المغيرة حدثنا حميد بن هلال عن أبي رافع

والجهاد أبتغي الأجر من الله تعالى قال فارجع إلى والدك فأحسن صحبتها هذا كله دليل لعظم
 فضيلة برهما وأنه آكد من الجهاد وفيه حجة لما قاله العلماء أنه لا يجوز الجهاد إلا باذنها إذا
 كانا مسلمين أو باذن المسلم منهما فلو كانا مشركين لم يشترط اذنها عند الشافعي ومن وافقه
 وشرطه الثوري هذا كله إذا لم يحضر الصف ويتعين القتال والا فحينئذ يجوز بغير اذن وأجمع
 العلماء على الأمر ببر الوالدين وأن عقوبتها حرام من الكبار وسبق بيانه مبسوطاً في كتاب الإيمان

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ كَانَ جَرِيحٌ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمِعَةٍ جَاءَتْ أُمُّهُ قَالَ حَمِيدٌ فَوَصَفَ لَنَا
 أَبُو رَافِعٍ صِفَةَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَصِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمُّهُ حِينَ دَعَتْهُ كَيْفَ
 جَعَلَتْ كَفَّهَا فَوْقَ حَاجِبِهَا ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا إِلَيْهِ تَدْعُوهُ فَقَالَتْ يَا جَرِيحُ أَنَا أُمُّكَ كُلَّمَنِي
 فَصَادَفْتَهُ يُصَلِّي فَقَالَ اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَأَخْتَارَ صَلَاتَهُ فَرَجَعْتُ ثُمَّ عَادَتْ فِي الثَّانِيَةِ فَقَالَتْ
 يَا جَرِيحُ أَنَا أُمُّكَ فَكَلَّمَنِي قَالَ اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَأَخْتَارَ صَلَاتَهُ فَقَالَتْ اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا جَرِيحٌ
 وَهُوَ ابْنِي وَإِنِّي كَلَّمْتُهُ فَأَبَى أَنْ يَكَلَّمَنِي اللَّهُمَّ فَلَا تُمَتِّهِ حَتَّى تُرِيَهُ الْمُؤَمِّسَاتِ قَالَ وَلَوْ دَعَتْ
 عَلَيْهِ أَنْ يُفْتَنَ لَفُتِنَ قَالَ وَكَانَ رَاعِي ضَانٍ يَأْوِي إِلَى دِيرِهِ قَالَ نَخَّرَجَتْ أُمْرَأَةٌ مِنَ الْقَرْيَةِ
 فَوَقَعَ عَلَيْهَا الرَّاعِي فَحَمَلَتْ فَوَلَدَتْ غُلَامًا فَقِيلَ لَهَا مَا هَذَا قَالَتْ مِنْ صَاحِبِ هَذَا الدَّيْرِ قَالَ
 جَاءُوا بِفُؤُوسِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ فَنَادَوْهُ فَصَادَفُوهُ يُصَلِّي فَلَمْ يَكَلِّمَهُمْ قَالَ فَأَخَذُوا يَهْدِمُونَ دِيرَهُ

— باب تقديم الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها —

فيه قصة جريح رضى الله عنه وأنه آثر الصلاة على اجابتها فدعت عليه فاستجاب الله لها. قال العلماء هذا دليل على أنه كان الصواب في حقه اجابتها لأنه كان في صلاة نفل والاستمرار فيها تطوع لا واجب واجابة الام وبرها واجب وعقوبها حرام وكان يمكنه أن يخفف الصلاة ويحببها ثم يعود لصلاته فلعله خشي أنها تدعوه الى مفارقة صومعته والعود الى الدنيا ومتعلقاتها وحظوظها وتضعف عزمه فيما نواه وعاهد عليه. قولها (فلا تمته حتى تربه المومسات) هي بضم الميم الأولى وكسر الثانية أى الزواني البغايا المتجاهرات بذلك والواحدة مومسة وتجمع على مياميس أيضاً. قوله صلى الله عليه وسلم (وكان راعي ضان يأوى الى ديره) الدير كنيسة منقطعة عن العمارة تنقطع فيها رهبان النصارى لتعبدهم وهو بمعنى الصومعة المذكورة في الرواية الأخرى وهى نحو المنارة ينقطعون فيها عن الوصول اليهم والدخول عليهم. قوله صلى الله عليه وسلم (جاءوا بفؤوسهم)

فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ نَزَلَ إِلَيْهِمْ فَقَالُوا لَهُ سَلْ هَذِهِ قَالَ فَتَبَسَّمَ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَ الصَّبِيِّ فَقَالَ مَنْ
 أَبُوكَ قَالَ أَبِي رَاعِي الضَّأْنِ فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْهُ قَالُوا نَبِيُّنَا مَا هَدَمْنَا مِنْ دَيْرِكَ بِالذَّهَبِ
 وَالْفِضَّةِ قَالَ لَا وَلَكِنْ أَعِيدُوهُ تَرَابًا كَمَا كَانَ ثُمَّ عَلَاهُ حَدِيثُ زَهْرَبْنِ بْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا
 يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ وَصَاحِبُ
 جَرِيحٍ وَكَانَ جَرِيحٌ رَجُلًا عَابِدًا فَاتَّخَذَ صَوْمَعَةً فَكَانَ فِيهَا فَاتَمَةُ امه وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ
 يَاجَرِيحُ فَقَالَ يَا رَبُّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِهِ فَأَنْصَرَفَتْ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ
 أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ يَاجَرِيحُ فَقَالَ يَا رَبُّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِهِ فَأَنْصَرَفَتْ
 فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ يَاجَرِيحُ فَقَالَ أَيُّ رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَأَقْبَلَ
 عَلَيَّ صَلَاتِهِ فَقَالَتْ اللَّهُمَّ لَا تُمِتَّهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى وَجْهِ الْمُؤْمَسَاتِ فَتَدَاكِرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ
 جَرِيحًا وَعِبَادَتَهُ وَكَانَتْ أُمْرًا بَغِيًّا يَتَمَثَّلُ بِحُسْنِهَا فَقَالَتْ إِنَّ شَتْمَ لَأَقْنَنَهُ لَكُمْ قَالَ
 فَتَعَرَّضْتُ لَهُ فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا فَأَتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ فَأَمْسَكَتَهُ مِنْ نَفْسِهَا
 فَوَقَعَ عَلَيْهَا فَحَمَلَتْ فَلَمَّا وَلَدَتْ قَالَتْ هُوَ مِنْ جَرِيحٍ فَاتَوَهُ فَأَسْتَنْزَلُوهُ وَهَدَمُوا

هو مهموز ممدود جمع فأس بالهمزة وهي هذه المعروفة كراس ورؤوس والمساحي جمع مسحة
 وهي كالجرقة إلا أنها من حديد ذكره الجوهري. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة﴾
 فذكرهم وليس فيهم الصبي الذي كان مع المرأة في حديث الساحر والراهب وقصة أصحاب
 الأخدود المذكور في آخر صحيح مسلم وجوابه أن ذلك الصبي لم يكن في المهد بل كان أكبر من
 صاحب المهد وإن كان صغيرا. قوله ﴿بغى يتمثل بحسنها﴾ أى يضرب به المثل لانفرادها به. قوله

صومعته وجعلوا يضربونه فقال ماشانكم قالوا زينت بهذه البغي فولدت منك فقال
 أين الصبي فجأوا به فقال دعوني حتى أصلي فصلي فلها أنصرف أتي الصبي فطعن في بطنه
 وقال يا غلام من أبوك قال فلان الراعي قال فأقبلوا على جريح يقبلونه ويتمسحون به
 وقالوا نبي لك صومعتك من ذهب قال لا أعيدوها من طين كما كانت ففعلوا. وبينما صبي
 يرضع من أمه فر رجل راكب على دابة فارهة وشارة حسنة فقالت أمه اللهم اجعل ابني
 مثل هذا فترك الثدي وأقبل إليه فنظر إليه فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم أقبل على ثديه
 فجعل يرتضع قال فكأن أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحكي ارتضاعه
 بأصبعه السبابة في فمه فجعل يمصها قال ومروا بجارية وهم يضربونها ويقولون زينت
 سرقت وهي تقول حسبي الله ونعم الوكيل فقالت أمه اللهم لا تجعل ابني مثلها فترك
 الرضاع ونظر إليها فقال اللهم اجعلني مثلها فهناك تراجع الحديث فقالت حلقتي مر رجل
 حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل ابني مثله فقلت اللهم لا تجعلني مثله ومروا بهذه الأمة وهم

(يا غلام من أبوك قال فلان الراعي) قد يقال ان الزاني لا يلحقه الولد وجوابه من وجهين أحدهما
 لعله كان في شرعهم يلحقه والثاني المراد من ماء من أنت وسماه أبا مجازا. قوله صلى الله عليه
 وسلم (مر رجل على دابة فارهة وشارة حسنة) الفارهة بالفاء النشيطة الحادة القوية وقد فرهت
 بضم الراء فراهة وفراهية والشارة الهيئة واللباس قوله (فجعل بمصها) بفتح الميم على اللغة
 المشهورة وحكى ضمها. قوله صلى الله عليه وسلم (فهناك تراجع الحديث فقالت حلقتي) معنى تراجع
 الحديث أقبلت على الرضيع تحدته وكانت أولالاتراه أهلا للكلام فلما تكرر منه الكلام علمت
 أنه أهل له فسألته وراجعته وسبق بيان حلقتي في كتاب الحج. قوله في الجارية التي نسبوها الى

يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ زَيْنَتٌ سَرَقَتْ فَقُلْتُ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَ ابْنِي مِثْلَهَا فَقُلْتُ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا
قَالَ إِنَّ ذَلِكَ الرَّجُلَ كَانَ جَبَّارًا فَقُلْتُ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَهُ وَإِنَّ هَذِهِ يَقُولُونَ لَهَا زَيْنَتٌ
وَلَمْ تَزِنْ وَسَرَقَتْ وَلَمْ تَسْرِقْ فَقُلْتُ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا

حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَهِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَغِمَ أَنْفٌ رَغِمَ أَنْفٌ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ قِيلَ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ
مَنْ أَدْرَكَ أَبُويَهُ عِنْدَ الْكَبِيرِ أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ

السَّرِقَةُ وَلَمْ تَسْرِقْ ﴿اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا﴾ أَيُّ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي سَالِمًا مِنَ الْمَعَاصِي كَمَا هِيَ سَالِمَةٌ وَلَيْسَ الْمُرَادُ
مِثْلَهَا فِي النِّسْبَةِ إِلَى بَاطِلٍ تَكُونُ مِنْهُ بَرِيًّا . وَفِي حَدِيثٍ جَرِيحٍ هَذَا فَوَائِدٌ كَثِيرَةٌ . مِنْهَا عَظْمُ بَرِّ
الْوَالِدِينَ وَتَأْكِدُ حَقِّ الْأُمِّ وَأَنَّ دَعَاءَهَا بِحَبَابٍ وَأَنَّهُ إِذَا تَعَارَضَتِ الْأُمُورُ بَدَى بِأَهْمَا وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى
يَجْعَلُ لِأَوْلِيَائِهِ مَخَارِجَ عِنْدَ ابْتِلَائِهِمْ بِالشَّدَائِدِ غَالِبًا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَقَدْ
يَجْرَى عَلَيْهِمُ الشَّدَائِدُ بَعْضُ الْأَوْقَاتِ زِيَادَةً فِي أَحْوَالِهِمْ وَتَهْذِيبًا لَهُمْ فَيَكُونُ لَطْفًا وَمِنْهَا اسْتِحْبَابُ
الْوَضُوءِ لِلصَّلَاةِ عِنْدَ الدَّعَاءِ بِالْمَهْمَاتِ وَمِنْهَا أَنَّ الْوَضُوءَ كَانَ مَعْرُوفًا فِي شَرَعٍ مِنْ قَبْلِنَا فَقَدْ ثَبَتَ
فِي هَذَا الْحَدِيثِ فِي كِتَابِ الْبُخَارِيِّ فِتْوَاً وَصَلَّى وَقَدْ حَكَى الْقَاضِي عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ زَعَمَ
اِخْتِصَاصَهُ بِهَذِهِ الْأُمَّةِ وَمِنْهَا إِثْبَاتُ كِرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ وَهُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ خِلَافًا لِلْمُعْتَزِلَةِ
وَفِيهِ أَنَّ كِرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ قَدْ تَقَعَتْ بِاخْتِيَارِهِمْ وَطَلِبِهِمْ وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَ أَصْحَابِنَا الْمُتَكَلِّمِينَ
وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ لَا تَقَعُ بِاخْتِيَارِهِمْ وَطَلِبِهِمْ وَفِيهِ أَنَّ الْكِرَامَاتِ قَدْ تَكُونُ بِخَوَارِقِ الْعَادَاتِ عَلَى
جَمِيعِ أَنْوَاعِهَا وَمَنْعَهُمْ بَعْضُهُمْ وَادْعَى أَنَّهَا تَخْتَصُّ بِمِثْلِ إِجَابَةِ دَعَاءٍ وَنَحْوِهِ وَهَذَا غَلَطٌ مِنْ قَائِلِهِ
وَإِنْكَارٌ لِلْحَسَنِ بِالصَّوَابِ جَرِيَانِهَا بِقَلْبِ الْأَعْيَانِ وَاحْتِضَارِ الشَّيْءِ مِنَ الْعَدَمِ وَنَحْوِهِ . قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿رَغِمَ أَنْفٌ مِنْ أَدْرَكَ أَبُويَهُ عِنْدَ الْكَبِيرِ أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ﴾ قَالَ
أَهْلُ اللُّغَةِ مَعْنَاهُ ذَلُّ وَقِيلَ كَرَهُ وَخَزَى وَهُوَ بِفَتْحِ الْغَيْنِ وَكَسْرِهَا وَهُوَ الرَّغْمُ بِضَمِّ الرَّاءِ وَفَتْحِهَا

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سَهِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَغِمَ أَنْفُهُ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ قِيلَ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ حَدَّثَنِي سَهِيلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَغِمَ أَنْفُهُ ثَلَاثًا ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ

حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِيحٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ وَحَمَلَهُ عَلَى حِمَارٍ كَانَ يَرْكَبُهُ وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ ابْنُ دِينَارٍ فَقُلْنَا لَهُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ إِنَّهُمْ الْأَعْرَابُ وَإِنَّهُمْ يَرْضَوْنَ بِالْيَسِيرِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وَدًّا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ أBR البرصلة الولد أهل ود أبيه حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ

وكسرها وأصله لصق أنفه بالرغام وهو تراب مختلط برمل وقيل الرغام كل ما أصاب الأنف بما يؤذيه وفيه الحث على بر الوالدين وعظم ثوابه ومعناه أن برهما عند كبرهما وضعفهما بالخدمة أو النفقة أو غير ذلك سبب لدخول الجنة فمن قصر في ذلك فاتته دخول الجنة وأرغم الله أنفه

— باب فضل صلة أصدقاء الآب والام ونحوهما —

قوله (إن أبا هذا كان ودًا لعمر) قال القاضي رويناه بضم الواو وكسرها أي صديقا من أهل مودته وهي محبته . قوله صلى الله عليه وسلم (إن أبا البرصلة الولد أهل ود أبيه) وفي رواية أن من أبا البرصلة الرجل أهل ود أبيه بعد أن تولى الود هنا مضموم الواو وفي هذا فضل صلة أصدقاء

أخبرني حيوة بن شريح عن ابن الهاد عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبا البر أن يصل الرجل وداية حداث حسن بن علي الحلواني حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثنا أبي والليث بن سعد جميعاً عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد عن عبد الله بن دينار عن أبي عمر أنه كان إذا خرج إلى مكة كان له حمار يتروح عليه إذا مل ركوب الرحلة وعمامة يشد بها رأسه فينا هو يوماً على ذلك الحمار إذ مر به أعرابي فقال ألسنت ابن فلان بن فلان قال بلى فأعطاه الحمار وقال أركب هذا والعمامة قال أشد بها رأسك فقال له بعض أصحابه غفر الله لك أعطيت هذا الأعرابي حمرا كنت تروح عليه وعمامة كنت تشد بها رأسك فقال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن من أبر البر صلة الرجل أهل وداية بعدان يولى وإن أباه كان صديقاً لعمر حدثني محمد بن حاتم بن ميمون حدثنا ابن مهدي عن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير عن أبيه عن النّوّاس بن سمعان الأنصاري قال سألت

الأب والاحسان اليهم واكرامهم وهو متضمن لبر الأب واكرامه لكونه بسببه وتلتحق به أصدقاء الأم والأجداد والمشايخ والزوج والزوجة وقد سبقت الأحاديث في اكرامه صلى الله عليه وسلم خلائل خديجة رضي الله عنها. قوله (كان له حمار يتروح عليه إذا مل ركوب الرحلة) معناه كان يستصحب حمرا ليستريح عليه إذا ضجر من ركوب البعير والله أعلم

— باب تفسير البر والاشم —

قوله (عن النّوّاس بن سمعان الأنصاري) هكذا وقع في نسخ صحيح مسلم الأنصاري قال أبو علي الجبائي هذا وهم وصوابه الكلابي فان النّوّاس كلابي مشهور قال المازري والقاضي عياض المشهور

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبَرِّ وَالْإِثْمِ فَقَالَ الْبَرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ
 فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يُطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ « يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ » عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ بْنِ نَفِيرٍ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ نَوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ أَقَامَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةً
 مَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْهَجْرَةِ إِلَّا الْمَسْأَلَةُ كَانَ أَحَدُنَا إِذَا هَاجَرَ لَمْ يَسْأَلْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ قَالَ فَسَأَلْتَهُ عَنِ الْبَرِّ وَالْإِثْمِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَرُّ حَسْنُ
 الْخُلُقِ وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يُطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ

أنه كلابي ولعله حليف للأنصار قالوا وهو النواس بن سمعان بن خالد بن عمرو بن قرط بن عبد الله
 ابن أبي بكر بن أبي كلاب كذا نسبه العلاءي عن يحيى بن معين وسمعان بفتح السين وكسرها
 قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ البر حسن الخلق والاثم ما حاك في صدرك وكرهت أن يطالع عليه الناس ﴾
 قال العلماء البر يكون بمعنى الصلوة وبمعنى اللطف والمبرة وحسن الصحبة والعشرة وبمعنى الطاعة
 وهذه الأمور هي مجامع حسن الخلق ومعنى حاك في صدرك أي تحرك فيه وتردد ولم ينشرح له الصدر وحصل
 في القلب منه الشك وخوف كونه ذنباً. قوله ﴿ ما منعني من الهجرة الا المسئلة كان أحدنا اذا هاجر لم يسأل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء ﴾ وقال القاضي وغيره معناه أنه أقام بالمدينة كالزائر من غير نقله
 اليها من وطنه لاستيطانها وامنعته من الهجرة وهي الانتقال من الوطن واستيطان المدينة إلا الرغبة
 في سؤال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أمور الدين فانه كان يسمح بذلك للطائرين دون المهاجرين
 وكان المهاجرون يفرحون بسؤال الغرباء الطائرين من الاعراب وغيرهم لأنهم يحتملون في السؤال
 ويعذرون ويستفيد المهاجرون الجواب كما قال أنس في الحديث الذي ذكره مسلم في كتاب
 الايمان وكان عجبا أن يحيى الرجل الغرقل من أهل البادية فيسأله والله أعلم

حدثنا قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف بن عبد الله الثقفي ومحمد بن عباد قالا
حدثنا حاتم « وهو ابن إسماعيل » عن معاوية « وهو ابن أبي مزرد مولى بني هاشم »
حدثني عمي أبو الحباب سعيد بن يسار عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم إن الله خلق الخلق حتى إذا فرغ منهم قامت الرحم فقالت هذا مقام العائد من
القطيعة قال نعم أما ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك قالت بلى قال فذلك
لك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرؤا إن شئتم فهل عسيتم إن توليتم أن
تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم
أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن

باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها

قوله صلى الله عليه وسلم « قامت الرحم فقالت هذا مقام العائد من القطيعة قال نعم أما ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك قالت بلى قال فذلك لك » وفي الرواية الأخرى الرحم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعته الله قال القاضي عياض الرحم التي توصل وتقطع وتبر انما هي معنى من المعاني ليست بجسم وانما هي قرابة ونسب تجمعهم رحم والدة ويتصل بعضها ببعض فسمى ذلك الاتصال رحما والمعنى لا يتأتى منه القيام ولا الكلام فيكون ذكر قيامها هنا وتعلقها ضرب مثل وحسن استعارة على عادة العرب في استعمال ذلك والمراد تعظيم شأنها وفضيلة واصحابها وعظيم اثم قاطعها بعقوقهم لهذا سمي العقوق قطعاً والعق الشق كأنه قطع ذلك السبب المتصل قال ويجوز أن يكون المراد قام ملك من الملائكة وتعلق بالعرش وتكلم على لسانها بهذا بأمر الله تعالى هذا كلام القاضي والعائد المستعيز وهو المعتصم بالشيء المتلجئ اليه المستجير به قال العلماء وحققة الصلة العطف والرحمة فصلة الله سبحانه

حَرْبٍ « وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ » قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُزَرَّدٍ عَنْ يَزِيدِ بْنِ رُومَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّحِمُ مَعْلَقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ سُفْيَانُ يَعْنِي قَاطِعَ رَحِمٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاءَ الضَّبْعِيُّ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ

وتعالى عبارة عن لطفه بهم ورحمته إياهم وعطفه باحسانه ونعمه أوصلتهم باهل ملكوته الأعلى وشرح صدورهم لمعرفة وطاعته قال القاضي عياض ولا خلاف أن صلة الرحم واجبة في الجملة وقطيعتها معصية كبيرة قال والأحاديث في الباب تشهد لهذا ولكن الصلة درجات بعضها أرفع من بعض وأدناها ترك المهاجرة وصلتها بالكلام ولو بالسلام ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة فمنها واجب ومنها مستحب لو وصل بعض الصلة ولم يصل غايتها لا يسمى قاطعا ولو قصر عما يقدر عليه وينبغي له لا يسمى واصلا قال واختلفوا في حد الرحم التي تجب صلتها فقل هو كل رحم محرم بحيث لو كان أحدهما ذكرا والآخر أنثى حرمت مناهما فعلى هذا لا يدخل أولاد الأعمام ولا أولاد الأخوال واحتج هذا القائل بتحريم الجمع بين المرأة وعمتها وأخالها في النكاح ونحوه وجواز ذلك في بنات الأعمام والأخوال وقيل هو عام في كل رحم من ذوى الأرحام في الميراث يستوى المحرم وغيره ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم ثم أدناك أدناك . هذا كلام القاضي وهذا القول الثاني هو الصواب ويمدّل عليه الحديث السابق في أهل مصر فإن لهم ذمة ورحمًا وحديث أن أبر البر أن يصل أهل ود أبيه مع أنه لا محرمية والله أعلم . قوله صلى الله عليه وسلم (لا يدخل الجنة قاطع) هذا الحديث يتأول تأويلين سبقا في نظائره في كتاب الإيمان أحدهما حمله على من يستحل القطيعة بلا سبب ولا شبهة مع علمه بتحريمها فهذا كافر يخلد في النار ولا يدخل الجنة أبدا والثاني

الزهرى أن محمد بن جبير بن مطعم أخبره أن أباه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة قاطع رحم **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى بهذا الإسناد مثله وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثني** حرملة بن يحيى التميمي أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سره أن يبسط عليه رزقه أو ينسأ في أثره فليصل رحمه **وحدثني** عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي حدثني عقيل بن خالد قال قال ابن شهاب أخبرني أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أحب أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه

معناه ولا يدخلها في أول الأمر مع السابقين بل يعاقب بتأخره القدر الذي يريده الله تعالى . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ من أحب أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه ﴾ ينسأ مهموز أى يؤخر والأثر الأجل لأنه تابع للحياة في أثرها وبسط الرزق توسيعه وكثرته وقيل البركة فيه وأما التأخير في الأجل ففيه سؤال مشهور وهو أن الآجال والأرزاق مقدره لا تزيد ولا تنقص فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون وأجاب العلماء بأجوبة الصحيح منها أن هذه الزيادة بالبركة في عمره والتوفيق للطاعات وعمارة أوقاته بما ينفعه في الآخرة وصيانتها عن الضياع في غير ذلك والثاني أنه بالنسبة الى ما يظهر لللائحة وفي اللوح المحفوظ ونحو ذلك فيظهر لهم في اللوح أن عمره ستون سنة إلا أن يصل رحمه فان وصلها زيد له أربعون وقد علم الله سبحانه وتعالى ما سيقع له من ذلك وهو من معنى قوله تعالى يمحوا الله ما يشاء ويثبت فيه النسبة الى علم الله تعالى وما سبق به قدره ولا زيادة بل هى مستحيلة وبالنسبة الى ما ظهر للمخالفين تصور الزيادة وهو مراد الحديث والثالث أن المراد ببقاء ذكره الجميل بعده فكأنه لم يمت

حدثني محمد بن المشني ومحمد بن بشار « واللفظ لابن المشني » قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت العلاء بن عبد الرحمن يحدث عن ابيه عن ابي هريرة ان رجلا قال يا رسول الله ان لي قرابة اصلهم ويقطعون واحسن اليهم ويسيتون الي واحلم عنهم ويجهلون علي فقال لئن كنت كما قلت فكأنما تسفهم المل ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك

حدثني يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث حدثنا حاجب بن الوليد حدثنا محمد بن حرب حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري اخبرني انس بن مالك ان رسول الله

حكاه القاضي وهو ضعيف أو باطل والله أعلم . قوله صلى الله عليه وسلم للذي يصل قرابته ويقطعونه ﴿ لئن كنت كما قلت فكأنما تسفهم المل ولا يزال معك من الله تعالى ظهير عليهم ما دمت على ذلك ﴾ المل بفتح الميم الرماد الحار وتسفهم بضم التاء وكسر السين وتشديد الفاء والظهير المعين والدافع لأذاهم وقوله أحلم عنهم بضم اللام ويجهلون أي يسيتون والجهل هنا القبيح من القول ومعناه كأنما تطعمهم الرماد الحار وهو تشبيه لما يلحقهم من الألم بما يلحق آكل الرماد الحار من الألم ولا شيء على هذا المحسن بل ينالهم الأثم العظيم في قطيعته وادخالهم الأذى عليه وقيل معناه انك بالاحسان اليهم تخزيهم وتحقرهم في أنفسهم لكثرة احسانك وقبيح فعلهم من الخزي والحقارة عند أنفسهم كمن يسف المل وقيل ذلك الذي يأكلونه من احسانك كالممل يحرق أحشاءهم والله أعلم

— باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابير —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا ﴾

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى الْخَبَرِيُّ ابْنُ وَهْبٍ الْخَبَرِيُّ يُونُسُ
عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ
ابْنِ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو وَعَمْرُو النَّاقِدُ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
وَزَادَ ابْنُ عَيْنَةَ وَلَا تَقَاطَعُوا حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ «يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ» ح
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ جَمِيعًا عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ
بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَمَّا رِوَايَةُ يَزِيدَ عَنْهُ فَكِرَوَايَةُ سُفْيَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ يَذْكُرُ الْخُصَالَ الْأَرْبَعَةَ
جَمِيعًا وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَقَاطَعُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغُضُوا وَلَا تَقَاطَعُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا . حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ نَصْرِ
الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَزَادَ كَمَا أَمَرَ اللهُ

التدابير المعادة وقيل المقاطعة لأن كل واحد يولى صاحبه دبره والحسد تمنى زوال النعمة وهو
حرام ومعنى كونوا عباد الله اخوانا أى تعاملوا وتعاشروا معاملة الاخوة ومعاشرتهم فى المودة
والرفق والشفقة والملاطفة والتعاون فى الخير ونحو ذلك مع صفاء القلوب والنصيحة بكل حال
قال بعض العلماء وفى النهى عن التباغض اشارة الى النهى عن الأهواء المضلة الموجبة للتباغض . قوله
(حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ نَصْرِ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ) هكذا هو جميع نسخ بلادنا
على بن نصر وكذا نقله الجياني والقاضي عياض وغيرهما عن الحفاظ وعن عامة النسخ وفى
بعضها نصر بن على بالعكس قالوا وهو غلط قالوا والصواب على بن نصر وهو أبو الحسن على
ابن نصر بن على بن نصر الجهضمي توفى بالبصرة هو وأبوه نصر بن على سنة خمسين ومائتين
مات الأب فى شهر ربيع الآخر ومات الابن فى شعبان تلك السنة قال القاضي قد اتفق الحفاظ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ

على ما ذكرناه وأن الصواب على بن نصر دون عكسه مع أن مسلما روى عنهما إلا أن لا يكون لنصر بن علي سماع من وهب بن جرير وليس هذا مذهب مسلم فإنه يكتبني بالمعاصرة وامكان اللقاء قال في نفيهم لرواية النسخ التي فيها نصر بن علي نظر هذا كلام القاضي والذي قاله الحفاظ هو الصواب وهم أعرف بما انتقدوه ولا يلزم من سماع الابن من وهب سماع الأب منه ولا يقال يمكن الجمع فكتاب مسلم وقع على وجه واحد فالذي نقله الأكثرون هو المعتمد لا سيما وقد صوبه الحفاظ

— باب تحريم الهجرة فوق ثلاثة أيام بلا عذر شرعي —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال ﴾ قال العلماء في هذا الحديث تحريم الهجر بين المسلمين أكثر من ثلاث ليال وابتاحتها في الثلاث الأول بنصر الحديث والثاني بمفهومه قالوا وإنما عني عنها في الثلاث لأن الآدمي مجبول على الغضب وسوء الخلق ونحو ذلك فعني عن الهجرة في الثلاثة ليذهب ذلك العارض وقيل ان الحديث لا يقتضى إباحة الهجرة في الثلاثة وهذا على مذهب من يقول لا يحتج بالمفهوم ودليل الخطاب . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا ﴾ وفي رواية فيصد هذا ويصد هذا هو بضم الصاد ومعنى يصد يعرض أى يوليه عرضه بضم العين وهو جانبه والصد بضم الصاد وهو أيضا الجانب والناحية . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ وخيرهما الذى يبدأ بالسلام ﴾ أى هو أفضلهما وفيه دليل لمذهب الشافعى ومالك ومن وافقهما أن السلام يقطع الهجرة ويرفع الائم فيها ويزيله وقال أحمد وابن القاسم المالكى ان كان يؤذيه لم يقطع السلام هجرته قال أصحابنا ولو كاتبه أو راسله عند غيبته عنه هل يزول اثم الهجرة وفيه وجهان أحدهما لا يزول لأنه لم يكلمه وأصحهما

حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح
 وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلَيْدِ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ
 رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيْدٍ عَنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ مَعْمَرِ كُلِّهِمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ مَالِكٍ وَمِثْلُ
 حَدِيثِهِ إِلَّا قَوْلَهُ فَيُعْرَضُ هَذَا وَيُعْرَضُ هَذَا فَانْتَهَى جَمِيعًا قَالُوا فِي حَدِيثِهِمْ غَيْرَ مَالِكٍ فَيُصَدُّ
 هَذَا وَيُصَدُّ هَذَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ
 « وَهُوَ ابْنُ عُثْمَانَ » عَنْ نَافِعٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 لَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ
 « يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ » عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ لَا هَجْرَةَ بَعْدَ ثَلَاثِ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ وَلَا تَحْسَسُوا

يزول لزال الوحشة والله أعلم . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ لا يحل لمسلم ﴾ قد يحتج به من يقول
 الكفار غير مخاطبين بفروع الشرع والأصح انهم مخاطبون بها وانما قيد بالمسلم لأنه الذي يقبل
 خطاب الشرع وينتفع به

— باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها —
 قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ إياكم والظن فان الظن أ كذب الحديث ﴾ المراد النهي عن ظن السوء

وَلَا تَحْسَسُوا وَلَا تَنَافَسُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابُرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ «يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ» عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَهْجُرُوا وَلَا تَدَابُرُوا وَلَا تَحْسَسُوا
 وَلَا يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى يَبِيعِ بَعْضٍ وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا
 جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحْسَسُوا وَلَا تَهْجُرُوا وَلَا تَنَاجَشُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا

قال الخطابي هو تحقيق الظن وتصديقه دون ما يجسس في النفس فان ذلك لا يملك ومراد الخطابي
 أن المحرم من الظن ما يستمر صاحبه عليه ويستقر في قلبه دون ما يمرض في القلب ولا يستقر
 فان هذا لا يكلف به كما سبق في حديث تجاوز الله تعالى عما تحدثت به الأمة ما لم تتكلم أو تعمد
 وسبق تأويله على الخواطر التي لا تستقر ونقل القاضى عن سفيان أنه قال الظن الذى يَأْتُمُّ به هو
 ما ظنه وتكلم به فان لم يتكلم لم يَأْتُمُّ قال وقال بعضهم يحتمل أن المراد الحكم فى الشرع بظن مجرد
 من غير بناء على أصل ولا نظر واستدلال وهذا ضعيف أو باطل والصواب الأول. قوله صلى
 الله عليه وسلم ﴿وَلَا تَحْسَسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ الأول بالخاء والثانى بالجيم قال بعض العلماء
 التحسس بالخاء الاستماع لحديث القوم وبالجيم البحث عن العورات وقيل بالجيم التفتيش عن
 بواطن الأمور وأكثر ما يقال فى الشر والجاسوس صاحب سر الشر والناموس صاحب سر
 الخير وقيل بالجيم أن تطلبه لغيرك وبالخاء أن تطلبه لنفسك قاله ثعلب وقيل هما بمعنى وهو
 طلب معرفة الأخبا، الغائبة والأحوال. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿وَلَا تَنَافَسُوا وَلَا تَحَاسَدُوا﴾
 قد قدمنا أن الحسد تبنى زوال النعمة وأما المنافسة والتنافس فمعناها الرغبة فى الشيء وفى
 الافراد به ونافسته منافسة اذا رغبت فيما رغبت فيه وقيل معنى الحديث التبارى فى الرغبة فى الدنيا
 وأسبابها وحظوظها. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿لَا تَهْجُرُوا﴾ كذا هو فى معظم النسخ وفى بعضها

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ نَصْرِ الْجَهْمِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْأَسْنَادِ لَا تَقَاطَعُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَكُونُوا إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَ اللَّهُ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا جَبَّانٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا سَهِيلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا تَنَافَسُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ «يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ» عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ

تهاجروا وهما بمعنى والمراد النهي عن الهجرة ومقاطعة الكلام وقيل يجوز أن يكون لاتهمجروا أي تتكلموا بالهجر بضم الهاء وهو الكلام القبيح وأما النهي عن البيع على بيع أخيه والنجش فسبق بيانهما في كتاب البيوع وقال القاضي يحتمل أن المراد بالتناجش هنا ذم بعضهم بعضا والصحيح أنه التناجش المذكور في البيع وهو أن يزيد في السلعة ولا رغبة له في شرائها بل ليغير غيره في شرائها

باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله

قوله (عامر ابن كرز) بضم الكاف . قوله صلى الله عليه وسلم (المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره) أما كون المسلم أخا المسلم فسبق شرحه قريبا وأما لا يخذله فقال العلماء الخذل ترك الاعانة والنصر ومعناه إذا استعان به في دفع ظالم ونحوه لزمه اعانتة إذا أمكنه ولم يكن له عذر شرعي ولا يحقره هو بالقاف والحاء المهملة أي لا يحقره فلا ينكر عليه ولا يستصغره

التَّقْوَى هَهْنَا وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِحَسَبِ أَمْرِي مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ
 كُلَّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرْضُهُ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سِرْحٍ
 حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ أُسَامَةَ « وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ » أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ
 ابْنَ كُرَيْزٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ نَحْوَ
 حَدِيثِ دَاوُدَ وَزَادَ وَنَقَصَ وَمَا زَادَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ وَلَا إِلَى صُورِكُمْ
 وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ إِلَى صَدْرِهِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا كَثِيرُ
 ابْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بَرْقَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ

و يستقله قال القاضي ورواه بعضهم لا يخفوه بضم الياء والحاء المعجمة والفاء أى لا يغدر بعده
 ولا ينقض أمانه قال والصواب المعروف هو الأول وهو الموجود في غير كتاب مسلم بغير
 خلاف وروى لا يحتقره وهذا يرد الرواية الثانية . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ التقوى ههنا
 ويشير الى صدره ثلاث مرات ﴾ وفي رواية ان الله لا ينظر الى اجسامكم ولكن ينظر الى قلوبكم
 معنى الرواية الاولى أن الاعمال الظاهرة لا يحصل بها التقوى وانما تحصل بما يقع في القلب من
 عظمة الله تعالى وخشيته ومراقبته ومعنى نظر الله هنا مجازاته ومحاسبته أى انما يكون ذلك على
 ما في القلب دون الصور الظاهرة ونظر الله رؤيته محيط بكل شىء ومقصود الحديث أن الاعتبار
 في هذا كله بالقلب وهو من نحو قوله صلى الله عليه وسلم ألا ان في الجسد مضغة الحديث
 قال المازرى واحتج بعض الناس بهذا الحديث على أن العقل في القلب لا في الرأس وقد
 سبقت المسئلة مبسوطة في حديث ألا ان في الجسد مضغة . قوله ﴿ جعفر بن برقان ﴾ هو بضم
 الموحدة واسكان الراء

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قَرَى عَلَيْهِ عَنْ سَهِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ
 الْخَمِيسِ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيُقَالُ
 أَنْظِرُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا أَنْظِرُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا أَنْظِرُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا
 حَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَاحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ
 عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيِّ كِلَاهُمَا عَنْ سَهِيلٍ عَنْ أَبِيهِ بِأَسْنَادٍ مَالِكٍ نَحْوَ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنَّ
 فِي حَدِيثِ الدَّرَاوَرْدِيِّ إِلَّا الْمُهَاجِرِينَ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدِ وَقَالَ قُتَيْبَةُ إِلَّا الْمُهَاجِرِينَ
 حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ
 رَفَعَهُ مَرَّةً قَالَ تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمِيسٍ وَاِثْنَيْنِ فَيُغْفَرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ
 لِكُلِّ أَمْرٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا أَمْرًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيُقَالُ ارْكُوا هَذِينَ
 حَتَّى يَصْطَلِحَا ارْكُوا هَذِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَعُمَرُ بْنُ سَوَادٍ قَالَا أَخْبَرَنَا

— باب النهي عن الشحناء —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس﴾ الحديث قال القاضي
 قال الباجي معنى فتحها كثرة الصفح والغفران ورفع المنازل واعطاء الثواب الجزيل قال القاضي
 ويحتمل أن يكون على ظاهره وأن فتح أبوابها علامة لذلك قوله صلى الله عليه وسلم ﴿اركوا
 هذين حتى يصلحا﴾ هو بالراء الساكنة وضم الكاف والهمزة في أوله همزة وصل أى أركوا
 يقبل ركاه يركوه ركوا إذا أخره قال صاحب التحرير ويجوز أن يرويه بقطع الهمزة المفتوحة
 من قولهم أركبت الأمر إذا أخرته وذكر غيره أنه روى بقطعها وصلها والشحناء العداوة كأنه

أَبْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرِيَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَعْرَضُ أَعْمَالُ النَّاسِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ
وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ إِلَّا عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيُقَالُ أَرَكُوا
أَوْ أَرَكُوا هَذِينَ حَتَّى يَفِيئَا

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِيَ عَلَيْهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ مَعْمَرٍ عَنْ أَبِي الْحُبَابِ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي الْيَوْمِ أَظْلَهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ
إِلَّا ظِلِّي حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ

شحن بغضاً له لملائته وأنظروا هذين بقطع الهمة أخر وهما حتى يفيئا أي يرجعا إلى الصالح والمودة

— باب فضل الحب في الله تعالى —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ان الله يقول يوم القيامة أين المتحابون بجلالي اليوم أظلمهم في ظلي
يوم لا ظل إلا ظلي ﴾ فيه دليل لجواز قول الانسان الله يقول وهو الصواب الذي عليه العلماء كافة
الما قدمناه في كتاب الايمان عن بعض السلف من كراهة ذلك وأنه لا يقال يقول الله بل يقال
قال الله وقدمنا أنه جاء بجوازه القرآن في قوله تعالى والله يقول الحق وأحاديث صحيحة كثيرة
قوله تعالى المتحابون بجلالي أي بعظمتي وطاعتي للدنيا وقوله تعالى يوم لا ظل إلا ظلي أي أنه
لا يكون من له ظل مجازاً كما في الدنيا وجاء في غير مسلم ظل عرشى قال القاضي ظاهره أنه في ظله من
الحر والشمس ووهج الموقف وأنفاس الخلق قال وهذا قول الأكثرين وقال عيسى بن دينار معناه
كفه من المكارة واكرامه وجعله في كنفه وستره ومنه قولهم السلطان ظل الله في الأرض
وقيل يحتمل أن الظل هنا عبارة عن الراحة والنعيم يقال هو في عيش ظليل أي طيب . قوله صلى الله

أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى فَارْصَدَ اللَّهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ أَيْنَ تُرِيدُ قَالَ أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ قَالَ هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرَبَّهَا قَالَ لَا غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ الْبَيْتَ بَانَ اللَّهُ قَدْ أَحْبَبَكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ . قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ زَنْجَوِيَةَ الْقَشِيرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ يَعْنِيَانَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي مَخْرَفَةِ الْجَنَّةِ

عليه وسلم ﴿فأرصد الله على مدرجته ملكا﴾ معنى أرصده أقعده يرقبه والمدرجة بفتح الميم والراء هي الطريق سميت بذلك لأن الناس يدرجون عليها أي يمضون ويمشون . قوله ﴿لك عليه من نعمة تربها﴾ أي تقوم باصلاحها وتنهض اليه بسبب ذلك . قوله ﴿بأن الله قد أحبك كما أحبته فيه﴾ قال العلماء محبة الله عبده هي رحمته له ورضاه عنه وإرادته له الخير وأن يفعل به فعل المحب من الخير وأصل المحبة في حق العباد ميل القلب والله تعالى منزه عن ذلك . في هذا الحديث فضل المحبة في الله تعالى وأنها سبب لحب الله تعالى العبد وفيه فضيلة زيارة الصالحين والأصحاب وفيه أن الآدميين قديرون الملائكة

باب فضل عيادة المريض

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿عائد المريض في مخرفة الجنة﴾ وفي الرواية الثانية خرفة الجنة بضم الخاء قبل يارسول الله ماخرفة الجنة قال جناها أي يؤول به ذلك الى الجنة واجتناء ثمارها واتفق العلماء على فضل عيادة المريض وسبق شرح ذلك واضحا في بابه . قوله في أسانيد هذا الحديث

حَتَّى يَرْجِعَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا هَشِيمٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ
عَنْ ثُوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ
عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ
ابْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ عَنْ ثُوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ الْمُسْلِمُ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ «وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ» حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا
عَاصِمُ الْأَحْوَلُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ «وَهُوَ أَبُو قَلَابَةَ» عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ
الرَّحْبِيِّ عَنْ ثُوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ قَالَ جَنَّاهَا
حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مَعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا بِهِزٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ لَمْ يَزَلْ يَزُورُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
يَا ابْنَ آدَمَ مَرَضْتُ فَلَمْ تُعِدْنِي قَالَ يَا رَبِّ كَيْفَ أُعِدُّكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ أَمَا عَلِمْتَ

﴿عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ﴾ وَفِي الرَّوَايَةِ الْآخَرَى عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنِ الْأَشْعَثِ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ قَالَ
الْتَرْمِذِيُّ سَأَلَتِ الْبُخَارِيُّ عَنْ إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ أَحَادِيثُ أَبِي قَلَابَةَ كُلُّهَا عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ لَيْسَ
بَيْنَهُمَا أَبُو الْأَشْعَثِ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثُ. قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿مَرَضْتُ فَلَمْ تُعِدْنِي قَالَ يَا رَبِّ كَيْفَ أُعِدُّكَ
وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنْ عِبْدِي فَلَانَا مَرَضُوا فَلَمْ تُعِدَّهُمْ أَمَا عَلِمْتَ أَنْكَ لَوْ عِدْتَهُ لَوْ جَدْتَنِي

أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرِضًا فَلَمْ تَعُدَّهُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ جَدْتَنِي عِنْدَهُ يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَطَعَمْتَهُ
فَلَمْ تُطْعَمْنِي قَالَ يَا رَبُّ وَكَيْفَ أَطْعَمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطَعَمَكَ
عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تُطْعَمْهُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي يَا ابْنَ آدَمَ اسْتَسْقَيْتُكَ
فَلَمْ تُسْقِنِي قَالَ يَا رَبُّ كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تُسْقِهِ
أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا
جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَشَدَّ
عَلَيْهِ الْوَجَعُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي رِوَايَةِ عُثْمَانَ مَكَانَ الْوَجَعِ وَجَعًا
حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ أَخْبَرَنِي أَبِي ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا
ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح وَحَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ «يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ» كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ
عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ

عنده قال العلماء انما اُضاف المرض اليه سبحانه وتعالى والمراد العبد تشربفا للعبد وتقريبا
له قالوا ومعنى وجدتنى عنده أى وجدت ثوابى وكرامتى ويدل عليه قوله تعالى فى تمام الحديث
لوطأعتمته لوجدت ذلك عندى لوأسقيته لوجدت ذلك عندى أى ثوابه والله أعلم

— باب ثواب المؤمن فيما يصيبه —

﴿ من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها ﴾

قولها ﴿ مارأيت رجلا أشد عليه الوجع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾ قال العلماء الوجع هنا

حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ كِلَاهِمَا عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ مِثْلَ حَدِيثِهِ
 حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا
 وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُوْتِكُ فَمَسَسْتَهُ بِيَدِي
 فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ لَتُوْعَكَ وَعَكَ شَدِيدًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجَلُ
 إِيَّيْ أُوْعَكَ كَمَا يُوْعَكَ رَجُلَانِ مِنْكُمْ قَالَ فَقُلْتُ ذَلِكَ أَنْ لَكَ أَجْرَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجَلٌ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذَى
 مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحْطُ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ
 زُهَيْرٍ فَمَسَسْتَهُ بِيَدِي حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح
 وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
 أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَةَ كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ
 جَرِيرٍ نَحْوَ حَدِيثِهِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ نَعَمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا عَلَى الْأَرْضِ
 مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ
 عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ دَخَلَ شَبَابٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ بِمَنَى

المرض والعرب تسمى كل مرض وجعا. قوله (انك لتوعك وعك شديدا) الوعك باسكان العين قيل
 هو الحمى وقيل ألما ومغثا وقد وعك الرجل يوعك فهو موعوك. قوله (يحجي بن عبد الملك بن أبي غنية)

وَهُمْ يَضْحَكُونَ فَقَالَتْ مَا يَضْحَكُكُمْ قَالُوا فَلَانَ خَرَّ عَلَى طَنْبٍ فَسَطَّاطَ فَكَادَتْ عُنُقَهُ
 أَوْ عَيْنَهُ أَنْ تَذْهَبَ فَقَالَتْ لَا تَضْحَكُوا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
 مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَمُحِيتَ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ
 وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ « وَاللَّفْظُ لهُمَا » ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ
 الْحَنْظَلِيُّ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ
 عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ
 مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

هو بالغين المعجمة والنون. قوله ﴿ ان عائشة رضی الله عنها قالت للذين ضحكوا من عثر بطنب فسطاط لا تضحكوا ﴾ فيه النهي عن الضحك من مثل هذا الا ان يحصل غلبة لا يمكن دفعه واما تعمله فذموم لان فيه اشهاتا بالمسلم وكسراً لقلبه والطنب بضم النون واسكانها هو الجبل الذي يشد به الفسطاط وهو الخباء ونحوه ويقال فسطاط بالتاء بدل الطاء وفساط بحذفها مع تشديد السين والفاء مضمومة ومكسورة فيهن فصارت ست لغات. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها الا كتبت له درجة ومحيت عنه بها خطيئة ﴾ وفي رواية الرفع الله بها درجة او حط عنه بها خطيئة وفي بعض النسخ وحط عنه بها وفي رواية الا كتب الله له بها حسنة او حطت عنه بها خطيئة. في هذه الأحاديث بشارة عظيمة للمسلمين فانه قلبا ينفك الواحد منهم ساعة من شيء من هذه الأمور وفيه تكفير الخطايا بالأمراض والأسقام ومصائب الدنيا وهمومها وان قلت مشقتها وفيه رفع الدرجات بهذه الأمور وزيادة الحسنات وهذا هو الصحيح الذي عليه جماهير العلماء وحكى القاضى عن بعضهم أنها تكفر الخطايا فقط ولا ترفع درجة ولا تكتب

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُصِيبُ الْمُؤْمِنَ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا قَصَّ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطِيئَتِهِ
 حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْأَسْنَادِ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ
 أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ
 ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ مُصِيبَةٍ يُصَابُ بِهَا
 الْمُسْلِمُ إِلَّا كُفِّرَ بِهَا عَنْهُ حَتَّى الشَّوْكَةُ يُشَاكُهَا حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ
 أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ مُصِيبَةٍ
 حَتَّى الشَّوْكَةِ إِلَّا قَصَّ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ أَوْ كُفِّرَ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ لَا يَدْرِي يَزِيدُ أَيُّهُمَا قَالَ
 عُرْوَةُ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا حِيوةٌ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُهَادِ
 عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَقُولُ مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ حَتَّى الشَّوْكَةُ تُصِيبَهُ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً أَوْ حَطَّتْ
 عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ

حسنة قال وروى نحوه عن ابن مسعود قال الوجد لا يكتب به أجر لكن تكفر به الخطايا فقط
 واعتمد على الأحاديث التي فيها تكفير الخطايا ولم تبلغه الأحاديث التي ذكرها مسلم المصراحة
 برفع الدرجات وكتب الحسنات قال العلماء والحكمة في كون الأنبياء أشد بلاء ثم الأمثل فالأمثل
 أنهم مخصوصون بكمال الصبر وصحة الاحتساب ومعرفة أن ذلك نعمة من الله تعالى ليم لهم الخير
 ويضاعف لهم الأجر ويظهر صبرهم ورضاهم . قوله صلى الله عليه وسلم لا تصيب المؤمن
 من شوكة فما فوقها الاقص الله بها من خطيئته هكذا هو في معظم النسخ قص وفي بعضها ناقص

أَبْنُ كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ
 أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ وَلَا نَصَبٍ
 وَلَا سَقَمٍ وَلَا حَزَنٍ حَتَّى أَلْهَمَ يَهْمَهُ إِلَّا كَفَّرَ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ
 وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ « وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ » حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ ابْنِ مَيْمُونٍ
 شَيْخٍ مِنْ قُرَيْشٍ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ بْنِ مَخْرَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ مِنْ
 يَعْمَلُ سُوءًا يُجْزَى بِهِ بَلَّغَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَبْلَغًا شَدِيدًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَارِبُوا وَسَدِّدُوا فَقِيَّ كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ حَتَّى النَّكْبَةُ يَنْكَبُهَا أَوْ الشُّوْكَةُ
 يُشَاكِبُهَا . قَالَ مُسْلِمٌ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَيْمُونٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ

وكلاهما صحيح متقارب المعنى . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب
 ولا سقم ولا حزن حتى ألهم يهمه الا كفر الله به من سيئاته ﴾ الوصب الوجع اللازم ومنه قوله
 تعالى ولهم عذاب واصب أى لازم ثابت والنصب التعب وقد نصب ينصب نصباً كفرح يفرح
 فرحاً ونصبه غيره وأنصبه لغتان والسقم بضم السين واسكان القاف وفتحهما لغتان وكذلك
 الحزن والحزن فيه اللغتان ويهمه قال القاضى هو بضم الياء وفتح الهاء على ما لم يسم فاعله وضبطه
 غيره يهمه بفتح الياء وضم الهاء أى يغمه وكلاهما صحيح . قوله ﴿ عن ابن ميمون شيخ من قريش
 قال مسلم هو عمر بن عبد الرحمن بن ميمون ﴾ وهكذا هو فى معظم نسخ بلادنا أن مسلماً قال هو عمر بن
 عبد الرحمن وفى بعضها هو عبد الرحمن وكذا نقله القاضى عن بعض الرواة وهو غلط والصواب
 الأول وميمون بالنون فى آخره ووقع فى بعض نسخ المغاربة بحذفها وهو تصحيف . قوله
 صلى الله عليه وسلم ﴿ قاربوا ﴾ أى اقتصدوا فلا تغلوا ولا تقصروا بل توسطوا ﴿ وسددوا ﴾ أى اقصدوا
 السداد وهو الصواب . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ حتى النكبة ينكبها ﴾ وهى مثل العثرة يعثرها برجله

١٥٠
 ١٥١
 ١٥٢
 ١٥٣
 ١٥٤
 ١٥٥
 ١٥٦
 ١٥٧
 ١٥٨
 ١٥٩
 ١٦٠
 ١٦١
 ١٦٢
 ١٦٣
 ١٦٤
 ١٦٥
 ١٦٦
 ١٦٧
 ١٦٨
 ١٦٩
 ١٧٠
 ١٧١
 ١٧٢
 ١٧٣
 ١٧٤
 ١٧٥
 ١٧٦
 ١٧٧
 ١٧٨
 ١٧٩
 ١٨٠
 ١٨١
 ١٨٢
 ١٨٣
 ١٨٤
 ١٨٥
 ١٨٦
 ١٨٧
 ١٨٨
 ١٨٩
 ١٩٠
 ١٩١
 ١٩٢
 ١٩٣
 ١٩٤
 ١٩٥
 ١٩٦
 ١٩٧
 ١٩٨
 ١٩٩
 ٢٠٠
 ٢٠١
 ٢٠٢
 ٢٠٣
 ٢٠٤
 ٢٠٥
 ٢٠٦
 ٢٠٧
 ٢٠٨
 ٢٠٩
 ٢١٠
 ٢١١
 ٢١٢
 ٢١٣
 ٢١٤
 ٢١٥
 ٢١٦
 ٢١٧
 ٢١٨
 ٢١٩
 ٢٢٠
 ٢٢١
 ٢٢٢
 ٢٢٣
 ٢٢٤
 ٢٢٥
 ٢٢٦
 ٢٢٧
 ٢٢٨
 ٢٢٩
 ٢٣٠
 ٢٣١
 ٢٣٢
 ٢٣٣
 ٢٣٤
 ٢٣٥
 ٢٣٦
 ٢٣٧
 ٢٣٨
 ٢٣٩
 ٢٤٠
 ٢٤١
 ٢٤٢
 ٢٤٣
 ٢٤٤
 ٢٤٥
 ٢٤٦
 ٢٤٧
 ٢٤٨
 ٢٤٩
 ٢٥٠
 ٢٥١
 ٢٥٢
 ٢٥٣
 ٢٥٤
 ٢٥٥
 ٢٥٦
 ٢٥٧
 ٢٥٨
 ٢٥٩
 ٢٦٠
 ٢٦١
 ٢٦٢
 ٢٦٣
 ٢٦٤
 ٢٦٥
 ٢٦٦
 ٢٦٧
 ٢٦٨
 ٢٦٩
 ٢٧٠
 ٢٧١
 ٢٧٢
 ٢٧٣
 ٢٧٤
 ٢٧٥
 ٢٧٦
 ٢٧٧
 ٢٧٨
 ٢٧٩
 ٢٨٠
 ٢٨١
 ٢٨٢
 ٢٨٣
 ٢٨٤
 ٢٨٥
 ٢٨٦
 ٢٨٧
 ٢٨٨
 ٢٨٩
 ٢٩٠
 ٢٩١
 ٢٩٢
 ٢٩٣
 ٢٩٤
 ٢٩٥
 ٢٩٦
 ٢٩٧
 ٢٩٨
 ٢٩٩
 ٣٠٠
 ٣٠١
 ٣٠٢
 ٣٠٣
 ٣٠٤
 ٣٠٥
 ٣٠٦
 ٣٠٧
 ٣٠٨
 ٣٠٩
 ٣١٠
 ٣١١
 ٣١٢
 ٣١٣
 ٣١٤
 ٣١٥
 ٣١٦
 ٣١٧
 ٣١٨
 ٣١٩
 ٣٢٠
 ٣٢١
 ٣٢٢
 ٣٢٣
 ٣٢٤
 ٣٢٥
 ٣٢٦
 ٣٢٧
 ٣٢٨
 ٣٢٩
 ٣٣٠
 ٣٣١
 ٣٣٢
 ٣٣٣
 ٣٣٤
 ٣٣٥
 ٣٣٦
 ٣٣٧
 ٣٣٨
 ٣٣٩
 ٣٤٠
 ٣٤١
 ٣٤٢
 ٣٤٣
 ٣٤٤
 ٣٤٥
 ٣٤٦
 ٣٤٧
 ٣٤٨
 ٣٤٩
 ٣٥٠
 ٣٥١
 ٣٥٢
 ٣٥٣
 ٣٥٤
 ٣٥٥
 ٣٥٦
 ٣٥٧
 ٣٥٨
 ٣٥٩
 ٣٦٠
 ٣٦١
 ٣٦٢
 ٣٦٣
 ٣٦٤
 ٣٦٥
 ٣٦٦
 ٣٦٧
 ٣٦٨
 ٣٦٩
 ٣٧٠
 ٣٧١
 ٣٧٢
 ٣٧٣
 ٣٧٤
 ٣٧٥
 ٣٧٦
 ٣٧٧
 ٣٧٨
 ٣٧٩
 ٣٨٠
 ٣٨١
 ٣٨٢
 ٣٨٣
 ٣٨٤
 ٣٨٥
 ٣٨٦
 ٣٨٧
 ٣٨٨
 ٣٨٩
 ٣٩٠
 ٣٩١
 ٣٩٢
 ٣٩٣
 ٣٩٤
 ٣٩٥
 ٣٩٦
 ٣٩٧
 ٣٩٨
 ٣٩٩
 ٤٠٠
 ٤٠١
 ٤٠٢
 ٤٠٣
 ٤٠٤
 ٤٠٥
 ٤٠٦
 ٤٠٧
 ٤٠٨
 ٤٠٩
 ٤١٠
 ٤١١
 ٤١٢
 ٤١٣
 ٤١٤
 ٤١٥
 ٤١٦
 ٤١٧
 ٤١٨
 ٤١٩
 ٤٢٠
 ٤٢١
 ٤٢٢
 ٤٢٣
 ٤٢٤
 ٤٢٥
 ٤٢٦
 ٤٢٧
 ٤٢٨
 ٤٢٩
 ٤٣٠
 ٤٣١
 ٤٣٢
 ٤٣٣
 ٤٣٤
 ٤٣٥
 ٤٣٦
 ٤٣٧
 ٤٣٨
 ٤٣٩
 ٤٤٠
 ٤٤١
 ٤٤٢
 ٤٤٣
 ٤٤٤
 ٤٤٥
 ٤٤٦
 ٤٤٧
 ٤٤٨
 ٤٤٩
 ٤٥٠
 ٤٥١
 ٤٥٢
 ٤٥٣
 ٤٥٤
 ٤٥٥
 ٤٥٦
 ٤٥٧
 ٤٥٨
 ٤٥٩
 ٤٦٠
 ٤٦١
 ٤٦٢
 ٤٦٣
 ٤٦٤
 ٤٦٥
 ٤٦٦
 ٤٦٧
 ٤٦٨
 ٤٦٩
 ٤٧٠
 ٤٧١
 ٤٧٢
 ٤٧٣
 ٤٧٤
 ٤٧٥
 ٤٧٦
 ٤٧٧
 ٤٧٨
 ٤٧٩
 ٤٨٠
 ٤٨١
 ٤٨٢
 ٤٨٣
 ٤٨٤
 ٤٨٥
 ٤٨٦
 ٤٨٧
 ٤٨٨
 ٤٨٩
 ٤٩٠
 ٤٩١
 ٤٩٢
 ٤٩٣
 ٤٩٤
 ٤٩٥
 ٤٩٦
 ٤٩٧
 ٤٩٨
 ٤٩٩
 ٥٠٠
 ٥٠١
 ٥٠٢
 ٥٠٣
 ٥٠٤
 ٥٠٥
 ٥٠٦
 ٥٠٧
 ٥٠٨
 ٥٠٩
 ٥١٠
 ٥١١
 ٥١٢
 ٥١٣
 ٥١٤
 ٥١٥
 ٥١٦
 ٥١٧
 ٥١٨
 ٥١٩
 ٥٢٠
 ٥٢١
 ٥٢٢
 ٥٢٣
 ٥٢٤
 ٥٢٥
 ٥٢٦
 ٥٢٧
 ٥٢٨
 ٥٢٩
 ٥٣٠
 ٥٣١
 ٥٣٢
 ٥٣٣
 ٥٣٤
 ٥٣٥
 ٥٣٦
 ٥٣٧
 ٥٣٨
 ٥٣٩
 ٥٤٠
 ٥٤١
 ٥٤٢
 ٥٤٣
 ٥٤٤
 ٥٤٥
 ٥٤٦
 ٥٤٧
 ٥٤٨
 ٥٤٩
 ٥٥٠
 ٥٥١
 ٥٥٢
 ٥٥٣
 ٥٥٤
 ٥٥٥
 ٥٥٦
 ٥٥٧
 ٥٥٨
 ٥٥٩
 ٥٦٠
 ٥٦١
 ٥٦٢
 ٥٦٣
 ٥٦٤
 ٥٦٥
 ٥٦٦
 ٥٦٧
 ٥٦٨
 ٥٦٩
 ٥٧٠
 ٥٧١
 ٥٧٢
 ٥٧٣
 ٥٧٤
 ٥٧٥
 ٥٧٦
 ٥٧٧
 ٥٧٨
 ٥٧٩
 ٥٨٠
 ٥٨١
 ٥٨٢
 ٥٨٣
 ٥٨٤
 ٥٨٥
 ٥٨٦
 ٥٨٧
 ٥٨٨
 ٥٨٩
 ٥٩٠
 ٥٩١
 ٥٩٢
 ٥٩٣
 ٥٩٤
 ٥٩٥
 ٥٩٦
 ٥٩٧
 ٥٩٨
 ٥٩٩
 ٦٠٠
 ٦٠١
 ٦٠٢
 ٦٠٣
 ٦٠٤
 ٦٠٥
 ٦٠٦
 ٦٠٧
 ٦٠٨
 ٦٠٩
 ٦١٠
 ٦١١
 ٦١٢
 ٦١٣
 ٦١٤
 ٦١٥
 ٦١٦
 ٦١٧
 ٦١٨
 ٦١٩
 ٦٢٠
 ٦٢١
 ٦٢٢
 ٦٢٣
 ٦٢٤
 ٦٢٥
 ٦٢٦
 ٦٢٧
 ٦٢٨
 ٦٢٩
 ٦٣٠
 ٦٣١
 ٦٣٢
 ٦٣٣
 ٦٣٤
 ٦٣٥
 ٦٣٦
 ٦٣٧
 ٦٣٨
 ٦٣٩
 ٦٤٠
 ٦٤١
 ٦٤٢
 ٦٤٣
 ٦٤٤
 ٦٤٥
 ٦٤٦
 ٦٤٧
 ٦٤٨
 ٦٤٩
 ٦٥٠
 ٦٥١
 ٦٥٢
 ٦٥٣
 ٦٥٤
 ٦٥٥
 ٦٥٦
 ٦٥٧
 ٦٥٨
 ٦٥٩
 ٦٦٠
 ٦٦١
 ٦٦٢
 ٦٦٣
 ٦٦٤
 ٦٦٥
 ٦٦٦
 ٦٦٧
 ٦٦٨
 ٦٦٩
 ٦٧٠
 ٦٧١
 ٦٧٢
 ٦٧٣
 ٦٧٤
 ٦٧٥
 ٦٧٦
 ٦٧٧
 ٦٧٨
 ٦٧٩
 ٦٨٠
 ٦٨١
 ٦٨٢
 ٦٨٣
 ٦٨٤
 ٦٨٥
 ٦٨٦
 ٦٨٧
 ٦٨٨
 ٦٨٩
 ٦٩٠
 ٦٩١
 ٦٩٢
 ٦٩٣
 ٦٩٤
 ٦٩٥
 ٦٩٦
 ٦٩٧
 ٦٩٨
 ٦٩٩
 ٧٠٠
 ٧٠١
 ٧٠٢
 ٧٠٣
 ٧٠٤
 ٧٠٥
 ٧٠٦
 ٧٠٧
 ٧٠٨
 ٧٠٩
 ٧١٠
 ٧١١
 ٧١٢
 ٧١٣
 ٧١٤
 ٧١٥
 ٧١٦
 ٧١٧
 ٧١٨
 ٧١٩
 ٧٢٠
 ٧٢١
 ٧٢٢
 ٧٢٣
 ٧٢٤
 ٧٢٥
 ٧٢٦
 ٧٢٧
 ٧٢٨
 ٧٢٩
 ٧٣٠
 ٧٣١
 ٧٣٢
 ٧٣٣
 ٧٣٤
 ٧٣٥
 ٧٣٦
 ٧٣٧
 ٧٣٨
 ٧٣٩
 ٧٤٠
 ٧٤١
 ٧٤٢
 ٧٤٣
 ٧٤٤
 ٧٤٥
 ٧٤٦
 ٧٤٧
 ٧٤٨
 ٧٤٩
 ٧٥٠
 ٧٥١
 ٧٥٢
 ٧٥٣
 ٧٥٤
 ٧٥٥
 ٧٥٦
 ٧٥٧
 ٧٥٨
 ٧٥٩
 ٧٦٠
 ٧٦١
 ٧٦٢
 ٧٦٣
 ٧٦٤
 ٧٦٥
 ٧٦٦
 ٧٦٧
 ٧٦٨
 ٧٦٩
 ٧٧٠
 ٧٧١
 ٧٧٢
 ٧٧٣
 ٧٧٤
 ٧٧٥
 ٧٧٦
 ٧٧٧
 ٧٧٨
 ٧٧٩
 ٧٨٠
 ٧٨١
 ٧٨٢
 ٧٨٣
 ٧٨٤
 ٧٨٥
 ٧٨٦
 ٧٨٧
 ٧٨٨
 ٧٨٩
 ٧٩٠
 ٧٩١
 ٧٩٢
 ٧٩٣
 ٧٩٤
 ٧٩٥
 ٧٩٦
 ٧٩٧
 ٧٩٨
 ٧٩٩
 ٨٠٠
 ٨٠١
 ٨٠٢
 ٨٠٣
 ٨٠٤
 ٨٠٥
 ٨٠٦
 ٨٠٧
 ٨٠٨
 ٨٠٩
 ٨١٠
 ٨١١
 ٨١٢
 ٨١٣
 ٨١٤
 ٨١٥
 ٨١٦
 ٨١٧
 ٨١٨
 ٨١٩
 ٨٢٠
 ٨٢١
 ٨٢٢
 ٨٢٣
 ٨٢٤
 ٨٢٥
 ٨٢٦
 ٨٢٧
 ٨٢٨
 ٨٢٩
 ٨٣٠
 ٨٣١
 ٨٣٢
 ٨٣٣
 ٨٣٤
 ٨٣٥
 ٨٣٦
 ٨٣٧
 ٨٣٨
 ٨٣٩
 ٨٤٠
 ٨٤١
 ٨٤٢
 ٨٤٣
 ٨٤٤
 ٨٤٥
 ٨٤٦
 ٨٤٧
 ٨٤٨
 ٨٤٩
 ٨٥٠
 ٨٥١
 ٨٥٢
 ٨٥٣
 ٨٥٤
 ٨٥٥
 ٨٥٦
 ٨٥٧
 ٨٥٨
 ٨٥٩
 ٨٦٠
 ٨٦١
 ٨٦٢
 ٨٦٣
 ٨٦٤
 ٨٦٥
 ٨٦٦
 ٨٦٧
 ٨٦٨
 ٨٦٩
 ٨٧٠
 ٨٧١
 ٨٧٢
 ٨٧٣
 ٨٧٤
 ٨٧٥
 ٨٧٦
 ٨٧٧
 ٨٧٨
 ٨٧٩
 ٨٨٠
 ٨٨١
 ٨٨٢
 ٨٨٣
 ٨٨٤
 ٨٨٥
 ٨٨٦
 ٨٨٧
 ٨٨٨
 ٨٨٩
 ٨٩٠
 ٨٩١
 ٨٩٢
 ٨٩٣
 ٨٩٤
 ٨٩٥
 ٨٩٦
 ٨٩٧
 ٨٩٨
 ٨٩٩
 ٩٠٠
 ٩٠١
 ٩٠٢
 ٩٠٣
 ٩٠٤
 ٩٠٥
 ٩٠٦
 ٩٠٧
 ٩٠٨
 ٩٠٩
 ٩١٠
 ٩١١
 ٩١٢
 ٩١٣
 ٩١٤
 ٩١٥
 ٩١٦
 ٩١٧
 ٩١٨
 ٩١٩
 ٩٢٠
 ٩٢١
 ٩٢٢
 ٩٢٣
 ٩٢٤
 ٩٢٥
 ٩٢٦
 ٩٢٧
 ٩٢٨
 ٩٢٩
 ٩٣٠
 ٩٣١
 ٩٣٢
 ٩٣٣
 ٩٣٤
 ٩٣٥
 ٩٣٦
 ٩٣٧
 ٩٣٨
 ٩٣٩
 ٩٤٠
 ٩٤١
 ٩٤٢
 ٩٤٣
 ٩٤٤
 ٩٤٥
 ٩٤٦
 ٩٤٧
 ٩٤٨
 ٩٤٩
 ٩٥٠
 ٩٥١
 ٩٥٢
 ٩٥٣
 ٩٥٤
 ٩٥٥
 ٩٥٦
 ٩٥٧
 ٩٥٨
 ٩٥٩
 ٩٦٠
 ٩٦١
 ٩٦٢
 ٩٦٣
 ٩٦٤
 ٩٦٥
 ٩٦٦
 ٩٦٧
 ٩٦٨
 ٩٦٩
 ٩٧٠
 ٩٧١
 ٩٧٢
 ٩٧٣
 ٩٧٤
 ٩٧٥
 ٩٧٦
 ٩٧٧
 ٩٧٨
 ٩٧٩
 ٩٨٠
 ٩٨١
 ٩٨٢
 ٩٨٣
 ٩٨٤
 ٩٨٥
 ٩٨٦
 ٩٨٧
 ٩٨٨
 ٩٨٩
 ٩٩٠
 ٩٩١
 ٩٩٢
 ٩٩٣
 ٩٩٤
 ٩٩٥
 ٩٩٦
 ٩٩٧
 ٩٩٨
 ٩٩٩
 ١٠٠٠

وربما جرحت اصبعه وأصل النكب الكعب والقلب. قوله صلى الله عليه وسلم (مالك يأثم السائب تزفزين) بزأين معجمتين وفأين والتاء مضمومة قال القاضي تضم وتفتح هذا هو الصحيح المشهور في ضبط هذه اللفظة وادعى القاضي أنها رواية جميع رواة مسلم ووقع في بعض نسخ بلادنا بالراء والفاء ورواه بعضهم في غير مسلم بالراء والقاف معناه تتحركين حركة شديدة أي ترعدين وفي حديث المرأة التي كانت تصرع دليل على أن الصرع يثاب عليه أكمل ثواب

يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتَهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتَهُ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتَهُ فَاسْتَطْعَمُونِي أَطْعَمْكُمْ يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتَهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسِكُمْ يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ كَانُوا عَلَى اتَّقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ كَانُوا عَلَى أَجْرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي

— باب تحريم الظلم —

قوله تعالى ﴿إني حرمت الظلم على نفسي﴾ قال العلماء معناه تقدست عنه وتعاليت والظلم مستحيل في حق الله سبحانه وتعالى كيف يجاوز سبحانه حداً وليس فوقه من يطيعه وكيف يتصرف في غير ملك والعالم كله في ملكه وسلطانه وأصل التحريم في اللغة المنع فسمى تقدسه عن الظلم تحريماً بما لمشابهته للمنع في أصل عدم الشيء. قوله تعالى ﴿وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا﴾ هو بفتح التاء أي لا تظالموا والمراد لا يظلم بعضهم بعضاً وهذا توکید لقوله تعالى يا عبادي وجعلته بينكم محرماً وزيادة تغليظ في تحريمه. قوله تعالى ﴿كلكم ضال إلا من هديته﴾ قال المازري ظاهر هذا أنهم خلقوا على الضلال إلا من هداه الله تعالى وفي الحديث المشهور كل مولود يولد على الفطرة قال فقد يكون المراد بالأول وصفهم بما كانوا عليه قبل مبعث النبي صلى الله عليه وسلم وانهم لو تركوا وما في طباعهم من إثارة الشهوات والراحة وإهمال النظر لضلوا وهذا الثاني أظهر وفي هذا دليل لمذهب أصحابنا وسائر أهل السنة أن المهتدي هو من هداه الله ويهدي الله اهتدي وبارادة الله

فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ إِذَا دَخَلَ الْبَحْرَ
يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أَوْفِيكُمْ بِهَا فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ
وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يُلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ. قَالَ سَعِيدٌ كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ إِذَا حَدَّثَ
بِهَذَا الْحَدِيثِ جَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ. حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو مَسْهَرٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ
ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ مَرْوَانَ أُمَّهُمَا حَدِيثًا. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا بِهَذَا
الْحَدِيثِ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ابْنَا بَشْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو مَسْهَرٍ فَذَكَرُوا الْحَدِيثَ
بَطْوَلِهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمِيِّ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ
حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي إِسْمَاءَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرَوِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِنِّي حَرَمْتُ عَلَى نَفْسِي الظُّلْمَ وَعَلَى

تعالى ذلك وأنه سبحانه وتعالى إنما أراد هداية بعض عباده وهم المهتدون ولم يرد هداية الآخرين
ولو أرادها لاهتدوا خلافا للمعتزلة في قولهم الفاسد أنه سبحانه وتعالى أراد هداية الجميع جل الله
أن يريد ما لا يقع أو يقع ما لا يريد. قوله تعالى (ما نقص ذلك مما عندى الا كما ينقص المخيط
إذا أدخل البحر) المخيط بكسر الميم وفتح الباء هو الابرة فالعلماء هذا تقريب الى الافهام ومعناه
لا ينقص شيئاً أصلاً كما قال في الحديث الآخر لا يغيبها نفقة أى لا ينقصها نفقة لأن ما عند
الله لا يدخله نقص وإنما يدخل النقص المحدود الفانى وعطاء الله تعالى من رحمته وكرمه وهما
صفتان قديمتان لا يتطرق اليهما نقص فضرِبَ المثل بالمخيط في البحر لأنه غاية ما يضرب به المثل في
القلة والمقصود التقريب الى الافهام بما شاهدته فان البحر من أعظم المراتب عياناً وأكبرها
والابرة من أصغر الموجودات مع أنها صقيلة لا يتعلق بها ماء والله أعلم. قوله تعالى (يا عبادى انكم
تخطئون بالليل والنهار) الرواية المشهورة تخطئون بضم التاء وروى بفتحها وفتح الطاء يقال خطىء

عَبَادِي فَلَا تَظَالُمُوا وَسَاقِ الْحَدِيثِ بِنَحْوِهِ وَحَدِيثُ أَبِي إِدْرِيسَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ أَيْضًا مِنْ هَذَا حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ «يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَأَسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ

يُخْطَأُ إِذَا فَعَلَ مَا يَأْتِمُّ بِهِ فَهُوَ خَاطِئٌ وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ وَيُقَالُ فِي الْأَثْمِ أَيْضًا أَخْطَأَ فَمَا صَحِيحَانِ . قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» قَالَ الْقَاضِي قِيلَ هُوَ عَلَى ظَاهِرِهِ فَيَكُونُ ظُلُمَاتٌ عَلَى صَاحِبِهِ لَا يَهْتَدِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبِيلًا حَتَّى يَسْعَى نُورَ الْمُؤْمِنِينَ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ وَيَحْتَمِلُ أَنْ الظُّلُمَاتُ هُنَا الشَّدَائِدُ وَبِهِ فَسَرَوْا قَوْلَهُ تَعَالَى قُلْ مَنْ يَنْجِيكُمْ مِنَ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ أَى شَدَائِدِهِمَا وَيَحْتَمِلُ أَنَّهَا عِبَارَةٌ عَنِ الْإِنْكَالِ وَالْعُقُوبَاتِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» قَالَ الْقَاضِي يَحْتَمِلُ أَنَّ هَذَا الْهَلَاكُ هُوَ الْهَلَاكُ الَّذِي أَخْبَرَ عَنْهُمْ بِهِ فِي الدُّنْيَا بِأَنَّهُمْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ هَلَاكُ الْآخِرَةِ وَهَذَا الثَّانِي أَظْهَرَ وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَهْلَكَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ قَالَ جَمَاعَةُ الشُّحِّ أَشَدُّ الْبَخْلِ وَأَبْغَى فِي الْمَنْعِ مِنَ الْبَخْلِ وَقِيلَ هُوَ الْبَخْلُ مَعَ الْحِرْصِ وَقِيلَ الْبَخْلُ فِي أَفْرَادِ الْأُمُورِ وَالشُّحُّ عَامٌ وَقِيلَ الْبَخْلُ فِي أَفْرَادِ الْأُمُورِ وَالشُّحُّ بِالْمَالِ وَالْمَعْرُوفُ وَقِيلَ الشُّحُّ الْحِرْصُ عَلَى مَا لَيْسَ عِنْدَهُ وَالْبَخْلُ بِمَا عِنْدَهُ . قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ» أَى أَعَانَهُ عَلَيْهَا وَلَطْفَ

وَلَا يُسَلِّمُهُ مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ « وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ » عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ قَالُوا الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَادَرَهُمْ لَهُ وَلَا مَتَاعَ فَقَالَ إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ

به فيها . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ومن فرج عن مسلم كربة فربها كربة من كرب يوم القيامة ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة ﴾ في هذا فضل اعانة المسلم وتفريج الكرب عنه وستر زلاته ويدخل في كشف الكربة وتفريجها من أزالتها بماله أو جاهه أو مساعده والظاهر أنه يدخل فيه من أزالتها بأشارته ورأيه ودلالته وأما الستر المندوب اليه هنا فالمراد به الستر على ذوى الهيئات ونحوهم ممن ليس هو معروفا بالاذى والفساد فأما المعروف بذلك فيستحب أن لا يستر عليه بل ترفع قضيته الى ولى الأمر ان لم يخف من ذلك مفسدة لان الستر على هذا يطمعه فى الايذاء والفساد وانتهاك الحرمات وجسارة غيره على مثل فعله هذا كله فى ستر معصية وقعت وانقضت أما معصية رآه عليها وهو بعد متلبس بها فتجب المبادرة بانكارها عليه ومنعه منها على من قدر على ذلك ولا يحل تأخيرها فان عجز لزمه رفعها الى ولى الأمر اذا لم تترتب على ذلك مفسدة وأما جرح الرواة والشهود والأمناء على الصدقات والاقواف والايام ونحوهم فيجب جرحهم عند الحاجة ولا يحل الستر عليهم اذا رأى منهم ما يقدر فى أهليتهم وليس هذا من الغيبة المحرمة بل من النصيحة الواجبة وهذا يجمع عليه قال العلماء فى القسم الاول الذى يستر فيه هذا الستر مندوب فلورفعه الى السلطان ونحوه لم يأتى بالاجماع لكن هذا خلاف الاول وقد يكون فى بعض صورته ما هو مكروه والله أعلم . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ان المفلس من أمتي من يأتى يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ويأتى قد شتم هذا وقذف هذا الى آخره ﴾ معناه أن هذا حقيقة المفلس وأما من ليس له مال ومن قل ماله فالتناس يسمونه

بصلاة وصيام وزكاة ويأتي قد شتم هذا وقذف هذا وأكل مال هذا وسفك دم هذا
 وضرب هذا فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى
 ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار حدثنا يحيى بن أيوب وقيس بن
 وابن حجر قالوا حدثنا إسماعيل « يعنون ابن جعفر » عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لتؤدّن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد
 للشاة الجلهاء من الشاة القرناء حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبو معاوية

مفلسا وليس هو حقيقة المفلس لأن هذا أمر يزول وينقطع بموته وربما ينقطع بيسار
 يحصل له بعد ذلك في حياته وإنما حقيقة المفلس هذا المذكور في الحديث فهو المهالك الهلاك
 التام والمعدوم الاعدام المقطع فتؤخذ حسناته لغرمائه فإذا فرغت حسناته أخذ من سيئاتهم
 فوضع عليه ثم ألقى في النار فتمت خسارته وهلاكه وافلاسه قال المازري وزعم بعض المبتدعة
 أن هذا الحديث معارض لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر أخرى وهذا الاعتراض غلط منه
 وجهالة بينة لأنه إنما عوقب بفعله ووزره وظلمه فتوجهت عليه حقوق لغرمائه فدعت اليهم
 من حسناته فلما فرغت وبقيت بقية قوبلت على حسب ما اقتضته حكمة الله تعالى في خلقه
 وعدله في عباده فأخذ قدرها من سيئات خصومه فوضع عليه فعوقب به في النار لحقيقة العقوبة
 إنما هي بسبب ظلمه ولم يعاقب بغير جنافية وظلم منه وهذا كله مذهب أهل السنة والله أعلم
 قوله صلى الله عليه وسلم « لتؤدّن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلهاء من
 الشاة القرناء » هذا تصريح بحشر البهائم يوم القيامة واعادتها يوم القيامة كما يعاد أهل التكليف
 من الآدميين وكما يعاد الأطفال والمجانين ومن لم تبلغه دعوة وعلى هذا تظاهرت دلائل القرآن
 والسنة قال الله تعالى وإذا الوحوش حشرت وإذا ورد لفظ الشرع ولم يمنع من اجرائه على
 ظاهره عقل ولا شرع وجب حمله على ظاهره قال العلماء وليس من شرط الحشر والاعادة

حَدَّثَنَا بَرِيدُ بْنُ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَمِيلُ لِلظَّالِمِ إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يَفْلِتْهُ ثُمَّ قَرَأَ وَكَذَلِكَ أَخَذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى
 وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ
 أَقْتَلْتُ غُلَامَانِ غُلَامٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَغُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَنَادَى الْمُهَاجِرُ أَوْ الْمُهَاجِرُونَ
 يَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَنَادَى الْأَنْصَارِيُّ يَا لِلْأَنْصَارِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا هَذَا

في القيامة المجازاة والعقاب والثواب وأما القصاص من القرناء للجلحاء فليس هو من قصاص
 التكليف إذ لا تكليف عليها بل هو قصاص مقابلة والجلحاء بالمدى الجماء التي لا قرن لها والله أعلم
 قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ان الله عز وجل يميل للظالم إذا أخذه لم يفلته﴾ معنى يميل يميل ويؤخر
 ويطيل له في المدة وهو مشتق من الملوّة وهي المدة والزمان بضم الميم وكسرهما وفتحها
 ومعنى لم يفلته لم يطلقه ولم ينفلت منه قال أهل اللغة يقال أفلته أطلقه وانفلت تخلص منه

باب نصر الأخر ظالماً أو مظلوماً

قوله ﴿اقتل غلامان﴾ أي تضار با. وقوله فننادى المهاجرين باليه المهاجرين ونادى الأنصاري باليه الأنصار
 هكذا هو في معظم النسخ يال بلام مفصولة في الموضوعين وفي بعضها يال للمهاجرين ويال للأنصار
 بوصلها وفي بعضها يال المهاجرين بهمزة ثم لام مفصولة واللام مفتوحة في الجميع وهي لام
 الاستغاثة والصحيح بلام موصولة ومعناه أدعو المهاجرين وأستغيث بهم وأما تسميته صلى الله
 عليه وسلم ذلك دعوى الجاهلية فهو كراهة منه لذلك فإنه مما كانت عليه الجاهلية من التعاضد
 بالقبائل في أمور الدنيا ومتعلقاتها وكانت الجاهلية تأخذ حقوقها بالعصبات والقبائل
 فجاء الإسلام بإبطال ذلك وفصل القضايا بالأحكام الشرعية فإذا اعتدى إنسان على آخر حكم
 القاضي بينهما وألزمه مقتضى عدوانه كما تقرر من قواعد الإسلام وأما قوله صلى الله عليه وسلم

دَعَوَى أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ قَالُوا لَا يَارَسُولَ اللَّهِ إِلَّا أَنْ غُلَامَيْنِ اقْتَتَلَا فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ
 قَالَ فَلَا بَأْسَ وَلِيَنْصُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلِيْنِهَا فَانَّهُ لَهُ نَصْرٌ
 وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلِيَنْصُرِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاحْمَدُ بْنُ
 عَبْدِ الصَّبِيِّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ « وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ » قَالَ ابْنُ عَبْدِ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ
 حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ سَمِعَ عُمَرَ وَجَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فِي غَزَاةٍ فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ يَا لَلْأَنْصَارِ
 وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ يَا لَلْمُهَاجِرِينَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ
 قَالُوا يَارَسُولَ اللَّهِ كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ دَعُوهَا فَانَهَا مُنْتَنَةٌ
 فَسَمِعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي فَقَالَ قَدْ فَعَلُوهَا وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا
 الْأَذْلَ قَالَ عُمَرُ دَعْنِي أَضْرِبُ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ فَقَالَ دَعُهُ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا
 يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ ابْنُ
 رَافِعٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عُمَرَ بْنِ

في آخر هذه القصة لا بأس فعناه لم يحصل من هذه القصة بأس مما كنت خفته فانه خاف
 أن يكون حدث أمر عظيم يوجب فتنه وفسادا وليس هو عائدا الى رفع كراهة الدعاء بدعوى
 الجاهلية . قوله (فكسع أحدهما الآخر) هو بسين مخففة مهملة أي ضرب دبره وعجزه يده أو رجل
 أو سيف وغيره . قوله صلى الله عليه وسلم (دعوها فانها منتنة) أي قبيحة كريهة مؤذية . قوله
 صلى الله عليه وسلم (دعه لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه) فيه ما كان عليه صلى الله عليه وسلم

دينار عن جابر بن عبد الله قال كسع رجل من المهاجرين رجلاً من الأنصار فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله القود فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوها فإنها منتهة قال ابن منصور في روايته عمرو قال سمعت جابراً

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو عامر الأشعري قالاً حدثنا عبد الله بن إدريس وأبو أسامة ح وحدثنا محمد بن العلاء أبو كريب حدثنا ابن المبارك وابن إدريس وأبو أسامة كلهم عن بريد عن أبي بردة عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير

من الحلم وفيه ترك بعض الأمور المختارة والصبر على بعض المفاصد خوفاً من أن تترتب على ذلك مفسدة أعظم منه وكان صلى الله عليه وسلم يتألف الناس ويصبر على جفاء الأعراب والمنافقين وغيرهم لتقوى شوكة المسلمين وتم دعوة الإسلام ويتمكن الإيمان من قلوب المؤلفة ويرغب غيرهم في الإسلام وكان يعطيهم الأموال الجزيلة لذلك ولم يقتل المنافقين لهذا المعنى ولا ظاهرهم الإسلام وقد أمر بالحكم بالظاهر والله يتولى السرائر ولأنهم كانوا معدودين في أصحابه صلى الله عليه وسلم ويجاهدون معه امامية واما لطلب دنيا أو عصبية لمن معه من عشائريهم قال القاضي واختلف العلماء هل بقي حكم الاغضاء عنهم وترك قتالهم أو نسخ ذلك عند ظهور الاسلام ونزول قوله تعالى جاهد الكفار والمنافقين وانها ناسخة لما قبلها وقيل قول ثالث انه انما كان العفو عنهم مالم يظهروا نفاقهم فاذا أظهروه قتلوا

باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم

قوله صلى الله عليه وسلم (المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً) وفي الحديث الآخر مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم الى آخره . هذه الأحاديث صريحة في تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض وحشهم على التراحم والملاطفة والتعاقد في غير اثم ولا مكروه وفيه جواز التشبيه

حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا أَشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ حَنْظَلَةَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ إِنْ أَشْتَكَى رَأْسَهُ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَى وَالسَّهْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ خَيْثَمَةَ عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ إِنْ أَشْتَكَى عَيْنَهُ أَشْتَكَى كُلَّهُ وَإِنْ أَشْتَكَى رَأْسَهُ أَشْتَكَى كُلَّهُ حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حَجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ « يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ » عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْتَبَانَ

وضرب الأمثال لتقريب المعاني إلى الأفهام . قوله صلى الله عليه وسلم (تداعى لها سائر الجسد) أي دعا بعضه بعضاً إلى المشاركة في ذلك ومنه قوله تداعت الحيطان أي تساقطت أو قربت من التساقط

— باب النهي عن السباب —

قوله صلى الله عليه وسلم (المستبان ما قاله فعلى البادىء ما لم يعتد المظلوم) معناه أن إثم السباب

مَا قَالَا فَعَلَى الْبَادِيءِ مَلَمٌ يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حَبْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ « وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ »
عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ
مِنْ مَالٍ وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ

الواقع من اثنين مختص بالباديء منهما كله الا أن يتجاوز الثاني قدر الانتصار فيقول للباديء
أكثر مما قال له وفي هذا جواز الانتصار ولا خلاف في جوازه وقد تظاهرت عليه دلائل
الكتاب والسنة قال الله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل وقال تعالى
والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون ومع هذا فالصبر والعفو أفضل قال الله تعالى ولمن صبر
وغفر ان ذلك لمن عزم الأمور وللحديث المذكور بعد هذا ما زاد الله عبدا يعفو لإعزاً واعلم
أن سباب المسلم بغير حق حرام كما قال صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق ولا يجوز للمسبوب
أن ينتصر الا بمثل ما سبه مالم يكن كذباً أو قذفاً أو سباً لاسلافه فمن صور المباح أن ينتصر
ببظالم يأحق أو جاني أو نحو ذلك لأنه لا يكاد أحد ينفك من هذه الأوصاف قالوا واذا انتصر
المسبوب استوفى ظلامته وبرى الأول من حقه وبقى عليه اثم الابتداء أو الاثم المستحق لله تعالى
وقيل يرتفع عنه جميع الاثم بالانتصار منه ويكون معنى على البادية أى عليه اللرم والذم لا الاثم

— باب استحباب العفو والتواضع —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ما نقصت صدقة من مال ﴾ ذكروا فيه وجهين أحدهما معناه أنه
يبارك فيه ويدفع عنه المضرات فينجبر نقص الصورة بالبركة الخفية وهذا مدرك بالحس والعادة
والثاني أنه وان نقصت صورته كان في الثواب المرتب عليه جبر لنقصه وزيادة الى أضعاف
كثيرة. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ وما زاد الله عبداً يعفو لإعزاً ﴾ فيه أيضاً وجهان أحدهما أنه
على ظاهره وأن من عرف بالعفو والصفح ساد وعظم في القلوب وزاد عزه واكرامه والثاني
أن المراد أجره في الآخرة وعزه هناك. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ وما تواضع أحد لله الا

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حَجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ
أَعْلَمُ قَالَ ذَكَرَكَ أَخَاكَ بِمَا يَسْرُهُ قِيلَ أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ قَالَ إِنْ كَانَ فِيهِ
مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَابْتَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهْتَهُ

رفعه الله) فيه أيضاً وجهان أحدهما يرفعه في الدنيا ويثبت له بتواضعه في القلوب منزلة ويرفعه
الله عند الناس ويجل مكانه والثاني أن المراد ثوابه في الآخرة ورفعه فيها بتواضعه في الدنيا
قال العلماء وهذه الأوجه في الألفاظ الثلاثة موجودة في العادة معروفة وقد يكون المراد الوجهين
معا في جميعها في الدنيا والآخرة والله أعلم

— باب تحريم الغيبة —

قوله صلى الله عليه وسلم ((الغيبة ذكرك أخاك بما يكره قيل أفرأيت ان كان في أخى ما أقول
قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبتته وان لم يكن فقد بهته)) يقال بهته بفتح الهاء مخففة قلت فيه
البهتان وهو الباطل والغيبة ذكر الانسان في غيبته بما يكره وأصل البهت أن يقال له الباطل
في وجهه وهما حرامان لكن تباح الغيبة لغرض شرعى وذلك لستة أسباب أحدها التظلم
فيجوز للظالم أن يتظلم الى السلطان والقاضى وغيرهما ممن له ولاية أو قدرة على انصافه من ظالمه
فيقول ظلمنى فلان أو فعل بى كذا الثانى الاستغاثة على تغيير المنكر ورد العاصى الى الصواب
فيقول لمن يرجو قدرته فلان يعمل كذا فازجره عنه ونحو ذلك الثالث الاستفتاء بأن يقول
للمفتى ظلمنى فلان أو أبى أو أخى أو زوجى بكذا فهل له ذلك وما طربقى فى الخلاص منه ودفع
ظلمه عنى ونحو ذلك فهذا جائز للحاجة والاجود أن يقول فى رجل أو زوج أو والد وولد
كان من أمره كذا ومع ذلك فالتعيين جائز لحديث هند وقولها ان أبأ سفيان رجل شحيح الرابع
تحذير المسلمين من الشر وذلك من وجوه منها جرح المجرحين من الرواة والشهود والمصنفين
وذلك جائز بالاجماع بل واجب صونا للشريعة ومنها الاخبار بعيبه عند المشاورة فى مواصلته

حدثني أمية بن بسطام العيشي حدثنا يزيد «يعني ابن زريع» حدثنا روح عن
سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستر الله على عبد
في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان حدثنا
وهيب حدثنا سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستر
عبد عبداً في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة

حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وابن

ومنها اذا رأيت من يشتري شيئاً معيماً أو عبداً سارقاً أو زانياً أو شارباً أو نحو ذلك تذكره
للشترى اذا لم يعلمه نصيحة لا بقصد الايذاء والافساد ومنها اذا رأيت متفقها يتردد الى فاسق
أو مبتدع يأخذ عنه علماً وخفت عليه ضرره فعليك نصيحته ببيان حاله قاصداً النصيحة ومنها
أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها لعدم أهليته أو لفسقه فيذكره لمن له عليه ولاية
ليستدل به على حاله فلا يغتر به ويلزم الاستقامة الخامس أن يكون مجاهراً بفسقه أو بدعته
كالخمر ومصادرة الناس وجباية المكوس وتولى الأمور الباطلة فيجوز ذكره بما يجاهر به ولا يجوز
بغيره الا بسبب آخر السادس التعريف فاذا كان معروفاً بلقب كالأعمش والأعرج والأزرق
والقصير والأعمى والأقطع ونحوها جاز تعريفه به ويحرم ذكره به تنقاصاً لو أمكن التعريف
بغيره كان أولى والله أعلم

— باب بشارة من ستر الله تعالى عليه في الدنيا بأن يستر عليه في الآخرة —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ لا يستر الله عبداً في الدنيا الا ستره الله يوم القيامة ﴾ قال القاضي يحتمل
وجهين أحدهما أن يستر معاصيه وعيوبه عن اذاعتها في أهل الموقف والثاني ترك محاسبته عليها وترك
ذكرها قال الأول أظهر لما جاء في الحديث الآخر يقرر بهذنوبه يقول لسترها عليك في الدنيا وأنا أغفرها
لك اليوم وأما الحديث المذكور بعده لا يستر عبد عبداً الا ستره الله يوم القيامة فسبق شرحه قريباً

نمير كلهم عن ابن عيينة «واللفظ لزهير» قال حدثنا سفيان «وهو ابن عيينة» عن ابن المنكدر سمع عروة بن الزبير يقول حدثني عائشة أن رجلاً استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فقال أئذنوا له فلبئس ابن العشيرة أو بئس رجل العشيرة فلما دخل عليه الآن له القول قالت عائشة فقلت يا رسول الله قلت له الذي قلت ثم أنت له القول قال يا عائشة إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودعه أو تركه الناس اتقاء خُشه حدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ابن المنكدر في هذا الأسناد مثل معناه غير أنه قال بئس أخو القوم وابن العشيرة

— باب مداراة من يتقى خُشه —

قوله (ان رجلاً استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فقال أئذنوا له فلبئس ابن العشيرة أو بئس رجل العشيرة فلما دخل الآن له القول فقلت يا رسول الله قلت له الذي قلت ثم أنت له القول قال يا عائشة ان شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودعه أو تركه الناس اتقاء خُشه) قال القاضي هذا الرجل هو عيينة بن حصن ولم يكن أسلم حينئذ وان كان قد أظهر الاسلام فأراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يبين حاله ليعرفه الناس ولا يغتر به من لم يعرف حاله قال وكان منه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعده ما دل على ضعف ايمانه وارتد مع المرتدين وجرى به أسيراً الى أبي بكر رضى الله عنه ووصف النبي صلى الله عليه وسلم له بأنه بئس أخو العشيرة من أعلام النبوة لأنه ظهر كما وصف وانما الآن له القول تألفاً له ولأمثاله على الاسلام وفي هذا الحديث مداراة من يتقى خُشه وجواز غيبة الفاسق المعلى فسقه ومن يحتاج الناس إلى التحذير منه وقد أوضناه قريباً في باب الغيبة ولم يمدحه النبي صلى الله عليه وسلم ولا ذكر أنه أتى عليه في وجهه ولا في قفاه انما تألفه بشيء من الدنيا مع لين الكلام وأما بئس ابن العشيرة أو رجل العشيرة فالمراد بالعشيرة قبيلته أى بئس هذا الرجل منها

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَفْيَانَ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ تَمِيمِ
 ابْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ جَرِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ يَحْرِمَ
 الرَّفْقَ يَحْرِمِ الْخَيْرَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنُ مُمَيْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا
 أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ « كَلِمَةٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا زَهِيرُ
 ابْنِ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ « وَاللَّفْظُ لَهَا » قَالَ زَهِيرٌ حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ
 عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَلَالٍ الْعَبْسِيِّ قَالَ سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ يَحْرِمَ الرَّفْقَ يَحْرِمِ الْخَيْرَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

باب فضل الرفق

قوله صلى الله عليه وسلم (من يحرم الرفق يحرم الخير) وفي رواية ان الله رفيق يحب الرفق
 ويعطى على الرفق ما لا يعطى على العنف وما لا يعطى على سواه وفي رواية لا يكون الرفق في
 شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه وفي رواية عليك بالرفق أما العنف فبضم العين وفتحها
 وكسرها حكاهن القاضي وغير الضم أفصح وأشهر وهو ضد الرفق وفي هذه الأحاديث فضل
 الرفق والحث على التخلق وذم العنف والرفق سبب كل خير ومعنى يعطى على الرفق أى يثيب
 عليه ما لا يثيب على غيره وقال القاضي معناه يتأتى به من الاغراض ويسهل من المطالب ما لا
 يتأتى بغيره وأما قوله صلى الله عليه وسلم ان الله رفيق ففيه تصريح بتسميته سبحانه وتعالى ووصفه
 برفيق قال المازرى لا يوصف الله سبحانه وتعالى الا بما سمى به نفسه أو سماه به رسول الله
 صلى الله عليه وسلم أو أجمعت الأمة عليه وأما ما لم يرداذن في اطلاقه ولا ورد منع في وصف
 الله تعالى به ففيه خلاف منهم من قال يبقى على ما كان قبل ورود الشرع فلا يوصف بحل ولا

يُحْيِي أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَلَالٍ
 قَالَ سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَرَّمَ الرِّقَّ حَرَّمَ
 الْخَيْرَ أَوْ مَنْ يَحْرِمُ الرِّقَّ يَحْرِمُ الْخَيْرَ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي حَيُّوَةَ حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ عَنْ عُمَرَ «يَعْنِي بِنْتِ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ» عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 قَالَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّقَّ وَيُعْطَى عَلَى الرِّقِّ مَا لَا يُعْطَى عَلَى الْعُنْفِ
 وَمَا لَا يُعْطَى عَلَى مَا سِوَاهُ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
 الْمُقَدَّامِ «وَهُوَ ابْنُ شَرِيحِ بْنِ هَانِي» عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الرِّقَّ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانُهُ وَلَا يَنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ

حرمة ومنهم من منعه قال وللأصوليين المتأخرين خلاف في تسمية الله تعالى بما ثبت عن النبي
 صلى الله عليه وسلم بخبر الأحاد فقال بعض حذاق الأشعرية يجوز لأن خبر الواحد عنده يقتضي
 العمل وهذا عنده من باب العمليات لكنه يمنع اثبات أسمائه تعالى بالأفيسة الشرعية وان
 كانت يعمل بها في المسائل الفقهية وقال بعض متأخريهم يمنع ذلك فمن أجاز ذلك فهم من
 مسالك الصحابة قبولهم ذلك في مثل هذا ومن منع لم يسلم ذلك ولم يثبت عنده إجماع فيه فبق
 على المنع قال المازري فاطلاق رفيق ان لم يثبت بغير هذا لحديث الأحاد جرى في جواز استعماله
 الخلاف الذي ذكرنا قال ويحتمل أن يكون رفيق صفة فعل وهي ما يخلقها الله تعالى من الرقيق
 لعباده هذا آخر كلام المازري والصحيح جواز تسمية الله تعالى رفيقاً وغيره مما ثبت بخبر
 الواحد وقد قدمنا هذا واضحاً في كتاب الإيمان في حديث ان الله جميل يحب الجمال في باب تحريم
 الكبر وذكرنا أنه اختيار امام الحرمين

إِلَّا شَانَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشْتَمِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ مِمَعْتِ
 الْمَقْدَامِ بْنِ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيءٍ بِهَذَا الْأَسْنَادِ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ رَكِبَتْ عَائِشَةُ بَعِيرًا فَكَانَتْ
 فِيهِ صُعُوبَةٌ فَجَعَلَتْ تَرُدُّهُ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ ثُمَّ ذَكَرَ بِمَثَلِهِ
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ ابْنِ الْمُهَلَّبِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَصِينٍ
 قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَأَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ
 فَضَجَرَتْ فَلَعَنَتْهَا فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا
 فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ قَالَ عُمَرَانُ فَكَأَنِّي أَرَاهَا الْآنَ تَمْشِي فِي النَّاسِ مَا يَعْرِضُ لَهَا أَحَدٌ حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ
 ابْنِ سَعِيدٍ وَأَبُو الرَّيِّعِ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ « وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ » ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ
 حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ بِأَسْنَادِ إِسْمَاعِيلَ نَحْوَ حَدِيثِهِ إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ حَمَّادٍ قَالَ
 عُمَرَانُ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهَا نَاقَةً وَرَقَاءَ وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ فَقَالَ خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَاعْرِوْهَا
 فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ « يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ »
 حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ بَيْنَمَا جَارِيَةٌ عَلَى نَاقَةٍ عَلَيْهَا بَعْضُ

— باب النهي عن لعن الدواب وغيرها —

قوله صلى الله عليه وسلم في الناقة التي لعنتها المرأة (خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة) وفي رواية
 لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة انما قال هذا زجرأ لها ولغيرها وكان قد سبق نهيا ونهى غيرها عن اللعن
 فعوقبت بإرسال الناقة والمراد النهي عن مصاحبته لتلك الناقة في الطريق وأما بيعها وذبحها وركوبها

مَتَاعِ الْقَوْمِ إِذْ بَصُرْتُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَضَاقِقَ بِهِمُ الْجِبِلُّ فَقَالَتْ حَلَّ
 اللَّهُمَّ الْعَنْهَا قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُصَاحِبُنَا نَاقَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ح وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى
 « يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ » جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ بِهَذَا الْأَسْنَادِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ
 لَا أَيْمُ اللَّهِ لَا تُصَاحِبُنَا رَاحِلَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ مِنْ اللَّهِ أَوْ كَمَا قَالَ حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ
 حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ « وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ » عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَنْبَغِي لِصَدِيقٍ أَنْ يَكُونَ لِعَانًا

في غير مصاحبه صلى الله عليه وسلم وغير ذلك من التصرفات التي كانت جائزة قبل هذا فهي باقية على
 الجواز لأن الشرع إنما ورد بالنهي عن المصاحبة فبقى الباقي كما كان وقوله ناقة ورقاء بالمد أى يخالط
 بياضها سواد والذكر أ ورق وقيل هي التي لونها كلون الرماد. قوله (فقالت حل) هي كلمة زجر للابل
 واستحثاث يقال حل حل باسكان اللام فيهما قال القاضى ويقال أيضا حل حل بكسر اللام
 فيهما بالتونين وبغير تونين قوله صلى الله عليه وسلم (خذوا ماعليها وأعر وها) هو بهمزة قطع
 وبضم الراء يقال أعريته وعريته اعراء وتعرية فتعرى والمراد هنا خذوا ماعليها من المتاع
 ورحلها وآلتها قوله صلى الله عليه وسلم (لا ينبغي لصديق أن يكون لعانا ولا يكون للعانون
 شهداء ولا شفعاء يوم القيامة) فيه الزجر عن اللعن وأن من تخلق به لا يكون فيه هذه الصفات
 الجميلة لأن اللعنة فى الدعاء يراد بها الإبعاد من رحمة الله تعالى وليس الدعاء بهذا من أخلاق
 المؤمنين الذين وصفهم الله تعالى بالرحمة بينهم والتعاون على البر والتقوى وجعلهم كالبنين
 يشد بعضهم بعضا وكالجسد الواحد وأن المؤمن يحب لآخيه ما يحب لنفسه فمن دعا على أخيه
 المسلم باللعنة وهى الإبعاد من رحمة الله تعالى فهو من نهاية المقاطعة والتدابير وهذا غاية ما يوده
 المسلم للكافر ويدعو عليه ولهذا جاء فى الحديث الصحيح لعن المؤمن كقتله لأن القاتل يقطعه

حَدَّثَنِي أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
 بِهَذَا الْأَسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ
 أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ بَعَثَ إِلَى أُمِّ الدَّرْدَاءِ بِأَنْجَادٍ مِنْ عِنْدِهِ فَلَمَّا أَنْ كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ قَامَ
 عَبْدُ الْمَلِكِ مِنَ اللَّيْلِ فَدَعَا خَادِمَهُ فَكَانَ أَبْطَأَ عَلَيْهِ فَلَعَنَهُ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَتْ لَهُ أُمُّ الدَّرْدَاءِ
 سَمِعْتِكَ اللَّيْلَةَ لَعَنْتَ خَادِمَكَ حِينَ دَعَوْتَهُ فَقَالَتْ سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شَفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
 بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ وَعَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا مَعْتَمِرُ بْنُ

عن منافع الدنيا وهذا يقطعه عن نعيم الآخرة ورحمة الله تعالى وقيل معنى لعن المؤمن كقتله
 في الآثم وهذا أظهر وأما قوله صلى الله عليه وسلم أنهم لا يكونون شفعاء ولا شهداء فعنا
 لا يشفعون يوم القيامة حين يشفع المؤمنون في اخوانهم الذين استوجبوا النار ولا شهداء فيه
 ثلاثة أقوال أصحها وأشهرها لا يكونون شهداء يوم القيامة على الامم بتبليغ رسالهم اليهم الرسالات
 والثاني لا يكونون شهداء في الدنيا أى لا تقبل شهادتهم لفسقهم والثالث لا يرزقون الشهادة وهى
 القتل في سبيل الله وإنما قال صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لصديق أن يكون لعانا ولا يكون
 اللعانون شفعاء بصيغة التكثير ولم يقل لعانا واللاعنون لان هذا الذم في الحديث إنما هو
 لمن كفر منه اللعن للمرة ونحوها ولانه يخرج منه أيضا اللعن المباح وهو الذى ورد الشرع به
 وهو لعنه الله على الظالمين لعن الله اليهود والنصارى لعن الله الواصلة والواشمة وشارب الخمر
 وآكل الربا وموكله وكتابه وشاهديه والمصورين ومن اتقى الى غير أئبه وتولى غير مواليه
 وغير منار الأرض وغيرهم ممن هو مشهور في الأحاديث الصحيحة قوله ﴿بعث الى أم الدرداء
 بأنجاد من عنده﴾ بفتح الهمزة وبعدها نون ثم جيم وهو جمع نجد بفتح النون والجيم وهو متاع
 البيت الذى يزينه من فرش ونمارق وستور وقاله الجوهري باسكان الجيم قال وجمعه نجود

سليمان ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عبد الرزاق كلاهما عن معمر عن زيد
 ابن أسلم في هذا الأسناد بمثل معنى حديث حفص بن ميسرة حدثنا أبو بكر بن
 أبي شيبة حدثنا معاوية بن هشام عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم وأبي حازم عن
 أم الدرداء عن أبي الدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن اللعائين
 لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة حدثنا محمد بن عباد وابن أبي عمير قالا
 حدثنا مروان « يعنيان الفزاري » عن يزيد « وهو ابن كيسان » عن أبي حازم عن
 أبي هريرة قال قيل يا رسول الله ادع على المشركين قال إنني لم أبعث لعانا وإنما بعثت رحمة
 حدثنا زهير بن حرب حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن
 عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان فكلماه بشيء لا أدرى
 ما هو فأغضباه فلعنهما وسبهما فلما خرجا قلت يا رسول الله من أصاب من الخير شيئا
 ما أصابه هذان قال وما ذلك قالت قلت لعنتهما وسببتهما قال أو ما علمت ما شارطت
 عليه ربى قلت اللهم إنما أنا بشر فأى المسلمين لعنته أو سببته فأجعله له زكاة وأجرا

حكاه عن أبي عبيد فهما لغتان ، وقع في رواية ابن ماهان بخادم بالخاء المعجمة والمشهور الأول

— باب من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم أو سبه أو دعا عليه —

﴿ أو ليس هو أهلا لذلك كان له زكاة وأجرا ورحمة ﴾

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ اللهم إنما أنا بشر فأى المسلمين لعنته أو سببته فأجعله له زكاة وأجرا ﴾
 وفي رواية أو جلده فاجعلها له زكاة ورحمة وفي رواية فأى المؤمنين آذيته شتمته لعنته جلده

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
 حَبْرَةَ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ جَمِيعًا عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ كِلَاهِمَا
 عَنْ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْأَسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَقَالَ فِي حَدِيثِ عَيْسَى نَفَلُوا بِهِ فَسَبَّهْمَا
 وَلَعَنَهُمَا وَأَخْرَجَهُمَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَنِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ
 أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَأَيُّمَا
 رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَّيْتَهُ أَوْ لَعَنْتَهُ أَوْ جَلَدْتَهُ فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ
 حَدَّثَنَا أَنِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ
 إِلَّا أَنَّ فِيهِ زَكَاةً وَأَجْرًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا
 أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهِمَا عَنْ الْأَعْمَشِ
 بِأَسْنَادِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ مِثْلَ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عَيْسَى جَعَلَ وَأَجْرًا فِي حَدِيثِ
 أَبِي هُرَيْرَةَ وَجَعَلَ وَرَحْمَةً فِي حَدِيثِ جَابِرٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ

فاجعلها له صلاة وزكاة وقربة تقربه بها اليك يوم القيامة وفي رواية انما محمد بشر يغضب كما
 يغضب البشر وانى قد اتخذت عندك عهدا لن تخلفنيه فأمامو من أذيته أو سبته أو جلدته
 فاجعلها له كفارة وقربة وفي رواية انى اشتطت على ربي فقلت انما أنا بشر أرضى كما يرضى
 البشر وأغضب كما يغضب البشر فأما أحد دعوت عليه من أمتي بدعوة ليس لها بأهل أن
 تجعلها له طهورا وزكاة وقربة هذه الأحاديث مبينة ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الشفقة
 على أمتة والاعتناء بمصالحهم والاحتياط لهم والرغبة في كل ما ينفعهم وهذه الرواية المذكورة
 آخرها تبين المراد بياقي الروايات المطلقة وانه انما يكون دعاؤه عليه رحمة وكفارة وزكاة ونحو

« يَعْنِي ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَزَامِيُّ » عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ فَأَمَّا أَنَا بَشَرٌ فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَذِيْتَهُ شَتَمْتَهُ لَعْنَتَهُ جَلَدْتَهُ فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَزَكَاةً وَقُرْبَةً تَقْرِبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ أَوْ جَلَدَهُ قَالَ أَبُو الزِّنَادِ وَهِيَ لُغَةٌ أَبِي هُرَيْرَةَ وَإِنَّمَا هِيَ جَلَدْتَهُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ

ذلك إذا لم يكن أهلاً للدعاء عليه والسب واللعن ونحوه وكان مسلماً والافتقار إلى الله عليه وسلم على الكفار والمنافقين ولم يكن ذلك لهم رحمةً فإن قيل كيف يدعو على من ليس هو بأهل للدعاء عليه أو يسبه أو يلعنه ونحو ذلك فالجواب ما أجاب به العلماء ومختصره وجهان أحدهما أن المراد ليس بأهل لذلك عند الله تعالى وفي باطن الأمر ولكنه في الظاهر مستوجب له فيظهر له صلى الله عليه وسلم استحقيقه لذلك بأمانة شرعية ويكون في باطن الأمر ليس أهلاً لذلك وهو صلى الله عليه وسلم مأمور بالحكم بالظاهر والله يتولى السرائر والثاني أن ما وقع من سبه ودعائه ونحوه ليس بمقصود بل هو مما جرت به عادة العرب في وصل كلامها بلانية كقوله تربت يمينك وعقرى حلقى وفي هذا الحديث لا كبرت سنك وفي حديث معاوية لا أشبع الله بطنه ونحو ذلك لا يقصدون بشيء من ذلك حقيقة الدعاء بخلاف صلى الله عليه وسلم أن يصادف شيء من ذلك اجابة فسأل ربه سبحانه وتعالى ورغب إليه في أن يجعل ذلك رحمةً وكفارةً وقربةً وطهوراً وأجرًا وإنما كان يقع هذا منه في النادر والشاذ من الأزمان ولم يكن صلى الله عليه وسلم فاحشاً ولا متفحشاً ولا لعاناً ولا منتقماً لنفسه وقد سبق في هذا الحديث أنهم قالوا ادع على دوس فقال اللهم اهد دوساً وقال اللهم اغفر لقومي

سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ سَالِمِ مَوْلَى النَّصْرِيِّينَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَاهُ رِيرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنَّمَا مُحَمَّدٌ بَشَرٌ يَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ وَإِنِّي قَدْ أَخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخَلِّفَنِيهِ فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَذَيْتَهُ أَوْ سَبَيْتَهُ أَوْ جَلَدْتَهُ فَاجْعَلْهَا لَهُ كَفَّارَةً وَقَرَبَةً تَقْرِبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنِي** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ فَأَيُّمَا عَبْدٍ مُؤْمِنٍ سَبَيْتَهُ فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قَرَبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخَلِّفَنِيهِ فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَبَيْتَهُ أَوْ جَلَدْتَهُ فَاجْعَلْ ذَلِكَ كَفَّارَةً لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنِي** هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

فانهم لا يعلمون والله أعلم . وأما قوله صلى الله عليه وسلم ﴿أغضب كما يغضب البشر﴾ فقد يقال ظاهره أن السب ونحوه كان بسبب الغضب وجوابه ما ذكره المازرى قال يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم أراد أي دعاه وسبه وجلده كان مما يخير فيه بين أمرين أحدهما هذا الذي فعله والثاني زجره بأمر آخر فحمله الغضب لله تعالى على أحد الأمرين المتخير فيهما وهو سبه أو لعنه وجلده ونحو ذلك وليس ذلك خارجا عن حكم الشرع والله أعلم ومعنى اجعلها له صلاة أي رحمة كما في الرواية الأخرى والصلاة من الله تعالى الرحمة قوله جلده قال وهي لغة أبي هريرة وإنما هي جلده معناه أن لغة النبي صلى الله عليه وسلم وهي المشهورة لعامة العرب جلده بالتاء ولغة أبي هريرة جلده بتشديد الدال على ادغام المثلين وهو جائز . قوله ﴿سالم مولى النصرين﴾ بالنون والصاد

وَحِجَابُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَ حَدَّثَنَا حِجَابُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جَرِيحٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّبِيرِ أَنَّهُ
 سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ
 وَإِنِّي أَشْتَرْتُ عَلَى رَبِّي عِزًّا وَجَلَّ أَيُّ عَبْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبِيَّتَهُ أَوْ شَتَمْتَهُ أَنْ يَكُونَ
 ذَلِكَ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا. حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا رُوْحُ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ
 حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ بِهَذَا الْأَسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنِي زَهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
 وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ « وَاللَّفْظُ لَزَهَيْرٍ » قَالَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ
 حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ كَانَتْ عِنْدَ أُمِّ سَلِيمٍ يَتِيمَةٌ وَهِيَ
 أُمُّ أَنَسٍ فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَتِيمَةَ فَقَالَ أَنْتِ هِيَ لَقَدْ كَبُرْتَ لَا كَبُرَ
 سُنُّكَ فَرَجَعْتَ الْيَتِيمَةَ إِلَى أُمِّ سَلِيمٍ تَبْكِي فَقَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ مَالِكُ يَابِنِيَّةٌ قَالَتْ الْجَارِيَّةُ دَعَا عَلِيٌّ
 نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا يَكْبُرَ سُنِّيَ فَالآنَ لَا يَكْبُرُ سُنِّيَ أَبَدًا أَوْ قَالَتْ قَرْنِي نَخَرَجَتْ
 أُمُّ سَلِيمٍ مُسْتَعْجِلَةً تَلُوْثُ خِمَارِهَا حَتَّى لَقِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهَا

المهمة سبق بيانه مرات. قوله (حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثنا اسحق بن أبي طلحة) هكذا
 هو في جميع النسخ وهو صحيح وهو اسحق بن عبد الله بن أبي طلحة نسبه الى جده. قوله (كانت
 عند أم سليم يتيمة وهي أم أنس) فقوله وهي أم أنس يعني أم سليم هي أم أنس. قوله (فقال
 لتيمة أنت هيه) هو بفتح الياء واسكان الهاء وهي هاء السكت. قولها (لا يكبر سني أو قالت قرني)
 بفتح القاف وهو نظيرها في العمر قال القاضي معناه لا يطول عمرها لأنه اذا طال عمره طال عمر قرنه
 وهذا الذي قاله فيه نظر لأنه لا يلزم من طول عمر أحد القرنين طول عمر الآخر فقد يكون سنهما واحد
 ويموت أحدهما قبل الآخر وأما قوله صلى الله عليه وسلم لهما لا يكبر سنك فلم يرد به حقيقة الدعاء بل هو

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَالِكٌ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ فَقَالَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ادْعَوْتَ عَلِيَّ يَتِيمَتِي قَالَ
 وَمَا ذَاكَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ قَالَتْ زَعَمْتَ أَنَّكَ دَعَوْتَ أَنْ لَا يَكْبَرَ سُنُّهَا وَلَا يَكْبُرَ قَرْنُهَا قَالَ
 فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ شَرِيَّ عَلِيٍّ رَبِّي
 أَنِّي اشْتَرَيْتُ عَلِيَّ رَبِّي فَقُلْتُ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ
 الْبَشَرُ فَإِنَّمَا أَحَدُ دَعَوَاتِ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِي بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بَاهِلٌ أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا وَزَكَاةً
 وَقُرْبَةً يَقْرِبُهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَقَالَ أَبُو مَعْنٍ يُتِمَّمُهُ بِالتَّصْغِيرِ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ مِنَ
 الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ « وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى »
 قَالَا حَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الْقَصَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كُنْتُ
 الْعَبَّ مَعَ الصَّيَّانِ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَوَارَيْتُ خَلْفَ بَابٍ قَالَ جَاءَ
 فَطَأَنِي حِطَاءً وَقَالَ أَذْهَبْ وَأَدْعُ لِي مُعَاوِيَةَ قَالَ جِئْتُ فَقُلْتُ هُوَ يَأْكُلُ قَالَ ثُمَّ قَالَ لِي

جار على ما قدمناه في ألفاظ هذا الباب. قوله « تلوث خمارها » هو بالمشنة في آخره أي تديره على رأسها
 قوله « عن أبي حمزة القصاب عن ابن عباس » أبو حمزة هذا بالحاء والزاي اسمه عمران بن أبي عطاء الأسدي
 الواسطي القصاب يباع القصب قالوا وليس له عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم غير
 هذا الحديث وله عن ابن عباس فهو بالجيم والراء وهو نصر بن عمران الضبعي الا هذا القصاب فله
 في مسلم هذا الحديث وحده لا ذكر له في البخاري. قوله « عن ابن عباس قال كنت أعب مع
 الصييان فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فتواريت خلف باب فجاء فطأني حطأة وقال
 اذهب ادع لي معاوية » وفسر الراوي أي قفدي أما حطأني فبجاء ثم طأ مهملتين وبعدها همزة

أَذْهَبَ فَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ قَالَ جِئْتُ فَقُلْتُ هُوَ يَا كُلُّ فَقَالَ لَا أَشْبَعُ اللَّهُ بَطْنَهُ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى
قُلْتُ لِأُمِّيَّةَ مَا حَطَّانِي قَالَ قَفَدَنِي قَفْدَةً حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ
شُمَيْلٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ كُنْتُ أَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ
جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاخْتَبَأَتْ مِنْهُ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هُوَ لَاءَ
بِوَجْهِهِ وَهُوَ لَاءَ بِوَجْهِهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ

وقفدني بقاف ثم فاء ثم دال مهملة وقوله حطاة بفتح الحاء واسكان الطاء بعدها همزة وهو
الضرب باليد مبسوطة بين الكتفين وانما فعل هذا بابن عباس ملاطفة وتأنيسا وأما دعاؤه
على معاوية أن لا يشبع حين تأخرفيه الجوابان السابقان أحدهما أنه جرى على اللسان بلا قصد
والثاني أنه عقوبة له لتأخره وقد فهم مسلم رحمه الله من هذا الحديث أن معاوية لم يكن مستحقا
للدعاء عليه فلم هذا أدخله في هذا الباب وجعله غيره من مناقب معاوية لأنه في الحقيقة يصير
دعاه له وفي هذا الحديث جواز ترك الصبيان يلعبون بما ليس بحرام وفيه اعتماد الصبي فيما يرسل
فيه من دعاء انسان ونحوه من حمل هدية وطالب حاجة وأشباهاه وفيه جواز ارسال صبي غيره
من يدل عليه في مثل هذا ولا يقال هذا تصرف في منفعة الصبي لأن هذا قدر يسير ورد الشرع
بالمساحة به للحاجة واطرد به العرف وعمل المسلمین والله أعلم

— باب ذم ذى الوجهين وتحريم فعله —

قوله صلى الله عليه وسلم (ان من شر الناس ذا الوجهين الذى يأتى هؤلاء بوجهه وهؤلاء بوجهه)
هذا الحديث سبق شرحه والمراد من يأتى كل طائفة ويظهر أنه منهم ومخالف للآخرين مبغض
فان أتى كل طائفة بالاصلاح ونحوه فمحمود

أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَرَكَ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهِينَ الَّذِي يَأْتِي هُوَلَاءَ بُوْجِهٍ وَهُوَلَاءَ بُوْجِهٍ حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنِي زَهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَجِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهِينَ الَّذِي يَأْتِي هُوَلَاءَ بُوْجِهٍ وَهُوَلَاءَ بُوْجِهٍ

حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أُمَّهُ أُمَّ كَلْثُومَ بِنْتَ عَقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى اللَّاتِي بَايَعْنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرْتَهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ لَيْسَ الْكُذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْمِي خَيْرًا قَالَ ابْنُ شَهَابٍ وَلَمْ أَسْمَعْ يَرْخُصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبًا إِلَّا فِي ثَلَاثِ الْحَرْبِ وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ وَحَدِيثِ الرَّجُلِ أَمْرَاتِهِ وَحَدِيثِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا

— باب تحريم الكذب وبيان ما يباح منه —

قوله صلى الله عليه وسلم (ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس ويقول خيرا أو ينمي خيرا) هذا الحديث مبين لما ذكرناه في الباب قبله ومعناه ليس الكذاب المذموم الذي يصلح بين الناس بل هذا محسن . قوله (قال ابن شهاب ولم أسمع يرخص في شيء مما يقول الناس كذب الا في ثلاث

حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 ابْنُ مُسْلِمٍ بْنُ عَمِيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ
 وَقَالَتْ وَلَمْ أَسْمَعَهُ يَرْخَصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ مِمَّا جَعَلَهُ يُونُسُ مِنْ
 قَوْلِ ابْنِ شَهَابٍ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ وَنَمَى خَيْرًا وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ

الحرب والاصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها قال القاضي
 لاختلاف في جواز الكذب في هذه الصور واختلفوا في المراد بالكذب المباح فيها ماهو
 فقالت طائفة هو على اطلاقه وأجازوا قول مالم يكن في هذه المواضع للمصلحة وقالوا الكذب
 المذموم مافيه مضرة واحتجوا بقول ابراهيم صلى الله عليه وسلم بل فعله كبيرهم وانى سقيم
 وقوله انها أختى وقول منادى يوسف صلى الله عليه وسلم أيتها العير انكم لسارقون قالوا ولاخلاف
 أنه لو قصد ظلم قتل رجل هو عنده مخف وجب عليه الكذب في أنه لا يعلم أين هو وقال
 آخرون منهم الطبرى لايجوز الكذب في شىء أصلا قالوا وما جاء من الاباحة في هذا المراد به
 التورية واستعمال المعارض لاصريح الكذب مثل أن يعد زوجته أن يحسن اليها ويكسوها
 كذا وينوى ان قدر الله ذلك وحاصله أن يأتى بكلمات محتملة يفهم المخاطب منها ما يطيب
 قلبه واذا سعى في الاصلاح نقل عن هؤلاء الى هؤلاء كلاما جميلا ومن هؤلاء الى هؤلاء
 كذلك وورى وكذا في الحرب بأن يقول لعدوه مات امامكم الأعظم وينوى امامهم في
 الأزمان الماضية أو غدا يأتينا مدد أى طعام ونحوه هذا من المعارض المباحة فكل هذا جائز
 وتأولوا قصة ابراهيم ويوسف وما جاء من هذا على المعارض والله أعلم وأما كذبه لزوجته
 وكذبهاله فالمراد به في اظهار الود والوعد بما لايلزم ونحو ذلك فأما المخادعة في منع ما عليه
 أو عليها أو أخذ ما ليس له أو لها فهو حرام باجماع المسلمين والله أعلم

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعَتْ
 أَبَا إِسْحَقَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ إِنْ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ إِلَّا أَنْبَتُكُمْ مَا الْعَضَةُ هِيَ النِّيمَةُ الْقَالَةَ بَيْنَ النَّاسِ وَإِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ الرَّجُلُ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صَدِيقًا وَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا
 حَدَّثَنَا زَهْرِيُّ بْنُ حَرْبٍ وَعُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا
 وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ الصَّدَقُ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَإِنَّ الرَّجُلَ
 لِيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صَدِيقًا وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى
 النَّارِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَادُ بْنُ
 السَّرِيِّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ الصَّدَقُ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَإِنَّ الْعَبْدَ

باب تحريم النيمة

وهي نقل كلام الناس بعضهم الى بعض على جهة الافساد. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿إلا أنبتكم
 ماالعضه هي النيمة القالة بين الناس﴾ هذه اللفظة روها على وجهين أحدهما العضه بكسر العين
 وفتح الضاد المعجمة على وزن العدة والزنة والثاني العضه بفتح العين واسكان الضاد على وزن
 الوجه وهذا الثاني هو الأشهر في روايات بلادنا والأشهر في كتب الحديث وكتب غريبه
 والأول أشهر في كتب اللغة ونقل القاضى أنه رواية أكثر شيوخهم وتقدير الحديث والله أعلم
 إلا أنبتكم ماالعضه الفاحش الغليظ التحريم

لِيَتَحَرَّى الصَّدَقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا وَإِنَّ الْكُذْبَ جُورٌ وَإِنَّ الْفُجُورَ
يَهْدِي إِلَى النَّارِ وَإِنَّ الْعَبْدَ لِيَتَحَرَّى الْكُذْبَ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ
فِي رَوَايَتِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمِيْرٍ حَدَّثَنَا
أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ قَالَا حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا
الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْكُمْ بِالصَّدَقِ
فَإِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَمَا زَالَ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى
الصَّدَقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ

— باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ان الصدق يهدي الى البر وان البر يهدي الى الجنة وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار﴾ قال العلماء معناه ان الصدق يهدي الى العمل الصالح الخالص من كل مذموم والبر اسم جامع للخير كله وقيل البر الجنة ويجوز أن يتناول العمل الصالح والجنة وأما الكذب فيوصل الى الفجور وهو الميل عن الاستقامة وقيل الانبعاث في المعاصي . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿وان الرجل ليصدق حتى يكتب عند الله صديقا وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا﴾ وفي رواية ليتحرى الصدق وليتحرى الكذب وفي رواية عليكم بالصدق فان الصدق يهدي الى البر واياكم والكذب قال العلماء هذا فيه حث على تحرى الصدق وهو قصده والاعتناء به وعلى التحذير من الكذب والتساهل فيه فانه اذا تساهل فيه كثر منه فعرف به وكتبه الله لمبالغته صديقا ان اعتاده أو كذابا ان اعتاده ومعنى يكتب هنا يحكم له بذلك ويستحق الوصف بمنزلة الصديقين وثوابهم أو صفة الكذابين وعقابهم والمراد اظهار ذلك للمخلوقين اما بأن يكتبه في ذلك ليشتهر بحظه من الصفتين في الملاء الأعلى واما بأن يلقي ذلك في قلوب الناس وألسنتهم كما يوضع له القبول والبغضاء والا فقدر الله تعالى

وإن الفجور يهدي إلى النار وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب
عند الله كذاباً **حدثنا** منجاب بن الحارث التيمي أخبرنا ابن مسهرح وحدثنا إسحق
ابن إبراهيم الحنظلي أخبرنا عيسى بن يونس كلاهما عن الأعمش بهذا الإسناد ولم يذكر
في حديث عيسى ويتحرى الصدق ويتحرى الكذب وفي حديث ابن مسهرح حتى يكتبه الله
حدثنا قتيبة بن سعيد وعثمان بن أبي شيبة «واللفظ لقتيبة» قالوا حدثنا جرير
عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله بن مسعود قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعدون الرقوب فيكم قال قلنا الذي لا يولد له قال ليس
ذاك بالرقوب ولكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئاً قال فما تعدون الصرعة فيكم
قال قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ليس بذلك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب

وكتابه السابق قد سبق بكل ذلك والله أعلم . واعلم أن الموجود في جميع نسخ البخاري ومسلم
ببلادنا وغيرها أنه ليس في متن الحديث إلا ما ذكرناه وكذا نقله القاضي عن جميع النسخ وكذا
نقله الحميدي ونقل أبو مسعود الدمشقي عن كتاب مسلم في حديث ابن مشي وابن بشار زيادة
وان شر الروايا روايا الكذب وان الكذب لا يصلح منه جد ولا هزل ولا يعد الرجل صبيه
ثم يخلفه وذكر أبو مسعود أن مسلماً روى هذه الزيادة في كتابه وذكرها أيضاً أبو بكر البرقاني في هذا
الحديث قال الحميدي وليست عندنا في كتاب مسلم قال القاضي الروايا هنا جمع روية وهي ما يتروى
فيه الانسان ويستعد به أمام عمله وقوله قال وقيل جمع روية أي حامل وناقل له والله أعلم

— باب فضل من يملك نفسه عند الغضب وبأى شيء يذهب الغضب —

قوله صلى الله عليه وسلم « ما تعدون الرقوب فيكم قال قلنا الذي لا يولد له قال ليس ذلك بالرقوب
ولكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئاً قال فما تعدون الصرعة فيكم قلنا الذي لا يصرعه

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ
 بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْأَسْنَادِ مِثْلَ مَعْنَاهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى
 بْنُ يَحْيَى وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ قَالَ كِلَاهُمَا قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ
 الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ إِمَّا
 الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ
 عَنِ الزُّبَيْدِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ قَالُوا فَالشَّدِيدُ أَيُّهُ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ
 الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ جَمِيعًا عَنْ
 عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بهرامٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ

الرجال قال ليس بذلك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب) أما الرقوب فبفتح الراء وتخفيف
 القاف والصرعة بضم الصاد وفتح الراء وأصله في كلام العرب الذي يصرع الناس كثيرا وأصل
 الرقوب في كلام العرب الذي لا يعيش له ولد ومعنى الحديث انكم تعتقدون أن الرقوب
 المحزون هو المصاب بموت أولاده وليس هو كذلك شرعا بل هو من لم يمت أحد من أولاده
 في حياته فيحتسبه يكتب له ثواب مصيبته به وثواب صبره عليه ويكون له فرطاً وسلفاً وكذلك
 تعتقدون أن الصرعة الممدوح القوى الفاضل هو القوى الذي لا يصرعه الرجال بل يصرعهم
 وليس هو كذلك شرعا بل هو من يملك نفسه عند الغضب فهذا هو الفاضل الممدوح الذي
 قل من يقدر على التخاق بخلقه ومشاركته في فضيلته بخلاف الأول وفي الحديث فضل موت
 الأولاد والصبر عليهم ويتضمن الدلالة لمذهب من يقول بتفضيل التزوج وهو مذهب
 أبي حنيفة وبعض أصحابنا وسبقت المسئلة في النكاح وفيه كظم الغيظ وامتسك النفس عند الغضب

أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ قَالَ اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُجِعَ أَحَدُهُمَا تَحْمَرُ عَيْنَاهُ وَتَتَفَخَّخُ أَوْدَاجُهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَأَعْرِفُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ فَقَالَ الرَّجُلُ وَهَلْ تَرَى بِي مِنْ جَنُونَ قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ فَقَالَ وَهَلْ تَرَى وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّجُلُ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو إِسَامَةَ سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَقُولُ سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ ثَابِتٍ يَقُولُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ قَالَ اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُجِعَ أَحَدُهُمَا يَغْضِبُ وَيَحْمَرُّ وَجْهَهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى

عن الانتصار والمخاصمة والمنازعة . قوله صلى الله عليه وسلم في الذي اشتد غضبه ﴿ انى لأعرف كلمة لو قالها لذهب عنه الذى يجد أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ﴾ فيه أن الغضب فى غير الله تعالى من نزغ الشيطان وأنه ينبغى لصاحب الغضب أن يستعيد فيقول أعوذ بالله من الشيطان الرجيم وأنه سبب لزوال الغضب وأما قول هذا الرجل الذى اشتد غضبه هل ترى بى من جنون فهو كلام من لم يفقه فى دين الله تعالى ولم يتهذب بأنوار الشريعة المكرومة وتوهم أن الاستعاذة مختصة بالمجنون ولم يعلم أن الغضب من نزغات الشيطان ولهذا يخرج به الانسان عن اعتدال حاله ويتكلم بالباطل ويفعل المذموم وينوى الحقد والبغض وغير ذلك من القبائح المترتبة على الغضب ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم الذى قال له أوصنى لا تغضب فردد مرارا قال لا تغضب فلم يزد فى الوصية على لا تغضب مع تكراره الطلب وهذا دليل ظاهر فى عظم مفسدة الغضب وما ينشأ منه ويحتمل أن هذا القائل هل ترى بى من جنون كان من المنافقين أو من جفاة الأعراب والله أعلم

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنهُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ
فَقَامَ إِلَى الرَّجُلِ رَجُلٌ مِّنْ سَمْعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَتَدْرِي مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنفًا قَالَ إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنهُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ
الرَّجِيمِ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ أَجُنُونًا تَرَانِي وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ
عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْأِسْنَادِ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ
عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمَّا صَوَّرَ اللَّهُ آدَمَ فِي الْجَنَّةِ تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ
أَنْ يَتَرَكَهُ فَجَعَلَ إِبْلِيسُ يُطِيفُ بِهِ يَنْظُرُ مَا هُوَ فَلََمَّا رَأَاهُ أَجُوفَ عَرَفَ أَنَّهُ خَلَقَ خَلْقًا
لَا يَتَمَالِكُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا هَمَزٌ حَدَّثَنَا حَمَادٌ بِهَذَا الْأِسْنَادِ نَحْوَهُ
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ « يَعْنِي الْحَزَامِيُّ » عَنْ أَبِي الزِّنَادِ

— باب خلق الانسان خلقاً لا يتمالك —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ يطيف به ﴾ قال أهل اللغة طاف بالشئ يطوف طوفاً وطوافاً وأطاف
يطيف إذا استدار حواليه . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ فلما رآه أجوف ﴾ علم أنه خلق خلقاً لا
يتمالك . الأجوف صاحب الجوف وقيل هو الذى داخله خال ومعنى لا يتمالك لا يملك نفسه
ويحبسها عن الشهوات وقيل لا يملك دفع الوسواس عنه وقيل لا يملك نفسه عند الغضب والمراد
جنس بني آدم

عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلَا يَلْطَمَنَّ الْوَجْهَ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْمُشَنَّى ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنِ الْمُشَنَّى ابْنِ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ حَاتِمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ

باب النهي عن ضرب الوجه

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتنب﴾ وفي رواية إذا ضرب أحدكم وفي رواية لا يلمن الوجه وفي رواية إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتنب الوجه فإن الله خلق آدم على صورته قال العلماء هذا تصريح بالنهي عن ضرب الوجه لأنه لطيف يجمع المحاسن وأعضاؤه نفيسة لطيفة وأكثر الإدراك بها فقد يبطلها ضرب الوجه وقد ينقصها وقد يشود الوجه والشين فيه فاحش لأنه بارز ظاهر لا يمكن ستره ومتى ضربه لا يسلم من شين غالباً ويدخل في النهي إذا ضرب زوجته أو ولده أو عبده ضرب تأديب فليجتنب الوجه . وأما قوله صلى الله عليه وسلم

فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَالِكٍ الْمُرَاغِيِّ « وَهُوَ أَبُو أَيُّوبَ » عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ

﴿فإن الله خلق آدم على صورته﴾ فهو من أحاديث الصفات وقد سبق في كتاب الايمان بيان حكمها واضحا وبسوطاً وأن من العلماء من يمسك عن تأويلها ويقول تؤمن بأنها حق وأن ظاهرها غير مراد ولها معنى يليق بها وهذا مذهب جمهور السلف وهو أحوط وأسلم والثاني أنها تتأول على حسب ما يليق بتنزيهه الله تعالى وأنه ليس كمثلته شيء قال المازري هذا الحديث بهذا اللفظ ثابت ورواه بعضهم ان الله خلق آدم على صورة الرحمن وليس بثابت عند أهل الحديث وكأن من نقله رواه بالمعنى الذي وقع له وغلط في ذلك قال المازري وقد غلط ابن قتيبة في هذا الحديث فأجراه على ظاهره وقال الله تعالى صورة لا كالصور وهذا الذي قاله ظاهر الفساد لأن الصورة تفيد التركيب وكل مركب محدث والله تعالى ليس بمحدث فليس هو مركباً فليس مصوراً قال وهذا كقول المجسمة جسم لا كالأجسام لما رأوا أهل السنة يقولون الباري سبحانه وتعالى شيء لا كالأشياء طردوا الاستعمال فقالوا جسم لا كالأجسام والفرق أن لفظ شيء لا يفيد الحدوث ولا يتضمن ما يقتضيه وأما جسم وصورة فيتضمنان التأليف والتركيب وذلك دليل الحدوث قال العجب من ابن قتيبة في قوله صورة لا كالصور مع أن ظاهر الحديث على رأيه يقتضي خلق آدم على صورته فالصورتان على رأيه سواء فإذا قال لا كالصور تناقض قوله ويقال له أيضاً إن أردت بقولك صورة لا كالصور أنه ليس بمؤلف ولا مركب فليس بصورة حقيقة وليست اللفظة على ظاهرها وحينئذ يكون موافقاً على افتقاره إلى التأويل واختلاف العلماء في تأويله فقالت طائفة الضمير في صورته عائد على الأخ المضروب وهذا ظاهر رواية مسلم وقالت طائفة يعرود إلى آدم وفيه ضعف وقالت طائفة يعرود إلى الله تعالى ويكون المراد إضافة تشريف واختصاص كقوله تعالى ناقة الله وكما يقال في الكعبة بيت الله ونظائره والله أعلم . قوله ﴿حدثنا قتادة عن يحيى بن مالك المراغى عن أبي هريرة﴾ المراغى بفتح الميم وبالعين المعجمة منسوب إلى المراغة بطن من الأزد

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ قَالَ مَرَّ بِالشَّامِ عَلَى أَنَسٍ وَقَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ وَصَبَّ
 عَلَى رُؤْسِهِمُ الزَّيْتُ فَقَالَ مَا هَذَا قِيلَ يُعَذَّبُونَ فِي الخِرَاجِ فَقَالَ أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ فِي الدُّنْيَا حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ
 حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ قَالَ مَرَّ هِشَامُ بْنُ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ عَلَى أَنَسٍ مِنَ الْأَنْبَاطِ
 بِالشَّامِ قَدْ أُقِيمُوا فِي الشَّمْسِ فَقَالَ مَا شَأْنُهُمْ قَالُوا حَبَسُوا فِي الْجَزْيَةِ فَقَالَ هِشَامٌ أَشْهَدُ لِسَمْعَتِ
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا
 حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ
 كُلَّهُمْ عَنْ هِشَامِ بِهَذَا الْأَسْنَادِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ قَالَ وَأَمِيرُهُمْ يَوْمَئِذٍ عَمِيرُ بْنُ سَعْدٍ

لا الى البلد المعروفة بالمراغة من بلاد العجم وهذا الذي ذكرناه من ضبطه وأنه منتسب الى بطن
 من الأزد هو الصحيح المشهور ولم يذكر الجمهور غيره وذكر ابن جرير الطبري أنه منسوب الى
 موضع بناحية عمان وذكر الحافظ عبد الغني المقدسي أنه المراغي بضم الميم ولعله تصحيف من
 الناسخ والمشهور الفتح وهو الذي صرح به أبو علي الغساني الجبائي والقاضي في المشارق
 والسمعانى في الانساب وخلائق وهو المعروف في الرواية وكتب الحديث قال السمعاني وقيل
 انه بكسر الميم قال والمشهور الفتح والله أعلم

باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق

قوله صلى الله عليه وسلم (ان الله يعذب الذين يعذبون الناس) هذا محمول على التعذيب
 بغير حق فلا يدخل فيه التعذيب بحق كالقصاص والحدود والتعزير ونحو ذلك. قوله (أناس
 من الأنباط) هم فلاحو العجم. قوله (وأمرهم يومئذ عمير بن سعد) هكذا هو في معظم النسخ

عَلَى فَلَاسْطِينَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَحَدَّثَهُ فَأَمَرَ بِهِمْ نَحَلُوا حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ
وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ وَجَدَ رَجُلًا
وَهُوَ عَلَى حِمَصٍ يَشْمَسُ نَاسًا مِنَ النَّبْطِ فِي آدَاءِ الْجَزِيَةِ فَقَالَ مَا هَذَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَمْعٍ جَابِرًا يَقُولُ مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ بِسَهْمٍ فَقَالَ لَهُ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْسِكْ بِنَصَالِهَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّبِيعِ قَالَ
أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا وَقَالَ يَحْيَى « وَاللَّفْظُ لَهُ » أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِسَهْمٍ فِي الْمَسْجِدِ قَدْ أَبْدَى نَصُولَهَا فَأَمَرَ أَنْ يَأْخُذَ بِنَصُولِهَا
كَيْ لَا يَخْدَشَ مُسَلِمًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ
أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا
كَانَ يَتَّصِدُّ بِالنَّبْلِ فِي الْمَسْجِدِ أَنْ لَا يَمْرَبَهَا إِلَّا وَهُوَ آخِذٌ بِنَصُولِهَا وَقَالَ ابْنُ رُمْحٍ كَانَ

عمير بالتصغير ابن سعد باسكان العين من غير ياء وفي بعضها عمير بن سعيد بكسر العين وزيادة ياء
قال القاضي الأول هو الموجود لا كثير شيوخنا وفي أكثر النسخ وأكثر الروايات وهو
الصواب وهو عمير بن سعد بن عمير الأنصاري الأوسي من بني عمرو بن عوف وولاه عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه حمص وكان يقال له يسبح وجده أبو زيد الأنصاري أحد الذين
جمعوا القرآن والله أعلم . قوله (أميرهم على فلسطين) هي بكسر الفاء وفتح اللام وهي بلاد بيت
المقدس وما حولها . قوله (فأمر بهم نخلوا) ضبطوه بالحاء المعجمة والمهملة والمعجمة أشهر وأحسن

يَصَدَّقُ بِالنَّبْلِ حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ
 أَبِي مُوسَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسٍ أَوْ سُوقٍ وَبِيَدِهِ
 نَبْلٌ فَلْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا ثُمَّ لْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا ثُمَّ لْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا قَالَ فَقَالَ أَبُو مُوسَى وَاللَّهِ مَا مَقَمْنَا
 حَتَّى سَدَدْنَاهَا بَعْضُنَا فِي وَجْهِ بَعْضٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ
 « وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللَّهِ » قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا أَوْ فِي سُوقِنَا وَمَعَهُ نَبْلٌ فَلْيُمْسِكْ عَلَى
 نِصَالِهَا بِكَفِّهِ أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا شَيْءٌ أَوْ قَالَ لِيَقْبِضْ عَلَى نِصَالِهَا
 حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ النَّاقِدِ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ عُمَرُو بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ
 عَنْ ابْنِ سِيرِينَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَشَارِ إِلَى
 أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّى يَدَعَهُ وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَيِّهِ وَأُمَّهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ

— باب أمر من مر بسلاح في مسجد أو سوق أو غيرهما —

﴿ من المواضع الجامعة للناس أن يمسك بنصالها ﴾

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ للذي يمر بالنبل في المسجد فليمسك على نصالها لئلا يصيب بها أحدًا
 من المسلمين ﴾ فيه هذا الأدب وهو الإمساك بنصالها عند ارادة المرور بين الناس في مسجد
 أو سوق أو غيرهما والنصال جمع نصل وهو حديدة السهم وفيه اجتناب كل ما يخاف
 منه ضرر وأما قول أبي موسى سدودناها بعضنا في وجوه بعض أي قومناها الى وجوههم وهو
 بالسين المهملة من السداد وهو القصد والاستقامة

— باب النهي عن الاشارة بالسلاح الى مسلم —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ من أشار الى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه حتى وإن كان أخاه

ابن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هرون عن ابن عون عن محمد عن أبي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم بمثله حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن
همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر
أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح فإنه
لا يدرى أحدكم لعل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار

حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح
عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشى بطريق وجد غصن
شوك على الطريق فأخذه فشكر الله له فغفر له حدثنا زهير بن حرب حدثنا جرير
عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مر رجل
بغصن شجرة على ظهر طريق فقال والله لأتحين هذا عن المسلمين لأؤذيهم فأدخل الجنة

لأبيه وأمه) فيه تأكيد حرمة المسلم والنهي الشديد عن ترويعه وتخويفه والتعرض له بما قد يؤذيه
وقوله صلى الله عليه وسلم وان كان أخاه لأبيه وأمه مبالغة في إيضاح عموم النهي في كل أحد سواء
من يتهم فيه ومن لا يتهم وسواء كان هذا هزلا ولعبا أم لا لأن ترويع المسلم حرام بكل حال
ولأنه قد يسبقه السلاح كما صرح به في الرواية الأخرى ولعن الملائكة له يدل على أنه حرام
وقوله صلى الله عليه وسلم فان الملائكة تلعنه حتى وان كان هكذا في عامة النسخ وفيه محذوف
وتقديره حتى يدعه وكذا وقع في بعض النسخ. قوله صلى الله عليه وسلم (لا يشير أحدكم إلى أخيه
بالسلاح فإنه لا يدرى أحدكم لعل الشيطان ينزع في يده) هكذا هو في جميع النسخ لا يشير بالياء
بعد الشين وهو صحيح وهو نهى بلفظ الخبر كقوله تعالى لا تضار والدة وقد قدمنا مرات أن هذا
أبلغ من لفظ النهي ولعل الشيطان ينزع ضبطناه بالعين المهملة وكذا نقله القاضي عن جميع

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبيد الله حدثنا شيبان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد رأيت رجلاً يتقلب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس حدثني محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن شجرة كانت تؤذي المسلمين فجاء رجل فقطعها فدخل الجنة حدثني زهير بن حرب حدثنا يحيى بن سعيد عن أبان بن صمعة حدثني أبو الوازع حدثني أبو برزة قال قلت يا نبي الله علمني شيئاً أتفعل به قال أعزل الأذى عن طريق المسلمين حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا أبو بكر بن شعيب بن الحبحاب عن أبي الوازع الراسبي

روايات مسلم وكذا هو في نسخ بلادنا ومعناه يرمى في يده ويحقق ضربته ورميته وروى في غير مسلم بالغين المعجمة وهو بمعنى الاغراء أى يحمل على تحقيق الضرب به ويزين ذلك

— باب فضل إزالة الأذى عن الطريق —

هذه الأحاديث المذكورة في الباب ظاهرة في فضل إزالة الأذى عن الطريق سواء كان الأذى شجرة تؤذي أو غصن شوك أو حجراً يعثر به أو قدراً أو جيفة وغير ذلك وإماطة الأذى عن الطريق من شعب الإيمان كما سبق في الحديث الصحيح وفيه التنبيه على فضيلة كل مانع المسلمين وأزال عنهم ضرراً قوله صلى الله عليه وسلم (رأيت رجلاً يتقلب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق) أى يتنعم في الجنة بملاذها بسبب قطعه الشجرة . قوله (عن أبان بن صمعة قال حدثني أبو الوازع) أما أبان فقد سبق في مقدمة الكتاب أنه يجوز صرفه وتركه والصرف أجود وهو قول الأكثرين وصمعة بصاد مهملة مفتوحة ثم ميم سا كنة ثم عين مهملة قيل ان أبانا هذا هو والدعتبة الغلام الزاهد المشهور وأبو الوازع بالعين المهملة اسمه جابر بن عمرو الراسبي بكسر السين المهملة وبعدها باء

عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّ أَبَا بَرزَةَ قَالَ قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَأَدْرِي لَعَسَى أَنْ تَمُضِيَ وَابْقَى بَعْدَكَ فزودني شيئاً ينفعني الله به فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْعَلْ كَذَا أَفْعَلْ كَذَا أَبُو بَكْرٍ نَسِيَهُ وَأَمَرَ الْأَدْنَى عَنِ الطَّرِيقِ

حدثني عبد الله بن محمد بن أسماء بن عبيد الضبعي حدثنا جويرية «يعني ابن أسماء» عن نافع عن عبد الله أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَذِبَتْ أَمْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ سَجَنَتَهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ لِأَنَّهَا لَأَهَى أَطْعَمَتَهَا وَسَقَمَتَهَا إِذْ هِيَ حَبَسَتْهَا وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ **حدثني** هرون بن عبد الله وعبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد جميعاً عن معن بن عيسى عن مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ جَوِيرِيَّةَ . وَحَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَذِبَتْ أَمْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ أَوْ ثَقَّتْهَا فَلَمْ تَطْعَمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا وَلَمْ تَدْعَهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ

موحدة وهي نسبة الى بني راسب قبيلة معروفة نزلت بالبصرة . قوله صلى الله عليه وسلم (وأمر الاذى عن الطريق) هكذا هو في معظم النسخ وكذا نقله القاضي عن عامة الرواة بتشديد الراء ومعناه أزاله وفي بعضها وأمر بزاي مخففة وهي بمعنى الأول

— **باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤذى** —

فيه حديث المرأة وقد سبق شرحه في كتاب قتل الحيات وسبق هناك أن خشاش الأرض بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها أي هوامها وحشراتهما وروى علي غير هذا مما ذكرناه هناك

الأرض حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا عبد الأعلى عن عبيد الله عن سعيد
المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله حدثنا محمد بن رافع حدثنا
عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت
أمرأة النار من جراء هرة لها أو هرر ربطتها فلا هي أطعمتها ولا هي أرسلتها ترمم من
خشاش الأرض حتى ماتت هزلاً

حدثنا أحمد بن يوسف الأزدي حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا
الأعمش حدثنا أبو اسحق عن أبي مسلم الأغر أنه حدثه عن أبي سعيد الخدري وأبي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العزازرة والكبرياء رداؤه فمن
ينازعني عذبه

ومعنى عذبت في هرة أى بسببها. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿من جراء هرة﴾ أى من أجلها يمد
ويقصر يقال من جرائك ومن جراك وجريك وأجلك بمعنى. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ترمم
من خشاش الأرض﴾ هكذا هو فى أكثر النسخ ترمم بضم التاء وكسر الراء الثانية وفى بعضها
ترمم بضم التاء وكسر الميم الأولى وراء واحدة وفى بعضها ترمم بفتح التاء والميم أى تناول ذلك بشفتها

باب تحريم الكبر

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿العزازرة والكبرياء رداؤه فمن ينازعني عذبه﴾ هكذا هو فى جميع النسخ
فالضمير فى ازاره ورداؤه يعود الى الله تعالى للعلم به وفيه محذوف تقديره قال الله تعالى ومن ينازعني
ذلك أعذبه ومعنى ينازعني يتخلق بذلك فيصير فى معنى المشارك وهذا وعيد شديد فى الكبر
مصرح بتحريمه وأما تسميته ازارا ورداء فجاز واستعارة حسنة كما تقول العرب فلان شعاره

حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍاءُ الْجَوْنِيُّ
 عَنْ جُنْدَبِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَنَّ رَجُلًا قَالَ وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ
 لِفُلَانٍ وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلِيًّا أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ
 وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ أَوْ كَمَا قَالَ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ
 الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَبِّ
 أَشَعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرِهِ

الزهد ودثاره التقوى لا يريدون الثوب الذي هو شعار أودثار بل معناه صفته كذا قال المازري
 ومعنى الاستعارة هنا أن الأزار والرداء يلصقان بالانسان ويلزمانه وهما جمال له قال فضرب
 ذلك مثلا لكون العز والكبرياء بالله تعالى أحق وله ألزم واقتضاهما جلاله ومن مشهور كلام
 العرب فلان واسع الرداء وغمر الرداء أى واسع العطية

————— باب النهي عن تقنيط الانسان من رحمة الله تعالى —————

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ أن رجلا قال والله لا يغفر الله لفلان وان الله تعالى قال من ذا الذى
 يتألى على أن لا أغفر لفلان فاني قد غفرت لفلان وأحببت عملك ﴾ معنى يتألى يحلف والالية
 اليمين وفيه دلالة لمذهب أهل السنة في غفران الذنوب بلا توبة اذا شاء الله غفرانها واحتجت
 المعتزلة به فى احباط الأعمال بالمعاصى الكبار ومذهب أهل السنة انها لا تحبط الا بالكفر
 ويتأول جبوط عمل هذا على أنه أسقطت حسناته فى مقابلة سيئاته وسمى احباطا مجازا ويحتمل
 أنه جرى منه أمر آخر أوجب الكفر ويحتمل أن هذا كان فى شرع من قبلنا وكان هذا حكمهم

————— باب فضل الضعفاء والخاملين —————

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ رب أشعث مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره ﴾ الأشعث الملبد
 الشعر المغبر غير مدهون ولا مرجل ﴾ ومدفوع بالأبواب أى لا قدر له عند الناس فهم يدفعونه

حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا حماد بن سلمة عن سهيل بن أبي صالح
 عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا يحيى بن
 يحيى قال قرأت على مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال إذا قال الرجل هلك الناس فهو أهلكهم قال أبو إسحق لا أدرى
 أهلكهم بالنصب أو أهلكهم بالرفع **حدثنا** يحيى بن يحيى أخبرنا يزيد بن زريع عن
 روح بن القاسم ح وحدثني أحمد بن عثمان بن حكيم حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان
 ابن بلال جميعاً عن سهيل بهذا الإسناد مثله

عن أبواهم ويطردونه عنهم احتقاراً له لو أقسم على الله لأبره أى لو حلف على وقوع شيء
 أوقعه الله اكراماً له باجابة سؤاله وصيانته من الحنث في يمينه وهذا لعظم منزلته عند الله تعالى
 وان كان حقيراً عند الناس وقيل معنى القسم هنا الدعاء وابراره اجابته والله أعلم

— باب النهي عن قول هلك الناس —

قوله صلى الله عليه وسلم (إذا قال الرجل هلك الناس فهو أهلكهم) روى أهلهم على وجهين
 مشهورين رفع الكاف وفتحها والرفع أشهر ويؤيده أنه جاء في رواية روينها في حلية الأولياء في
 ترجمة سفیان الثوري فهو من أهلكهم قال الحميدى في الجمع بين الصحيحين الرفع أشهر ومعناها
 أشدهم هلاكاً وأما رواية الفتح فعناها هو جعلهم هالكين لأنهم هلكوا في الحقيقة وانفق
 العلماء على أن هذا الظم إنما هو فيمن قاله على سبيل الأزرار على الناس واحتقارهم وتفضيل
 نفسه عليهم وتقييح أحوالهم لانه لا يعلم سر الله في خلقه قالوا فأما من قال ذلك تحزناً لما يرى
 في نفسه وفي الناس من النقص في أمر الدين فلا بأس عليه كما قال لأعرف من أمة النبي صلى الله
 عليه وسلم إلا أنهم يصلون جميعاً هكذا فسره الامام مالك وتابعه الناس عليه وقال الخطابي معناه
 لا يزال الرجل يعيب الناس ويذكر مساوئهم ويقول فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك فإذا فعل

حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَمْحٍ عَنْ
 اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَيزِيدُ بْنُ هَرُونَ كُلُّهُمُ عَنْ
 يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى « وَاللَّفْظُ لَهُ » حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ « يَعْنِي الثَّقَفِيُّ »
 سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ « وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ » أَنَّ عَمْرَةَ
 حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا زَالَ
 جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لِيُورِثَنِي حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
 ابْنُ أَبِي حَازِمٍ حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بِمِثْلِهِ حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ الْقَوَارِيرِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ
 أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي
 بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِثُنِي حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ « وَاللَّفْظُ
 لِإِسْحَاقَ » قَالَ أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِيُّ
 حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

ذلك فهو أهلهم أى أسوأ حالا منهم بما يلحقه من الأثم في عيهم والوقعة فيهم وربما
 آداه ذلك الى العجب بنفسه ورؤيته أنه خير منهم والله أعلم

— باب الوصية بالجار والاحسان اليه —

في هذه الأحاديث الوصية بالجار وبيان عظم حقه وفضيلة الاحسان اليه وفي الحديث (فأصبرهم
 منه بمعروف) أى أعطهم منه شيئاً

عليه وسلم يا أبا ذر إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها وتعاهد جيرانك حدثنا أبو بكر بن
 أبي شيبة حدثنا ابن إدريس أخبرنا شعبة ح وحدثنا أبو كريب حدثنا ابن إدريس
 أخبرنا شعبة عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال إن خليلي
 صلى الله عليه وسلم أوصاني إذا طبخت مرقا فأكثر ماء ثم انظر أهل بيت من جيرانك
 فأصبر منها بمعروف

حدثني أبو غسان المسمعي حدثنا عثمان بن عمر حدثنا أبو عامر «يعني الخزاز» عن
 أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال قال لي النبي صلى الله عليه
 وسلم لا تحقرن من المعروف شيئا ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر وحفص بن غياث عن يزيد بن
 عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه
 طالب حاجة أقبل على جلسائه فقال أشفعوا فلتؤجروا وليقض الله على لسان نبيه ما أحب

باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء

قوله صلى الله عليه وسلم (ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق) روى طلق على ثلاثة أوجه اسكان
 اللام وكسرها وطلاق بزيادة ياء ومعناه سهل منبسط. فيه الحث على فضل المعروف وما تيسر
 منه وإن قل حتى طلاقة الوجه عند اللقاء

باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام

فيه استحباب الشفاعة لأصحاب الحوائج المباحة سواء كانت الشفاعة إلى سلطان ووال ونحوهما
 أم إلى واحد من الناس وسواء كانت الشفاعة إلى سلطان في كف ظلم أو إسقاط تعزير أو في

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ بَرِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَدِّهِ
 عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ
 « وَاللَّفْظُ لَهُ » حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوِّءِ كَمَثَلِ الْمَسْكَ وَالنَّافِخِ الْكَبِيرِ
 كَمَثَلِ الْمَسْكَ إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً وَنَافِخُ الْكَبِيرِ
 إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً

تخلص عطاء محتاج أو نحو ذلك وأما الشفاعة في الحدود فحرام وكذا الشفاعة في تميم باطل
 أو ابطال حق ونحو ذلك فهي حرام

— باب استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة قرناء السوء —

فيه تمثيلة صلى الله عليه وسلم الجليس الصالح بحامل المسك والجلس السوء بنافخ الكبير وفيه
 فضيلة مجالسة الصالحين وأهل الخير والمروءة ومكارم الاخلاق والورع والعلم والأدب والنهي
 عن مجالسة أهل الشر وأهل البدع ومن يغتاب الناس أو يكثر جفره وبطالته ونحو ذلك من الأنواع
 المذمومة ومعنى (يحذيك) يعطيك وهو بالحاء المهملة والذال وفيه طهارة المسك واستحبابه وجواز
 بيعه وقد أجمع العلماء على جميع هذا ولم يخالف فيه من يعتد به ونقل عن الشيعة نجاسته والشيعة
 لا يعتد بهم في الإجماع ومن الدلائل على طهارته الإجماع وهذا الحديث وهو قوله صلى الله
 عليه وسلم وأما أن يبتاع منه والنجس لا يصح بيعه ولأنه صلى الله عليه وسلم كان يستعمله في
 بدنه ورأسه ويصلي به ويخبر أنه أطيب الطيب ولم يزل المسلمون على استعماله وجواز بيعه قال
 القاضي وما روى من كراهة العمرين له فليس فيه نص منهما على نجاسته ولا صحت الرواية
 عنهما بالكراهة بل صحت قسمة عمر بن الخطاب المسك على نساء المسلمين والمعروف عن ابن عمر
 استعماله والله أعلم

حدثنا محمد بن عبد الله بن قهزاذ حدثنا سلمة بن سليمان أخبرنا عبد الله أخبرنا
معمر عن ابن شهاب حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عروة عن عائشة ح
وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام وأبو بكر بن إسحاق «واللفظ لها» قال أخبرنا
أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري حدثني عبد الله بن أبي بكر أن عروة بن الزبير
أخبره أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت جاءتني امرأة ومعها ابنتان لها
فسألني فلم تجد عندي شيئاً غير ثمرة واحدة فأعطيتها إياها فأخذتها فقسمتها بين ابنتيها
ولم تأكل منها شيئاً ثم قامت فخرجت وأبنتها فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم
فحدثته حديثها فقال النبي صلى الله عليه وسلم من ابتلي من البنات بشيء فأحسن إليهن
كن له ستراً من النار حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا بكر «يعني ابن مضر» عن ابن الهاد
أن زياد بن أبي زياد مولى ابن عياش حدثه عن عراك بن مالك سمعته يحدث عمر بن
عبد العزيز عن عائشة أنها قالت جاءتني مسكينة تحمل ابنتين لها فأطعمتها ثلاث تمرات

— باب فضل الاحسان الى البنات —

في هذه الأحاديث فضل الاحسان الى البنات والنفقة عليهن والصبر عليهن وعلى سائر أمورهن
قوله «ابن بهرام» هو بفتح الباء وكسر ها . قوله صلى الله عليه وسلم «من ابتلي من البنات
بشيء» إنما سماه ابتلاء لأن الناس يكرهونهن في العادة قال الله تعالى وإذا بشر أحدهم بالأنثى
ظل وجهه مسوداً وهو كظيم . قوله «ان زياد بن أبي زياد مولى ابن عياش حدثه عن عراك»
هو عياش بالمشاة والشين المعجمة وهو زياد بن ابي زياد واسم أبي زياد ميثرة المدني المخزومي

فَاعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً وَرَفَعَتْ إِلَى فِيهَا تَمْرَةً لِتَأْكُلَهَا فَاسْتَطَعَمَهَا ابْنَتَاهَا فَشَقَّتِ
 التَّمْرَةَ الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا بَيْنَهُمَا فَأَعْجَبَنِي شَأْنُهَا فَذَكَرْتُ الَّذِي صَنَعَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ أَوْ أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ
 حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزَّيْبَرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ
 ابْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ عَالَ
 جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ وَضَمَّ أَصَابِعُهُ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنْ
 الْوَلَدِ فَمَسَّهُ النَّارُ إِلَّا تَحَلَّى الْقَسْمِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ

مولى عبد الله بن عياش بالمعجمة ابن أبي ربيعة بن المغيرة . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿من عال
 جاريتين حتى تبلغا﴾ جاء يوم القيامة أنا وهو وضم أصابعه ﴿ومعنى عالها قام عليهما بالمؤنة
 والترية ونحوهما مأخوذ من العول وهو القرب ومنه ابدأ بمن تعول ومعناه جاء يوم القيامة
 أنا وهو كهاتين

— باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تحلَّى القسم﴾
 قال العلماء تحلَّى القسم ما ينحل به القسم وهو اليمين وجاء مفسراً في الحديث أن المراد قوله
 تعالى وإن منكم إلا واردها وبهذا قال أبو عبيد وجمهور العلماء والقسم مقدر أى والله إن منكم
 إلا واردها وقيل المراد قوله تعالى فوربك لنحشرنهم والشياطين وقال ابن قتيبة معناه تقليل
 مدة ورودها قال وتحلَّى القسم تستعمل في هذا في كلام العرب وقيل تقديره ولا تحلَّى القسم

ابن حرب قالوا حدثنا سفيان بن عيينة ح وحدثنا عبد بن حميد وابن رافع عن عبد الرزاق
 اخبرنا معمر كلاهما عن الزهري باسناد مالك وبمعنى حديثه إلا أن في حديث سفيان
 فيلج النار إلا تحلة القسم حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز « يعني ابن محمد »
 عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنسوة من الأنصار
 لا يموتن لاحدا كن ثلاثة من الولد فيحتسبه إلا دخلت الجنة فقالت امرأة منهن أو اثنتين
 يارسول الله قال أو اثنتين حدثنا أبو كامل الجحدري فضيل بن حسين حدثنا ابو عوانة
 عن عبد الرحمن بن الأصبهاني عن أبي صالح ذكوان عن أبي سعيد الخدري قال جاءت
 امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله ذهب الرجال بحديثك
 فاجعل لنا من نفسك يوما نأتيك فيه تعلمنا مما علمك الله قال اجتمعن يوم كذا وكذا
 فاجتمعن فأتاهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهن مما علمه الله ثم قال ما منكن
 من امرأة تقدم بين يديها من ولدها ثلاثة إلا كانوا لها حجابا من النار فقالت امرأة
 واثنتين واثنتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واثنتين واثنتين واثنتين
 حدثنا محمد بن المثني وابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر ح وحدثنا عبيد الله
 ابن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن الأصبهاني في هذا الإسناد بمثل معناه

أى لا تمسه أصلا ولا قدراً يسيراً كتحلة القسم والمراد بقوله تعالى وان منكم الاواردها المرور
 على الصراط وهو جسر منصوب عليها وقيل الوقوف عندها . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ثلاثة
 من الولد ثم سئل عن الاثنتين ﴾ فقال واثنتين محمول على أنه أوحى به اليه صلى الله عليه وسلم عند

وزادا جميعا عن شعبة عن عبد الرحمن بن الأصبهاني قال سمعت أبا حازم يحدث عن
 أبي هريرة قال ثلاثة لم يبلغوا الحنث **حدثنا** سويد بن سعيد ومحمد بن عبد الأعلى
 «وتقاربا في اللفظ» قالوا حدثنا المعتمر عن أبيه عن أبي السليل عن أبي حسان قال قلت
 لأبي هريرة إنه قد مات لي ابنان فإنت محدثي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بحديث
 تطيب به أنفسنا عن موتانا قال نعم صغارهم دعاميص الجنة يتلقى أحدهم أباه أو قال
 أبويه فيأخذ بثوبه أو قال بيده كما أخذ أنا بصنفة ثوبك هذا فلا يتناهى أو قال فلا ينتهى
 حتى يدخله الله وأباه الجنة وفي رواية سويد قال حدثنا أبو السليل وحدثني عبيد الله بن
 سعيد حدثنا يحيى «يعني ابن سعيد» عن التيمي بهذا الإسناد وقال فهل سمعت من
 رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا تطيب به أنفسنا عن موتانا قال نعم **حدثنا** أبو بكر
 ابن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وأبو سعيد الأشج «واللفظ لأبي بكر» قالوا
حدثنا حفص «يعنون ابن غياث» ح وحدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي عن
 جده طلق بن معاوية عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة قال أتت امرأة

سؤلها أو قبله وقد جاء في غير مسلم وواحد أقوله «لم يبلغوا الحنث» أي لم يبلغوا سن التكليف الذي
 يكتب فيه الحنث وهو الأثم قوله «صغارهم دعاميص الجنة» هو بالدال والعين والصاد المهملات
 واحدهم دعووص بضم الدال أي صغار أهلها وأصل الدعمووص دويبة تكون في الماء لاتقارقه
 أي ان هذا الصغير في الجنة لا يفارقها وقوله «بصنفة ثوبك» هو بفتح الصاد وكسر النون وهو
 طرفه ويقال لها أيضا صنيفة. قوله «فلا يتناهى» أو قال ينتهى حتى يدخله الله وأباه الجنة. يتناهى

النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَبِيٍّ لَهَا فَقَالَتْ يَا نَبِيَّ اللهُ أَدْعُ اللهُ لَهُ فَلَقَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةً قَالَ دَفَنْتُ
 ثَلَاثَةً قَالَتْ نَعَمْ قَالَ لَقَدْ أَحْتَضَرْتُ بِحِطَّارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ قَالَ عَمْرٌ مِنْ بَيْنِهِمْ عَنْ جَدِّهِ
 وَقَالَ الْبَاقُونَ عَنْ طَلْقٍ وَلَمْ يَذْكُرُوا الْجَدَّ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا
 حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ طَلْقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيِّ أَبِي غِيَاثٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَتْ أَمْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَابِنٍ لَهَا فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ
 إِنَّهُ يَشْتَكِي وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْهِ قَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةً قَالَ لَقَدْ أَحْتَضَرْتُ بِحِطَّارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ
 قَالَ زُهَيْرٌ عَنْ طَلْقٍ وَلَمْ يَذْكُرِ الْكُنْيَةَ

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سَهِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ

ويتهى بمعنى أى لا يتركه . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ لقد احتضرت بحيطار شديد من النار ﴾ أى
 امتنعت بممانع وثيق وأصل الحظر المنع وأصل الحيطار بكسر الحاء وفتحها ما يجعل حول البستان
 وغيره من قضبان وغيرها كالحائط وفى هذه الأحاديث دليل على كون أطفال المسلمين فى
 الجنة وقد نقل جماعة فىهم اجماع المسلمين وقال المازرى أما أولاد الأنبياء صلوات الله
 وسلامه عليهم فالاجماع متحقق على أنهم فى الجنة وأما أطفال من سواهم من المؤمنين فجماهير
 العلماء على القطع لهم بالجنة ونقل جماعة الاجماع فى كونهم من أهل الجنة قطعاً لقوله تعالى
 والذين آمنوا واتبعهم ذريتهم بايمان ألحقنا بهم ذريتهم وتوقف بعض المتكلمين فيها وأشار
 الى أنه لا يقطع لهم كالمكلفين والله أعلم

— باب اذا أحب الله عبداً أمر جبريل فأحبه وأحبه أهل السماء —

﴿ ثم يوضع له القبول فى الأرض ﴾

وذكر فى البغض نحوه . قال العلماء محبة الله تعالى لعبده هى ارادته الخير له وهداياته وانعامه عليه

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ فَلَانًا فَأَحْبَبَهُ قَالَ
فِيحِبُّهُ جِبْرِيلُ ثُمَّ ينادي في السماء فيقول إن الله يحب فلاناً فأحبوه فيحبه أهل السماء قال
ثم يوضع له القبول في الأرض وإذا أبغض عبداً دعا جبريل فيقول إنني أبغض فلاناً
فأبغضه قال فيبغضه جبريل ثم ينادي في أهل السماء إن الله يبغض فلاناً فأبغضوه قال
فيبغضونه ثم توضع له البغضاء في الأرض **حدثنا** قتيبة بن سعيد **حدثنا** يعقوب «يعني
ابن عبد الرحمن القاري» وقال قتيبة **حدثنا** عبد العزيز «يعني الدراوردي» ح
وحدثنا سعيد بن عمرو الأشعري أخبرنا عبث عن العلاء بن المسيب ح **وحدثني** هرون
ابن سعيد الأيلي **حدثنا** ابن وهب **حدثني** مالك «وهو ابن أنس» كلهم عن سهيل بهذا
الإسناد غير أن حديث العلاء بن المسيب ليس فيه ذكر البغض **حدثني** عمرو الناقد
حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون عن سهيل
ابن أبي صالح قال كنا بعرفة فمر عمر بن عبد العزيز وهو على الموسم فقام الناس ينظرون
إليه فقلت لأبي يا أبت إنني أرى الله يحب عمر بن عبد العزيز قال وما ذاك قلت لما له

ورحمته وبغضه ارادة عقابه أو شقاوته ونحوه وحب جبريل والملائكة يحتمل وجهين أحدهما
استغفارهم له وثناؤهم عليه ودعاؤهم والثاني أن محبتهم على ظاهرها المعروف من المخلوقين وهو
ميل القلب اليه واشتياقه الى لقائه وسبب جهنم اياه كونه مطيعاً لله تعالى محبوباً له ومعنى يوضع له
القبول في الأرض أى الحب في قلوب الناس ورضاهم عنه فتميل اليه القلوب وترضى عنه وقد جاء
في رواية فتوضع له المحبة . قوله «وهو على الموسم» أى أمير الحجيج

مَنْ الْحُبِّ فِي قُلُوبِ النَّاسِ فَقَالَ بَأْيِكَ أَنْتَ سَمِعْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنْ سُهَيْلٍ

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ «يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ» عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اثْتَلَفَ وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بَرْقَانَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِحَدِيثٍ يَرْفَعُهُ قَالَ النَّاسُ مَعَادِنٌ كَمَعَادِنِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَفَهُوا وَالْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا اثْتَلَفَ وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَتَى السَّاعَةُ قَالَ

— باب الأرواح جنود مجنّدة —

قوله صلى الله عليه وسلم (الأرواح جنود مجنّدة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف) قال العلماء معناه جموع مجتمعة أو أنواع مختلفة وأما تعارفها فهو لأمر جعلها الله عليه وقيل إنها موافقة صفاتها التي جعلها الله عليها وتناسبها في شيمها وقيل لأنها خلقت مجتمعة ثم فرقت في أجسادها فمن وافق بشيمه ألفه ومن باعده نافرته وخالفه وقال الخطابي وغيره تألفها هو ما خلقها الله عليه من السعادة أو الشقاوة في المبتدأ وكانت الأرواح قسمين متقابلين فإذا تلاقت الأجساد في الدنيا ائتلفت واختلفت بحسب ما خلقت عليه فيميل الأختيار إلى الأختيار والأشرار إلى الأشرار والله أعلم

لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَعَدَّتْ لَهَا قَالَ حُبَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ قَالَ أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحَبَبْتَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ مَيْمُونٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ «وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ» قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَعَدَّتْ لَهَا فَمَا يَذْكُرُ كَبِيرًا قَالَ وَلَكِنِّي أَحَبُّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَالَ فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحَبَبْتَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ مَا أَعَدَّتْ لَهَا مِنْ كَثِيرٍ أَحْمَدُ عَلَيْهِ نَفْسِي حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ «يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ» حَدَّثَنَا

— باب المرء مع من أحب —

قوله صلى الله عليه وسلم للذي سأله عن الساعة ﴿ ما أعددت لها قال حب الله ورسوله قال أنت مع من أحببت ﴾ وفي روايات المرء مع من أحب . فيه فضل حب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم والصالحين وأهل الخير الأحياء والأموات ومن فضل محبة الله ورسوله أمثال أمرهما واجتناب نهيهما والتأدب بالآداب الشرعية ولا يشترط في الانتفاع بمحبة الصالحين أن يعمل عملهم اذ لو عمله لكان منهم ومثلهم وقد صرح في الحديث الذي بعد هذا بذلك فقال أحب قوما ولما يلحق بهم قال أهل العربية لما نفي للماضي المستمر فيدل على نفيه في الماضي وفي الحال بخلاف لم فانها تدل على الماضي فقط ثم انه لا يلزم من كونه معهم أن تكون منزلته وجزاؤه مثلهم من كل وجه . قوله ﴿ ما أعددت لها كثير ﴾ ضبطوه في المواضع كلها من هذه الأحاديث بالثناء المثناة وبالباء الموحدة وهما صحيحان وقوله ما أعددت لها كثير صلاة ولاصيام ولاصدقة

ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ قَالَ وَمَا أَعَدَدْتَ لِلسَّاعَةِ قَالَ حُبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ قَالَ فَأَنْتَ مَعَ مَنْ
 أَحْبَبْتَ قَالَ أَنَسٌ فَمَا فَرَحْنَا بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَرَحًا أَشَدَّ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ قَالَ أَنَسٌ فَأَنَا أَحْبَبْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَأَبَا بَكْرًا وَعُمَرَ فَارْجُوا أَنْ أَكُونَ
 مَعَهُمْ وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِأَعْمَالِهِمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغَبْرِ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ
 حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ
 أَنَسٍ فَأَنَا أَحْبَبْتُ وَمَا بَعْدَهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ
 أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
 قَالَ بَيْنَمَا أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَارِجِينَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَلَقِينَا رَجُلًا عِنْدَ سِدَّةِ
 الْمَسْجِدِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَعَدَدْتُ لَهَا قَالَ
 فَكَانَ الرَّجُلُ اسْتَكْبَانَ ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَعَدَدْتُ لَهَا كَبِيرَ صَلَاةٍ وَلَا صِيَامٍ وَلَا صَدَقَةٍ
 وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَالَ فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ
 عَبْدِ الْعَزِيزِ الْيَشْكُرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ أَخْبَرَنِي أَنِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو
 ابْنِ مُرَّةٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمَشْتَى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا

أى غير الفرائض معناه ما أعددتها لها كثير نافلة من صلاة ولا صيام ولا صدقة . قوله (عند سدة

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ أَنَسَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ
 وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مَعَاذٌ « يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ » حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ
 إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ
 تَرَى فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا وَمَا يَلْحَقُ بِهِمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَرْءُ مَعَ مَنْ
 أَحَبَّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح وَحَدَّثَنِيهِ بَشِيرُ
 ابْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ « يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ » كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا
 أَبُو الْجَوَابِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرِيبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ ح
 وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي مُوسَى
 قَالَ أَنَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ « وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى »
 قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

المسجد) هي الظلال المسقفة عند باب المسجد. قوله (حدثنا سليمان بن قرم) هو بفتح القاف
 واسكان الراء وهو ضعيف لكن لم يحتج به مسلم بل ذكره متابعه وقد سبق أنه يذكر في المتابعة
 بض الضعفاء والله أعلم

أَبْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ
 الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ قَالَ تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
 بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكَيْعِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ
 كُلَّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي عُمَرَ الْجَوْنِيِّ بِإِسْنَادِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ بِمِثْلِ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ
 عَنْ شُعْبَةَ غَيْرَ عَبْدِ الصَّمَدِ وَيُحِبُّهُ النَّاسُ عَلَيْهِ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ وَيَحْمَدُهُ
 النَّاسُ كَمَا قَالَ حَمَّادُ

كتاب القدر

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

— ﴿بَابُ إِذَا أَتَى عَلَى الصَّالِحِ فَهِيَ بُشْرَى وَلَا تَضُرُّهُ﴾ —

قوله ﴿أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ قَالَ تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ﴾
 وفي رواية ويحبه الناس عليه قال العلماء معناه هذه البشْرَى المعجِلة له بالخَيْرِ وهي دليل على
 رِضَاءِ اللَّهِ تَعَالَى عَنْهُ وَحُبِّهِ لَهُ فَيُحِبُّهُ إِلَى الْخَلْقِ كَمَا سَبَقَ فِي الْحَدِيثِ ثُمَّ يُوَضَّعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ
 هَذَا كُلُّهُ إِذَا حَمَدَهُ النَّاسُ مِنْ غَيْرِ تَعَرُّضٍ مِنْهُ لِلْحَمْدِ وَالْإِذَا فَالتَعَرُّضُ مَذْمُومٌ

كتاب القدر

— ﴿بَابُ كَيْفِيَّةِ خَلْقِ الْإِنْسَانِ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَكِتَابَةِ رِزْقِهِ﴾ —

﴿وَأَجَلُهُ وَعَمَلُهُ وَشِقَاؤُهُ وَسَعَادَتُهُ﴾

قوله ﴿حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ إِنَّ أَحَدَكُمْ يَجْمَعُ خَلْقَهُ

أَبْنِ مُمَيَّرِ الْهَمْدَانِيِّ « وَاللَّفْظُ لَهُ » حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ قَالُوا حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمُصَدَّقُ إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلِكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعٍ

في بطن أمه أربعين يوماً ثم تكون في ذلك علقة مثل ذلك ثم تكون في ذلك مضغة مثل ذلك ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات يكتب رزقه وأجله وعمله وشقى أو سعيد) أما قوله الصادق المصدوق فعناه الصادق في قوله المصدوق فيما يأتي من الوحي الكريم وأما قوله إن أحدكم فبكسر الهمزة على حكاية لفظه صلى الله عليه وسلم . قوله يكتب رزقه هو بالباء الموحدة في أوله على البدل من أربع وقوله شقى أو سعيد مرفوع خبر مبتدأ محذوف أي وهو شقى أو سعيد . قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث (ثم يرسل الملك) ظاهره أن إرساله يكون بعد مائة وعشرين يوماً وفي الرواية التي بعد هذه يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم بأربعين أو خمسة وأربعين ليلة فيقول يارب أشقى أم سعيد وفي الرواية الثالثة إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله إليها ملكاً فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها وفي رواية حذيفة بن أسيد إن النطفة تقع في الرحم أربعين ليلة ثم يتسور عليها الملك وفي رواية أن ملكاً موكل بالرحم إذا أراد الله أن يخلق شيئاً باذن الله لبضع وأربعين ليلة وذكر الحديث وفي رواية أنس أن الله قد وكل بالرحم ملكاً فيقول أي رب نطفة أي رب علقة أي رب مضغة قال العلماء طريق الجمع بين هذه الروايات أن للملك ملازمة ومراعاة لحال النطفة وأنه يقول يارب هذه علقة هذه مضغة في أوقاتها فكل وقت يقول فيه ما صارت إليه بأمر الله تعالى وهو أعلم سبحانه والكلام الملك وتصرفه أوقات أحدها حين يخلقها الله تعالى نطفة ثم ينقلها علقة وهو أول علم الملك بأنه ولد لأنه ليس كل نطفة تصير ولداً وذلك عقب الأربعين الأولى وحينئذ يكتب رزقه وأجله وعمله وشقاوته أو سعادته ثم للملك فيه تصرف آخر في وقت آخر وهو تصويره

وخلق سمعه وبصره وجلده ولحمه وعظمه وكونه ذكراً أم أنثى وذلك إنما يكون في الأربعين الثالثة وهي مدة المضغة وقبل انقضاء هذه الأربعين وقبل نفخ الروح فيه لأن نفخ الروح لا يكون إلا بعد تمام صورته وأما قوله في إحدى الروايات فإذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله إليها ملكاً فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يارب أذكر أم أنثى فيقضى ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يارب أجله فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك وذكر رزقه فقال القاضي وغيره ليس هو على ظاهره ولا يصح حملها على ظاهره بل المراد بتصويرها وخلق سمعها إلى آخره أنه يكتب ذلك ثم يفعله في وقت آخر لأن التصوير عقب الأربعين الأولى غير موجود في العادة وإنما يقع في الأربعين الثالثة وهي مدة المضغة كما قال الله تعالى ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين ثم جعلناه نطفة في قرار مكين ثم خلقنا النطفة علقة نخلقنا العلقة مضغة نخلقنا المضغة عظماً فكسونا العظام لحماً ثم يكون للملك فيه تصوير آخر وهو وقت نفخ الروح عقب الأربعين الثالثة حين يكمل له أربعة أشهر واتفق العلماء على أن نفخ الروح لا يكون إلا بعد أربعة أشهر ووقع في رواية للبخاري إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين ثم يكون علقة مثله ثم يكون مضغة مثله ثم يبعث إليه الملك فيؤذن بأربع كلمات فيكتب رزقه وأجله وشقى أو سعيد ثم ينفخ فيه فقوله ثم يبعث بحرف ثم يقتضى تأخير كتب الملك هذه الأمور إلى ما بعد الأربعين الثالثة والأحاديث الباقية تقتضى الكتب بعد الأربعين الأولى وجوابه أن قوله ثم يبعث إليه الملك فيؤذن فيكتب معطوف على قوله يجمع في بطن أمه ومتعلق به لا بما قبله وهو قوله ثم يكون مضغة مثله ويكون قوله ثم يكون علقة مثله ثم يكون مضغة مثله معترضا بين المعطوف والمعطوف عليه وذلك جائز موجود في القرآن والحديث الصحيح وغيره من كلام العرب قال القاضي وغيره والمراد بارسال الملك في هذه الأشياء أمره بها وبالتصرف فيها بهذه الأفعال وإلا فقد صرح في الحديث بأنه موكل بالرحم وأنه يقول يارب نطفة يارب علقة قال القاضي وقوله في حديث أنس وإذا أراد الله أن يقضى خلقاً قال يارب أذكر أم أنثى شقى أم سعيد لا يخالف ما قدمناه ولا يلزم منه أن يقول ذلك بعد المضغة بل ابتداء للكلام وإخبار عن حالة أخرى فأخبر أولاً بحال الملك مع النطفة ثم أخبر أن الله تعالى إذا أراد اظهار خلق النطفة علقة كان كذا وكذا ثم المراد بجميع ما ذكر من الرزق والأجل

كَلِمَاتٍ بَكْتَبِ رِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَعَمَلَهُ وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ
بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ
أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّىٰ مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا
إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ
أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح
وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا

والشقاوة والسعادة والعمل والذكورة والأنوثة أنه يظهر ذلك للملك ويأمره بانفاذه وكتابه
والا فقضاء الله تعالى سابق على ذلك وعلمه وارادته لكل ذلك موجود في الأزل والله أعلم . قوله
صلى الله عليه وسلم ﴿ فوالذي لا اله غيره ان أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه
وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها وان أحدكم ليعمل بعمل
أهل النار الخ ﴾ المراد بالذراع التمثيل للقرب من موته ودخوله عقبه وأن تلك الدار ما بقى بينه
وبين أن يصلها الا كمن بقى بينه وبين موضع من الأرض ذراع والمراد بهذا الحديث أن هذا
قد يقع في نادر من الناس لا أنه غالب فيهم ثم أنه من لطف الله تعالى وسعة رحمته انقلاب
الناس من الشر الى الخير في كثرة وأما انقلابهم من الخير الى الشر ففي غاية الندور ونهاية القلة
وهو نحو قوله تعالى ان رحمتى سبقت غضبي وغلبت غضبي ويدخل في هذا من انقلب الى عمل
النار بكفر أو معصية لكن يختلفان في التخليد وعدمه فالكافر يخلد في النار والمعاصي الذي مات
موحداً لا يخلد فيها كما سبق تقريره وفي هذا الحديث تصريح باثبات القدر وأن التوبة تهدم
الذنوب قبلها وأن من مات على شيء حكم له به من خير أو شر الا أن أصحاب المعاصي غير الكفر

الْإِسْنَادُ قَالَ فِي حَدِيثٍ وَكَيْعٌ إِنْ خَلَقَ أَحَدٌ كُمْ يَجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَقَالَ فِي حَدِيثٍ مُعَاذٌ عَنْ شُعْبَةَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَأَمَّا فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ وَعَيْسَى أَرْبَعِينَ يَوْمًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ «وَاللَّفْظُ لِابْنِ مَيْرٍ» قَالَا حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ عَنْ حَذِيفَةَ بْنِ أَسِيدٍ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَدْخُلُ الْمَلِكُ عَلَى النَّظْفَةِ بَعْدَ مَا تَسْتَقِرُّ فِي الرَّحِمِ بَارْبَعِينَ أَوْ خَمْسَةَ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً فَيَقُولُ يَا رَبِّ أَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ فَيَكْتَبَانِ فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ أَذْكَرٌ أَوْ أَثْقَلٌ فَيَكْتَبَانِ وَيَكْتَبُ عَمَلَهُ وَآثَرَهُ وَأَجَلَهُ وَرِزْقَهُ ثُمَّ تَطْوَى الصَّحْفُ فَلَا يَزَادُ فِيهَا وَلَا يَنْقُصُ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَسْكَيِّ أَنَّ عَامِرَ بْنَ وَائِلَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ الشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَالسَّعِيدُ مَنْ وَعَظَ بغيرِهِ فَأَيُّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَالُ لَهُ حَذِيفَةُ بْنُ أَسِيدِ الْغَفَارِيِّ حَدَّثَهُ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ وَكَيْفَ يَشَقِي رَجُلٌ بِغَيْرِ عَمَلٍ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ أَتَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ فَأَيُّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا مَرَّ بِالنَّظْفَةِ ثِنْتَانِ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا مَلَكًا فَصَوَّرَهَا وَخَلَقَ سَمْعَهَا وَبَصَرَهَا وَجِلْدَهَا وَلَحْمَهَا وَعِظَامَهَا ثُمَّ قَالَ يَا رَبِّ أَذْكَرٌ أَمْ أَثْقَلٌ فَيَقْضَى

في المشيئة والله أعلم . قوله (عن حذيفة بن أسيد) هو بفتح الهمزة . قوله صلى الله عليه وسلم (فيقول يا رب أشقى أو سعيد فيكتبان فيقول أي رب أذكرا أو أثقى فيكتبان)

رَبُّكَ مَا شَاءَ وَيَكْتُبُ الْمَلِكُ ثُمَّ يَقُولُ يَا رَبِّ اجْلِهْ فَيَقُولُ رَبُّكَ مَا شَاءَ وَيَكْتُبُ الْمَلِكُ ثُمَّ
 يَقُولُ يَا رَبِّ رِزْقَهُ فَيَقْضِي رَبُّكَ مَا شَاءَ وَيَكْتُبُ الْمَلِكُ ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَلِكُ بِالصَّحِيفَةِ فِي يَدِهِ
 فَلَا يَزِيدُ عَلَى مَا أَمَرَ وَلَا يَنْقُصُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التُّوفَلِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا
 أَبُو جَرِيحٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الزَّيْبَرِ أَنَّ أَبَا الطَّفِيلِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ
 وَسَأَقُ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكِيرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ أَبُو خَيْشَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءٍ أَنَّ عِكْرِمَةَ
 ابْنَ خَالِدٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا الطَّفِيلِ حَدَّثَهُ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي سَرِيحَةَ حَذِيفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغَفَارِيِّ
 فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَذْنِي هَاتَيْنِ يَقُولُ إِنَّ النُّطْفَةَ تَقَعُ فِي الرَّحْمِ
 أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ يَتَصَوَّرُ عَلَيْهَا الْمَلِكُ قَالَ زُهَيْرٌ حَسْبَتْهُ قَالَ الَّذِي يَخْلُقُهَا يَقُولُ يَا رَبِّ أَذْكَرَ
 أَوْ أُنْثَى فَيَجْعَلُهُ اللَّهُ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى ثُمَّ يَقُولُ يَا رَبِّ أَسْوَى أَوْ غَيْرِ سْوَى فَيَجْعَلُهُ اللَّهُ سْوَى
 أَوْ غَيْرِ سْوَى ثُمَّ يَقُولُ يَا رَبِّ مَا رِزْقُهُ مَا أَجْلُهُ مَا خَلْقُهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ اللَّهُ شَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ كَثُومٍ حَدَّثَنَا أَبِي كَثُومٌ

للموضعين بضم أوله ومعناه يكتب أحدهما . قوله (دخلت على أبي سريحة) هو بفتح السين
 المهملة وكسر الراء وبالحاء المهملة . قوله صلى الله عليه وسلم (ان النطفة تقع في الرحم أربعين
 ليلة ثم يتصور عليها الملك) هكذا هو جميع نسخ بلادنا يتصور بالصاد وذكر القاضي يتصور
 بالسين قال والمراد يتصور ينزل وهو استعارة من تسورت الدار اذا نزلت فيها من أعلاها ولا
 يكون التسور الا من فوق فيحتمل أن تكون الصاد الواقعة في نسخ بلادنا مبدلة من السين والله

عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغَفَارِيِّ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ مَلَكًا مُوَكَّلًا بِالرَّحْمِ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ
يَخْلُقَ شَيْئًا يَأْذَنُ اللَّهُ لِبُضْعِ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ
ابْنِ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيِّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا عَمِيدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ وَرَفَعَ الْحَدِيثَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ وَكَّلَ بِالرَّحْمِ مَلَكًا فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ نُطْفَةٌ
أَيُّ رَبِّ عِلْقَةٌ أَيُّ رَبِّ مُضْغَةٌ فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقًا قَالَ قَالَ الْمَلِكُ أَيُّ رَبِّ
ذَكَرْتُ أَوْ أَتَى شَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ فَمَا الرِّزْقُ فَمَا الْأَجَلُ فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ
حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ « وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ » قَالَ
إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ
أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَيْعِ الْعَرَقِ فَاتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ وَمَعَهُ مَخْضَرَةٌ فَنَكَسَ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمَخْضَرَتِهِ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ

أعلم . قوله (فنكس فجعل ينكت بمخضرته) أما نكس فبتخفيف الكاف وتشديدها لغتان
فصيحتان يقال نكسه ينكسه فهو ناكس كقتله يقتله فهو قاتل ونكسه ينكسه تنكيساً فهو
منكس أي خفض رأسه وطأ إلى الأرض على هيئة المهوم وقوله ينكت بفتح الياء وضم
الكاف وآخره تاء مثناة فوق أي يخط بها خطأ يسيراً مرة بعد مرة وهذا فعل المفكر المهوم
والمخضرة بكسر الميم ما أخذها الإنسان بيده واختصره من عصا الطيفة وعكاز لطيف وغيرهما وفي
هذه الأحاديث كلها دلالات ظاهرة لمذهب أهل السنة في إثبات القدر وأن جميع الوقعات

مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ إِلَّا وَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَإِلَّا وَقَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةٌ
 أَوْ سَعِيدَةٌ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تَمَكُّثُ عَلَيَّ كِتَابِنَا وَنَدْعُ الْعَمَلَ فَقَالَ مَنْ كَانَ
 مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى
 عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَقَالَ أَعْمَلُوا فِكُلِّ مَيْسِرٍ أَمَا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيَسِرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ
 وَأَمَا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيَسِرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ ثُمَّ قَرَأَ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى وَصَدَّقَ
 بِالْحُسْنَى فَسَنِيَسِرُهُ لِلْيُسْرَى وَأَمَا مَنْ بَخَلَ وَاسْتَعْنَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنِيَسِرُهُ لِلْعُسْرَى
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي مَعْنَاهُ وَقَالَ فَأَخَذَ عَوْدًا وَلَمْ يَقُلْ مُحْضَرَةً وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ

بقضاء الله تعالى وقدره خيرها وشرها نفعها وضرها وقد سبق في أول كتاب الإيمان قطعة صالحة
 من هنا قال الله تعالى لا يستل عما يفعل وهم يسألون فهو ملك لله تعالى يفعل ما يشاء ولا اعتراض
 على المالك في ملكه ولأن الله تعالى لا علة لأفعاله قال الامام أبو المظفر السمعاني سبيل معرفة
 هذا الباب التوقيف من الكتاب والسنة دون محض القياس ومجرد العقول فمن عدل عن التوقيف
 فيه ضل وتاه في بحار الحيرة ولم يبلغ شفاء النفس ولا يصل الى ما يطمئن به القلب لأن القدر
 سر من أسرار الله تعالى التي ضربت من دونها الأستار اختص الله به وحجبه عن عقول الخلق
 ومعارفهم لما علمه من الحكمة وواجبنا أن نقف حيث حد لنا ولا نتجاوزه وقد طوى الله تعالى
 علم القدر على العالم فلم يعلمه نبي مرسل ولا ملك مقرب وقيل ان سر القدر ينكشف لهم اذا
 دخلوا الجنة ولا ينكشف قبل دخولها والله أعلم وفي هذه الأحاديث النهي عن ترك العمل والاتكال
 على ما سبق به القدر بل تجب الأعمال والتكاليف التي ورد الشرع بها وكل ميسر لما خلق له لا يقدر
 على غيره ومن كان من أهل السعادة يسره الله لعمل السعادة ومن كان من أهل الشقاوة يسره الله

أَبِي الْأَحْوَصِ ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ
 ابْنِ حَرْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا
 الْأَعْمَشُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ « وَاللَّفْظُ لَهُ » حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ
 ابْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسًا وَفِي يَدِهِ عُودٌ يَنْكُتُ بِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ إِلَّا وَقَدْ عَلِمَ
 مَنْزِلَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلِمَ نَعْمَلُ أَفَلَا تَتَكَلَّمُ قَالَ لَا أَعْمَلُوا فَكَلَّ مَيْسِرٌ
 لِمَا خُلِقَ لَهُ ثُمَّ قَرَأَ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى إِلَى قَوْلِهِ فَسَنِيَسِرُهُ لِلْعُسْرَى
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ
 وَالْأَعْمَشِ أَنَّهُمَا سَمِعَا سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنَحْوَهُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ح
 وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ جَاءَ سُرَّاقَةُ بْنُ مَالِكٍ
 ابْنَ جُعْشَمٍ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَ لَنَا دِينَنَا كَأَنَّا خُلِقْنَا الْآنَ فِيمَا الْعَمَلُ الْيَوْمَ أَفِيمَا جَفَّتْ بِهِ
 الْأَقْلَامُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ أَمْ فِيمَا نَسْتَقْبِلُ قَالَ لَا بَلْ فِيمَا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ

لعملهم كما قال فسنيسرهُ لليسرى وللعسرى وكما صرحت به هذه الأحاديث . قوله (جفت به
 الأقلام) أي مضت به المقادير وسبق علم الله تعالى به وتمت كتابته في اللوح المحفوظ وجف القلم الذي

قَالَ فَفِيمَ الْعَمَلِ قَالَ زَهْرٌ ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو الزَّيْبِرِ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمَهُ فَسَأَلْتُ مَا قَالَ فَقَالَ أَعْمَلُوا فَكُلُّ
 مَيْسِرٍ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الزَّيْبِرِ عَنْ
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْمَعْنَى وَفِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ عَامِلٍ مَيْسِرٍ لِعَمَلِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ زَيْدِ
 الضُّبَعِيِّ حَدَّثَنَا مَطْرَفٌ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْلَمُ أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ
 أَهْلِ النَّارِ قَالَ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ قِيلَ فَفِيمَ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ قَالَ كُلُّ مَيْسِرٍ لِمَا خَلَقَ لَهُ حَدَّثَنَا
 شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
 وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ
 سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمْ عَنْ زَيْدِ الرَّشَكِيِّ
 فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَادٍ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ
 حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَزْرَةَ بِنْتُ ثَابِتٍ عَنْ يَحْيَى
 ابْنَ عَقِيلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّنَلِيِّ قَالَ قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ أَرَأَيْتَ
 مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ أَشَيْءٌ قَضَى عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ مِنْ قَدَرٍ مَا سَبَقَ

كتب به وامتنعت فيه الزيادة والنقصان قال العلماء وكتاب الله تعالى ولوحه وقلبه والصحف
 المذكورة في الأحاديث كل ذلك مما يجب الإيمان به وأما كيفية ذلك وصفته فعلها الى الله
 تعالى ولا يحيطون بشيء من علمه الا بما شاء والله أعلم . قوله (ما يعمل الناس ويكدحون فيه)

أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا آتَاهُمْ بِهِ نَبِيِّهِمْ وَثَبَّتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ فَقُلْتُ بَلْ شَيْءٌ قَضَى عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ قَالَ فَقَالَ أَفَلَا يَكُونُ ظُلْمًا قَالَ فَفَزَعْتُ مِنْ ذَلِكَ فِرْعَا شَدِيدًا وَقُلْتُ كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَ اللَّهُ وَمَلَكَ يَدَهُ فَلَا يُسَالُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يَسْأَلُونَ فَقَالَ لِي يَرْحَمُكَ اللَّهُ إِنِّي لَمْ أَرِدْ بِمَا سَأَلْتِكِ إِلَّا لِأَحْزُرَ عَقْلَكَ إِنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ مَزِينَةِ آتِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ أَشَيْءٌ قَضَى عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ مِنْ قَدَرٍ قَدْ سَبَقَ أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا آتَاهُمْ بِهِ نَبِيِّهِمْ وَثَبَّتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ فَقَالَ لَا بَلْ شَيْءٌ قَضَى عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ وَتَصَدِّقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَنَفْسٍ وَمَا سِوَاهَا فَالْهَمُّهَا جُورُهَا وَتَقْوَاهَا حَدِيثُ قَتِيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ «يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ» عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ثُمَّ يَخْتَمُّ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ثُمَّ يَخْتَمُّ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَدِيثُ قَتِيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ «يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ» عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلِ أَهْلِ

أى يسعون والكدح هو السعى في العمل سواء كان للآخرة أم للدنيا. قوله (لأحزر عقلك) أى لأمتحن عقلك وفهمك ومعرفتك والله أعلم

النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ

حدثني محمد بن حاتم وإبراهيم بن دينار وابن أبي عمير المكي وأحمد بن عبدة الضبي جميعاً عن ابن عيينة «واللفظ لابن حاتم وابن دينار» قالاً حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن طاوس قال سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احتج آدم وموسى فقال موسى يا آدم أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة فقال له آدم أنت موسى اصطفاك الله بكلامه وخط لك بيده أتومني على أمر قدره الله على قبل أن

— باب حجاج آدم وموسى صلى الله عليهما وسلم —

قوله صلى الله عليه وسلم «احتج آدم وموسى» قال أبو الحسن القاسمي التقت أرواحهما في السماء فوقع الحجاج بينهما قال القاضي عياض ويحتمل أنه على ظاهره وأنها اجتمعا بأشخاصهما وقد ثبت في حديث الاسراء أن النبي صلى الله عليه وسلم اجتمع بالأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين في السموات وفي بيت المقدس وصلى بهم قال فلا يبعد أن الله تعالى أحياهم كما جاء في الشهداء قال ويحتمل أن ذلك جرى في حياة موسى سأل الله تعالى أن يريه آدم فخاجه . قوله صلى الله عليه وسلم «فقال موسى يا آدم أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة» وفي رواية أنت آدم الذي أغويت الناس وأخرجتهم من الجنة وفي رواية أهبطت الناس بخطيئتك إلى الأرض . معنى خيبتنا وأوقعتنا في الخيبة وهي الحرمان والخسران وقد خاب يخيب ويخوب ومعناه كنت سبب خيبتنا واغوائنا بالخطيئة التي ترتب عليها اخراجك من الجنة ثم تعرضنا نحن لاغواء الشياطين والغى الانهماك في الشر وفيه جواز اطلاق الشيء على سببه وفيه ذكر الجنة وهي موجودة من قبل آدم هذا مذهب أهل الحق . قوله «اصطفاك الله بكلامه وخط لك بيده» في اليد هنا المذهبان السابقان في كتاب الايمان ومواضع في أحاديث الصفات أحدهما الايمان بها ولا يتعرض لتأويلها مع أن ظاهرها غير مراد والثاني تأويلها على القدرة ومعنى اصطفاك أي اختصك وأترك بذلك . قوله «أتومني على أمر قدره الله على قبل أن

يَخْلُقْنِي بَارِعِينَ سَنَةً فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُجَّجَ آدَمُ مُوسَى خُجَّجَ آدَمُ مُوسَى
 وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ وَابْنِ عَبْدِ قَالِ أَحَدُهُمَا خَطَّ وَقَالَ الْآخَرُ كَتَبَ لَكَ التَّوْرَةَ بِيَدِهِ
 حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِيَ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَى خُجَّجَ آدَمُ مُوسَى
 فَقَالَ لَهُ مُوسَى أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَغْوَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ فَقَالَ آدَمُ أَنْتَ الَّذِي
 أَعْطَاهُ اللَّهُ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ وَأَصْطَفَاهُ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَتَلَوْنِي عَلَى أَمْرٍ قَدَرِ
 عَلَى قَبْلِ أَنْ أُخْلَقَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ
 الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ذُبَابٍ عَنْ يَزِيدِ « وَهُوَ ابْنُ
 هَرْمِزٍ » وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ قَالَ سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عِنْدَ رَبِّهِمَا خُجَّجَ آدَمُ مُوسَى قَالَ مُوسَى أَنْتَ آدَمُ الَّذِي
 خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ وَأَسْكَنَكَ فِي جَنَّتِهِ ثُمَّ أَهْبَطَتْ

يَخْلُقْنِي بَارِعِينَ سَنَةً) المراد بالتقدير هنا الكتابة في اللوح المحفوظ وفي صحف التوراة وألواحها
 أى كتبه على قبل خلقى بَارِعِينَ سَنَةً وقد صرح بهذا في الرواية التي بعد هذه فقال بكم وجدت
 الله كتب التوراة قبل أن أخلق قال موسى بَارِعِينَ سَنَةً قال أتلومنى على أن عملت عملا كتب
 الله على أن أعمله قبل أن يخلقنى بَارِعِينَ سَنَةً فهذه الرواية مصرحة ببيان المراد بالتقدير ولا يجوز
 أن يراد به حقيقة القدر فان علم الله تعالى وما قدره على عباده وأراد من خلقه أزلى لا أول له
 ولم يزل سبحانه مريدا لما أَرَادَهُ من خلقه من طاعة ومعصية وخير وشر . قوله صلى الله عليه
 وسلم (خُجَّجَ آدَمُ مُوسَى) هكذا الرواية في جميع كتب الحديث باتفاق الناقلين والرواة والشراح

النَّاسَ بِخَطِيئَتِكَ إِلَى الْأَرْضِ فَقَالَ آدَمُ أَنْتَ مُوسَى الَّذِي أُصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ
وَأَعْطَاكَ الْأَلْوَابِحَ فِيهَا تَبَيَّنَ كُلُّ شَيْءٍ وَقَرَّبَكَ نَجِيًّا فَبِكُمْ وَجَدَتْ اللَّهُ كَتَبَ التَّوْرَةَ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ
قَالَ مُوسَى بَارِعِينَ عَامًا قَالَ آدَمُ فَبَلَّ وَجَدْتَ فِيهَا وَعَصَى آدَمَ رَبَّهُ فَعَوَى قَالَ نَعَمْ قَالَ أَتَلَوْنِي
عَلَى أَنْ عَمَلْتَ عَمَلًا كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى أَنْ أَعْمَلَهُ قَبْلَ أَنْ يُخْلَقَنِي بَارِعِينَ سَنَةً قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَجَّ آدَمَ مُوسَى حَدَّثَنِي زَهْرَبْنُ حَرْبُ بْنُ حَاتِمٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْتَجُّ آدَمَ وَمُوسَى فَقَالَ لَهُ مُوسَى أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجَكَ خَطِيئَتِكَ
مِنَ الْجَنَّةِ فَقَالَ لَهُ آدَمُ أَنْتَ مُوسَى الَّذِي أُصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ ثُمَّ تَلَوْنِي عَلَى أَمْرٍ
قَدْ قَدَّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ فَحَجَّ آدَمَ مُوسَى حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ
الْيَمَامِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وأهل الغريب فحج آدم موسى برفع آدم وهو فاعل أى غلبه بالحجة وظهر عليه بها ومعنى كلام
آدم أنك يا موسى تعلم أن هذا كتب على قبل أن أخلق وقد ر على فلا بد من وقوعه ولو حرصت
أنا والخلائق أجمعون على رد مثقال ذرة منه لم نقدر فلم تلوهنى على ذلك ولأن اللوم على الذنب
شرعى لا عقلى واذ تاب الله تعالى على آدم وغفر له زال عنه اللوم فمن لومه كان مجوجا بالشرع
فان قيل فالعاصى منا لو قال هذه المعصية قدرها الله على لم يسقط عنه اللوم والعقوبة بذلك وان
كان صادقا فيما قاله فالجواب أن هذا العاصى باق فى دار التكليف جار عليه أحكام المكلفين
من العقوبة واللوم والتوبيخ وغيرها وفى لومه وعقوبته زجر له ولغيره عن مثل هذا الفعل وهو
محتاج الى الزجر ما لم يمت فأما آدم فميت خارج عن دار التكليف وعن الحاجة الى الزجر فلم يكن

وسلم ح وحدثنا ابن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن
أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديثهم وحدثنا محمد بن منهل الضير
حدثنا يزيد بن زريع حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو حديثهم حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن عبد الله
ابن عمرو بن سرح حدثنا ابن وهب أخبرني أبو هانيء الخولاني عن أبي عبد الرحمن
الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة قال
وعرشه على الماء حدثنا ابن أبي عمر حدثنا المقرئ حدثنا حيوة ح وحدثني محمد
ابن سهل التميمي حدثنا ابن أبي مرزوق أخبرنا نافع « يعني ابن يزيد » كلاهما عن أبي هانيء
بهذا الإسناد مثله غير أنهما لم يذكر أو عرشه على الماء

حدثني زهير بن حرب وابن نمير كلاهما عن المقرئ قال زهير حدثنا عبد الله
ابن يزيد المقرئ قال حدثنا حيوة أخبرني أبو هانيء أنه سمع أبا عبد الرحمن الحبلي أنه
سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول إنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

في القول المذكور له فائدة بل فيه ايذاء وتخجيل والله أعلم. قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ كتب الله
مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة وعرشه على الماء ﴾ قال
العلماء المراد تحديد وقت الكتابة في اللوح المحفوظ أو غيره لا أصل التقدير فان ذلك أزل
لا أول له وقوله وعرشه على الماء أي قبل خلق السموات والأرض والله أعلم

إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ كَقَلْبٍ وَاحِدٍ يَصْرِفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ
 ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَصْرِفَ الْقُلُوبِ صَرَفَ قُلُوبِنَا عَلَى طَاعَتِكَ
 حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
 سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ فِيمَا قُرِيَ عَلَيْهِ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ أَنَّهُ
 قَالَ أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُونَ كُلُّ شَيْءٍ بِقَدْرِ قَالَ
 وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ شَيْءٍ بِقَدْرِ حَتَّى
 الْعَجْزِ وَالْكَيْسِ أَوِ الْكَيْسِ وَالْعَجْزِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرِيمٍ قَالَا

— باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد
 يصرفه حيث يشاء﴾ هذا من أحاديث الصفات وفيها القولان السابقان قريبا أحدهما الإيمان بها
 من غير تعرض لتأويل ولا لمعرفة المعنى بل يؤمن بأنها حق وأن ظاهرها غير مراد قال الله تعالى
 (ليس كمثله شيء) والثاني يتأول بحسب ما يليق بها فعلى هذا المراد المجاز كما يقال فلان في قبضتي
 وفي كفي لا يراد به أنه حال في كفه بل المراد تحت قدرتي ويقال فلان بين أصبعي ألقبه كيف
 شئت أي أنه منى على قهره والتصرف فيه كيف شئت فمعنى الحديث أنه سبحانه وتعالى متصرف
 في قلوب عباده وغيرها كيف شاء لا يمتنع عليه منها شيء ولا يفوته ما أرادها كما لا يمتنع على
 الإنسان ما كان بين إصبعيه فخاطب العرب بما يفهمونه ومثله بالمعاني الحسية تأكيده في نفوسهم
 فان قيل فقدرة الله تعالى واحدة والأصبعان للتشبيه فالجواب أنه قد سبق أن هذا مجاز واستعارة
 فوقع التمثيل بحسب ما اعتادوه غير مقصود به التثنية والجمع والله أعلم

— باب كل شيء بقدر —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿كل شيء بقدر حتى العجز والكيس أو قال الكيس والعجز﴾ قال

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الْمُخْزُومِيِّ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُخَاصِمُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقَدْرِ
فَنَزَلَتْ يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وجوههم ذوقوا مس سقر إنا كل شيء خلقناه بقدر
حدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد « وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ » قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ
حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّمِّ مِمَّا
قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ اللَّهُ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّانِ

القاضى و بناه برفع العجز والكيس عطفًا على كل وبجرهما عطفًا على شيء قال ويحتمل أن العجز
هنا على ظاهره وهو عدم القدرة وقيل هو ترك ما يجب فعله والتسوية به وتأخيرته عن وقته قال
ويحتمل العجز عن الطاعات ويحتمل العموم في أمور الدنيا والآخرة والكيس ضد العجز وهو
النشاط والحدق بالأمور ومعناه أن العاجز قد قدر عجزه والكيس قد قدر كيسه . قوله ﴿ جاء
مشركو قريش يخاصمون في القدر فنزلت يوم يسحبون في النار على وجوههم ذوقوا مس سقر
إنا كل شيء خلقناه بقدر ﴾ المراد بالقدر هنا القدر المعروف وهو ما قدر الله وتضاه وسبق به عمله
وارادته وأشار الباجي الى خلاف هذا وليس كما قال وفي هذه الآية الكريمة والحديث تصريح
بإثبات القدر وأنه عام في كل شيء فكل ذلك مقدر في الأزل معلوم لله مراد له

— ﴿ بَابُ قَدْرِ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّانِ وَغَيْرِهِ ﴾ —

قوله ﴿ ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قاله أبو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله كتب
على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة فزنا العينين النظر وزنا اللسان النطق والنفس تمنى
وتشتمى والفرج يصدق ذلك أو يكذبه ﴾ وفي الرواية الثانية كتب على ابن آدم نصيبه من
الزنا مدرك ذلك لا محالة فالعينان زناهما النظر والأذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام
واليد زناها البطش والرجل زناها الخطى والقلب يهوى ويتمنى ويصدق ذلك الفرغ ويكذبه

أَدْرَكَ ذَلِكَ لِمَحَالَّةِ فَرْزَا الْعَيْنَيْنِ النَّظْرُ وَزَنَا اللِّسَانَ النَّطْقُ وَالنَّفْسُ تَمَنَّى وَتَشْتَهَى وَالْفَرْجُ
يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يَكْذِبُهُ قَالَ عَبْدُ فِي رِوَايَتِهِ ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ
حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو هِشَامٍ الْخَزْزَمِيُّ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا سَهِيلُ بْنُ
أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ
نَصِيْبُهُ مِنَ الزَّانِ مَدْرِكُ ذَلِكَ لَا مَحَالَّةَ فَالْعَيْنَانِ زَنَاهُمَا النَّظْرُ وَالْأَذْنَانِ زَنَاهُمَا الْاسْتِمَاعُ
وَاللِّسَانُ زَنَاهُ الْكَلَامُ وَالْيَدُ زَنَاهَا الْبَطْشُ وَالرَّجْلُ زَنَاهَا الْخَطَا وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى
وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيَكْذِبُهُ

معنى الحديث أن ابن آدم قدر عليه نصيب من الزنا فمنهم من يكون زناه حقيقيا بادخال الفرج
في الفرج الحرام ومنهم من يكون زناه مجازا بالنظر الحرام أو الاستماع الى الزنا وما يتعلق بتحصيله
أو بالمس باليد بأن يمس أجنبية يده أو يقبلها أو بالمشى بالرجل الى الزنا أو النظر أو اللبس
أو الحديث الحرام مع أجنبية ونحو ذلك أو بالفكر بالقلب فكل هذه أنواع من الزنا المجازي
والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه معناه أنه قد يحقق الزنا بالفرج وقد لا يحققه بأن لا يوجب
الفرج في الفرج وان قارب ذلك والله أعلم وأما قول ابن عباس ما رأيت شيئا أشبه باللمم مما قال
أبو هريرة فمعناه تفسير قوله تعالى الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم إن ربك
واسع المغفرة ومعنى الآية والله أعلم الذين يجتنبون المعاصي غير اللمم يغفر لهم اللمم كما في قوله
تعالى إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم فمعنى الآيتين أن اجتناب الكبائر
يسقط الصغائر وهي اللمم وفسره ابن عباس بما في هذا الحديث من النظر واللبس ونحوهما وهو
كما قال هذا هو الصحيح في تفسير اللمم وقيل أن يلم بالشئ ولا يفعله وقيل الميل الى الذنب ولا يصر
عليه وقيل غير ذلك مما ليس بظاهر وأصل اللمم والالمام الميل الى الشئ وطلبه من غير
مداومة والله أعلم

حدثنا حاجب بن الوليد حدثنا محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري أخبرني
سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه كما تنتج البهيمة
بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يقول أبو هريرة وأقرأوا إن شئتم فطرة الله

— باب معنى كل مولود يولد على الفطرة —
(وحكم موتى أطفال الكفار وأطفال المسلمين)

قوله صلى الله عليه وسلم (ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه
كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء ثم يقول أبو هريرة أقرأوا إن شئتم فطرة الله
التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله الآية) وفي رواية ما من مولود يولد إلا وهو على الفطرة
وفي رواية ليس من مولود يولد إلا على هذه الفطرة حتى يعبر عنه لسانه قالوا يارسول الله
أفرايت من يموت صغيراً قال الله أعلم بما كانوا عاملين وفي رواية ان الغلام الذي قتله الخضر
طبع كافراً ولو عاش لأرهق أبويه طغياناً وكفراً وفي حديث عائشة توفى صبي من الأنصار
فقال طوبى له عصفور من تصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه قال أو غير ذلك يا عائشة
أن الله خلق للجنة أهلاً خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم وخلق للنار أهلاً خلقهم لها وهم
في أصلاب آبائهم . أجمع من يعتد به من علماء المسلمين على أن من مات من أطفال المسلمين
فهو من أهل الجنة لأنه ليس مكلفاً وتوقف فيه بعض من لا يعتد به لحديث عائشة هذا وأجاب
العلماء بأنه لعلة نهاها عن المسارعة الى القطع من غير أن يكون عندها دليل قاطع كما أنكر
على سعد بن أبي وقاص في قوله اعطه إني لأراه مؤمناً قال أو مسلماً الحديث ويحتمل أنه صلى الله
عليه وسلم قال هذا قبل أن يعلم أن أطفال المسلمين في الجنة فلما علم قال ذلك في قوله صلى الله
عليه وسلم ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته
إياهم وغير ذلك من الأحاديث والله أعلم وأما أطفال المشركين ففيهم ثلاثة مذاهب قال

الأكثر وهم في النار تبعاً لأبائهم وتوقفت طائفة فيهم والثالث وهو الصحيح الذي ذهب إليه المحققون أنهم من أهل الجنة ويستدل له بأشياء منها حديث ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم حين رآه النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة وحوله أولاد الناس قالوا يا رسول الله وأولاد المشركين قال وأولاد المشركين رواه البخاري في صحيحه ومنها قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ولا يتوجه على المولود التكليف ويلزمه قول الرسول حتى يبلغ وهذا متفق عليه والله أعلم وأما الفطرة المذكورة في هذه الأحاديث فقال المازري قيل هي ما أخذ عليهم في أصلاب آبائهم وان الولادة تقع عليها حتى يحصل التغيير بالأبوين وقيل هي ما قضى عليه من سعادة أو شقاوة يصير إليها وقيل هي ماهية له هذا كلام المازري وقال أبو عبيد سألت محمد بن الحسن عن هذا الحديث فقال كان هذا في أول الإسلام قبل أن تنزل الفرائض وقبل الأمر بالجهاد وقال أبو عبيد كأنه يعني أنه لو كان يولد على الفطرة ثم مات قبل أن يهوده أبواه أو ينصرانه لم يرثهما ولم يرثاه لأنه مسلم وهما كافران ولما جاز أن يسي فلما فرضت الفرائض وتقررت السنن على خلاف ذلك علم أنه يولد على دينهما وقال ابن المبارك يولد على ما يصير إليه من سعادة أو شقاوة فمن علم الله تعالى أنه يصير مسلماً ولد على فطرة الإسلام ومن علم أنه يصير كافراً ولد على الكفر وقيل معناه كل مولود يولد على معرفة الله تعالى والافتقار به فليس أحد يولد إلا وهو يقربان له صانعا وان سماه بغير اسمه أو عبد معه غيره والأصح أن معناه أن كل مولود يولد متهيئاً للإسلام فمن كان أبواه أو أحدهما مسلماً استمر على الإسلام في أحكام الآخرة والدنيا وان كان أبواه كافرين جرى عليه حكمهما في أحكام الدنيا وهذا معنى يهودانه وينصرانه ويمجسانه أي يحكم له بحكمهما في الدنيا فان بلغ استمر عليه حكم الكفر ودينهما فان كانت سبقت له سعادة أسلم والامات على كفره وان مات قبل بلوغه فهل هو من أهل الجنة أم النار أم يتوقف فيه ففيه المذاهب الثلاثة السابقة قريباً الأصح أنه من أهل الجنة والجواب عن حديث الله أعلم بما كانوا عاملين أنه ليس فيه تصريح بأنهم في النار وحقيقة لفظه الله أعلم بما كانوا يعملون لو بلغوا ولم يبلغوا اذ التكليف لا يكون الا بالبلوغ وأما غلام الخضر فيجب تأويله قطعاً لأن أبويه كانا مؤمنين فيكون هو مسلماً فيتأول على أن معناه أن الله أعلم أنه لو بلغ لكان كافراً لأنه كافر في الحال ولا يجرى عليه في الحال أحكام الكفار والله أعلم . وأما قوله صلى الله عليه

الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ الْآيَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ كَمَا تَنْتَجُ الْبَيْمَةَ بِبَيْمَةٍ وَلَمْ يَذْكُرْ جَمْعًا حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَاحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّ أَبَا سَلَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ثُمَّ يَقُولُ أَقْرَأُ فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُلَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يَهُودَانِهِ وَيَنْصَرَانِهِ وَيَشْرَكَانِهِ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ مَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ قَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَيْمُونٍ

وسلم (كما تنتج البهيمة بهيمة) فهو بضم التاء الأولى وفتح الثانية ورفع البهيمة ونصب بهيمة ومعناه كما تلد البهيمة بهيمة (جمعاء) بالمد أى مجتمعة الأعضاء سليمة من نقص لا توجد فيها جدعاء بالمد وهى مقطوعة الأذن أو غيرها من الأعضاء ومعناه أن البهيمة تلد البهيمة كاملة الأعضاء لا نقص فيها وإنما يحدث فيها الجرع والنقص بعد ولادتها . قوله صلى الله عليه وسلم في حديث زهير بن حرب (ما من مولود إلا يولد على الفطرة) هكذا هو في جميع النسخ يلد بضم الياء المثناة تحت وكسر اللام على وزن ضرب حكاه القاضى عن رواية السمرقندى قال وهو صحيح على ابدال الواو ياء لانضمامها قال وقد ذكر الهجرى في نوادره يقال ولد ويولد بمعنى قال

مَأْمَنُ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا وَهُوَ عَلَى الْمَلَّةِ وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي بَكْرٍ عَنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْمَلَّةِ
 حَتَّى يَبِينَ عَنْهُ لِسَانُهُ وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي كُرَيْبٍ عَنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ لَيْسَ مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا عَلَى
 هَذِهِ الْفِطْرَةِ حَتَّى يَعْبُرَ عَنْهُ لِسَانُهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ
 عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ
 أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يُولَدُ يُولَدُ عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ
 يَهُودَانِهِ وَيَنْصَرَانِهِ كَمَا تَنْتَجُونَ الْإِبِلَ فَهَلْ تَجِدُونَ فِيهَا جَدْعَاءَ حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجِدُونَ جَدْعَاءَ
 قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ صَغِيرًا قَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ
 سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ «يَعْنِي الدَّرَّاورِدِيُّ» عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ إِنْسَانٍ تَلَدَهُ أُمُّهُ عَلَى الْفِطْرَةِ وَأَبَوَاهُ بَعْدَ يَهُودَانِهِ
 وَيَنْصَرَانِهِ وَيَمَجْسَانِهِ فَإِنْ كَانَا مُسْلِمِينَ فَسَلِمَ كُلُّ إِنْسَانٍ تَلَدَهُ أُمُّهُ يَأْكُرُهُ الشَّيْطَانُ فِي حَضْنِهِ
 إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ وَيُونُسُ عَنْ
 ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ

القاضي ورواه غير السمرقندي يولد والله أعلم . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ كل انسان تلده
 أمه يلكزه الشيطان في حضنيه الامريم وابنها ﴾ هكذا هو في جميع النسخ في حضنيه بجاء
 مهملة مكسورة ثم ضاد معجمة ثم نون ثم ياء ثنية حَضْنٌ وهو الجنب وقيل الحاصرة قال القاضي
 ورواه ابن ماهان خصيه بالخاء المعجمة والصاد المهملة وهو الأثنيان قال القاضي وأظن هذا
 وهما بدليل قوله الامريم وابنها وسبق شرح هذا الحديث في كتاب الفضائل وسبق ذكر الغلام

أولاد المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين حدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق
 أخبرنا معمر ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام أخبرنا أبو اليمان أخبرنا شعيب
 ح وحدثنا سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن أعين حدثنا معقل «وهو ابن عبيد الله»
 كلهم عن الزهري بأسناد يونس وابن أبي ذئب مثل حديثهما غير أن في حديث شعيب
 ومعقل سئل عن ذراري المشركين حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن
 الأعرج عن أبي هريرة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أطفال المشركين من
 يموت منهم صغيراً فقال الله أعلم بما كانوا عاملين وحدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا أبو
 عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال سئل رسول الله صلى الله عليه
 وسلم عن أطفال المشركين قال الله أعلم بما كانوا عاملين إذ خلقهم حدثنا عبد الله بن
 مسleme بن قعنب حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن ربيعة بن مسقلة عن أبي إسحق عن
 سعيد بن جبير عن ابن عباس عن أبي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 إن الغلام الذي قتله الخضر طبع كافراً ولو عاش لأرهق أبويه طغياناً وكفراً حدثني
 زهير بن حرب حدثنا جرير عن العلاء بن المسيب عن فضيل بن عمرو عن عائشة بنت

الذي قتله الخضر في فضائل الخضر . قوله (عن ربيعة بن مسقلة) هكذا هو في جميع النسخ
 مسقلة بالسين وهو صحيح يقال بالسين والصاد وفي قوله صلى الله عليه وسلم أعلم بما كانوا
 عاملين بيان لمن ذهب أهل الحق أن الله علم ما كان وما يكون وما لا يكون لو كان كيف كان يكون
 وقد سبق بيان نظائره من القرآن والحديث

طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ تُوُفِّيَ صَبِيٌّ فَقُلْتُ طُوبَى لَهٗ عَصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلَا تَدْرِينَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ النَّارَ نَخْلَقَ لِهَذِهِ أَهْلًا وَلِهَذِهِ أَهْلًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَمَّتِهِ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ دَعَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى جَنَازَةِ صَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ طُوبَى لِهَذَا عَصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ لَمْ يَعْمَلِ السُّوءَ وَلَمْ يُدْرِكْهُ قَالَ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ح وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصِ ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنْ سَفِيَّانِ الثَّوْرِيِّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى بِإِسْنَادٍ وَكَيْعٌ نَحْوَ حَدِيثِهِ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ «وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ» قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مَسْعَرٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ أَمْتَعْنِي بِزَوْجِي

— باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها —

(لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر)

قوله (قالت أم حبيبة اللهم أمتعني بزواجي رسول الله صلى الله عليه وسلم وبأبي أبي سفيان وبأخي

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِأَبِي أَبِي سُفْيَانَ وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ لِأَجَالٍ مَضْرُوبَةٍ وَأَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ لَنْ يُعَجَلَ شَيْئًا قَبْلَ حُلِّهِ أَوْ يُؤَخَّرَ شَيْئًا عَنْ حُلِّهِ وَلَوْ كُنْتَ سَأَلْتَ اللَّهَ أَنْ يُعِيدَكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ أَوْ عَذَابِ فِي الْقَبْرِ كَانَ خَيْرًا وَأَفْضَلَ قَالَ وَذُكِرَتْ عِنْدَهُ الْقِرْدَةُ قَالَ مَسْعُرٌ وَرَأَاهُ قَالَ

معاوية فقال النبي صلى الله عليه وسلم قد سألت الله عز وجل لآجال مضروبة وأيام معدودة وأرزاق مقسومة ولن يعجل شيئاً قبل حله أو يؤخر شيئاً عن حله ولو كنت سألت الله أن يعيدك من عذاب في النار أو عذاب في القبر كان خيراً وأفضل) أه احله فضبطناه بوجهين فتح الحاء وكسرها في المواضع الخمسة من هذه الروايات وذكر القاضي أن جميع الرواة على الفتح ومراده رواية بلادهم والا فالأشهر عند رواية بلادنا الكسر وهما لغتان ومعناه وجوبه وحينه يقال حل الأجل يحل حلوا وحلا وهذا الحديث صريح في أن الآجال والأرزاق مقدرة لا تتغير عما قدره الله تعالى وعلبه في الأزل فيستحيل زيادتها ونقصها حقيقة عن ذلك وأما ما ورد في حديث صلة الرحم تزيد في العمر ونظائره فقد سبق تأويله في باب صلة الأرحام واضحا قال المازري هنا قد تقرر بالدلائل القطعية أن الله تعالى أعلم بالآجال والأرزاق وغيرها وحقيقة العلم معرفة المعلوم على ما هو عليه فإذا علم الله تعالى أن زيدا يموت سنة خمس مائة استحال أن يموت قبلها أو بعدها لثلاثين قلب العلم جهلا فاستحال أن الآجال التي علمها الله تعالى تزيد وتنقص فيتعين تأويل الزيادة أنها بالنسبة إلى ملك الموت أو غيره ممن وكله الله بقبض الأرواح وأمره فيها بآجال معدودة فإنه بعد أن يأمره بذلك أو يثبت في اللوح المحفوظ ينقص منه ويزيد على حسب ما سبق به عليه في الأزل وهو معنى قوله تعالى يحو الله ما يشاء ويثبت وعلى ما ذكرناه يحمل قوله تعالى ثم قضى أجلا وأجل مسمى عنده واعلم أن مذهب أهل الحق أن المقتول مات بأجله وقالت المعتزلة قطع أجله والله أعلم فإن قيل ما الحكمة في نهيها عن الدعاء بالزيادة في الأجل لأنه مفروغ منه وندبها إلى الدعاء بالاستعاذة من العذاب مع أنه مفروغ منه أيضا كالأجل فالجواب أن الجميع مفروغ منه لكن الدعاء بالنجاة من عذاب

وَالْحَنَازِيرُ مِنْ مَسْخٍ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ لِمَسْخٍ نَسْلًا وَلَا عَقَبًا وَقَدْ كَانَتِ الْقِرْدَةُ وَالْحَنَازِيرُ
 قَبْلَ ذَلِكَ حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ بَشْرٍ عَنْ مَسْعَرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِ
 عَنْ ابْنِ بَشْرٍ وَوَكَيْعٍ جَمِيعًا مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ
 إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ وَحِجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ « وَاللَّفْظُ لِحِجَّاجٍ » قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرْنَا وَقَالَ حِجَّاجُ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ
 عَنْ مَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ اللَّهُمَّ مَتَّعْنِي بِزَوْجِي
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِأَبِي أَبِي سَفِيَانَ وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ سَأَلْتِ اللَّهَ لِأَجَالِ مَضْرُوبَةٍ وَأَثَارِ مَوْطُوءَةٍ وَأَرْزَاقِ مَقْسُومَةٍ لَا يَعْجَلُ
 شَيْئًا مِنْهَا قَبْلَ حَلِّهِ وَلَا يُؤَخَّرُ مِنْهَا شَيْئًا بَعْدَ حَلِّهِ وَلَوْ سَأَلْتِ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ مِنْ عَذَابِ
 فِي النَّارِ وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ لَكَانَ خَيْرًا لَكَ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ يَارَسُولَ اللَّهِ الْقِرْدَةُ وَالْحَنَازِيرُ
 هِيَ مَسْخٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَهْلِكْ قَوْمًا أَوْ يُعَذِّبْ
 قَوْمًا فَيَجْعَلَ لَهُمْ نَسْلًا وَإِنَّ الْقِرْدَةَ وَالْحَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ . حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ سَلِيمَانَ بْنِ

النار ومن عذاب القبر ونحوهما عبادة وقد أمر الشرع بالعبادات ففيل أفلا تتكل على كتابنا
 وما سبق لنا من القدر فقال اعملوا فكل ميسر لما خلق له وأما الدعاء بطول الأجل فليس عبادة
 وكما لا يحسن ترك الصلاة والصوم والذكر اتكالا على القدر فكذا الدعاء بالنجاة من النار ونحوه
 والله أعلم . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ وان القردة والحنازير كانوا قبل ذلك ﴾ أى قبل مسخ
 بنى اسرائيل فدل على أنها ليست من المسخ وجاء كانوا بضمير العقلاء مجازا لكونه جرى في الكلام
 ما يقتضى مشاركتها للعقل كما في قوله تعالى رأيتهم لى ساجدين وكل فى فلك يسبحون

معبد حدثنا الحسين بن حفص حدثنا سفيان بهذا الإسناد غير أنه قال وآثار مبلوغة
قال ابن معبد وروى بعضهم قبل حله أي نزوله

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن ميمر قالَا حدثنا عبد الله بن إدريس عن ربيعة
ابن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل
خير أحرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز وإن أصابك شيء فلا تقل لو أني
فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فإن لو تفتح عمل الشيطان

— باب الایمان للقدر والاذعان له —

قوله صلى الله عليه وسلم ﴿المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير﴾
والمراد بالقوة هنا عزيمة النفس والقريحة في أمور الآخرة فيكون صاحب هذا الوصف أكثر
إقداماً على العدو في الجهاد وأسرع خروجاً إليه وذهاباً في طلبه وأشد عزيمة في الأمر بالمعروف
والنهي عن المنكر والصبر على الأذى في كل ذلك واحتمال المشاق في ذات الله تعالى وأرغب
في الصلاة والصوم والأذكار وسائر العبادات وأنشط طلباً لها ومحافظاً عليها ونحو ذلك . وأما
قوله صلى الله عليه وسلم وفي كل خير فعناه في كل من القوي والضعيف خير لاشتراكهما
في الإيمان مع ما يأتي به الضعيف من العبادات . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿أحرص على ما ينفعك
واستعن بالله ولا تعجز﴾ أما أحرص فبكسر الراء وتعجز بكسر الجيم وحكى فتحهما جميعاً
ومعناه أحرص على طاعة الله تعالى والرغبة فيما عنده واطلب الإعانة من الله تعالى على ذلك
ولا تعجز ولا تكسل عن طلب الطاعة ولا عن طلب الإعانة . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿وان
أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فإن لو تفتح عمل

كتاب العلم

حدثنا عبد الله بن مسleme بن قعنب حدثنا يزيد بن إبراهيم التستري عن عبد الله

الشیطان قال القاضی عیاض قال بعض العلماء هذا النهی انما هو لمن قاله معتقداً ذلك حتماً وأنه لو فعل ذلك لم تصبه قطعاً فأما من رد ذلك الى مشیئة الله تعالى بأنه لن یصیبه إلا ما شاء الله فلیس من هذا واستدل بقول أبی بکر الصدیق رضی الله عنه فی الغار لو أن أحدهم رفع رأسه لرآنا قال القاضی وهذا لاحجة فیہ لأنه انما أخبر عن مستقبل ولس فیہ دعوی لرد قدر بعد وقوعه قال وكذا جمیع ما ذكره البخاری فی باب ما یجوز من اللو كحديث لولا حدثان عهد قومك بالكفر لأنتمت البیت علی قواعد إبراهيم ولو كنت راجماً بغير بینة لرجمت هذه ولولا أن أشق علی أمتی لأمرتهم بالسواك وشبه ذلك فكلاه مستقبل لاعتراض فیہ علی قدر فلا كراهة فیہ لأنه انما أخبر عن اعتقاده فیما كان یفعل لولا المانع وعمما هو فی قدرته فأما ما ذهب فلیس فی قدرته قال القاضی فالذی عندی فی معنی الحديث أن النهی علی ظاهره وعمومه لکنه نهی تنزیه ویدل علیه قوله صلی الله علیه وسلم فان لو تفتح عمل الشیطان أی یلقی فی القلب معارضة القدر ویوسوس به الشیطان هذا كلام القاضی قلت وقد جاء من استعمال لو فی الماضي قوله صلی الله علیه وسلم لو استقبلت من أمری ما استبررت ماسقت الهدی . وغیر ذلك فالظاهر أن النهی انما هو عن إطلاق ذلك فیما لافائدة فیہ فیکون نهی تنزیه لایحرم فأما من قاله تأسفاً علی ما فات من طاعة الله تعالى أو ما هو متعذر علیه من ذلك ونحو هذا فلا بأس به وعليه یحمل أكثر الاستعمال الموجود فی الأحادیث والله أعلم

كتاب العلم

باب النهی عن اتباع متشابه القرآن والتحذیر من متبعیه

(والنهی عن الاختلاف فی القرآن)

قوله (حدثنا يزيد بن ابراهيم التستري) هو بضم التاء الاولى وأما التاء الثانية فالصحيح المشهور

أَبْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ
فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ
وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكُرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ
قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ
فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ فَأَحْذَرُوهُمْ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا

فتحها ولم يذكر السمعاني في كتابه الانساب والحازمي في المؤلف وغيرهما من المحققين والأكثرين
غيره وذكر القاضى فى المشارق أنها مضمومة كالأولى قال وضبطها الباجى بالفتح قال السمعاني
هى بلدة من كور الأهواز من بلاد خورستان يقول لها الناس شتر بها قبر البراء بن مالك
رضى الله عنه الصحابى أخى أنس. قولها ﴿تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذى أنزل عليك
الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات الى آخر الآية قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم﴾ قد اختلف
المفسرون والأصوليون وغيرهم فى المحكم والمتشابهة اختلافا كثيرا قال الغزالى فى المستصفى اذا لم
يرد توقيف فى تفسيره فينبغى أن يفسر بما يعرفه أهل اللغة وتناسب اللفظ من حيث الوضع
ولا يناسبه قول من قال المتشابه الحروف المقطعة فى أوائل السور والمحكم ماسواه ولا قولهم
المحكم ما يعرفه الراسخون فى العلم والمتشابه ما انفرد الله تعالى بعلمه ولا قولهم المحكم الوعد والوعيد
والحلال والحرام والمتشابه القصص والامثال فهذا أبعد الأقوال قال بل الصحيح أن المحكم يرجع
الى معنيين أحدهما المكشوف المعنى الذى لا يتطرق اليه اشكال واحتمال والمتشابه ما يتعارض
فيه الاحتمال والثانى أن المحكم ما انتظم ترتيبه مفيدا اما ظاهرا واما بتأويل وأما المتشابه فالأسماء
المشتركة كالقرء وكالذى بيده عقدة النكاح وكاللس فالأول متردد بين الحيض والطهر والثانى

حماد بن زيد حدثنا أبو عمران الجوني قال كتب إلى عبد الله بن رباح الأنصاري أن
عبد الله بن عمرو قال هجرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً قال فسمع أصوات
رجلين اختلفا في آية فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف في وجهه الغضب
فقال إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا
أبو قدامة الحارث بن عبيد عن أبي عمران عن جندب بن عبد الله البجلي قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم فإذا اختلفتم فيه

بين الولي والزوج والثالث بين الوطاء والمس باليد ونحوها قال و يطلق على ما ورد في صفات الله
تعالى مما يوهم ظاهره الجهة والتشبيه ويحتاج الى تأويل واختلف العلماء في الراسخين في العلم
هل يعلمون تأويل المتشابه وتكون الواو في الراسخون عاطفة أم لا ويكون الوقف على
وما يعلم تأويله الا الله ثم يتبدى قوله تعالى والراسخون في العلم يقولون آمنا به وكل واحد
من القولين محتمل واختاره طوائف والأصح الأول وان الراسخين يعلمونه لأنه يبعد أن يخاطب
الله عباده بما لا سبيل لأحد من الخلق الى معرفته وقد اتفق أصحابنا وغيرهم من المحققين على
أنه يستحيل أن يتكلم الله تعالى بما لا يفيد والله أعلم وفي هذا الحديث التحذير من مخالطة أهل
الزيغ وأهل البدع ومن يتبع المشكلات للفتنة فأما من سأل عما أشكل عليه منها للاسترشاد
وتلطف في ذلك فلا بأس عليه وجوابه واجب وأما الأول فلا يجاب بل يزجر ويعزر كما عزر
عمر بن الخطاب رضي الله عنه صبيح بن عسل حين كان يتبع المتشابه والله أعلم . قوله (هجرت
يوماً) أي بكرت . قوله صلى الله عليه وسلم (إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب)
وفي رواية اقرأوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم فإذا اختلفتم فيه فقوموا المراد بهلاك من قبلنا
هنا هلاكهم في الدين بكفرهم وابتداعهم فحذر رسول الله صلى الله عليه وسلم من مثل فعلهم
والأمر بالقيام عند الاختلاف في القرآن محمول عند العلماء على اختلاف لا يجوز أو اختلاف

فَقَوْمُوا حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدَ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرَانَ
 الْجَوْنِيُّ عَنْ جُنْدَبٍ « يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ » أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرَوْا
 الْقُرْآنَ مَا اتَّخَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبِكُمْ فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقَوْمُوا حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرٍ
 الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا حَبَّانٌ حَدَّثَنَا أَبَانٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرَانَ قَالَ قَالَ لَنَا جُنْدَبُ وَنَحْنُ غُلَبَانُ
 بِالْكُوفَةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَوْا الْقُرْآنَ بِمَثَلِ حَدِيثِهِمَا

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ
 عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَبْغَضَ الرَّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْآلِدُ الْخَضْمُ
 حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ
 ابْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَتَتَّبِعَنَّ سِنَّ
 الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ شَبْرًا بِشَبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرٍ ضَبَّ لَاتَّبَعْتُمُوهُمْ قَلْنَا

يوقع فيما لا يجوز كاختلاف في نفس القرآن أو في معنى منه لا يسوغ فيه الاجتهاد أو اختلاف
 يوقع في شك أو شبهة أو فتنة وخصومة أو شجار ونحو ذلك وأما الاختلاف في استنباط فروع
 الدين منه ومناظرة أهل العلم في ذلك على سبيل الفائدة وإظهار الحق واختلافهم في ذلك فليس
 منهيًا عنه بل هو مأمور به وفضيلة ظاهرة وقد أجمع المسلمون على هذا من عهد الصحابة إلى الآن
 والله أعلم . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ أبغض الرجال إلى الله الآلد الخضم ﴾ هو بفتح الخاء
 وكسر الصاد والآلد شديد الخصومة مأخوذ من ليدى الوادى وهما جانباه لأنه كلما احتج عليه
 بحجة أخذ في جانب آخر وأما الخضم فهو الحاذق بالخصومة والمذموم هو الخصومة بالباطل
 في رفع حق أو إثبات باطل والله أعلم . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ لتتبعن سنن الذين من
 قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع الخ ﴾ السنن بفتح السين والنون وهو الطريق والمراد بالشبر

يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى قَالَ فَمَنْ وَحَدَّثَنَا عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرِيمٍ
أَخْبَرَنَا أَبُو غَسَّانَ « وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَطْرَفٍ » عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرِيمٍ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنَا زَيْدُ
ابْنُ أَسْلَمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَهُ

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ
جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلَكَ الْمُتَنْطَعُونَ قَالَهَا ثَلَاثًا

والذراع وجحر الضب التمثيل بشدة الموافقة لهم والمراد الموافقة في المعاصي والمخالفات لا في
الكفر وفي هذا معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقد وقع ما أخبر به صلى الله
عليه وسلم . قوله « حدثني عدة من أصحابنا عن سعيد بن أبي مريم » قال المازري هذا
من الأحاديث المقطوعة في مسلم وهي أربعة عشر هذا آخرها قال القاضي فلد المازري
أبا علي الغساني الجباني في تسميته هذا مقطوعاً وهي تسمية باطلة وإنما هذا عند أهل
الصنعة من باب رواية المجهول وإنما المقطوع ما حذف منه راو قلت وتسمية هذا الثاني أيضاً
مقطوعاً مجازاً وإنما هو منقطع ومرسل عند الأصوليين والفقهاء وإنما حقيقة المقطوع عندهم
الموقوف على التابعي فمن بعده قولاً له أو فعلاً أو نحوه وكيف كان فمن الحديث المذكور صحيح
متصل بالطريق الأول وإنما ذكر الثاني متابعة وقد سبق أن المتابعة يحتمل فيها ما لا يحتمل
في الأصول وقد وقع في كثير من النسخ هنا اتصال هذا الطريق الثاني من جهة أبي إسحاق
إبراهيم بن سفيان راوى الكتاب عن مسلم وهو من زياداته وعلى اسناده قال أبو إسحاق
حدثني محمد بن يحيى قال حدثنا ابن أبي مريم فذكره باسناده إلى آخره فاتصلت الرواية والله أعلم
قوله صلى الله عليه وسلم « هلك المتنطعون » أى المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود
في أقوالهم وأفعالهم

حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَاسِجِ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَرْفَعَ الْعِلْمَ وَيَثْبُتَ الْجَهْلُ
 وَيَشْرَبَ الْخَمْرَ وَيُظْهَرَ الزَّانَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
 جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعَتْ قَتَادَةَ يَحْدُثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ إِلَّا أُحْدِثْكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتَهُ
 مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحْدِثْكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي سَمِعَهُ مِنْهُ إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ
 السَّاعَةِ أَنْ يَرْفَعَ الْعِلْمَ وَيُظْهَرَ الْجَهْلُ وَيَفْشُو الزَّانَا وَيَشْرَبَ الْخَمْرَ وَيَذْهَبَ الرِّجَالُ وَتَبْقَى
 النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِمَنْسِينَ امْرَأَةٌ قِيمٌ وَاحِدٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 بْنُ بَشْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَأَبُو أُسَامَةَ كُلُّهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ
 عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَشْرٍ وَعَبْدَةُ
 لَا يَحْدِثْكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ

— باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان —

قوله (حدثنا شيبان بن فروخ الخ) هذا الاسناد والذي بعده كلهم بصريون. قوله صلى الله عليه وسلم
 (من أشراط الساعة أن يرفع العلم ويثبت الجهل وتشرب الخمر ويظهر الزنا) هكذا هو في كثير
 من النسخ يثبت الجهل من الثبوت وفي بعضها يثبت بضم الياء وبعدها موحدة مفتوحة ثم مثلثة
 مشددة أي يذشر ويشيع ومعنى تشرب الخمر شراباً فاشياً ويظهر الزنا أي يفشو ويتشر كما صرح به
 في الرواية الثانية وأشراط الساعة علاماتها واحدها شرط بفتح الشين والراء ويقل الرجال بسبب
 القتل وتكثر النساء فلماذا يكثر الجهل والفساد ويظهر الزنا والخمر ويتقارب الزمان أي يقرب من القيامة
 ويلقى الشح هو باسكان اللام وتخفيف القاف أي يوضع في القلوب ورواه بعضهم يلقي بفتح اللام

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيْرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبِي قَالَا حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ح وَحَدَّثَنِي
 أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ « وَاللَّفْظُ لَهُ » حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا
 مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى فَقَالَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا
 يَرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمَ وَيَنْزِلُ فِيهَا الْجَهْلُ وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرَجُ وَالْهَرْجُ الْقَتْلُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ
 ابْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سَفْيَانَ عَنْ
 الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَاءَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجَعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ سَلِيمَانَ
 عَنْ شَقِيقٍ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ فَقَالَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكَيْعٍ وَأَبْنِ بَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرِيبٍ
 وَأَبْنُ مُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي مُوسَى
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ
 عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ إِنِّي لَجَالِسٌ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ فَقَالَ أَبُو مُوسَى قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي
 يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيَقْبُضُ الْعِلْمُ وَتُظْهِرُ الْفِتْنُ وَيَلْقَى الشَّحُّ

وتشديد القاف أى يعطى والشح هو البخل بأداء الحقوق والحرص على ما ليس له وقد سبق الخلاف

وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ قَالُوا وَمَا الْهَرْجُ قَالَ الْقَتْلُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ
 أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ أَنَّ
 أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيَقْبُضُ الْعِلْمُ ثُمَّ ذَكَرَ
 مِثْلَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ
 عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ وَيَنْقُصُ الْعِلْمُ ثُمَّ ذَكَرَ
 مِثْلَ حَدِيثِهِمَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حَجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ « يَعْنُونَ
 ابْنَ جَعْفَرٍ » عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كَرَيْبٍ وَعَمْرُو
 النَّاقِدُ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ حَنْظَلَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَنبَهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنِي
 أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ كَلِمَةً قَالَ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حَمِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ غَيْرَ أَنَّهُمْ
 لَمْ يَذْكُرُوا وَيُلْقَى الشُّحُّ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ
 أَبِيهِ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ

فيه مبسوطاً في باب تحريم الظلم وفي رواية وينقص العلم هذا يكون قبل قبضه. قوله صلى الله عليه وسلم
 ﴿ان الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى اذا لم يترك
 عالماً اتخذ الناس رؤساً جهالاً فاستلوا فافتوا بغير علم فضلوا وأضلوا﴾ هذا الحديث يبين أن المراد بقبض

حَتَّى إِذَا لَمْ يَتْرِكْ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُسًا جَهَالًا فَسَلُّوا فَافْتَنُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا
 حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ « يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ » ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا
 عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا
 حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَعَبْدَةُ ح
 وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح
 وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ
 ابْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَعَنْ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَزَادَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ
 ابْنَ عُمَرَ وَعَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ فَسَأَلْتَهُ فَرَدَّ عَلَيْنَا الْحَدِيثَ كَمَا حَدَّثَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمْرَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ
 أَخْبَرَنِي أَبِي جَعْفَرُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ وَهَبٍ حَدَّثَنِي
 أَبُو شَرِيحٍ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ قَالَتْ لِي عَائِشَةُ يَا ابْنَ أَخْتِي بَلَّغْنِي

العلم في الأحاديث السابقة المطلقة ليس هو محوه من صدور حفاظه ولكن معناه أنه يموت حملته
 ويتخذ الناس جهالا يحكمون بجهالاتهم فيضلون ويضلون . وقوله صلى الله عليه وسلم اتخذ الناس
 رؤسا جهالا ضبطناه في البخارى رؤسا بضم الهمزة وبالتنوين جمع رأس وضبطوه في مسلم هنا
 بوجهين أحدهما هذا والثاني رؤساء بالمد جمع رئيس وكلاهما صحيح والأول أشهر وفيه التحذير من

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو مَارَ بِنَا إِلَى الْحَجِّ فَالْقَهُ فَسَأَلَهُ فَأَنَّهُ قَدْ حَمَلَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ عِلْمًا كَثِيرًا قَالَ فَلَقِيْتَهُ فَسَأَلْتَهُ عَنْ أَشْيَاءَ يَذْكُرُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ قَالَ عُرْوَةُ فَكَانَ فِيهَا ذِكْرٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْتَزِعُ الْعِلْمَ
 مِنَ النَّاسِ أَنْتَزَاعًا وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ فَيَرْفَعُ الْعِلْمَ مَعَهُمْ وَيَبْقَى فِي النَّاسِ رُءُوسًا
 جَهَالًا يَفْتُونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَيَضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ قَالَ عُرْوَةُ فَلَمَّا حَدَّثْتُ عَائِشَةَ بِذَلِكَ أَعْظَمَتْ
 ذَلِكَ وَأَنْكَرَتْه قَالَتْ أَحَدَثُكَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا قَالَ عُرْوَةُ
 حَتَّى إِذَا كَانَ قَابِلٌ قَالَتْ لَهُ إِنَّ ابْنَ عَمْرٍو قَدْ قَدَّمَ فَالْقَهُ ثُمَّ فَاتَحَهُ حَتَّى تَسْأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ
 الَّذِي ذَكَرَهُ لَكَ فِي الْعِلْمِ قَالَ فَلَقِيْتَهُ فَسَأَلْتَهُ فَذَكَرَهُ لِي نَحْوَمَا حَدَّثَنِي بِهِ فِي مَرَّتِهِ الْأُولَى
 قَالَ عُرْوَةُ فَلَمَّا أَخْبَرْتَهَا بِذَلِكَ قَالَتْ مَا أَحْسَبُهُ إِلَّا قَدْ صَدَّقَ أَرَاهُ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئًا وَلَمْ يَنْقُصْ
حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُوسَى بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ وَأَبِي الضُّحَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَلَالِ الْعَبْسِيِّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
 قَالَ جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ الصُّوفُ فَرَأَى

اتخاذ الجهال رؤساء . قوله ﴿ ان عائشة قالت في عبد الله بن عمرو ما أحسبه الا قد صدق أراه لم يزد
 فيه شيئاً ولم ينقص ﴾ ليس معناها أنها اتهمته لكنها خافت أن يكون أشد به عليه أو قرأه من كتب
 الحكمة فتوهمه عن النبي صلى الله عليه وسلم فلما كرره مرة أخرى وثبت عليه غلب على ظنها أنه
 سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وقولها أراه بفتح الهمزة وفي هذا الحديث الحث على حفظ
 العلم وأخذه عن أهله واعتراف العالم للعالم بالفضيلة

سوء حالهم قد أصابهم حاجة فحث الناس على الصدقة فابطؤا عنه حتى رنى ذلك في وجهه قال ثم إن رجلاً من الأنصار جاء بصرة من ورق ثم جاء آخرهم تتابعوا حتى عرف السرور في وجهه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن في الإسلام سنة حسنة فعمل بها بعده كتب له مثل أجر من عمل بها ولا ينقص من أجورهم شيء ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعمل بها بعده كتب عليه مثل وزر من عمل بها ولا ينقص من أوزارهم شيء حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب جميعاً عن أبي معاوية عن الأعمش عن مسلم عن عبد الرحمن بن هلال عن جرير قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فحث على الصدقة بمعنى حديث جرير حدثنا محمد بن بشر حدثنا يحيى « يعني ابن سعيد » حدثنا محمد بن أبي إسحاق حدثنا عبد الرحمن بن هلال العنبي قال قال جرير بن عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسن عبد سنة صالحة يعمل بها بعده ثم ذكر تمام الحديث حدثني عبيد الله بن عمر القواريري وأبو كامل ومحمد بن عبد الملك الأموي قالوا حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك

— باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا الى هدى أو ضلالة —

قوله صلى الله عليه وسلم « من سن سنة حسنة ومن سن سنة سيئة » الحديث وفي الحديث الآخر من دعا الى هدى ومن دعا الى ضلالة . هذان الحديثان صريحان في الحث على استحباب سن الأمور الحسنة وتحريم سن الأمور السيئة وأن من سن سنة حسنة كان له مثل أجر كل من يعمل بها الى يوم القيامة ومن سن سنة سيئة كان عليه مثل وزر كل من يعمل بها الى يوم

أَبْنُ عَمِيرٍ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ
 ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح
 وَحَدَّثَنَا عبيد الله بن معاذ حَدَّثَنَا أَبِي قَالُوا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَحِيفَةَ عَنْ
 الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حَجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ « يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ » عَنِ الْعَلَاءِ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ
 مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ
 كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا

القيامه وأن من دعا الى هدى كان له مثل أجور متابعيه أو الى ضلالة كان عليه مثل آثام تابعيه
 سواء كان ذلك الهدى والضلالة هو الذى ابتدأه أم كان مسبوقا اليه وسواء كان ذلك تعليم علم
 أو عبادة أو أدب أو غير ذلك . قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ فعمل بها بعده ﴾ معناه ان سنها سواء
 كان العمل فى حياته أو بعد موته والله أعلم

﴿ تم الجزء السادس عشر و يليه الجزء السابع عشر وأوله ﴾
 ﴿ كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ﴾

Handwritten text, likely bleed-through from the reverse side of the page. The text is extremely faint and illegible.

Handwritten text, likely bleed-through from the reverse side of the page. The text is extremely faint and illegible.

Handwritten text, likely bleed-through from the reverse side of the page. The text is extremely faint and illegible.

فهرس


الجزء السادس عشر من صحيح الامام مسلم


بشرح الامام النووي

صفحة	صفحة
٥٢ فضائل أبي هريرة رضى الله عنه	٢ فضائل فاطمة رضى الله تعالى عنها
٥٥ فضائل حاطب بن أبي بلتعة وأهل بدر رضى الله تعالى عنهم	٧ فضائل أم سلمة رضى الله تعالى عنها
٥٨ فضائل أصحاب الشجرة رضى الله تعالى عنهم	٨ فضائل زينب أم المؤمنين رضى الله عنها
٥٨ فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين رضى الله تعالى عنهما	٩ فضائل أم أيمن رضى الله عنها
٦١ فضائل الأشعريين رضى الله عنهم	١٠ فضائل أم سليم أم أنس بن مالك وبلال رضى الله تعالى عنهما
٦٢ فضائل أبي سفيان صخر بن حرب رضى الله عنه	١٤ فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضى الله عنهما
٦٤ فضائل جعفر وأسماء بنت عميس وأهل سفينتهم رضى الله عنهم	١٩ فضائل أبي بن كعب وجماعة من الأنصار رضى الله عنهم
٦٦ فضائل سلمان وبلال وصهيب رضى الله عنهم	٢٢ فضائل سعد بن معاذ رضى الله عنه
٦٧ فضائل الأنصار رضى الله عنهم	٢٤ فضائل أبي دجانة سماك بن خرشة رضى الله عنه
٧٢ فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة وتميم ودوس وطية	٢٦ فضائل جلييب رضى الله عنه
٧٨ باب خيار الناس	٢٧ فضائل أبي ذر رضى الله تعالى عنه
٨٠ باب من فضائل نساء قریش	٣٤ فضائل جرير بن عبد الله رضى الله عنه
٨١ مؤاخاة النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه رضى الله عنهم	٣٧ فضائل عبد الله بن عباس رضى الله عنهما
	٣٨ فضائل ابن عمر رضى الله عنه
	٣٩ فضائل أنس بن مالك رضى الله عنه
	٤١ فضائل عبد الله بن سلام رضى الله عنه
	٤٥ فضائل حسان بن ثابت رضى الله عنه

صفحة	صفحة
١٢٢ النهي عن الشحناء	٨٣ فضل الصحابة رضي الله عنهم ثم الذين يلونهم
١٢٣ فضل الحب في الله تعالى	ثم الذين يلونهم
١٢٤ فضل عيادة المريض	٨٩ بيان معنى قوله صلى الله عليه وسلم على رأس
١٢٦ ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها	مائة سنة لا يبقى نفس منقوسة ممن هو موجود الآن
١٣٢ تحريم الظلم	٩٢ تحريم سب الصحابة
١٣٧ نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً	٩٤ فضائل أويس القرني رضي الله تعالى عنه
١٣٩ تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم	٩٦ وصية النبي صلى الله عليه وسلم بأهل مصر
١٤٠ النهي عن السباب	٩٨ فضل أهل عمان
١٤١ استحباب العفو والتواضع	٩٨ ذكر كذاب ثقيف وميرها
١٤٢ تحريم الغيبة	١٠٠ باب فضل فارس
١٤٣ بشارة من ستر الله عليه في الدنيا أن يستر عليه في الآخرة	١٠١ قوله صلى الله عليه وسلم الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة
١٤٤ مداراة من يتقى خشمه	١٠٢ كتاب البر والصلة والآداب
١٤٥ فضل الرفق	١٠٢ باب بر الوالدين
١٤٧ النهي عن لعن الدواب وغيرها	١٠٥ تقديم الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها
١٥٠ باب من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم أو سبه أو دعا عليه وليس هو أهلاً لذلك	١٠٩ فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما
١٥٦ ذم ذى الوجهين وتحريم فعله	١١٠ تفسير البر والاثم
١٥٧ تحريم الكذب وبيان ما يباح منه	١١٢ صلة الرحم وتحريم قطيعتها
١٥٩ تحريم النيمة	١١٥ تحريم التحاسد والتباغض والتدابير
١٦٠ قبح الكذب وحسن الصدق وفضله	١١٧ تحريم الهجرة فوق ثلاثة أيام بلا عذر شرعي
١٦١ فضل من يملك نفسه عند الغضب	١١٨ تحريم الظن والتجسس والتنافس
١٦٤ باب خلق الانسان خلقاً لا يتألك	والتناجش ونحوها
١٦٥ النهي عن ضرب الوجه	١٢٠ تحريم ظلم المسلم وخنثه واحتقاره ودمه
١٦٧ الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق	وعرضه وماله

صفحة	صفحة
١٨٩ كتاب القدر	١٦٩ النهى عن الاشارة بالسلام الى مسلم
١٨٩ كيفية خلق الآدى فى بطن أمه وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعاده	١٧١ فضل ازالة الأذى عن الطريق
٢٠٠ حجاج آدم وموسى صلى الله تعالى عليهما وسلم	١٧٢ تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذى لا يؤذى
٢٠٤ تصريف الله تعالى القلوب كيف يشاء	١٧٣ تحريم الكبر
٢٠٤ باب كل شىء بقدر	١٧٤ النهى عن تقنيط الانسان من رحمة الله تعالى
٢٠٥ باب قدر على ابن آدم حظه من الزنا وغيره	١٧٤ فضل الضعفاء والخاملين
٢٠٧ معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موتى أطفال الكفار وأطفال المسلمين	١٧٥ النهى عن قول هلك الناس
٢١٢ بيان أن الآجال والأرزاق لا تزيد ولا تنقص	١٧٦ الوصية بالجار والاحسان اليه
٢١٦ كتاب العلم	١٧٧ استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء
٢٢١ باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن فى آخر الزمان	١٧٧ استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام
٢٢٦ باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا الى هدى أو ضلالة	١٧٨ استحباب مجالسة الصالحين
	١٧٩ فضل الاحسان الى البنات
	١٨٠ فضل من يموت له ولد فيحتسبه
	١٨٣ محبة الله تعالى للعبد
	١٨٥ الأرواح جنود مجندة
	١٨٦ المرء مع من أحب





AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



00503128

